

حُصْرُقُ الْإِنْسَانِ

عِنْدَ الْأَمَامِ عَلَى

العتبة العلوى بـ المقدىـة

قسم الشورى لـ الفكر والثقافة

(٣٦)


حروف الإنسان

عِنْدَ الـأـمـامـ عـلـيـ
عـلـيـشـرـ


رؤـية عـلـمـيـة

دـ. غـسان السـعدـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



- حقوق الإنسان عند الإمام علي.
- المؤلف: د. غسان السعد.
- الناشر: العتبة العلوية المقدسة - قسم الشؤون الفكرية والثقافية.
- الإخراج الفني: عبد الحسن هادي الشافعي.
- مراجعة: قسم الشؤون الفكرية والثقافية.
- الطبعة: الثانية.
- تاريخ الطبع: ٢٠١٠ هـ ١٤٣١ م



الإهداء

الى المجهولين في الارض .. المعروفين في السماء ..

الى من تواروا في التراب لانهم احبوا علي بن ابي طالب .

ودافعوا عن حقوق الانسان ..

الى شهداء المقابر الجماعية في بلاد الرافدين ..

المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الواحد بلا شريك والملك بلا تليك لا تضاد في حكمه ولا تنازع في ملكه وصلى الله على خير خلقه محمد المصطفى الذي ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، وعلى آله أزمة الحق والسنة الصدق الأووصياء المهادين والمهدىين.

يعرف النبي الأعظم ﷺ علياً عليه السلام بكلمته المشهورة (باب مدينة العلم) فقال ﷺ (أنا مدينة العلم وعلي بابها، من أراد العلم فليأتها من بابها)، فكان الإمام علي عليه السلام نعمة كبيرة من الله تعالى للإسلام وال المسلمين ولكن الكثير في أيامه كفر بهذه النعمة ولم يرتووا من معينه الصافي، وعلى مر الأيام والسنوات أدرك المؤمنون المخلصون، والعلماء العارفون، والفقيرون المنصتون بأنهم بحاجة ماسة الى هذا الباب ليدخلوا المدينة وينهلوا من علومها ليروى ضمائهم ولم يقتصر علي علم دون علم لأنه مستمد فيض علوم النبي الأقدس ﷺ الذي قال عنه علي عليه السلام علمني رسول الله ألف باب من العلم ينفتح لي من كل باب ألف، وقد كثر الحديث في العقود الأخيرة حول حقوق الإنسان والعدالة .. وغيرها من الكلمات التي تبحث عن معنى الإنسانية والارتقاء بها من خلال حفظ حقوقها وعدم المساس بكرامتها وقد أكد الإمام علي عليه السلام ١٤٠٠ عام على هذه المفاهيم بشكل موسع ومفصل وما كلامته المشهورة (الناس صنفان، أما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق) دليل واضح وكبير على سمو وعظم هذه الشخصية ونظرتها للإنسان بتجدد و موضوعية متابهة دليل على اهتمامه ب الإنسانية والإنسان وحقوقه وجعلها فوق كل اعتبار، ومن أجل نشر هذه المفاهيم والقيم التي تتناول حقوق الإنسان عند الإمام علي عليه السلام كان مؤلف الكتاب الأستاذ

الدكتور غسان السعد بحثا علمياً و موضوعياً لهذه الحقوق ومن أجل تعزيز ونشر هذه الأفكار في المجتمع قام قسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة العلوية المقدسة بطبعه هذا الكتاب راجين من العلي القدير أن يوفق المؤلف لمزيد من الإبداع والتألق ، وأن نوفق لإظهار الحق للدنيا كلها ، لأن علي مع الحق والحق مع علي ولن يفترقا حتى يردا الحوض والله من وراء القصد.

قسم الشؤون الفكرية والثقافية

١٥/ ذي القعدة ١٤٣١ هـ

النجف الأشرف

القدمة

في خضم ما تمر به الأمة الإسلامية في عالمنا المعاصر من تحديات جمة ألتقت بظلالها القاتمة على وجود امتنا ومستقبلها تبرز قضية (حقوق الإنسان) ببعديها النظري والعملي كتحد مهم وصعب ينبعي الاستجابة له ، لاسيما مع محاولة تعميم النموذج الغربي المحسن بنظامه فكريه تمتلك بعض عناصر القوة ، وان احتوت على سلبيات وتناقضات كثيرة ، ومارسة عملية مميزة ، على الرغم من محدوديتها ، فانها تنفرد بكونها الماثلة للعيان والشاذة في الذهان دون غيرها.

ومن الناحية الاخرى فان هناك حالة من الانهزامية واليأس داخل نفوس اكثراً ابناء الامة الإسلامية ، وهم يعيشون يومياً ابشع انتهاءً لادميتهم في ظل حكومات استبدادية ومؤسسات اجتماعية واقتصادية تحطم انسانيتهم كلما تحركوا للتغيير واقعهم المرير ، غير متناسين مجموعات من وعاظ السلاطين التي ارتدت ، من غير وجه حق ، طيلسان الدين وأضحت تصوغه على وفق رؤى اصحاب السلطة وبما يضفي شرعية زائفة على سياستها الخاطئة .

وهكذا فقد الانسان المسلم حقوقه بين النص والواقع والقيم العالمية والسمة الخصوصية ، والایمان بحقوق الانسان وادعاء الدفاع عن تلك الحقوق وافراغها من محتواها الحقيقي . وفي هذا اليم المتلاطم تلوح سفينة النجاة الاسلامية التي اغنت الانسانية بتجربة مميزة كان الامام علي بن ابي طالب عليه السلام من روادها ومن المساهمين الفاعلين في تثبيت دعائم الاسلام وتجربته في شتى نواحي الحياة ومنها حقوق الانسان.

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها "ان للإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) رؤية مميزة لحقوق الإنسان تتسم بالشمولية والعمق والتطبيق العملي لتلك الحقوق من جهة، ويمكن الاستفادة من هذه الرؤية لمعالجة اشكالية حقوق الإنسان في واقعنا المعاصر، من جهة اخرى".

منهجية البحث:

ان طبيعة موضوع الدراسة واحتواه على عناصر رئيسة عدة كال تاريخ ، والفقه ، والسياسة ، قد حددت منهجية البحث بالمنهجين التاريخي والتحليلي بشكل رئيس والاستفادة كذلك من المنهج المقارن كلما اقتضت الضرورة ذلك.

صعوبات البحث:

- عدم توافر المصادر المباشرة في موضوع الرسالة ، فبالرغم من كثرة المصادر التي يمكن الحصول عليها لم يتمكن الباحث من العثور على مصدر علمي يختص بـ (حقوق الإنسان عند الإمام علي ابن ابي طالب (عليه السلام) ، انا وردت في المصادر اشارات وشذرات ونصوص ومن ثم تطلب البحث جهداً مضاعفاً مع الاخذ بنظر الاعتبار شمولية الموضوع ومكانة شخصية الإمام علي بن ابي طالب وكثرة ما ورد عنه وكتب حوله .

- كتبت هذه الاطروحة في مدة ما بعد سقوط صنم الدكتاتورية في العراق وما تبعه من اعمال ارهابية استهدفت العراقيين ولاسيما رجالات الفكر السياسي الاسلامي من اتباع مدرسة اهل البيت (عليهم السلام) ، ناهيك عن التهديد اليومي لكل من

يحمل فكر الاسلام الحقيقى وحقوق الانسان على يد بقايا النظام وحلفائهم من التكفيريين.

- ان هذا البحث كونه في ضمن حقل العلوم الانسانية ، التي يجد الباحث في مضمارها ، غالباً ، صعوبة كبيرة في التحرر من عواطفه ورؤاه المسبقة. ومع ذلك فقد حاول الباحث قدر المستطاع ان ينأى عن أي تحيز او انفعال وتطلع الى أن تكون الموضوعية سبيلاً والحيادية شعاره.

هيكلية الكتاب

تقوم هيكلية البحث على تقسيم مضمونه إلى خمسة فصول، فضلاً عن المقدمة وختامة تضم ابرز ما توصل إليه البحث من خلاصات.

فالفصل الأول يحتوي على مباحثين، يتطرق الأول منها إلى شذرات عن شخصية الإمام علي بن أبي طالب ومكانته في الإسلام والظروف التي احاطت بتجربته عليه السلام ولاسيما في مجال حقوق الإنسان. أما البحث الثاني فيعرض تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان في محطاتها الرئيسية وذلك من أجل تقييم الإسهام النظري والعملي للإمام عليه السلام في مجال حقوق الإنسان ومعرفة موقع ذلك الإسهام في المسيرة الإنسانية.

أما الفصل الثاني فقد تعرض لما يمكن ان نطلق عليه حقوق الإنسان الأساسية عند الإمام علي عليه السلام. إذ ضم ثلاثة مباحث يعرض الأول منها لـ (حق الحياة). أما البحث الثاني فيتناول (حق المساواة العادلة). ويختص البحث الثالث بـ (حق الحرية). وشغلت الحقوق السياسية للإنسان عند الإمام علي الفصل الثالث، الذي احتوى على أربعة مباحث يتطرق المبحث الاول إلى (حق حرية الرأي والتعبير). أما المبحث الثاني فيختص بـ (حق الشورى والمشاركة). في حين يعرض المبحث الثالث لـ (ضبط الحكماء). أما المبحث الرابع فيتناول (حق المعارضة).

واختص الفصل الرابع بحقوق الإنسان ذات البعد الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، فسيتطرق المبحث الاول إلى (حقوق المرأة). ثم يتم في المبحث الثاني تناول (حقوق الأسرة والطفولة)، ويعرض المبحث الثالث لـ (حق التعليم)، أما المبحث

الرابع فيختص وعبر مطلبين لكل من (حق العمل) و (حق الملكية). والبحث الخامس فيتناول (حق الضمان الاجتماعي).

وعاجل الفصل الخامس جملة من حقوق الإنسان المهمة الأخرى فانتظم في ثلاثة مباحث الأول منها يعرض لـ (حق الكرامة الإنسانية)، وجاء البحث الثاني ليتناول (حق التقاضي). أما البحث الثالث فيعني بـ (حقوق الإنسان في زمن الحرب). ومن ثم خاتمة تضم كما أشرنا سابقاً، إلى خلاصات وجملة من الاستنتاجات.

وختاماً نود ان نشير إلى ان هذه الدراسة لا تدعى الريادة إلا كونها اول أطروحة تكتب عن بعد ما في تجربة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في كلية العلوم السياسية في جامعة بغداد، ونسأل الله عز وجل ان لا تكون الأخيرة، ولاسيما اننا بأمس الحاجة إلى طرق باب مدينة علم رسول الله، كون الإسلام الذي جسده الإمام (عليه السلام) يمكن ان يكون بلسماً لآلام وأمال المسلمين بل البشرية بأسرها.

الفصل الأول

في مكانة الإمام علي بن أبي طالب ﷺ

وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان

يكرس هذا الفصل مدخل غاية في الأهمية إذ يبحث في المكانة التي شغلها الإمام علي ﷺ من جهة وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان من جهة أخرى، لذلك انتظم هذا الفصل في مباحثين:

المبحث الأول: مكانة الإمام علي بن أبي طالب ﷺ.

المبحث الثاني: تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان.

المبحث الأول

مكانة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام

ان البحث في مكانة الإمام علي بن أبي طالب ، عملية شاقة ومتعبة على كل من ولج هذا الميدان ، ولاسيما اذا كانت الحقيقة غايتها والعلم سبيله ، وما يزيد من صعوبتها تداخلها مع المؤثرات السياسية والعقائدية والتاريخية والنفسية ، سواء في ارثها الماضي أم في واقعها الحالي ، تاهيك عن مدى توافر القدرات العلمية والقدرة عند الباحث نفسه .

ان الأمة الإسلامية كونها ذات رسالة حضارية بحاجة لتوظيف ادوات المعرفة والبحث العلمي معززة بالشجاعة وروح النقد في عملية البحث داخل موروثنا الحضاري العام وفي تفصياته كافة ، وما يتطلبه ذلك من الوقوف إزاء مصامين الارث التاريخي وفقة تفحص دقيق ، وتحليل عميق قبل التوصل الى الأحكام الصحيحة والاستنتاجات المبنية على الدليل المعرفي وينبغي للباحث الموضوعي ان يتتجنب عددا من الاحكام او الرؤى المسبقة والجاهزة التي تنتشر في كثير من الكتابات التاريخية ، والتي عدها كثير من الكتاب خطوطا حمراء لا يمكن في اية حال تجاوزها او مناقشتها .

تبعد أهمية هذا المبحث من تناوله مسألتين مهمتين :

المسألة الأولى : اعطاء ومضة عن حياة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام .

أما المسألة الثانية ، فتتجسد في الإجابة عن سؤال : ما القيمة القانونية والتشريعية لأراء الإمام وموافقه وما قدمه من مفاهيم وممارسات ، ولاسيما في مجال حقوق الإنسان ؟ ليتضح لل المسلم المعاصر أكانت تجربة الإمام عليه السلام تشكل اجتهادا

شخصياً مارسه الإمام (عليه السلام) فتحمل مسؤولية ذلك الاجتهد سلباً أو إيجاباً، تماماً كما يجتهد أي حاكم أو نظام حكم في عصر من عصور المسلمين ... أم ان تجربة الإمام هي ترجمة لروح الإسلام الحنيف ، التي تحملها النصوص المقدسة الواردة في الكتاب العزيز والسنّة النبوية الشريفة وكان دور أمير المؤمنين (عليه السلام) دور المنفذ للأطروحة السماوية^(١) .

من البديهيات التي يعرفها كل باحث منصف وذي بصيرة، ان هناك عملية تشويه لتجربة الإمام علي بن أبي طالب الإنسانية من خلال عدة طرق ولعدة أغراض ، فمن جهة سعى خصومه السياسيون الى طمس حقيقة شخصية الإمام، وخصوصاً ما ارتكبه معاوية بن أبي سفيان واصاره وولاته^(٢) ، بل استمرار هذه العملية وبتخطيط محكم الى الوقت الحاضر من حيث وقف المستبدون في العالم الإسلامي ، عموماً موقف الضد من الإمام شخصاً ومنهجاً بصورة علنية او سرية^(٣) .

اتخذت هذه العملية سبل عديدة لعل من اهمها:

- منع ذكر مناقب ومزايا الإمام الشخصية اين ما وردت.

(١) عبد الزهراء عثمان محمد، المعارضية السياسية في تجربة أمير المؤمنين (عليه السلام) ، ط١ ، (بيروت ، دار الهادي ، ٢٠٠٣) ، ص ١٤ .

(٢) حول شخصية معاوية بن أبي سفيان وسياسته وولاته ومعاداته للإمام علي، ينظر: صاحب يونس، معاوية بن أبي سفيان (في الكتاب والسنّة والتاريخ) ، ط٢ ، (بيروت ، دار العلوم ، ٢٠٠٢) ص ص ٢٢٠ - ٢٨٣ .

(٣) للمزيد من التفصيل ينظر: سامي البدرى، شيعة العراق (التأسيس ، التاريخ، المشروع السياسي) ، ط١ ، (دم، دار الفقه، ١٤٢٤هـ) ، ص ٤٤ - وما بعدها؛ د. علي شريعتي، التشيع العلوى والتشيع الصفوى، ترجمة حيدر مجید ، ط١ ، (بيروت ، دار الامير ، ٢٠٠٢) ، ص ٢٥ وما بعدها؛ د. مهدي محبوبة، ملامح من عقيدة الإمام علي (عليه السلام) ، ط٢ ، (بغداد ، مطبعة الارشاد ، ١٩٦٧) ، ص ٩ .

- تضخيم دور معاصريه ومناوئيه في محاولة خلق البديل، أو في الاقل حتى تتدخل الامور فيصعب تمييز معرفة حجم ادوارهم في البناء الحضاري والعلمي في الاسلام^(١).
- تشويه التجربة السياسية العلوية وذلك باضافة إحداث وحوارات وشخصيات اقحمت في التاريخ لشتى الأغراض دون ان يكون لها وجود حقيقي^(٢).
- تسطيح وتهميش دور الإمام في البناء والرؤى الإسلامية للواقع السياسي، وبخاصة في مجال حقوق الإنسان^(٣).

(١) "كتب معاوية نسخة واحدة الى عمالة بعد عام الجماعة (٤٠ هـ) برئذ النذمة من روى شيئاً في فضل أبي تراب واهل بيته ففاقت الخطباء في كل كورة وعلى كل منبر يلعنون علياً ويبرؤن منه، ويقعون فيه وفي أهل بيته وكأن أشد الناس بلاء حينما ينتقد أهل الكوفة لكثرتهم من بها من شيعة علي ... وان اكثراً الاحاديث الموضوعة في فضائل الصحابة افتعلت ايات بن امية" حول تفاصيل هذه الشهادة التاريخية المهمة ينظر: عز الدين بن محمد بن هبة الله بن أبي الحميد، شرح نهج البلاغة، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، ج ١١، ط ٢، (بيروت، دار احياء الكتب العربية، ١٩٦٧)، ص ٤٤ - ٤٧؛ وحول معنى احاديثه وتبرويج غيرها ينظر كذلك: علي بن الحسين المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، ج ٣، (مصر، المكتبة التجارية، ١٩٦٤)، ص ٢٥؛ احمد بن علي بن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٢، ط ١، (بيروت، دار الفكر، ١٩٨٤)، ص ٢٣٢.

(٢) ينظر: مرتضى العسكري، عبد الله بن سبأ (واساطير أخرى)، م ١، ط ٦، (د.م، د.ن، ١٩٩٢)، ص ٤٨ وما بعدها.

(٣) بشأن تشويه وتسطيح دور الإمام ينظر: عبد الملك بن هشام الحميري، السيرة النبوية، تحقيق وتعليق محمد محبي الدين عبد الحميد، ج ٢، (مصر، مكتبة محمد علي صبيح واولاده، د.ت)، ص ٨٧٠؛ عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، الامامة والسياسة (تاريخ الخلفاء)، تحقيق علي الشيري، ج ١، ط ١، (ابيان، مطبعة امير، ١٤١٣هـ)، ص ٦٨؛ علي بن الحسن الشافعي (ابن عساكر)، تاريخ مدينة دمشق، دراسة وتحقيق علي الشيري، ٧، (بيروت، دار الفكر، ١٩٩٥)، ص ٤٢٢، ج ٢٧١، ص ٢٤، ج ٣١، ص ٤٢٣، ج ٦٦٣، ص ١٣٧، ج ١٩٨، ص ٨١؛ علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، كنز العمال في سنن الاقوال والافعال، ضبط وتصحيح الشيخ بكري حيانى، ج ٢، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٩)، ص ٤٤؛ ابو اسحاق الاسفارى، نور العين في مشهد الحسين (عليه السلام)، (تونس، مطبعة المنار، د.ت)، ص ٨٥؛ حسين بن علي السقاف، البشاراة والاتحاف، (دم، د.ن، د.ت)، ص ٢٨؛ جماعة من العلماء، التوفيق الربانى في الرد على ابن تيمية الحرانى، (دم، د.ن، د.ت)، ص ٨٥؛ احمد

ومن جهة ثانية فان الاتجاه المؤمن بعلي بن أبي طالب كقضية وبدأ غلب عليه بعد العاطفي ، واصبحت مؤلفاته وموروثه الفكري عنه ، في اغلبه ، عملية رد فعل لسياسة الاتجاه الاول اكثر من كونها فعل فألفت مئات الكتب حول مناقبه (عليه السلام) دون ان يسبر معظمها اغوار رؤاه وتجربته وتعليلها بصيغ عملية تكون بلسما للام محبيه من المسلمين وغيرهم ، ويبدو ان هناك عملية تأكيد واظهار لمناقب الإمام تتسم بشيء من المبالغة (٢).

بن عبد العزيز الجوهرى ، السقيفة وفديك ، تحقيق د.الشيخ محمد هادي الاميني ، ط١ ، (بيروت ، شركة الكتبى ، ١٩٨٠) ، ص ٥٥ ؛ محمد بن علي الشوكاني ، نيل الاوطار من احاديث سيد الاخيار ، ج ١ ، (بيروت ، دار الجليل ، ١٩٧٣) ، ص ٢٧٤ ، ج ٢ ، ص ٧٦ ، ج ٩ ، ص ٥٣ ؛ محمد الخضري ، محاضرات في تاريخ الدولة الاموية ، (بيروت ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ١٩٥٥) ، ص ٤٧ واماكن اخرى ؛ تقى الدين احمد بن تيمية الحرانى ، دقائق التفسير ، تحقيق محمد السيد ، ج ٢ ، ط ٢ ، (دمشق ، مؤسسة علوم القرآن ، ١٤٠٤ھ) ، ص ٢٠٦ ؛ تقى الدين احمد بن تيمية الحرانى ، الزهد والورع والعبادة ، تحقيق حماد سلامة ، ج ١ ، ط ٣ ، (الأردن ، مكتبة المنار ، د.ت) ، ص ١٥٩ ، تقى الدين احمد بن تيمية الحرانى ، الفتاوی الكبرى (فتاوی بن تيمية) ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٨) ، ص ٣٢ ، ج ٤ ، ص ٤٦٨ ، ج ١٤ ، ص ٤٥٦ ، ص ٥١ ، ص ١٢٤ ؛ تقى الدين احمد بن تيمية الحرانى ، منهاج السنة النبوية ، تحقيق محمود رشاد سالم ، ج ١ ، (د.م ، مؤسسة قرطبة ، ١٤٠٦ھ) ، ص ٢٣ ، ص ٢٥ ، ص ٥٣٧ ، ص ٥٤٥ ، ص ٤٦٨ ، ج ٢ ، ص ٦٣ - ٦٦ ، ص ٦٧ ، ص ٦٦ ، ص ٤٦٣ ، ج ٣ ، ص ٣٧٩ ، ص ٤٠٤ ، ؛ تقى الدين احمد بن تيمية الحرانى ، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، تحقيق محمد بن عبد الرحمن القاسم ، ج ٢ ، ط ١ ، (مكة المكرمة ، مطبعة الحكومة ، ١٣٩٢ھ) ، ص ٨٢ ، محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدى خير العباد ، تحقيق شعيب الارناؤوط ، ج ٣ ، ط ١٤ ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٦) ، ص ٣٤٧ ؛ محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، اعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، ج ١ ، (بيروت ، دار الجليل ، ١٩٧٣) ، ص ٢٢ ، محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، نقد المقول والمحك المميز بين المردود والمقبول ، تحقيق حسن السماعي سويدان ، ج ١ ، (بيروت ، دار القارئ ، ١٩٩٠) ، ص ١٠٥ .

(١) يقال "ان محمد بن شهرا شوب المازندراني (رحمه الله) كان في مكتبه حين تأليف كتاب (مناقب) زهاء الف تصنيف في مناقب الإمام علي (عليه السلام) كلها بعنوان المناقب" ، احمد الرحمنى الهمدانى ، الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) (من حبه عنوان الصحيفة) ، ط١ ، (ایران ، المیر للطباعة والنشر ، ١٣٧٥ھ) ، ص ٢٧ .

(٢) حول بعض ما يبدو انه نوع من المبالغة ينظر : محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، عيون اخبار الرضا ، تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، ج ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٨٤) ، ص ٧٧ ؛ علي بن حسين

وما اسهم في تعسر فهم تجربة الإمام علي (عليه السلام) وجود ظاهرتين متناقضتين تمثلتا في طرفيں :

الطرف الأول هم الخوارج ^(١) وما شرعوه من قضية التكفير، واستمرارية هذا المبدأ إلى الوقت الحالي وبأشكال ومسوغات جديدة ^(٢).

اما الطرف الثاني فهو الغلو او تأليه علي بن أبي طالب ^(٣).

ويكفي القول ان كل واحد من الطرفين لم يأخذ حجمه المناسب في البحث السياسي الاسلامي فالإمام نظر الى الخوارج كجماعة سياسة معارضة لكن داخل اطار الدولة، ولاسيما قبل سفكهم دماء البريء وهذه المسألة غاية في الاهمية وتدل

علي الاحمدي الميافي، مکاتیب الرسول ﷺ، ج ١، (د.م، دار الحديث، ١٩٩٨)، ص ٤١٥؛ احد علماء الشيعة، الروضۃ في المعجزات والفضائل، (قم، مؤسسة الإمام المهدي ﷺ، د.ت)، ص ص ١٧٢ - ١٧٣؛ ابو الفتاح جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي، الموضوعات، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، ج ١، ط ١، (د.م، د.ن، ١٩٦٦)، ص ١٤.

(١) حول تاريخ وفکر الخوارج ينظر: احمد بن محمد بن عبد ربه الاندلسي، العقد الفريد، تقديم الاستاذ خليل شرف الدين، ج ٢، (د.م، دار ومكتبة الهلال، ١٩٨٦)، ص ٣٨٩ وما بعدها؛ محمد بن يزيد المبرد، الكامل في اللغة والادب، ج ٣، (مصر، البابي الحلبي، ١٩٧٣)، ص ٨١٩ وما بعدها؛ محمود اسماعيل، الحركات السرية في الاسلام، (بيروت، دار القلم، ١٩٧٣)، ص ٢٢ وما بعدها؛ محمد ابو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية (في السياسة والعقائد)، (القاهرة، دار الفكر العربي، د.ت)، ص ٦٦ وما بعدها؛ محمد عمارة، الخلافة ونشأة الاحزاب الإسلامية، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٨٤)، ص ١٠٧ وما بعدها.

(٢) حول فکر التکفیر وبعض مسوغاته ينظر: احمد بن محمد بن حنبل، كتاب العلل ومعرفة الرجال، تحقيق وتخریج د. وصی الله بن محمد عباس، ج ١، ط ١، (بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٨)، ص ١٢؛ وحول الاستمرار في فکر التکفیر في الزمان المعاصر، ينظر: سالم البهنساوي، الحكم وقضية تکفیر المسلم، ط ٣، (الکویت، دار البحوث، ١٩٨٥).

(٣) حول ظاهرة الغلو والتأليه ينظر: باسم العبادي وسحر المنصوري، الغلو وال موقف الإسلامي، بحث ورد في محمد باقر الحكيم واخرون، مكانة اهل البيت ^٨ في الاسلام والامة الإسلامية، مجموعة من المقالات المختارة للمؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الإسلامية ١٤٢٢هـ، اعداد محمد مهدي نجف، ط ١، (ایران، المجمع العالمي للتقارب بين المذاهب الإسلامية، ١٤٢٢هـ)، ص ص ٣٣٧ - ٣٨٢.

على ان الخلاف لم يكن في بدايته مبدئيا بين الامام والخوارج^(١). في حين ان الغلاة والغلو، احتلوا حيزا اكبر من حجمهم الحقيقي في البحث التاريخي، إذ لا يكاد كتاب يتناول الفرق وعقائد المسلمين يخلو من ذكرهم وتعدادهم^(٢)، وذلك على الارجح لتحقيق اغراض سياسية، وطعنا على من يرفع شعار منهج علي في الحكم والحياة. وما اضاف الى عوائق فهم الإمام علي، هو ظاهرة مست التجربة الإسلامية بوجه عام وتجربة الإمام بشكل خاص، ونقصد ظاهرة (الوضاعين) للاحاديث النبوية والاقوال التي ينسبونها للإمام والشخصيات الإسلامية والتاريخية المهمة. وهذه الظاهرة ذات بعدين :

١. بعد سلبي ، وذلك في طمس الخطاب والمقولات والماضي الحقيقة.
٢. وبعد عد ايجابيا في فهم بعض الوضاعين مثل في النسبة الى الرسول او الإمام او غيرهما مالم يقول به توهماً من هؤلاء الوضاعين بأنهم يحسنون صنعا وهم في الحقيقة اصطفوا في خانة الكاذبين. ناهيك عن يكذب بسوء نية ولتحقيق اغراض شتى.

وظاهرة الوضاعين هي في الحقيقة من اشد الامور وطأة على نهضة الامة الإسلامية، وقد تم تشخيصها سابقا فمثلا لم يعتمد احمد بن حنبل "من اكثر من

(١) سوف نتطرق الى حق المعارضة وحقوقها، مما له علاقة بموضوع علاقة الإمام بالخوارج في الفصل الثالث، المبحث الرابع.

(٢) تردد ذكر هذه الفرق وما قيل عن معتقداتها في اغلب كتب الفرق والعقائد ينظر : الحسن بن موسى النوخنطي، فرق الشيعة، تعليق محمد صادق بحر العلوم، ط٤ ، (النجف، المطبعة الحيدرية، ١٩٦٩)، ص٥٢ وما بعدها؛ علي بن اسماعيل الاشعري، مقالات المسلمين واختلاف المسلمين، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، ج١ ، (القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٠) ص٦٥ وما بعدها؛ عبد القاهر بن طاهر البغدادي، الفرق بين الفرق، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، (بيروت، دار المعرفة، د.ت)، ص٩٥ وما بعدها؛ ابو الفتح بن عبد الكريم الشهريستاني، الملل والنحل، مطبوع بهامش كتاب ابن حزم، الفصل في الملل والاهواء والنحل، ج١ ، ط٢ ، (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٥)، ص١٩٥ وما بعدها.

سبعمائة وخمسين ألف حديث كانت لديه إلا ثلاثة الف^(١)، والبخاري لم يذكر في الصحيح أكثر من سبعة الألف حديث بينها مكرر انتقاها من ستمائة ألف حديث^(٢)، وهكذا كان حال غيرهما من أصحاب الصاحح والأسانيد، وقس على ذلك ويبدو أن القدمين كانت لديهم جرأة علمية أكثر مما يملكونها بعض الباحثين المسلمين المعاصرین حين التعرض للموقف من الأحاديث والروايات التاريخية المروية.

ولم يكن الإمام علي بعيداً عن عملية الوضع هذه، حتى قيل "ما كذب على أحد من هذه الأمة، ما كذب على علي بن أبي طالب"^(٣)، وأسباب الوضع بعديه على الإمام كثيرة لعل من أهمها:

- سبب سياسي، وذكرنا طرفاً منه سابقاً.
- سبب عقيلي.
- سبب ذاتي نفعي^(٤).
- سبب نفسي، ناجم عن بغض بعض بعضهم لشخص الإمام^(٥).

(١) عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج ١، ط ١، (مصر، المطبعة الحسينية، د.ت)، ص ٢٧٢.

(٢) حول هذا الموضوع ينظر: محمود أبو رية، أضواء على السنة الحمدية، ط ٥، (د.م، د.ن، د.ت)، ص ٢٧٢؛ هاشم معروف الحسيني، دراسات في الحديث والحدائق، (دراسات في الكافي للكليني وال الصحيح للبخاري)، ط ٢، (بيروت، دار التعارف، ١٩٧٨)، ص ٩٥؛ محمود أبو رية، شيخ المضيرة أبو هريرة، ط ٣، (مصر، دار المعارف، د.ت)، ص ١٠٠ وما بعدها.

(٣) علي بن الجعد بن عبيد الجوهري، مسند ابن الجعد، روایة وجمع الحافظ أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي، مراجعة وتعليق الشيخ عامر احمد حيدر، (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت)، ص ٣٥٦.

(٤) ينظر: محمد تقى الحكيم، عبد الله بن عباس، ط ١، (قم، مكتبة الصدر، ١٤٢٣هـ)، ص ص ١٤ - ٢٢.

(٥) يلاحظ أن هناك ظاهرة حب وبغض لشخص الإمام علي، حول هذه الظاهرة وتفسيرها ينظر: ابن أبي الحميد، مصدر سابق، ج ٤، ص ٧٤ - ١١٣؛ عبد الحسين شرف الدين الموسوي، أبو هريرة، (قم، مؤسسة انصاريان، د.ت)، ص ٧؛ وحول أسباب ذلك البغض، وأسماء المبغضين ينظر: محمد الريشهري، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب في الكتاب والسنة والتاريخ، ١١، م ١٥، ق ١٥، (د.م، د.ن، د.ت)، ص ص ٢٤١ - ٣٦٧.

ومن بين ما اثرناه من عوائق وحواجز تحول دون تيسير فهم واستيعاب تجربة الإمام، تبرز لنا جملة من الحقائق ممكن ان نتلمس من خلالها الملامح الرئيسية لتلك التجربة ولاسيما في مجال حقوق الإنسان، على وفق الآلية التي وضعها الإمام علي، وبعض تلامذته لا سيما من احفاده من بعده، والتي تظهر الاسس العلمية لتنقية التراث الفكري الإسلامي سواء تعلق الامر بما روي من حديثهم او حديث الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه وذلك بأخذ المعايير الآتية لقبول ما ينسب اليهم^(١) :

١. ان يكون متفقا والضرورة العقلية.
٢. ان يتفق والمحتوى القطعي لكتاب الله وسنة رسوله صلوات الله عليه وآله وسلامه او لا يختلف معه في الاقل.
٣. ان يكون الراوي موثقا به مأمونا من الخيانة والكذب.
٤. ان لا يكون له معارض يكافئه في شروط الصحة ويصادمه في محتواه ومضمونه.

ولنبدأ بتعريف شخص الإمام كمدخل للسعى نحو فهم حياته وحركته السياسية. فهو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم^(٢)، امتلات بطون الكتب بسرد اخباره وذكر مؤثره فقد قيل "اجتمع للامام علي من صفات الكمال ومحمود الشمائل والخلال وسناء الحسب وباذخ الشرف، مع الفطرة النقية والنفس المرضية، ما لم يتهمأ لغيره من افذاذ الرجال، تحدى من اكرم المناسب، وانتمى الى اطيب

(١) محمد حسين فضل الله، علي ميزان الحق، تحرير صادق اليعقوبي، ط١، (بيروت، دار الملاك، ٢٠٠٣)، ص ٢٧ - ٢٨.

(٢) حول نسب الإمام وآثاره ينظر: محمد بن أبي بكر الانصاري، الجواهرة في نسب الإمام علي واله، (سوريا، مكتبة التوري، د.ت)؛ جمال الدين بن احمد بن علي (ابن عنه)، عمدة الطالب في انساب ال أبي طالب، تصحيح محمد حسن ال طالقاني، ط٢، (النجف، المطبعة الحيدرية، ١٩٦٢)؛ سهل بن عبد الله بن داود البخاري، سر السلسلة العلوية، تحقيق العلامة، محمد صادق بحر العلوم، (النجف المكتبة الحيدرية، ١٩٦٢).

* الاعراق ، فأبوه ابو طالب عظيم المشيخة من قريش ، وجده عبد المطلب امير مكة وسيد البطحاء ، ثم هو قبل ذلك من هاماتبني هاشم واعيائهم... وبنو هاشم زينة الدنيا وحلي العالم ، والسنام الاضخم ولباب كل جوهر كريم ، وسر كل عنصر شريف ، والطينة البيضاء ، والمغرس المبارك ، ومعدن الفهم وينبوع العلم اخنص بقرباته القرية من الرسول ﷺ فكان ابن عمه وزوج ابنته واحب عترته اليه ، كما كان كاتب وحيه ، واقرب الناس الى فصاحته وبلاعاته ، احفظهم لقوله وجوامع كلمه ، اسلم على يديه صبيا قبل ان يمس قلبه عقيدة سابقة او يخالط عقله شوب من شرك موروث ، ولازمه فتياً يافعاً في غزوه ورواحه ، وسلمه وحربه ، حتى تخلق بأخلاقه واتسم بصفاته وفقه عنه الدين وتقف ما نزل به الروح الامين فكان من افقه الصحابة واقضاهم ، واحفظهم واواعهم^(١) .

ان ما اوردناه يعطينا دلالات واضحة حول اسرة الإمام ونشأته ، غير متناسين ذكر والدته السيدة فاطمة بنت اسد ، وهي من اخلص المسلمين عقيدة ومن ابر الناس برسول الله ﷺ^(٢) ، والتي ستشكل مع السيدة خديجة الكبرى ، زوجة الرسول الأولى والمرأة ذات الاثر الاصم في تاريخ الرسالة^(٣) ، والسيدة فاطمة الزهراء ،

* حول حياة ابي طالب وفضله في الاسلام ينظر: محمد بن النعمان العكبري (الشيخ المفيد) ، ایمان ابی طالب ، (قم، مؤسسة البعثة، ١٤١٣هـ) أماكن متفرقة ؛ نجم الدين العسكري ، ابو طالب حامي الرسول وناصره ، (النجف مطبعة الآداب ، ١٣٨٠هـ) أماكن متفرقة.

(١) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣ - ٤.

(٢) في شذرات من حياتها وتكريم الرسول ﷺ لها ينظر: عز الدين علي بن أبي الكرم الشيباني (ابن الاثير) ، اسد الغاية في معرفة الصحابة ، ج ٧ ، (طهران ، دار اسماعيليان ، د.ت) ، ص ٢١٣.

(٣) حول حياة السيدة خديجة الكبرى ينظر: محمد بن علوی المalki ، البشري في مناقب السيدة خديجة الكبرى (رضي الله عنها) ، (السعودية ، د.ن ، د.ت).

بنت الرسول ﷺ وزوجة الإمام علي وام الامامين الحسن والحسين^(١) معيناً آخر، مضافاً للإسلام، لبلورة مفهوم الإمام علي عليه السلام حقوق الإنسان في مضمون حقوق المرأة^(٢).

وكانت لتأثير الأسرة والعشيرة على الصعيد الإنساني الأثر الجلي في نفس الإمام، فقد اتسمت بالآتي:

- عبادة الله^(٣).

- المشاركة في حلف الفضول، وهو اجراء اتخذ لنصرة المظلومين^(٤).
- اخراج ماء زمزم وسقاية الحاج.^(٥)
- اطعام الطعام^(٦).

وترافق مع دلالة الاسم والكنى دلالة اللقب في البيئة العربية، ولاسيما اذا ما دل على صفة شخصية او حادث ما، فكانت هناك عدة ألقاب لعلي بن ابي طالب، وفي مناسبات مختلفة، الا ان اهمها هي: الإمام، الصديق، الوصي، الفاروق، يعسوب الدين، الولي، امير المؤمنين، الامين، الهداي، المرتضى، سيد العرب، حجة الله، اما كناه فهو ابو الريحانتين، ابو السبطين، ابو الحسن، ابو الحسين، ابو تراب^(٧).

(١) د. محمد بيومي، السيدة فاطمة الزهراء & ، ط ٢ ، (ایران، د.ن، ١٤١٨ هـ).

(٢) ستنظر لاحقاً لمسألة حقوق المرأة في الفصل الرابع، المبحث الاول.

(٣) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق)، كمال الدين وثاقم النعمة، (قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٥ هـ)، ص ١٠٤.

(٤) حول هذا الحلف واسبابه واهدافه ينظر: ابن هشام، مصدر سابق، ج ١ ، ص ص ١٢٧ - ١٣٤ .

(٥) المصدر نفسه: ١٣٤/١.

(٦) المصدر نفسه: ١٣٤/١.

(٧) ينظر: من قمماء المحدثين، القاب الرسول وعترته، (د.م، د.ن، د.ت)، ص ص ٢٠ - ٢٤ ؛ محمد بن الفتاوى النيسابوري، روضة الوعاظين، (قم، منشورات الرضي، د.ت)، ص ٧٦.

كانت ولادته (عليه السلام) بعد عام الفيل بثلاثين سنة، وقيل أقل من ذلك ^(١)، في جوف الكعبة ولم يولد في هذا المكان قبله ولا بعده انسان، وهذه ميزة جليلة من ارهاسات سموه، ولا ريب انها اسهمت في اثراء شخصيته ^(٢).

اما صباح فهو ربيب مدرسة الرسول ورفيق كفاحه، من اول الناس اسلاما ^(٣) واخر من راي الرسول فتشرف بتغسيل الرسول ومواراته في مثواه الاخير ^(٤)، وخلال هذه المرحلة، أي من اسلامه الى وفاة الرسول (عليه السلام) ، حمل الإمام راية الجهاد فكان درع الإسلام وسيقه ^(٥)، ورجل المواقف الصعبة والتضحيات المبدئية ^(٦).

(١) أبو منصور احمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، تاج المواليد (في مواليد الائمة ووفياتهم)، (د.م، د.ن، د.ت)، ص ١١.

(٢) ينظر: محمد بن علي الاردوبيادي، علي وليد الكعبة، تحقيق مؤسسة البعثة قسم الدراسات الإسلامية، ط ١ (طهران، مؤسسة البعثة، ١٤١٢ هـ)، ص ٧ وما بعدها.

(٣) حيث يقول الإمام علي: "وقد علمتهم موضعى من رسول الله (عليه السلام) بالقرابة القرية، والنزلة الخصيبة، وضعنى في حجره وانا وليد، يضمنى الى صدره ويكتفى في فراشه ويسني جسده ... وما وجد لي كذبة في قول ولا خطلة في فعل ... وقد كنت اتبع الفصل اثرا مه يرفع لي في كل يوم من اخلاقه علما ويأمرني بالاقتداء به." هذا النص، وحول هذه المرحلة من حياته (عليه السلام) ينظر: محمد محمديان، حياة امير المؤمنين (عليه السلام) على لسانه، ج ١، ط ١، (قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٧ هـ) ص ٤٢ وما يليها، وحول كونه اول الناس اسلاما. ينظر: محمد بن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٣، (بيروت، دار صادر، د.ت)، ص ٢١؛ ابن أبي عاصم الشيباني، كتاب الاولئ، (د.م، د.ن، د.ت)، ص ٧٩.

(٤) احمد بن محمد بن حنبل، مسنن الإمام احمد، ج ١، (بيروت، دار صادر، د.ت)، ص ٢٦٠؛ احمد بن عبد الله الطبرى، ذخائر العقى، (القاهرة، مكتبة القدسية، ١٣٥٦ هـ)، ص ٨٦.

(٥) لقد دافع الإمام منذ طفولته عن الرسول والرسالة إذ يروي "أن رسول الله (عليه السلام) كان لا يجد عليه احد بمكانة لموضع ابي طالب فاغروا به الصبيان، فكانوا اذا خرج رسول الله يرمونه بالحجارة والتراب ... فيحمل عليهم الإمام علي فكان يقضمهم في وجوههم وادانهم" ينظر: محمد بن هادي اليوسفي الغروي، موسوعة التاريخ الإسلامي، ج ٢، ط ١، (ایران، مجمع الفكر الإسلامي، ١٤٢٠ هـ)، ص ٢٦٧.

(٦) حول دور الإمام في نشر الدعوة واسهامه التاريخي في ذلك ينظر: احمد بن يحيى بن جابر البلاذري، انساب الاشراف، تحقيق وتعليق الشيخ محمد باقر الحموي، ط ١، (بيروت، مؤسسة العلمي، ١٩٧٤)، ص ٩٤ وما بعدها؛ ابو الفداء اسماعيل بن كثير، السيرة النبوية، تحقيق مصطفى عبد الواحد، (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧١)؛

ويكن اجمال اهم اعمال الإمام في زمن الرسول ﷺ على النحو التالي :

١. حماية الرسول ، والداء له.

٢. التعلم والاقبال على استيعاب ابعاد الرسالة.

٣. الحفاظ على الاسلام والدفاع عنه.

٤. اعطاء القدوة في السلوك الشخصي.

واضحى الإمام من خلال السنة النبوية المتفق عليها بين عموم المسلمين في منزلة هارون من موسى ، وباب مدينة علم الرسول ، واحب الناس الى النبي ، وحبه ايمان وبغضه نفاق ، وهو الامان كله^(١).

احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، الاصابة في تمييز الصحابة ، دراسة وتحقيق الشيخ عادل احمد عبد الموجود ، ج ١ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٥) ، ص ٤٦٤ ؛ ابو الفداء اسماعيل بن كثير ، البداية والنهاية ، تحقيق وتعليق علي الشيرفي ، ج ٤ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٨) ، ص ٢١١ ، ج ٧ ، ص ٢٧١ - ٣٧٦ ؛ جعفر بن مرتضى العاملبي ، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ﷺ ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الهادي ، ١٩٩٥) ؛ ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى ، تاريخ الامم والمملوک (تاريخ الطبرى) ، مراجعة وتحقيق خبطة من العلماء ، ج ٢ ، (قويلت هذه النسخة على نسخة ليدن ، بريل ، ١٨٧٩) ، ص ٢٠٦ ، ج ٤ ، ص ٣٧٤ ، ج ٤ ، ص ١١٧ ، وموضع آخر .

(١) حول نصوص هذه الاحاديث وعشرات غيرها واسانيدها ينظر : محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، (الشريف الرضي) ، خصائص الائمة ٨ (خصائص امير المؤمنين) ، تحقيق د.محمد هادي الاميني ، (مشهد ، مجمع البحوث الإسلامية ١٤٠٦هـ) ؛ محمد بن علي بن شهرashوب ، مناقب ال ابي طالب ، تصحيح وشرح لجنة من اساتذة النجف ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٥٦) ؛ الفضل بن الحسن الطبرى ، اعلام الورى باعلام الهدى ، تحقيق مؤسسة ال البيت لاحياء التراث ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة ال البيت ، ١٤١٧هـ) ؛ جعفر النجاشي ، الانوار العلوية في احوال امير المؤمنين وفضائله ومناقبه وغزواته ﷺ ، ط ٢ ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، ١٩٦٢) ؛ محمد بن علي الطوسي (ابن حمزة) ، الثاقب في المناقب ، تحقيق الاستاذ نبيل رضا علوان ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ١٤١٢هـ) ؛ أبو عبد الله بن اسماعييل البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٥ ، (بيروت : دار الفكر ، ١٩٨١) ، ص ٧٦ وغيرها ؛ مسلم بن الحجاج النيسابوري ، صحيح مسلم ، ج ٧ (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ص ١٢٠ - ١٢١ وغيرها ؛ سليمان بن ابراهيم القندوزي الحنفي ، بنايع المودة لذوي القربي ، تحقيق علي الحسيني ، ط ١ ، (دم ، دار الاسوة ، ١٤١٦هـ) ، ص ٦٥ - ٦٤ ؛ شمس الدين ابي البركات بن احمد الدمشقي الشافعى ، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي ﷺ ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط ١ ، (قم ، مجمع احياء الثقافة الإسلامية ، ١٤١٦هـ) ؛ ابو عبد الرحمن بن

وتنزل آيات القرآن الكريم، لتوارد علاقة من نوع خاص بين الإمام والقرآن، وتنشق هذه الخصوصية من مدح للإمام بعد الهي من جهة، وكثرة الآيات التي اختص بها الإمام دون غيره من جهة أخرى فهو، بوصف القرآن:

- نفس النبي ؛ سورة آل عمران / الآية ٦١.
 - وعنده علم الكتاب ؛ سورة الرعد / الآية ٤٣.
 - والمؤمن والمجاهد ؛ سورة التوبه / الآية ١٩.
 - وهو صالح المؤمنين ؛ سورة التحرير، / الآية ٤.
 - واذن واعية ؛ سورة الحاقة / الآية ١٢.
 - وخير البرية ؛ سورة البينة / الآية ٧
 - وخصيم الكفار ؛ سورة الحج / الآية ١٩
 - والولي المتصدق في الركوع ؛ سورة المائدة / الآية ٥٥.
 - والذي يشيري نفسه ابتغاء مرضاه الله ؛ سورة البقرة / الآية ٢٠٧.
 - والذي ينفق ما له بالليل والنهار ؛ سورة البقرة / الآية ٢٧٢^(١).
- فضلاً عن اشتراكه مع بقية المؤمنين بالآيات التي اثبتت عليهم، إذ قال مفسر القرآن عبد الله بن عباس^{*} : "ليس من آية في القرآن الكريم فيها (يا أيها الذين امنوا) الا وعلى رأسها واميرها وشريفها، وعاتب الله اصحاب محمد في القرآن وما ذكر علي الا بخير"^(٢).

شعبن النسائي الشافعي، خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - ، تحقيق محمد هادي الاميبي ، (دم، مطبعة نينوى الحديثة، د. ت).

(١) حول مصادر تفسير هذه الآيات واحتضانها بالإمام واستنادها مع طائفة أخرى من الآيات. ينظر: الريشهري، موسوعة الإمام علي ، مصدر سابق ، م ٨ ، ق ٩ ، ص ص ٥ - ٥٤ .

* حول تاريخ حياة عبد الله بن عباس و منزلته في الإسلام. ينظر: محمد تقى الحكيم ، مصدر سابق ، ص ص ٤٠ - ١١٨ .

(٢) احمد بن محمد بن حنبل ، فضائل الصحابة ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) ، ص ٦٥٤ .

اما في زمن الخلفاء، أي من السقية^(١) الى يوم الدار إذ قتل الخليفة عثمان بن عفان^(٢) فهناك كثير مما يمكن ان يقال؛ فهذا جزء من تاريخ امة مازال كثير من ابنائها حبيساً له، ولكن من الممكن القول ان هناك تراجعاً في دور الإمام عما كان عليه في زمن الرسول ﷺ، واقتصر على رفع الظلم الذي وقع على بعض أبناء الأمة آنذاك وتقديم المشورة للدفاع عن الإسلام أمام التحديات الفكرية والعسكرية والاقتصادية التي تعرض لها آنذاك^(٣).

ومن ثم وصل الإمام الى مسؤولية قيادة الأمة سياسياً ليبدأ جزء آخر من تجربة ثانية بأبعادها النظرية والعملية كافة، وليستمر ذلك الجزء خمس سنين الا ثلاثة أشهر^(٤) إذ اغتيل ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة، عام ٤٠ هـ في مسجد الكوفة وليدفن في الغري من ارض النجف^(٥).

وبالنسبة لمصادر المعرفة العلوية، فيمكن ايجازها بالآتي:

(١) وهي سقيةبني ساعدة حيث عقد اجتماع نصب على اثره الخليفة الأول، وقد تمت الاشارة اليها وما جرى بها من احداث في معظم كتب التاريخ الذي ذكرناها ولاهميتها كمتعطف تاريخي وسياسي فان بعض المفكرين انتقدوا هذا الموضوع عنوان لكتبهم. ينظر مثلاً: الجوهري، مصدر سابق؛ محمد رضا المظفر، السقية، ط٤، (قم، مؤسسة انصاريان، ٢٠٠٤)؛ د. جواد جعفر الخلبي، السقية، (بيروت، الارشاد للطباعة، د.ت).

(٢) حول هذه المرحلة وموقع الإمام ينظر مثلاً: نجاح الطائي، سيرة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ٢، ج٤، ط١، (دار الهدى لاحياء التراث، ٢٠٠٣)، ص ص ٥ - ١٩١.

(٣) وقد اعترض الخلفاء للامام بهذا الدور واليد البيضاء له في مسيرة الامة. ينظر: مهدي فقيه ايماني، الإمام علي (عليه السلام) في اراء الخلفاء، ترجمة الشيخ يحيى البحرياني، ط١، (قم، مؤسسة المعارف الإسلامية، ١٤٢٠ هـ). موقع متفرق؛ الطائي، مصدر سابق، ٢، ج٤، ص ٥٠ وما بعدها.

(٤) محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ٤، ج ٤، ص ١١٧.

(٥) حول حادث اغتياله وتحديد ضريحه. ينظر: ابو الفرج الاصفهانى، مقاتل الطالبين، تقديم وشراف كاظم المظفر، (النجف، المكتبة الحيدرية، ١٩٦٥)، ص ١٩ - ٧؛ عبد الكريم بن طاووس الحسنى، فرحة الغري في تعيين قبر امير المؤمنين (عليه السلام)، تحقيق السيد حسين الموسوي، (د.م، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ١٩٩٨).

- القرآن الكريم، فقد استوعب الإمام دقائقه فانطلق ينادي "سلوني قبل ان تفقدوني"^(١) ويقول الإمام علي : "ما من آية في كتاب الله انزلت في سهل او جبل الا وانا عالم متى نزلت وفيمن انزلت"^(٢). لذلك غير مستبعد، ان نرى الإمام يتعايش مع القرآن الكريم ويعده مرجعا له في توجيه نظامه السياسي^(٣)، ومحور وحدة المسلمين^(٤) مؤكداً الابعاد الفكرية في كتاب الله من محاربة الخرافية وبناء الجانب الروحي للإنسان والاحساس بالجمال ومعاني الحياة^(٥)، واقفاً بالضد من استغلال القرآن في تبرير الظلم^(٦)، مشرعاً افقاً لكتابته وتفسيره وتعليمه^(٧)، فيقول عليه السلام عنه : "ظاهره أنيق ، وباطنه عميق ، لافتني عجائبها ولا تنقضي غرائبه ، ولا تنكشف الظلمات الا به"^(٨).
- السنة النبوية حيث كانت السنة النبوية، هي معينه الثاني والمصدر الاساس الممتزج مع الاول في كيان فكري واحد تجسد واقياً في سلوك الإمام ورؤيته وهو ربِّيُّ الرسول والرسالة.

(١) ابن أبي الحديد، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢٨٦.

(٢) المصدر نفسه، ج ٦، ص ١٣٦.

(٣) محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الشريف الرضا) (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح، تحقيق فارس تبريزيان، (ایران، مؤسسة دار المجرة، ١٣٨٠ هـ)، خطبة ٧٤، ص ص ١١٠ - ١١١، خطبة ٩٠، ص ص ١٤٣ - ١٤٦، خطبة ١٢٥، ص ص ٢٢٣ - ٢٢٥، خطبة ١٢٧، ص ص ٢٢٦ - ٢٢٧، خطبة ١٦٨، ص ص ٢٩٨ - ٢٩٩، خطبة ١٧٦، ص ص ٣٠٩ - ٣١٤.

(٤) المصدر نفسه، خطبة ١٨، ص ص ٥٣ - ٥٤.

(٥) المصدر نفسه، خطبة ١٨، ص ص ٥٢ - ٥٤، خطبة ٧٨، ص ١١٣.

(٦) المصدر نفسه، خطبة ١٢١، ص ص ٢١٩ - ٢٢٠؛ كتاب، ١٠، ص ص ٤٦٧ - ٤٦٩.

(٧) سنعرض لهذا الموضوع لاحقاً في الفصل الرابع، المبحث الثالث.

(٨) الشريف الرضا (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، خطبة ١٨، ص ٥٤.

ولقد كانت لعلي (عليه السلام) نظرية في السنة وما ينسب إلى الرسول (ص) حيث سأله سائل عن أحاديث البدع وعما في أيدي الناس من اختلاف الخبر فقال (ص): "ان في أيدي الناس حقاً وباطلاً وصدقاً وكذباً وناسخاً ومنسوخاً عاماً وخاصةً ومحكماً ومتشاربهاً وحفظهاً ووهبهاً"^(١) ويستمر الإمام في سعيه لتنقية هذا المعين الفكري واضعاً اسس علم الرجال فيقول: "اما اتاك بالحديث اربعة رجال ليس لهم خامس منافق مظهر للإعنان لا يترجح يكذب على رسول الله (ص) متعيناً... ورجل سمع من رسول الله شيئاً لم يحفظه على وجهه فوهم فيه ولم يتعمد كذباً.. ورجل ثالث سمع من رسول الله (ص) يأمر به ثم انه نهى عنه وهو لا يعلم او سمعه ينهي عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم.. واخر رابع لم يكذب على الله ولا على رسوله مبغض للكذب خوفاً من الله وتعظيمها لرسول الله (ص) ولم يهم بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به على سمعه لم يزد به ولم ينقص منه.. ووضع كل شيء موضعه.. وليس كل اصحاب رسول الله (ص) من كان يسأله ويستفهمه حتى ان كانوا ليحبون ان يجيء الاعرابي او الطارئ فيسأله (ص) حتى يسمعوا وكان لا يمر بي من ذلك شيء الا سأله عنه وحفظته"^(٢).

وأوضح (ص) دعامتى حكمه وحياة الامة في حواره مع معارضيه، طلحة، والزبير، حيث قال: "والله ما كانت لي في الولاية ارية، ولكنكم دعوتوني إليها، وحكمتموني، فلما افضت إلى نظرت إلى كتاب الله وما وضع لنا، وامروا بالحكم به فاتبعته وما استحسن النبي (ص) فاقتديته"^(٣).

والجزء الآخر من تكوينه الثقافي (عليه السلام) كان ذا شقين:

(١) ابن أبي الحديد، مصدر سابق، ج ١١، ص ٣٨.

(٢) ابن أبي الحديد، ج ١١، ص ٣٨.

(٣) المصدر نفسه، ج ٧، ص ٤١.

الشق الأول منهما: الأسرة والعشيرة والبيئة العربية بوجه عام والهاشمية منها بوجه خاص، مما ذكرنا شذرات منه سابقاً.

اما الشق الثاني : فهو اهتمامه (عليه السلام) بالتاريخ الإنساني بصورة تثير الإعجاب، حيث يعده مدرسة للتعلم فيقول : (ان لكم في القرون السالفة لعبرة)^(١) ، وكذلك مشورته على الخليفة عمر بن الخطاب بتسجيل التاريخ الإسلامي من تاريخ الهجرة، بعد رفض كتابة التاريخ بالقويم الروماني او الفارسي^(٢) ، وهذا يدل على وعيه بالخصوصية التاريخية للشعوب بصورة عامة وللامة الإسلامية بوجه خاص.

ويكتب الإمام لولده الإمام الحسن^(٣) قائلاً : (أي بنى ، اني وان لم اكن عمرت عمر من كان قبلى ، فقد نظرت في اعمالهم ، وفكرت في اخبارهم ، وسرت في اثارهم ، حتى عدت كاحدهم ، بل كانى بما انتهى الي من امورهم قد عمرت مع اولهم الى اخرهم ، فعرفت صفو ذلك من كدره ، وفعلا من ضرره)^(٤) .

وفي عهده (عليه السلام) الى مالك الاشتري^(٥) حيث يوجه الإمام رفيق كفاحه الاشتري قائلاً : (ثم اعلم يا مالك اني قد وجئتك الى بلاد قد جرت عليها دول قبلك من عدل

(١) ابن أبي الحديد ، ج ١ ، ص ٩٢.

(٢) ابن أبي الحديد ، ج ٢١ ، ص ٧٤.

(٣) حول حياة الإمام الحسن (عليه السلام) ينظر : علي بن عيسى الارديلي ، كشف الغمة في معرفة الأئمة ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الأضواء ، د. ت) ، ص ١٣٧ وما بعدها.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٤٩٩ - ٥٠٠ .

(٥) حول حياة مالك الاشتري وعهد الإمام له ينظر : عباس علي الموسوي ، مالك الاشتري وعهد الإمام له ، (بيروت ، دار الأضواء ، ١٩٨٧) ؛ محمد بحر العلوم ، من مدرسة الإمام علي ، ط ٣ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٠) ، ص ٢٣ - ٣٣ .

وجور)^(١). وهذا ما يدل على اطلاع واسع بالتاريخ ومراحل تطور وانحطاط الامم ناهيك عن مراعاة الخصوصية الحضارية لمصر^(٢).

اما ما يصهر هذه المعارف والخبرات في بوققة واحدة، لوجود لنا اسمى قيمة فكرا وسلوكا، فكانت شخصية علي بن أبي طالب الإنسان الذي وصفه، احد ابناء شعبه، امام الـ اعدائه، معاوية ابن أبي سفيان، إذ قال له معاوية، بعد اغتيال الإمام وهيمنة معاوية على سدة الحكم، صف لي عليا؟ فقال ضرار - وهو ذلك المواطن - أو تعفيني؟ قال : صفة: قال : أو تعفيني؟ قال لا اعفيك ، قال ضرار : (والله كان بعيد المدى شديد القوى ، يقول فصلا ، ويحكم عدلا ، يتفجر العلم من جوانبه ، وتنطق الحكمة من نواحيه ، يستوحش من الدنيا وزهرتها ، ويستأنس بالليل وظلمته ، كان والله غزير الدمعة ، طويل الفكر ، يقلب كفيه ويخاطب نفسه ، يعجبه من اللباس ما خشن ومن الطعام ما جشب ، كان والله كأحدنا يجيئنا اذا سأله ويبتدهؤنا اذا اتيناه وياتينا اذا دعوناه ، ونحن والله مع تقربيه لنا وقربه منا لا نكلمه هيبة ، ولا نبتئه عظمة ، ان تبسم فعن مثل المؤلّف المنظوم ، يعظم اهل الدين ، ويحب المساكين ، لا يطبع القوي في باطله ولا يأس الضعيف من عدله ،... فقال معاوية فكيف حزنك عليه يا ضرار؟ قال : حزن من ذبح ولدها في حجرها فلا ترفاً عبرتها ولا يسكن حزنها)^(٣) ، هذه لوحة انسانية رسمت بصدق ، فهي ليست رؤية المحكوم للحاكم المثالي فحسب ، اغا رأى صادق بإنسان ارتقى ليجسد الإسلام كواقع ملموس. ويصف باحث معاصر الإمام علي عليه السلام قائلًا : (كان الإمام ملكا في نفسه ، متواضعا في مجتمعه ، سعيدا في

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦.

(٢) حول بعض الخصوصيات التاريخية التي ذكرها الإمام لبعض الامم: ينظر: ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ٢٧ ؛ ابو بكر محمد الباقلاني ، اعجاز القرآن ، تحقيق احمد صقر ، ط ٣ ، (القاهرة ، دار المعارف ، د. ت) ، ص ٦٨.

(٣) يحيى بن الحسن الاسدي الحلي ، (ابن البطريق) ، عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الابرار ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٧ هـ) ، ص ٣٢.

معرفته، فقيراً في عيشه، بسيطاً في حياته، عظيماً في مدركته، عزيزاً في عدله، قديساً في إيمانه. نبياً في تجرده^(١).

وباجتماع هذه العناصر العلمية والنفسية، تولد لدى الإمام فهمٌ مميزٌ عن الآخرين للإسلام، يبدو إن الأمة الإسلامية بأمس الحاجة إليه اليوم مع تردي واقع المسلمين ذلك الفهم المبني على أساسٍ كثيرة منها: الانفتاح، التساهل، الحفاظ على قدسيّة النص، دراسة تامة بأسباب النزول والتشريع وأصول الرواية وتقبلها، مراعاة المصلحة، بعد النظر مع استيعاب الماضي والحاضر ونورد بعض الأمثلة حول تعامله وموازنته بين (النص) و(الواقع).

فبعد الفتوحات الإسلامية، استنكشف جماعة من أهل الشام من اسم الجزية وارتضوا أن يدفعوها بشرط تغيير اسمها ولكن الخليفة عمر، وبعض مشاوريه، اصرّوا على دفع الجزية وهو صاغرون باسم الجزية فاحتكموا إلى عليٍ فاقنع عمر أن يقبل منهم الجزية باسم (صدقه تطهرهم) فلما اقتنع الخليفة انتهى الموقف المتأزم، بل ودخل عدد منهم الإسلام^(٢).

وهنا نرى مسألة الانفتاح الإنساني على الاديان والشعوب الأخرى. وجعل الإسلام عامل تقارب وتفاعل وليس عامل عداء وتنافر.

(١) محبوبة، مصدر سابق، ص ٣٦.

(٢) هذه الرواية وردت في مصادر عدّة ينظر: محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٣، ص ١٥٧؛ ابن كثير، البداية والنهاية، مصدر سابق، ج ٧، ص ٨٨. وفي مناسبة أخرى، نرى أن بعض النصارى دعوا الخليفة عمر بن الخطاب قائلين: "انا قد صنعتنا لك وللمسلمين طعاماً فان رأيت ان تحضره، فقال: واين؟ قالوا: في الكنسية، فقال عمر ان في كنائسككم الصور والملاكـة لا تدخل بيـتا فيه صورة، وانا لا ندخل بيـت لا تدخله الملـاكـة،... فقالـوا يا امير المؤمنـين قد اـنفقـنا عـلـيـه نـفـقة وـكـلـفـنا فـيـه مـؤـنـة فـقـالـ عمر: يا عـلـيـ اـنـطـلـقـ فـتـغـدـ وـغـذـ = الناس فـقـعـدـ عـلـيـ فـجـعـلـ يـتـغـذـى ويـغـذـي الناس وـعـلـيـ يـنـظـرـ إـلـىـ تـلـكـ الصـورـ الـتـيـ فـيـ كـنـيـسـتـهـمـ وـيـقـوـلـ: (ماـكانـ عـلـيـ أـمـيرـ المـؤـمـنـينـ اـنـ لـوـ دـخـلـ وـتـغـذـىـ)؛ ابن عـساـكـرـ، مصدر سابق، ج ٢٤، ص ٦.

وكان متغير الزمن وتأثيره على الواقع حاضرًا في تعامل الامام مع النصوص، فقد سئل ﷺ عن قول الرسول ﷺ : "غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود" فقال ﷺ : "أنا قال ذلك والدين قل فاما الان وقد اتسع نطاقه ، وضرب بجرانه فامرء وما اختار" ^(١) .

ويبحـر الإمام ، مع كل النصوص ، في اعمـق النفس البشرية حيث سـأـل الإمام رجـلا من اشرف العـرب : (هل في بلـادك قـوم قد شـهـروا انـفسـهـم بالـخـيـر لا يـعـرـفـون الاـ به ؟ قال : نـعـمـ. قال فـهـلـ في بلـادك قـوم قد شـهـروا ، بالـشـرـ لا يـعـرـفـون الاـ به ؟ قال : نـعـمـ. قال : فـهـلـ في بلـادك قـوم يـحـتـرـئـونـ السـيـئـاتـ وـيـكـتـسـبـونـ الـخـيـنـاتـ ؟ قال : نـعـمـ. قال : تلك خـيـارـ اـمـةـ مـحـمـدـ ﷺ النـمـرـقـةـ الـوـسـطـىـ يـرـجـعـ الـيـهـمـ الـغـالـيـ وـيـتـهـيـ الـيـهـمـ المـقـصـرـ) ^(٢) .

فـهـذاـ هوـ الـإـمـامـ عـلـيـ فيـ تعـاـمـلـهـ معـ النـصـ لـاـ يـعـدـ سـيفـاـ مـسـلـطاـ عـلـىـ إـلـيـسـانـ وـلـاـ النـصـ وـسـيـلـةـ يـسـيرـهاـ إـلـيـسـانـ حـيـثـمـاـ شـاءـ وـعـلـىـ وـفـقـ اـهـوـائـهـ وـمـصـالـحةـ ، لـكـنـهـ اـدـاةـ لـلـسـمـوـ بـالـإـنـسـانـ مـعـنـوـيـاـ وـمـادـيـاـ وـهـذـاـ مـاـ اـسـهـمـ فـيـ نـظـرـ الـإـمـامـ عـلـيـ ﷺ لـحـقـوقـ إـلـيـسـانـ ، وـهـنـاكـ كـثـيرـ مـنـ الدـلـالـاتـ وـالـأـرـاءـ بـهـذـاـ الصـدـدـ ^(٣) وـصـلـتـ الـيـنـاـ عـلـىـ الرـغـمـ مـاـ

(١) ابن أبي الحـدـيدـ ، مـصـدـرـ سـابـقـ ، جـ ١٨ـ ، صـ ١٢٢ـ .

(٢) محمد باقر المجلسـيـ ، بـحـارـ الـأـنـوـارـ الجـامـعـةـ لـدـرـرـ اـخـبـارـ لـائـمـةـ الـأـبـرـارـ ، جـ ٦٦ـ ، طـ ٢ـ ، (بـيـرـوـتـ مـؤـسـسـةـ الـوـفـاءـ ، ١٩٨٣ـ) ، ١٧٥ـ .

(٣) حول مـوـضـوعـ النـصـ وـالتـبـاـينـ فـيـ التـعـاـمـلـ مـعـهـ بـيـنـ الـإـمـامـ وـغـيـرـهـ . يـنـظـرـ : شـهـابـ الـدـيـنـ اـبـنـ حـجـرـ الـعـسـقلـانـيـ ، فـتحـ الـبـارـيـ فـيـ شـرـحـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ ، جـ ٣ـ ، طـ ٢ـ ، (بـيـرـوـتـ ، دـارـ الـمـعـرـفـةـ ، دـ.ـتـ) ، صـ ٣٦٩ـ ؛ عـبدـ الـحـسـنـ شـرفـ الـدـيـنـ الـمـوسـيـ ، النـصـ وـالـاجـتـهـادـ ، تـحـقـيقـ اـبـوـ مجـتبـيـ ، (قمـ ، مـطـبـعـ الشـهـداءـ ، دـ.ـتـ) مـوـاـقـعـ مـتـفـرـقـةـ ؛ جـارـ اللهـ الزـمخـشـريـ ، الـفـايـقـ فـيـ غـرـبـ الـحـدـيـثـ ، جـ ٣ـ ، طـ ١ـ ، (بـيـرـوـتـ ، دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ ، ١٩٩٦ـ) ، صـ ٧ـ ؛ زـينـ الـدـيـنـ بنـ عـلـيـ الـعـامـلـيـ ، (الـشـهـيدـ الثـانـيـ) ، مـسـالـكـ الـأـفـهـامـ إـلـيـ تـقـيـحـ شـرـائـعـ إـلـيـسـلـامـ ، جـ ١١ـ ، طـ ١ـ ، (إـرـانـ ، مـؤـسـسـةـ الـمـعـارـفـ إـلـيـسـلـامـيـةـ ، ١٤١٣ـهـ) ، صـ ٣٩ـ ؛ جـلالـ الـدـيـنـ عبدـ الرـحـمـنـ بـيـ بـكـرـ السـيـوطـيـ ، شـرـحـ سـنـنـ النـسـائـيـ ، جـ ٥ـ ، (بـيـرـوـتـ ، دـارـ اـحـيـاءـ التـرـاثـ الـعـرـبـيـ ، دـ.ـتـ) ، صـ ٢٢٨ـ .

عاناه الفهم العلوي للإسلام من خطة لمحاربة ما سمي بـ(فقه المعارضة)^(١) من السلطات الحاكمة التي تعرضنا إلى جانب منه.

وتعود تجربة الإمام علي ﷺ من أثرى التجارب الإسلامية سواء من الناحية الموضوعية أم الذاتية، وقد استمد هذا الاثراء اهميته من امور عده اهمها :

١. زخم جوهري لشخص الإمام وارائه وسلوكه كمثال وقدوة حسنة سواء في القرآن الكريم أم في السنة النبوية، وقد مدحه معاصروه سواء كانوا من مناصريه ومنأويه^(٢).

٢. الاحداث المهمة التي مرت بحياة الإمام، كتجربة عملية ونظرية، منذ وفاة الرسول ﷺ إلى اغتياله عام ٤٠ هـ.

٣. الموروث العلمي والحضاري من أفعال وأقوال نسبت للإمام، في شتى الميادين، وهنا لابد من ذكر موقفنا من كتاب (نهج البلاغة)^(٣)، حيث نعتقد بضرورة التعامل بايجابية مع ما ورد في النهج وليس بقدسية^(٤) اخذذين بنظر الاعتبار المعاير التي ذكرناها سابقاً في كيفية التعامل مع النص، وهو منهج مستمد من فكر الإمام علي وليس دخيلاً عليه.

٤. بروز حالة القتال بين المسلمين بصورة تميزت عما سبقها زمنياً، وكذلك تطور حالة المعارضة السياسية وتبلور الانقسامات داخل المجتمع الإسلامي.

(١) حول ما عاناه فقه المعارضة ينظر: علي الشهريستاني، وضوء النبي ﷺ (التشريع وملابسات الأحكام عند المسلمين)، (بيروت، د.ن، ١٩٩٤)، ص ١٢ وما بعدها.

(٢) ايماني ، مصدر سابق ، ص ٥٧ ، ص ١١٢ وما بعدها.

(٣) هنالك العديد من المشككين في نهج البلاغة، وايضاً المدافعين عنه والتي رجحت كفتهم، مع ذلك فيبدو ان الترجيح لم يصل إلى حد التقديس. بشأن المشككين ودعواهم والمدافعين وادلتهم ينظر: محسن باقر الموسوي، المدخل إلى علوم نهج البلاغة، (بيروت ، دار العلوم ، ٢٠٠٢) ، ص ص ١٣١ - ٢٦٨ .

(٤). يقول محمد جواد مغنية: "ليس عند الشيعة كتاب يؤمنون بأن كل ما فيه حق وصواب من أوله إلى آخره غير القرآن الكريم" ، نقلأً عن شريعتي ، التشيع العلوي ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ .

٥. ازدياد الوعي والعمق الفكري خصوصاً اثر الانفتاح على الحضارات الأخرى بعد الفتوحات الإسلامية في فارس والشام ومصر. وهذه المناطق المفتوحة ذات موروث حضاري مهم ألقى بظلاله على الحياة الفكرية والسياسية للدولة الإسلامية آنذاك.

وبناء على ما ذكرناه، يمكن القول إنه على الرغم من تباين نظرية الفرق الإسلامية للأمام علي إلا أن الإمام كان تجسيداً حياً للاطروحة السماوية المتمثلة بالشريعة الإسلامية بروافدها: القرآن الكريم، السنة النبوية، وابداع الإنسان المتمكن في تعامله مع النص.

وكان أحد مظاهر هذا التجسيد مسألة (حقوق الإنسان) التي أصبحت الشغل الشاغل للكثيرين في عالم اليوم، على الرغم من تباين الدوافع والغايات، لذلك سوف تتطرق وبشكل موجز إلى فكرة حقوق الإنسان وتاريخها وأهم محطات تطورها، في البحث الثاني قبل البحث بالتفصيل في حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.

المبحث الثاني

تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان

منذ عدة الاف من السنين ، وعبر العصور البشرية المتواترة حتى يومنا هذا، ظلت قضية حقوق الإنسان لها الأولوية ضمن آمال وهواجس البشرية وبرامجها وأهدافها العزيزة والصعبة المنال.

و قبل ان نستعرض بعجاله مراحل تطور حقوق الإنسان وتطبيقاتها ، حتى يتبين لنا إسهام الإمام علي في هذا الميدان سواء في زمنه أم في العصور اللاحقة ، لابد لنا من الانطلاق ابتداءً من المعنى اللغوي للفظة الحقوق ؛ فالحق في اللغة العربية يشير الى ان حق الشيء اذا ثبت ووجب فأصل معناه لغويًا : الثبوت والوجوب لهذا اطلق بهذا المعنى على أشياء كثيرة ، وكذلك فإن الحق يطلق على المال والملك الموجود الثابت ، ومعنى حق الشيء وجب ووقع بلا شك^(١) ، أما ابن منظور فيرى ان الحق نقىض الباطل ، ويستعرض استعمالات جديدة تدور حول معانٍ الثبوت والوجوب والأحكام والتحقيق والصدق واليقين^(٢) ، وكذلك ورد لفظ الحق في عدة مواقع ومعاني في القرآن الكريم^(٣) .

(١) محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، ج ٣ ، (بيروت ، المؤسسة العربية للطباعة والنشر ، د. ت) ، ص ٢٢٢ . وكذلك يشير الى ان : "الحق: ضد المبطل ، وحقق تحقيقا صدقه ، والمحقق من الكلام الرصين ومن الثواب الحكم النسيج ..." .

(٢) ابو الفضل جمال الدين بن مكرم (ابن منظور) ، لسان العرب ، ج ١ ، (قم ، منشورات الحوزة ، ١٤٠٥ هـ) ، ص ٤٦ - ٥٦ .

(٣) على سبيل المثال لا الحصر سورة لقمان / الآية ٣٠ ، القراءة / الآية ٧١ والآية ٢١٣ ، سورة المعارج / الآيات ٢٤ - ٢٥ ، سورة الاعراف / الآية ٨ ، سورة ص / الآية ٢٢ .

اما الحق من وجهة نظر قانونية ووفقاً لباحث معاصر فيدل على "ما يجوز فعله ولا يعقوب على تركه، فصاحب الحق له ان يستعمل حقه او لا يستعمله، فإذا استعمله لا حرج عليه وان تركه فلا اثم عليه"^(١) ويمكن القول ان "الحق مصلحة ثبتت لـإنسان او لشخص طبيعي او اعتباري ، او بجهة على اخرى ، والمصلحة هي المنفعة ، ولا يعد الحق الا اذا قرره الشرع والدين او القانون والنظام والتشريع والعرف ومن ثم يكون معنى الحق في موضوع (حقوق الإنسان) مصلحة او منفعة قررها المشرع ، ليتفق بها صاحبها ويتمتع بمزاياها ، فتكون واجبا والتزاما على جهة او اخر يؤديها ، وقد يكون الحق مقررا وثابتا بنظام او بقانون معين ، أو بتشريع خاص أو باعلان دولي او باتفاقية ثنائية دولية"^(٢).

ويرى استاذ معاصر اخر ان للحق في الفقه القانوني معنيين^(٣) :

الاول : ما كان فعله مطابقاً لقاعدة محكمة أي ثبت ووجب وحق المرء ان يفعل كذا.

والثاني : ما تسمح بفعله القوانين الوضعية او ما تسمح به العادات والتقاليد والأخلاق".

أما الإنسان فلا يحتاج إلى تعريف ، وان اختلف العلماء والناس فيه عند النظر إليه من جهة معينة او زاوية او هدف محدد ، فهو"في الحقيقة احد افراد الجنس البشري ، او كل ادمي ، والمكون من جسم وعقل وروح فالإنسان هو آدم وحواء ومن جاء من

(١) عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي، ج ١ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت) ، ص ٤٧١.

(٢) د. القطب محمد القطب طبلية، الاسلام وحقوق الانسان ، ط٢(القاهرة ، دار الفكر العربي ، ١٩٨٤) ، ص ٣٣ .
وحول تعريف اخر للحق ينظر: د. توفيق حسن فرج ، المدخل للعلوم القانونية (النظيرية العامة للقانون والنظيرية العامة للحق) ، ط ٢ ، (مصر ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، ١٩٨١) ، ص ٤٢٨ - ٤٧٠ .

(٣) د. عامر حسن فياض ، مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الإنسان ، (عمان ، دار زهران ، ٢٠٠٢) ، ص ١٣١ ..

ذريتها فهو الرجل والمرأة مهما كانت صفتها ويضم في اطاره حتى الجنون والعبد والجنين وبغض النظر عمّا قد يحتوي عليه من صفات وعناصر الحسن والقبح^(١). ويعرف الإنسان ايضاً بأنه "الموجود الذي يمتلك بطبيعته عناصر فطرية تولد معه وتبقى معه، وهي تتطلب - في الواقع - مسيرة معينة اذا خرج عنها خرج عن (الصفة الانسانية)... واذا عوّل معاملة تخالف فطرته كانت تلك الممارسة ممارسة لا انسانية"^(٢).

فبناءً على ذلك ، يمكن القول ان (حقوق الإنسان) هي "مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته والتي تظل موجودة وان لم يتم الاعتراف بها ، بل اكثر من ذلك حتى ان انتهكت من سلطة ما"^(٣).

ويعرف باحث اخر حقوق الإنسان بأنها "الحقوق اللصيقة بالإنسان المستمدة من تكريم الله له وتفضيله علىسائر مخلوقاته والتي تبلورت عبر تراكم تاريخي من خلال الشرائع والأعراف والقوانين الداخلية والدولية ومنها تستمد وعليها تبني حقوق الجماعات الإنسانية في مستوياتها المختلفة شعوباً واماً ودولًا"^(٤).

أما من الناحية التاريخية فمن الصعوبة تلمس فكرة حقوق الإنسان بشكل واضح في العصور الموجلة في القدم ، وان كان هناك في بعض الحضارات بصيص شاحب من معالم هذه الفكرة في ظلمات تلك العصور.

(١) د. محمد الزجبي ، حقوق الإنسان في الإسلام ، ط٢ ، (دمشق ، دار الكلم الطيب ، ١٩٩٧) ، ص ١٠ - ١١.

(٢) محمد علي التسخيري ، حقوق الإنسان بين الاعلانين الإسلامي والعالمي ، (طهران ، رابطة الثقافة وال العلاقات الإسلامية ، ١٩٩٧) ، ص ١٧.

(٣) د. محمد سعيد مجذوب ، حقوق الإنسان والحربيات الأساسية ، (لبنان ، جروس برس ، ١٩٨٠) ، ص ٩.

(٤) صلاح حسن مطروود ، السيادة وقضايا حقوق الإنسان وحربياته الأساسية ، اطروحة دكتوراه ، غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩٥ ، ص ٣٩. ولقد وردت فيها العديد من التعريف لـ (حقوق الإنسان) ، ص ٣٧ - ٣٩.

ففي حضارة وادي الراافدين ، درج بعض الباحثين على إعطاء صورة تقريبية للواقع السياسي انذاك حيث "وصفت السيادة بأنها مطلقة وتفقر الى الاقرار بالحقوق والحربيات للإفراد ، فقد وصف الملك بأنه صاحب السلطان المطلق ويحيط به جو من الخوف والعنف وكان الحكم ممثلين للالهه ان لم يكونوا هم آلهة والحقوق والحربيات العامة بأشكالها كافة ، كانت في حكم العدم"^(١). ولكن كان هناك نوع من القوانين ، مثل قانون حمورأبى^(٢) ، قد اقرت باحترام الملكية وحق التقاضي وبعض الامور التنظيمية الأخرى^(٣) .

اما في حضارة مصر الفرعونية ، فان الفراعون كان "يتمتع بصفة الألوهية وهو يتلقى هذه الصفة من ابيه الإله المختلق (رع) ومنه يستمد حقه الإلهي في الحكم المطلق"^(٤) . وهذا ما ادى الى "اذلال كبير للشعب فكان افراد رعيته يضعون انوفهم في موضع قدميه يستنقشون رائحتها ومن كان مقربا كان يسمح له بشم قدميه مباشرة ، ولم تكن لحياة الإنسان العادي في نظر الفراعنة اية قيمة تذكر وذلك مما جعلهم لا يترددون عن التضحية بها لمجرد نزوة تنتابهم"^(٥) ، مع ذلك فقد كانت هناك

(١) صلاح حسن مطروود ، السيادة وقضايا حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ، ص ٥٩ . وحول هذه ، المواضيع ونظرة الشعب للحاكم ونظره الحاكم للشعب في حضارة وادي الراافدين ينظر: اندريله ايبار وجانيون ابوایه ، تاريخ الحضارات العام ، الشرق واليونان القديم ، ج ١ ، ترجمة فريد داغر ، (بيروت ، دار عوبيات ، ٢٠٠٣) ، ص ص ١٤٨ - ١٣٦ .

(٢) حول هذا القانون وقيمة الحضارية والقانونية ينظر: د. علي محمد جعفر ، تاريخ القوانين ومراحل التشريع الاسلامي ، (بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، ١٩٨٦) ، ص ٢٣ وما بعدها.

(٣) لتفاصيل هذه المرحلة من ناحية تعاملها مع حقوق الإنسان ينظر: مطروود ، مصدر سابق ، ص ص ٦٣ - ٦٥ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ٦٥ .

(٥) د. جهاد الحسيني ، "واقع السلطة السياسية ومفهومها في مصر القديمة" مجلة العلوم القانونية والسياسية ، العدد ١ - ٢ ، بغداد ، ١٩٨٤ ، ص ١٤٢ .

بعض النصوص القانونية في هذه الحضارة تشير أحياناً إلى حقوق التقاضي وابطال بعض انواع الرق^(١).

ويعتقد الباحث أن القوانين التي شرعت لم تكن بسبب نزعة انسانية، إنما كانت لتنظيم المجتمع فالحفاظ على الملكية هو شعار الآثرياء الآثير، والدعوة للتعامل والأقل وحشية مع العبيد هو لبقاءهم أطول مدة في الحياة وزيادة النفع منهم ولوأد أي نوع من التفكير بالثورة على الاضطهاد الذي كانوا يعانون منه وهكذا بقية القوانين مما يدفعنا لتأييد الرأي القائل: "أن الحقوق الإنسانية لم يكن لها وجود على الصعيد النظري أو الصعيد العملي في تلك الفترة"^(٢).

وفي الحضارة اليونانية حوالي ٧٧٦ ق.م^(٣) كان قد حصل نوع من التطور في مضمون حقوق الإنسان، فقد (كانت مدينة اثينا نموذجاً للمدنية الحديثة التي يعيش فيها المواطنون متساوين لا يفرق في حقوقهم الغنى أو الفقر، فالجميع سوية في الحصول على الخدمات المدنية، ولكن اخذ على هذه المدينة أنها قصرت المساواة على طبقة المواطنين فقط دون الطبقات الأخرى)^(٤)، (بل أنها لم تشمل إنساناً يقيمون في أراضيها منذ أجيال أحياناً)^(٥).

ويبدو أن الحياة السياسية كانت قد تطورت هي الأخرى عما كانت عليه في العراق القديم ومصر الفرعونية، فقد عرفت اثينا نظام الجمعية التي تكونت من جميع المواطنين الذكور دون الإناث إذ كانت تسجل المواطنين في سجل خاص للاحتفاظ

(١) ايام، مصدر سابق، ج ١، ص ص ٤٤ - ٧٢.

(٢) د. احمد جمال ظاهر، حقوق الإنسان، (عمان، مركز النهضة للخدمات الفنية، ١٩٨٨)، ص ٧٧.

(٣) محمد كامل عباد، تاريخ اليونان، ج ١(دمشق، مطبعة الفباء الأدبي، ١٩٦٩)، ص ٣٩.

(٤) د. نبيل احمد حلمي، "حقوق الإنسان في التنمية"، مجلة السياسة الدولية، العدد ٦٨، ١٩٨٢، ص ٨٨.

(٥) ايام، مصدر سابق، ج ١، ص ٣٢٧.

بمواطينتهم^(١) فضلاً عن مجلس الخمسائه الذي كان بمثابة اللجنة المركزية للجمعية، والمحاكم التي كان لها سلطة التشريع بصورة غير مباشرة^(٢). لقد عبر عن ديمقراطية اثنينا انها من "اضيق الديمقراطيات واقملها في التاريخ"^(٣).

فضلاً عن ذلك يسجل للحضارة اليونانية مسألة احترام القوانين، ولكن هذه الحضارة لم ترق لدرجة تدرك بها وجود قانون اخلاقي يشمل الجنس البشري بأكمله، إلا آراء بعض المدارس الفكرية^(٤)، وكان هناك احترام للملكية والارث فضلاً عن مظاهر ايجابية اخرى^(٥).

ثم لم تلبث المدن الحرة في العالم الاغريقي ان فقدت مركزها بسيطرة الامبراطورية الرومانية فقام القياصرة بالغاء الحريات الديموقراطية والقوانين التي تقارب بين الاشراف وغيرهم، وبين الفقراء والاغنياء، وقد انقسم المجتمع الروماني على طبقتين: الاولى هي الطبقة الحاكمة وكانت تعيش في اقصى حالات البذخ والترف والثانية هي الطبقة العامة من المواطنين حيث كان وضعها في غاية السوء وتعيش في فقر شديد واحيانا تعتمد على الاحسان العام^(٦).

وعلى الرغم من الافكار الانسانية التي ادعت بها الامبراطورية الرومانية كالسلم العالمي وبناء الدولة العالمية والأخذ بقانون الشعوب، فإن افعال الرومان كانت

(١) جورج سباين، تطور الفكر السياسي، ترجمة حسن جلال، ج ١، (الكتاب الاول)، ط ٢(القاهرة، دار المعارف، ١٩٥٤)، ص ٧ - ٨.

(٢) مطروح، مصدر سابق، ص ٧٠.

(٣) ول ديورانت، قصة الحضارة، ترجمة محمد بدران، ج ٣، (القاهرة، مطبعة لجنة التأليف، ١٩٦٨)، ص ٢١.
و حول الافكار السياسية للمجتمع اليوناني ينظر كذلك. د. غانم محمد صالح، الفكر السياسي القديم والوسطي، (بغداد، مطبعة التعليم العالي، ١٩٨٨)، ص ١٣٦ وما يليها.

(٤) ديورانت، مصدر سابق، ج ٣، ص ١٢ وما بعدها.

(٥) ايبار، مصدر سابق، ج ٢، ص ٦٩٦ - ٦٩٩.

(٦) ظاهر، مصدر سابق، ص ٧٥.

على النقيض من ذلك تماماً، فكانت القسوة والعنف في معاملتهم مع العبيد واستخفافهم بحياتهم^(١)، وكذلك النظرة المتطرفة للاجانب من حيث "لم يكن يعترف لهم بالشخصية القانونية بل كانوا يعدونهم اعداء يحل قتلهم واسترقاقهم"^(٢). ولكن هذا لا يعني من القول بوجود انجازات مهمة في مجال حقوق الإنسان حيث اعطيت العامة في فترات معينة، "بعض المكاسب السياسية"^(٣)، وكان هناك تطور قضائي واحترام للملكية^(٤).

وقد (تفشت الامراض في عروق الإمبراطورية حتى عادت لا تستطيع الاستمرار في الحياة مما ادى الى انشقاق شطراها الشرقي مشكلة الحضارة البيزنطية، وولدت الحضارة المسيحية من خلال اشلاء روما)^(٥).

ومما تجدر الإشارة اليه ان الفترات السابقة شهدت ظهور الاديان السماوية، إذ دعت بقوة ووضوح لمبادئ حقوق الإنسان من "لدن ادم عليه السلام وطوال التاريخ مع الأنبياء والرسل والمصلحين"^(٦).

أما في حيز التطبيق، فعلى الرغم من التعاليم الدينية المسيحية التي دعت الى الحب والمساواة الا ان التقدم التجاري منذ القرن الحادي عشر ادى بأمراء الإقطاع الى تحويل أراضيهم الى مراكز حضرية تجارية عندما ادركوا ما يمكن ان يدر عليهم الإيجار من أرباح.. وأظهرت طبقة التجار / الأمراء الباحثة عن الربح مما أطاح بفكرة المساواة والأمن الذي دعا إليه الدين المسيحي. وبرزت الهوة بين من يملكون ومن لا يملكون، وتميزت مرحلة العصور الوسطى بسيادة الآراء الكنسية وفرضتها على الناس، ولم

(١) ظاهر ، ص ٧٥ - ٧٦.

(٢) علي محمد جعفر ، مصدر سابق ، ص ٨١.

(٣) المصدر نفسه ، ص ٦٣.

(٤) المصدر نفسه ، ص ٦٥ - ٦٦.

(٥) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ٨٧.

(٦) الزحيلي ، مصدر سابق ، ص ١٠١.

يكن هناك وجود للحرية الفردية^(١). وأخذت ظاهرة العنف تأخذ مسوغات جديدة "فالحملات الصليبية قامت على اساس الواجب الديني الذي حتم على المسيحي الطيب ان يقوم بالانتقام للرب وتخليص القدس من الكفرة أي المسلمين"^(٢).

و قبل التطرق الى التطور القانوني في هذه الحقبة من الزمن ، لابد لنا من القول ان ظهور الإسلام أوائل القرن السابع الميلادي ، يعد ثورة حقيقة في سبيل تدعيم وترسيخ حقوق الإنسان ، فعلى الرغم من الاختلافات التي تعرضت لها المسيرة الإسلامية بعد وفاة الرسول محمد ﷺ الا ان مبادئ حقوق الإنسان وجدت في الإمام علي بن أبي طالب وثلاثة من المؤمنين الأوائل الدعاة والممارسين لحقوق الإنسان حتى يمكن عدهم حماة وحصونا حفظوا للإمام جزءاً مهماً من عقيدة الإسلام ونظرته لحقوق الإنسان.

ومع سقوط الامبراطورية الرومانية على يد القبائل الجرمانية عام ٤٦٧م (واسقط الأتراك الامبراطورية الشرقية عام ١٤٥٣م) دخلت اوربا مرحلة القرون الوسطى حيث لا مكان للفرد فيها ولا يعترف بالحقوق والحربيات وليست هناك أي حدود على ارادة السلطان ولا يخضع لأي قاعدة او قانون.^(٣)

وفي اوربا ظهرت بعض التطورات المهمة نسبياً في مجال حقوق الإنسان مردتها عوامل فكرية واقتصادية واجتماعية^(٤). ففي انجلترا صدر في عام ١٢١٥م الشرط الكبير (الماكناكارتا) الذي فرض فيه امراء الاقطاع (البارونات) على (الملك جان) توقيع هذا الشرط للاعتراف بحقوقهم وامتيازاتهم. وفي الاعوام ١٦٢٧ و ١٦٢٨ و ١٦٧٩ صدرت

(١) الزحيلي ، ص ٩٨.

(٢) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ١٠١.

(٣) المصدر نفسه ، ص ٧٩.

(٤) حول هذه التطورات ينظر : ادوار بروي ، تاريخ الحضارات العام ، ج ٣ (القرون الوسطى) ، مصدر سابق ص ٢٠ وما بعدها ، ج ٤ ، (لغاية القرن ١٨) ، ص ٣٨ وما بعدها

عدة اعلانات لتأكيد جزء من الحريات والحقوق وفي سنة ١٦٨٨ صدرت وثيقة الحقوق في اعقاب ثورة سنة ١٦٨٨ البيضاء.

كما ان فكرة حقوق الإنسان ظهرت في اعلان الاستقلال الامريكي عام ١٧٧٦ وفيه بعض الحقوق كحق الحياة، والحرية، ومبدأ المساواة بين الناس وان صلاحية الدولة مستمدّة من الشعب ثم جاء بعد ذلك اعلان (الدستور الامريكي) عام ١٧٨٧ حيث تعدل عدّة مرات مع ما يحتوي عليه من حقوق مهمة مثل حرية العقيدة وحرمة النفس والمال والمنزل وحرية التقاضي وتحريم الرق لغاية سنة ١٧٨٩.

وفي العام نفسه ١٧٨٩ صدرت في فرنسا وثيقة حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي التي بدأت بعبارة (يولد الناس احراراً ومتساوين في الحقوق) وقد حرص الفرنسيون على هذا الاعلان وما تضمنه من حقوق ووضعوه في مقدمة دستورهم عام ١٧٩١.

ثم جاءت المؤسسات الدولية في القرن العشرين فأعلنت حقوق الإنسان في موالاتها سنة ١٩١٩ في عصبة الأمم، ثم في ميثاق الأمم المتحدة سنة ١٩٤٥ (المادة ٥٥) وتم تأسيس لجنة حقوق الإنسان وعملت على صياغة حقوق الإنسان، واصدرت (الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٩٤٨)^(١)، والذي احتل في العالم المعاصر مكانة مهمة حيث تبنته الأمم المتحدة وعدته المثل الأعلى المشترك الذي ينبغي ان تصل اليه الشعوب وال الأمم كافة^(٢).

ولكن ما الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي^(٣)؟

(١) الزحيلي، مصدر سابق، ص ص ١٠٢ - ١٠٨.

(٢) د. عبد الكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، (الكتاب الثالث - حقوق الإنسان)، (عمان، دار الثقافة، ٢٠٠٤)، ص ٢٥.

(٣) ينظر نص الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في: صباح صادق جعفر، حقوق الإنسان (وثائق)، ط١ ، المكتبة القانونية، ٢٠٠٣)، ص ص ٣ - ١٠.

تؤكد المادتان الاولى والثانية ان جميع الناس دون ما تميز من أي نوع يولدون أحراضاً متساوين في الكرامة والحقوق، وتعد تلك الحقوق من المبادئ الأساسية للمساواة وعدم التمييز في التمتع بحقوق الإنسان.
اما الحقوق المدنية والسياسية من الإعلان فهي.

- لكل فرد الحق في الحياة والحرية والسلامة الشخصية (المادة ٣).
- منع الاسترقة والاستعباد (المادة ٤).
- منع التعذيب والعقوبات التي تمس الكرامة (المادة ٥).
- الاعتراف لكل إنسان بالشخصية القانونية (المادة ٦).
- كل الناس سواسية إمام القانون (المادة ٧).
- حق كل إنسان باللجوء الى المحاكم الوطنية لانصافه (المادة ٨).
- منع القبض والحجر تعسفاً (المادة ٩).
- حق كل انسان في نظر قضيته أمام محكمة مستقلة ونزيهة (المادة ١٠).
- المتهم بريء حتى تثبت أدانته (المادة ١١ - الفقرة ١).
- لا يدان الشخص الا لجريمة نص عليه القانون (المادة ١١ - الفقرة ٢).
- عدم التدخل التعسفي في الحياة الخاصة والأسرة والمسكن والراسلات والشرف والسمعة (المادة ١٢).
- حق كل فرد بالتنقل والإقامة داخل حدود دولته، وحقه في المغادرة من بلده والعودة إليه (المادة ١٣).
- الحق باللجوء والالتجاء هرباً من الاضطهاد بسبب الجرائم السياسية (المادة ١٤).
- الحق بالتمتع بالجنسية، وعدم حرمانه منها تعسفاً والحق في تغييرها (المادة ١٥).

- حق الرجل والمرأة بالتزوج وتأسيس الأسرة ومنع ابرام العقد الا برضى الطرفين وان الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع (المادة ١٦).
- حق التملك ومنع تجريد الملكية تعسفاً (المادة ١٧).
- حرية التفكير والضمير والدين وحرية الاعراب عن الدين والعقيدة سراً وجهرأ وجماعة (المادة ١٨).
- حرية الرأي والتعبير واعتناق الآراء (المادة ١٩).
- حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية وعدم الإرغام على الانضمام الى جمعية ما (المادة ٢٠).
- الحق في ادارة الشؤون العامة للبلاد وتقلد الوظائف وان إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة بالانتخاب (المادة ٢١).
- الحق بالضمادات الاجتماعية في ضمن المجهود القومي والتعاون الدولي (المادة ٢٢).
- الحق في العمل وحرية اختياره بشروط عادلة والحق في الاجر المساوي للعمل والكافى لعيشته وأسرته والحق في الانضمام الى النقابة المختصة (المادة ٢٣).
- الحق في الراحة مع تحديد ساعات العمل والعطلات (المادة ٢٤).
- الحق في تأمين مستوى المعيشة الكافى للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته وحق الامومة والطفولة في المساعدة والرعاية وحماية الاطفال منذ ولادتهم (المادة ٢٥).
- حق كل شخص في التعليم وان يكون التعليم الأساسي بالمجان والتعليم الأولى إلزامياً (المادة ٢٦).

- حق كل شخص بالاشتراك الحر في المجتمع الثقافي والفنون وحماية المصالح الأدبية والمادية له (المادة ٢٧).
- حق كل فرد بالتتمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق فيه الحقوق والحريات (المادة ٢٨).
- على الفرد واجبات نحو المجتمع وان الفرد يخضع في حقوقه وحرياته لقيود القانون مع عدم ممارستها بما ينافق اغراض الامم المتحدة (المادة ٢٩).
- عدم قيام الدول والجماعات بالنشاط الذي يهدم هذه الحقوق والحريات (م٣٠).

ويبدو ان الحاجة دعت الى استمرار المجتمع الدولي لتعزيز مجالات حقوق الإنسان وتجاوز الانتقادات حول الاعلان العالمي فقد صدر كل من (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) و(العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) وقد بدأ نفاذهما عام ١٩٧٦^(١).

ويضمن الأول منها الحقوق المدنية والسياسية والحرية الدينية والجماعات السلمية وحرية التنقل وينع المعاملة غير الإنسانية والتوفيق والاعتقال التعسفي ويؤكد الحق في الحياة وفي محاكمة عادلة وينص على حماية مختلف الأقلية اما الثاني فيشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحق العمل والتعليم والعناية الطبية وما يرافق ذلك من فوائد اقتصادية^(٢).

كما ان هناك ايضاً البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبدأ نفاذ عالم ١٩٧٦ وتعهد الدول المنظمة الى البروتوكول بتمكين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان من القيام على وفق احكام هذا

(١) علوان، مصدر سابق، ص ٢٩. للمزيد حول تفاصيلهما ينظر: فياض، مصدر سابق، ص ١٦٤ - ١٧٠.

(٢) ينظر: نصوص العهدين في صباح صادق جعفر، مصدر سابق، ص ص ١١ - ٥٠.

العهد بتسلم ونظر الرسائل المقدمة من الأفراد الذين يدعون انهم ضحايا أي انتهاك لا يحق من الحقوق المقررة في العهد والبرتوكول الاختياري الذي يهدف الى الغاء عقوبة الاعدام الذي اعتمدته الجمعية العامة وبدأ نفاذها عام ١٩٩١^(١). فضلاً عن كثير من الصكوك الدولية في شتى المجالات^(٢). ويقسم د. عامر حسن فياض هذه الوثائق الدولية للحقوق وغيرها قائلاً : "الجيل الاول يتمثل بالاعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ الفردية بعد ، ثم الجيل الثاني المتمثل بالعهود الدولية السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية التي شملت حقوق فردية مطعمة بحقوق جماعية واجتماعية مثل اعلانات حقوق المرأة وحقوق الطفل وحقوق السكان الأصليين ، ثم مع التسعينات تدخل حقوق الإنسان الجيل الثالث من حيث التركيز على حقوق مثل التنمية والحق في البيئة النظيفة والامر يحتاج اكثر الى أجيال رابعة وخامسة تعزز الحقوق الجماعية وبشكل متوازن مع الحقوق الفردية"^(٣).

لقد وجهت كثير من سهام النقد لمجموعة المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان بشكل عام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشكل خاص ، ومن دون التعمق في تلك الانتقادات ، من الممكن ايجازها كما يأتي :

١. الطابع الغربي في تلك اعلانات والمواثيق" فقد اعتمدت هذه العهود والمواثيق على الافكار الغربية التي اكدت حرية الافراد السياسية والمدنية"^(٤) ، يقول باحث معاصر : "ان مفهوم حقوق الإنسان نموذج للمفاهيم التي يحاول الغرب فرض عالميتها في اطار محاولته فرض سيطرته ومصالحة القومية وترسيخ عالميتها ... فالتطور

(١) علوان ، مصدر سابق ، ص ٣٠.

(٢) للاطلاع على بعض المعاهدات الدولية والإقليمية بشأن حقوق الإنسان ينظر: المصدر نفسه ، ص ص ٢٦١ - ٢٩٦.

(٣) فياض ، مصدر سابق ، ص ١٣٨.

(٤) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ١١٨.

التاريخي لفكرة حقوق الإنسان في الغرب يؤكد أن المعنى المقصود في تشريع الحقوق الإنسانية هو تحقيق الأهداف والقيم الغربية التي ترتبط بالخبرة التاريخية لسيادة حضاري محدد^(١). وليس بعيد عن ذلك نرى أن بعضهم انتقد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كونه "يغفل الثقافات الخاصة للشعوب"^(٢).

ولكن هذا التسخيف ينبغي أن لا يثير فينا الاستغراب "كون ان الإعلان الأصلي لحقوق الإنسان وضع عام ١٩٤٨ يوم كان عدد الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة لا يتجاوز ٥٦ عضواً معظمهم من الدول الغربية، يضاف إلى هذا ان اللجنة الخامسة التي وضعت الإعلان كان كل أعضائها من أصحاب النزعة الغربية الليبرالية"^(٣). ومن جهة أخرى نرى أن سيادة القيم الغربية هو انعكاس للتطور الحضاري للشمال أو الغرب على حساب الجنوب أو الشرق.

وي يكن القول ان النموذج الحضاري الغربي في مجال حقوق الإنسان، على الرغم من بعض سلبياته، هو النموذج الواقعي الأقوى والذي يلقي على عاتق بقية الأمم بشكل عام والامة الإسلامية منها بشكل خاص كونها صاحبة مشروع حضاري مسؤولة تقديم نموذجها النظري والممارسة العملية كذلك، وذلك سعياً للتكامل في خدمة الإنسان وحقوقه.

٢. ويؤخذ على الإعلان العالمي غموض الأساس الذي يعتمد عليه."ففي حين يرجعه البعض إلى الرشاد والعقلانية ويلتمس له جذوراً في الفكر الاغريقي ثم

(١) هشام احمد، "التصور الغربي لحقوق الإنسان"، مجلة قضايا دولية، العدد ٣٢٤، ١٩٩٦، ص ٣٤.

(٢) عبد الله عبد الدائم ، الاحتفاء بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسط الظلم العالمي"مجلة المستقبل العربي، العدد ٢١٤ ، ١٩٩٩ ، ص ٣٤ ؛ وحول مناقشة اوسع لبعض سليميات الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومقارنته بالرؤية الإسلامية ينظر: محمد صادق الصدر، نظرات إسلامية في اعلان حقوق الإنسان، تقديم الشيخ محمد العقوبي، (العراق، جامعة الصدر الدينية، ٢٠٠٤)، ص ص ٣٤ - ١٥٧ .

(٣) عبد الدائم، مصدر سابق، ص ٣٢.

المسيحي مباشرةً. ويرى البعض الآخر أن مصدر الحق أولاًً القيم والقانون الوضعي ثم العرف والعادة، كما يؤسس الفكر الغربي حقوق الإنسان على فكرة القانون الطبيعي الذي يمكن في إطار الحديث عن حق طبيعي، وهي فكرة غامضة تعرضت لانتقادات عديدة أبرزها افتقار القانون الطبيعي للوضوح والتحديد والتعاقدية والالتزام الذي اتسم به القانون الوضعي، فما هي حقوق مرتتبة به؟ تبقى غير محددة وغير معترف بها^(١). ويبعد أن الفكر الإسلامي قد تجاوز هذه السلبية وذلك بعودة مصدرية معظم الحقوق إلى الشريعة الإسلامية سواء القرآن الكريم أو السنة النبوية، وكذلك التجارب الإسلامية العملية، وهذا مما يدعم النموذج الإسلامي الحضاري لحقوق الإنسان.

٣. من الملاحظ أن وثيقة الإعلان العالمي تبدو غامضة ومبهمة في بعض أجزائها، وكذلك من ناحية القيمة القانونية لها^(٢). ذلك أن مضمون حقوق الإنسان كما هو وارد في المواثيق الغربية والدولية أنها ليست حقوق إنسان، وإنما هي حقوق مواطن، "معنى حقوق الإنسان أن ممارسة هذه الحقوق ترتبط بكينونة الإنسان ووجوده وهو أمر يتناقض مع ما يرد في سياق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من نصوص تربط ما بين حقوق معينة (المشاركة والانتخابات والولاية) وبين مواطنة الشخص وانتمائه للمجتمع وهو ما يمنع الإنسان الأجنبي من ممارسة مثل هذه الحريات والحقوق وهو ما يفيد عدم شمول وعموم هذه الحقوق باعتبارها سياسية"^(٣). وكان على واضعي الإعلان العالمي الإشارة إلى مسألة المواطن وربطها بالحقوق السياسية تجنبًا لهذا النقد.

(١) أحمد، مصدر سابق، ص ٣٤.

(٢) ينظر: علوان، مصدر سابق، ص ٢٨ ، مطروح، مصدر سابق، ص ١١٨.

(٣) أحمد، مصدر سابق، ص ٣٤.

اما"البند الثاني من المادة (١٣) من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان.. والذي ينص على حق الفرد مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده والعودة اليه فهذا بند نظري صرف وليس واقعي على الاطلاق فمنذ سنة ١٩٤٨ وحتى الوقت الحاضر فان ملايين الناس لا يقدرون على مغادرة بلدانهم او الرجوع اليها لسبب او لآخر يرتبط معظمها بالسياسة والسياسيين الحاكمين. ان مثل هذا البند لا يزيد عن كونه مبدأ خياليا صرفا مصدره الحق الطبيعي او القانون الطبيعي او الحق الانساني^(١). فضلاً عن كثير من الفقرات الاخرى وهذا يجعلنا نميل الى ما قيل من ان"الاعلان العالمي لحقوق الإنسان - وما تلاه من اعلانات ومواثيق دولية - اعلان معطل ، يمثل في افضل الاحوال امنيات طيبة ومثلا عالياً ونوراً هادياً لمن شاء ان يهتدى..ويكفي كي ندرك نقائص (الاعلان العالمي) وعطالته في الوقت نفسه ان ننظر الى الواقع عالم اليوم ، متسائلين: ماذا تعني حقوق الإنسان مليار وثلاثة المليارات من الكائنات الإنسانية التي تقتات بأقل من دولار واحد في اليوم ؟ وماذا تعني لخمسة وثلاثين الف طفل يموتون كل يوم بسبب سوء التغذية"^(٢).

ويبدو ان التوظيف السياسي لـ(مبادئ حقوق الإنسان) ولاسيما من الدول الاقوى^(٣) ، ضد من يخالفها في الرأي ويتقاطع معها بالصالح قد اضعف من شرعية شعار حقوق الإنسان ، عند بعضهم ، واضاع كثيراً من الجهد الرسمية والشعبية والدولية للارتقاء بواقع الإنسان واسترداد حقوقه المهدورة^(٤). وقد دفع مثل هذا الحال د.برهان غليون الى الاعتقاد بان من اخطاء"العاديين لحركة حقوق الإنسان هو

(١) ظاهر، مصدر سابق، ص ١١.

(٢) عبد الدائم، مصدر سابق، ص ص ٣٣ - ٣٤.

(٣) حول هذه الفكرة ومراحلها انظر: ناجي علوش"العرب وحقوق الإنسان"مجلة قضايا دولية، العدد ٢٩٤، ١٩٩٥، ص ٢٦ وما بعدها.

(٤) ظاهر، مصدر سابق، ص ١١٣.

تصورهم ان الممارسة الخاطئة لموضوع حقوق الإنسان من القوى الدولية المهيمنة هي دليل على فساد الفكرة، وهذا استدلال خاطئ فلو حاسبنا كل الافكار والمعتقدات على اساس الممارسة الخاطئة من بعضهم من تقمصها لاغيننا كل المبادئ والافكار والمعتقدات والبيانات التي سادت المجتمع الانساني. وان مواجهة من يستغل شعار حركة حقوق الإنسان لما رب سياسية لا تكون بالتنكر للحركة ورفضها وانما بتعرية من يستغلها ويسيء استخدامها^(١).

وعلى الرغم مما يسجل لصالح الاعلان العالمي وما تبعه من اعلانات ومواثيق من ايجابيات حول نقل قضايا حقوق الإنسان من جانب السيادة الى افق دولي وانساني اوسع^(٢) واسهام (الاعلان العالمي) في ازدياد الوعي العام بهذه الحقوق ومنحه الشرعية للمطالبين بها، الا ان تطور فكرة حقوق الإنسان ودخولها "في حيز التطبيق العملي ما زال في بداية الطريق"^(٣) الذي كان قد سلكه بشقيه النظري والعملي الإمام علي بن أبي طالب قبل ما يربو على اربعة عشر قرنا من الزمان مستندا إلى الشريعة الإسلامية وتميز فكري مكنته من الابداع في التطرق الى شتى انواع الحقوق، على الرغم من معطيات الزمن والمجتمع السلبية ازاء حقوق الإنسان آنذاك إذ ان الجاهلية والنفاق كانتا سمة واضحة لدى العديد من ابناء عصره في وقت جسد فيه الإمام النص النظري في حيز التطبيق العملي ، على وفق ما سمح به التطور الحضاري آنذاك ، فقد عد الإمام الحقوق الأساسية الثلاثة وهي حق الحياة ، حق المساواة العادلة وحق الحرية - والتي سوف نتناولها في الفصل التالي – المرتكز للانطلاق نحو حقوق الإنسان الأخرى.

(١) د. برهان غليون، وآخرون، حقوق الإنسان العربي، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩)، ص ٩٤ - ٩٥.

(٢) حول هذا الموضوع واثره على سيادة الدولة ينظر : مطرود، مصدر سابق، موقع مختلفة.

(٣) ظاهر، مصدر سابق، ص ١٢١.

الفصل الثاني

الحقوق الأساسية

ان حقوق الانسان منظومة متكاملة وكل لا يتجزأ كونها تصب لصالح الإنسان، ولكن هذه الحقوق تتفاوت من حيث الأولوية والأهمية، فالمهم منها يعد أساساً لغيره، فإذا فقد الأساس والосновة فقد البناء والفرع. وعليه فستنطرب من خلال هذا الفصل إلى ما يمكن عده حقوق أساسية للإنسان عند الإمام علي رض لذلك تضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث الأول منها يتناول (حق الحياة)، أما الثاني فيتطرق إلى (حق المساواة العادلة) والمبحث الثالث يختص بـ (حق الحرية).

المبحث الأول

حق الحياة

ونحن بقصد البحث في (حق الحياة) عند الإمام علي، قد يتadar إلى الذهن، وللوجهة الأولى، صورة الإمام الفارس وسيفه ذو الفقار ومجده العسكري الذي اسهم في تدعيم ركائز الاسلام وانتشاره^(١) كمنهج وкосيلة لتكريم الحياة الإنسانية وصيروتها أغلى ثنا واعلى مقاما من أي شيء آخر.

ومن المنهج الإسلامي في نبأ الصافي الأصيل اكتسب الإمام نظرته إلى الحياة وقيمتها في ضمن المسيرة البشرية، اذ تشكلت رؤيته للانسان كقيمة عليا ومحور لهذا الكون، فيخاطب ﷺ الانسان قائلاً :

وتحسب انك جرم صغير وفيك انطوى العالم الاكبر^(٢)

ويجعل الإمام هذا المخلوق افضل الموجودات، اذا ما حقق إنسانيته، إذ يقول ﷺ بنظرة تحليلية : (ان الله عز وجل ركب في الملائكة عقل بلا شهوة، وركب في البهائم شهوة بلا عقل وركب فيبني ادم كليهما، فمن غالب عقله شهوته فهو خير

(١) سنتعرض لاحقا لرؤية الإمام (للقانون الانساني للحرب) في الفصل الخامس، المبحث الثالث.

(٢) الإمام علي بن أبي طالب، ديوان الإمام علي، (قم، دار نداء الإسلام، ١٤١١)، ص ١٧٩، وما يستحق ذكره ان نسبة هذه الآيات الى الإمام علي قد اكدها كثير من الفقهاء والفقيرين ينظر: المولى محمد محسن، (النبيض الكاشاني)، الصافي في تفسير القرآن، تحقيق مركز الابحاث والدراسات الإسلامية، ج ١، (قم، مكتب الأعلام الإسلامي، ١٣٧٦ هـ)، ص ١١٢؛ فخر الدين الطريحي، مجمع البحرين، ترتيب محمد عادل، ج ١، (د.م، د.ن، د.ت)، ص ١٢٢.

من الملائكة ومن غلب شهوته عقله فهو شر من البهائم^(١). وهنا نتلمس معيار قيمة الانسان حين يربطها الإمام بمسألتين :

الاولى : إنه انسان متّم الى الاسرة البشرية من ابناء ادم وحواء ، فيترتب على هذا الموضع حقوقاً أساسية ومن اهمها (حق الحياة).

الثانية : درجة الایان والعمل الصالح ، وهي درجة اسمى ، لا ينالها الجميع ، ولكن لا تجعل من يملكتها افضل الاو福 المعيار الایاني وهو معيار معنوي ، (ليس على وجه الارض اكرم على الله من النفس الطيبة لامرها)^(٢) على وفق قول الامام علي (عليه السلام) وان الانسان هو خليفة الله في ارضه^(٣) والكائن الذي امتاز بمعرفة الخالق وتکلیفه بالعبادة فلقد كان من دعاء الامام علي (عليه السلام) : (اللهي كفى بي عزا ان اكون لك عبدا وكفى بي فخرا ان تكون لي ربي)^(٤) . ويحمل المفكر جورج جرداق الرؤية العلوية الجليلة الى معنى الحياة بانها هي (الاصل وعليه تنمو الفروع)^(٥).

لقد تعامل الإمام مع الحياة بواقعية ، فلم يشغل فكره بسائل الخلود وما شابه إذ آمن ان الموت مسألة حتمية و (ان الموت طالب حيث لا يفوته مقيم ، ولا يعجزه

(١) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، علل الشرائع ، ج ٢ ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٦) ، ص ٤.

(٢) كافي الدين ابو الحسن علي بن محمد الليثي الواسطي ، عيون الحكم والمواعظ ، تحقيق حسين الحسيني ، (قم ، دار الحديث ١٣٧٦ هـ) ، ص ٤١٢.

(٣) في اشارة إلى قوله تعالى "أني جاعل في الأرض خليقة" سورة البقرة / الآية ٣٠. حول الاستخلاف ونظرياته وارائه ينظر : خليل مخيف لفته ، قضية الإمامة في الفكر السياسي للغزالى ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩٥ ، ص ٥١ - ٥٧.

(٤) محمد باقر المحمودي ، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة ، ج ٦ ، (بيروت ، مؤسسة المحمودي ، د. ت) ، ص ٤١.

(٥) جورج جرداق ، الإمام علي صوت العدالة الإنسانية ، ج ١ ، ط ٢ ، (قم ، دار ذوي القربي ، ١٤٢٤ هـ) ، ص ٤١٠.

هارب)^(١) وان (الدنيا دار فناء)^(٢) ، وهنا لابد من التطرق الى نظرية الإمام الى الدنيا، فقد ورد ذمه للدنيا حينما عدها (دار اولها عناء واخرها فناء في حلالها حساب وفي حرامها عقاب)^(٣). ويحذر الإمام من الدنيا قائلاً (واحذركم الدنيا)^(٤) فهي (داريلية)^(٥) وافعى (لين مسها قاتل سمعها)^(٦) ان هذه النصوص اذا اخذت كحالة جزئية، قد تعطي انطباعا غير دقيق عن نظرية سلبية للامام اتجاه الدنيا. وبينما ان رؤية الإمام للدنيا او الحيط الخارجي للوجود الانساني هي رؤية حيادية، إذ ينظر اليها وفق تدخل عامل السلوك البشري فيها، فيقول الإمام علي (عليه السلام) ان الإنسان الحكيم والمؤمن ينظر الى الدنيا : (بعين الاعتبار)^(٧) وينطلق ليمارس دوره الإنساني بها ومن خلالها فهي (دار صدق لمن صدقها ودار عافية لمن فهم عنها) - بل ان الإمام يتيح الدنيا مع الاسهام الايجابي للانسان - فهي مسجد احباء الله ومصلى ملائكة الله ومهبط وحي الله ومتجر اولياء الله اكتسبوا فيها الرحمة ورجموا فيها الجنة^(٨) وهذا لم يكن الندم والمدح من قبل الإمام للدنيا بحد ذاتها ولكن بحسب نوعيه الدور الإنساني فيها سواء كان سلبا ام ايجاباً ؛ هدماً او بناءً.

ومع اقرار الإمام باحتمالية الموت فانه يوجهه كعامل للنهوض بالحياة وتفعيتها، فوجود الموت يدعوه الى تكريس الحياة للعمل والثابرة والسعى لتطور المجتمع وترك

(١) محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، الشيريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبده ، ج ٢ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) ، ص ٢.

(٢) الشيريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، خطبة ١١٣ ، ص ٢٠٧ .
المصدر نفسه ، خطبة ٨١ ، ص ١١٥ .

(٤) المصدر نفسه ، خطبة ١١٢ ، ص ٢٤ .

(٥) المصدر نفسه ، كتاب ٥٩ ، ص ٥٧٨ .

(٦) المصدر نفسه ، كتاب ٦٨ ، ص ٥٩٠ .
المصدر نفسه ، حكمة ٣٥٧ ، ٦٨٠ .

(٧) (٨) لبيب يضون ، تصنيف نهج البلاغة ، ط ٣ ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١٧ هـ) ، ص ٨٨٨ .

اللهو العبشي الذي لا طائل منه^(١). ويكون الموت قاعدة اولى لترسيخ احترام حقوق الاخرين^(٢)، ونبذ الكراهة ومدعاة للعطاء والتباذل^(٣) بل ان في حتميته يقر ارقى انواع السلوك الانساني في نبذ التفاخر والكبر^(٤) ومنع الظلم^(٥) ويكون اليه لدفع الذل والظلم عن الانسان^(٦).

وفقا للفكر العلوى ، فان الحياة قيمة عليا تتغلب على الموت ، وان أي اعتداء لازهاق حياة انسان ، وبغض النظر عن ماهية ذلك الانسان ، هو اعتداء على الارادة الإلهية الموجدة والمانحة الوحيدة للحياة من جهة وجريمة بحق الإنسانية جموع ، وسلب حق اساسى من حقوق الإنسان الا وهو (حق الحياة) من جهة اخرى ، لذا فان الإمام نظر الى القتل بأنه جريمة كبيرة فيقول ﷺ ان من (الكبار الكفر بالله ، وقتل النفس..)

(٧)

بل ان الإمام وقف بالضد من التهديد باستخدام القتل وما دونه من تعذيب واهانة وما شابه من وسائل انتهاص الانسان وتحت أي ذريعة ليقر بذلك (حق الامن) للمجتمع ، فقد اشار ﷺ ، إلى أنَّ من سلبيات مجتمع الجاهلية ، قبل عهد الرسالة الإسلامية ، هو تفشي ظاهرة انعدام الامن وشيوخ سفك الدماء فيتوجه بخطابه الى العقول اين ما كانت او وجدت فيقول : (ان الله بعث محمداً نذيراً للعالمين واميناً على التنزيل وشهيدها على هذه الامة ، وانت يا معاشر العرب على غير دين وفي شر دار

(١) ينظر: الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة، د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٨٣، ص ١٣١.

(٢) ينظر: المصدر نفسه ، خطبة ١٠٨ ، ص ١٩٤.

(٣) ينظر: المصدر نفسه ، خطبة ١١٢ ، ص ص ٢٠٤ - ٢٠٥.

(٤) ينظر: المصدر نفسه ، خطبة ٢١٤ ، ص ص ٤١٦ - ٤١٧.

(٥) ينظر: المصدر نفسه ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧٠.

(٦) ينظر: المصدر نفسه ، خطبة ١٨٠ ، ص ٣١٩ ، خطبة ١٨٢ ، ص ٣٢٧.

(٧) جمال الدين أبي المنصور الحسن بن زين الدين الشهيد، متنقى الجمان في الأحاديث الصاححة والحسان، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفارى، ج ٢، (قم، جامعة المدرسين، د. ت)، ص ٣٥٢.

تسفكون دماءكم وتقتلون اولادكم، وقطعون ارحامكم)^(١)، وان سمات الدنيا في ظل انعدام الامن تكون (متوجهة لاهلها، عابسة في وجه طالبها، ثرها الفتنة وطعامها الجيفة وشعارها الخوف ودثارها السيف)^(٢).

وبدلا من مجتمع الخوف الذي رسم الإمام ملامحه في كلماته السابقة يطرح **الله** المشروع البديل في تحقيق الامن وهو (الإسلام) فيقول: "الحمد لله الذي شرع الاسلام فسهل شرائعه، لمن ورده، واعز اركانه على من غالبه فجعله امنا لمن علقه وسلاما لمن دخله"^(٣). ان المشروع الإسلامي لبناء المجتمع الامن، في رؤية الإمام علي **الله** يتمثل بعدة ابعاد لعل من اهمها:

- الامن المعنوي او الروحي والسعى لاسعاة مفاهيم وسلوكيات التقوى والهدایة: (فان جار الله امن وعدوه خائف)^(٤).
- الامن القضائي^(٥).
- الامن الاقتصادي^(٦).

- الامن الداخلي والحدودي : إذ يقول **الله** عن احد ثقاته "واسد به لهاء الشغف المخاوف"^(٧) ويتدح **الله** القوة العسكرية قائلاً : "فاجنود باذن الله حصون الرعية وزين

(١) ابن قتيبة الدينوري، الإمامة والسياسة، مصدر سابق، ج ١، ص ١٧٤.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٨٨، ص ١٤٠.
* أي تعلق به. ان كل شرح لمعنى من الناحية اللغوية في متن نهج البلاغة هو شرح للدكتور صبحي صالح، في هذا النص والنصوص الأخرى.

(٣) المصدر نفسه ، خطبة ، ١٠٥ ، ص ١٨٥.

(٤) المصدر نفسه ، خطبة ، ١٤ ، ص ٢٥١.

(٥) سنعرض هذا الموضوع بالبحث لاحقاً في الفصل الخامس، المبحث الثاني.

(٦) سنعرض هذا الموضوع بالبحث لاحقاً في الفصل الرابع، المبحث الخامس.

(٧) المصدر نفسه ، كتاب ٤٦ ، ص ٥٣٨.

الولاة وعزم الدين وسبل الامن وليس تقوم الرعاية إلا بهم^(١)، ومن واجبات الحكومة والحاكم ان "تؤمن فيه السبل"^(٢).

- الامن الخارجي واستباب السلام الذي جعله الإمام هدف لسياسة الحاكم وحق للامة، اذ يقول ﷺ لا تدفعن صلحاً دعاك اليه عدوك الله فيه رضى فان في الصلح دعة لجنودك وراحة لهمومك واماً لبلادك^(٣).

- الامن السياسي والاجتماعي : في هذا المضمار يرفض الإمام ان يروع الإنسان وان تكون السلطة ، مهما كان موقعها في المجتمع (سلطة الاب ، الزوج ، رئيس العشيرة ، رجل دين ، والي او موظف كبير ، رئيس دولة) ، عامل لاثارة الخوف في نفوس الاخرين اذ يقول : "لا يحمل مسلم ان يروع مسلماً"^(٤) وكذلك فإن (من نظر الى مؤمن ليخيفه أخافه الله يوم القيمة)^(٥).

ويعطى الإمام فكره نحو السلطة الحاكمة باعتبارها القوة الاهم داخل الدولة والمجتمع ، متخذًا الحكم الاموي والتحذير منه نوذجاً فيقول عن اسلوب تعامله مع الشعب (يسوهم خسفاً ، ويسوقهم عنفاً ، ويستقيمهم بكأس مصبرة لا يعطيهم إلا السيف والا يخلسمهم الا الخوف)^(٦). اما واقع بعض الشخصيات المبدئية التي تتصدى لمشروع التسلط واسعاً على الخوف وسفك الدماء (فقد شملتهم الذلة ، فهم في بحر

(١) الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٣.

(٢) المصدر نفسه ، خطبة ٤٠ ، ص ٨٣.

(٣) المصدر نفسه ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٩٨.

(٤) محمد بن الحسن الحر العاملی ، وسائل الشيعة الى تحصیل مسائل الشريعة ، تحقيق عبد الرحيم رباني ، ج ٨ ، بيروت ، دار احياء التراث ، د.ت) ، ص ٣٦٣.

(٥) ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٧ ، ص ٣٦٣ ؛ زین الدین بن علی العاملی (الشهید الثاني) ، رسائل الشهید الثاني ، (قم ، مکتبة البصیرة ، د.ت) ، ص ٣٣٠ . * يکسوهم.

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعلیق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٩٢ ، ص ١٦٧ .

اجاج، افواهم ضامزةٌ وقلوبهم ترحة، قد وعظوا حتى ملوا، وقهروا حتى ذروا
وقتلوا حتى قلوا^(١) على وفق وصف الإمام، الذي تصدى لهذا الواقع، في ضمن
مشروعه الانساني والسياسي، فيبرز (عليه السلام) حق الامن بان صيره محورا لحركته السياسية
إذ يقول: (اللهم انك تعلم انه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان ولا التماس
شيء من فضول الحطام ولكن لنرد العالم من دينك ونظهر الاصلاح في بلادك،
فيأنمن المظلومون من عبادك وتقام المعطلة من حدودك)^(٢).

ويعد الإمام ان تحقيق الامان من افضل الاعمال (فمن امن خائفا امنه الله من
عقابه)^(٣) وان الامن بمختلف ميادينه، وفقاً لرؤيته (عليه السلام)، هو معيار مهم لتقييم وضع
الدولة واداء الحكومة وتطور المجتمع فـ"شر البلد بلد لا امن فيه ولا خصب"^(٤)، بل
ان بقية النعم والحقوق تتلاشى مع وجود حالة الخوف والاضطراب في المجتمع إذ يقول
(عليه السلام) (لا نعمة اهنا من الامن)^(٥).

ولعل من اهم سمات الشعور بالامن، هو امن الانسان على حياته، فحق
الحياة من (المبادئ التي ظل امير المؤمنين مصررا على اشاعتتها بين الناس... ولكل انسان
ان يعيش امنا مطمئنا على حياته، دون خوف او وجع او تهديد او ارهاب من احد او
سلطة او جهة)^(٦).

* ساكنة.

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، خطبة ٣٢، ص ٧٤.

(٢) المصدر نفسه، خطبة ١٣١، ص ٢٣٢.

(٣) الواسطي، مصدر سابق، ص ٤٥٨.

(٤) كاظم مدير، الحكم من كلام الإمام امير المؤمنين علي (عليه السلام)، ج ١، (مشهد، مؤسسة الطبع والنشر التابعة
للاستانة الرضوية المقدسة، ١٤١٧هـ)، ص ٥٣٥.

(٥) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢١٨.

(٦) محمد، مصدر سابق، ص ٩٦.

لكن ما هي السبل التي تعزز حالة الامن والامان ازاء اثنين ما يملكونه الانسان الا وهي حياته؟ ان الإمام يعي ان عملية الاعتداء على حياة الاخرين هي اول جريمة ارتكبت على وجه الارض^(١)، ومع تعدد الواقع البشري وتصارع القوى سوف ترخص وتتدنى قيمة الحياة، اذن حالة الاعتداء موجودة وسوف تستمرة وتفاقم لذا تصدى الفكر العلوي لهذه الجريمة في محاولة للحد منها اعتمادا على عنصرين :

١. عنصر معنوي انساني ، داخلي.
٢. عنصر قانوني مادي ، خارجي.

فبالنسبة للعنصر الانساني ، استمرارية الإمام بتوجيه خطابه دائما للانسان من اجل الانسان ، أي يقوم بدور التربية والارشاد والتصحيح للمسيرة الانسانية ، ويحذر كل من يفكر ان يزهد روحأً بغير وجه حق ، قائلاً : (ثلاثة لا يدخلون الجنة [اولهم] سفاك الدم الحرام)^(٢) وينبه عليه^(٣) من اقتراف هذه الجريمة كونها ذنبأ لا يغفر ، (فمن الذنب الذي لا يغفر ظلم العباد بعضهم لبعض وان الله تبارك وتعالى اذا برز خلقه اقسم قسم على نفسه فقال : وعزتي وجلالي لا يجوزني ظلم ظالم ، ولو كف بكاف ولو مسحة بكاف)^(٤).

الا ان الزواجر الاخلاقية وهذا بعد الدين الغيبي قد يشكل رادعاً مهما ، ولكن بالتأكيد ليس للجميع فهو غير مجدى مع من امتهن الاجرام او اعماه الطمع ، فهناك من يكون (الصورة صورة انسان والقلب قلب حيوان)^(٥) كما يصفهم

(١) عن علي بن ابي طالب (عليه السلام) في تفسير قوله تعالى (ارنا اللذين اضلانا ، من الجن والانس) سورة فصلت/الآلية ٢٤ ، قال هما : "ابليس وابن ادم الذي قتل اخاه" ؛ ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى ، جامع البيان عن تاویل أي القرآن ، ضبط صدقى جميل العطار ، ج ٢٤ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥) ، ص ١٤٢ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢١٥ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٤٩ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، فهرسة وتعليق ، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٦ ، ص ١٣٧ .

الإمام فيسعون لتحطيم الكيان البشري وقطع رسالته الحضارية فيتصدى لهم الإمام مادياً وقانونياً وذلك هو العنصر القانوني المادي الخارجي فيؤكّد **الله** وفقاً لذلك مسألة القصاص، وهو اجراء عملی يفسر الإمام بعض ابعاده بقوله: (فرض الله سبحانه القصاص حقنا للدماء)^(١) ويعقب مفكر اسلامي على ذلك قائلاً (قد شرع الله سبحانه القصاص واعدام القاتل:

- انتقاماً منه.
- زجراً الغيره.
- تطهيراً للمجتمع من الجريمة التي يضطرب فيها النظام العام وينتشر بها الامن)^(٢).

وقد كان الإمام على الصعيدين الفكري والعملي حاسماً في موضوع القصاص من الدماء على وفق تفاصيل فقهية قانونية متعددة من جهة، والمساواة في حق الحياة للجميع من جهة أخرى، إذ اشار على الخليفة الثاني بقتل اكثراً من شخص بشخص واحد ثبتت جنائيتهم بقتله، وذلك بعد تردد بعضهم في ذلك^(٣). وروي عن علي انه قتل ثلاثة قتلوا واحداً^(٤) وانه قتل حراً بعد قتله عمداً^(٥) وقتل الرجل بالمرأة^(٦) بل ان في معتقد علي (من قتل يهودياً او نصراانياً قتل به)^(٧).

(١) مدير، مصدر سابق، ج ٢، ص ٩٥.

(٢) السيد سعيد، فقه السنة، ج ٢، (بيروت، دار الكتاب العربي، د. ت)، ص ٥١١.

(٣) ستنظر لموضوع أثبات الجرم وتحديد العقوبة في الفصل الخامس، البحث الثاني، حول الآراء الفقهية بشأن جريمة القتل وعقوبتها ينظر: د. حامد جامع، علي بن أبي طالب (عليه السلام) حاكماً وفقيراً، ج ٢، (القاهرة، د. ن، ٢٠٠٣)، ص ٢٨٢ - ٢٩١.

(٤) ينظر: ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، الخلاف، ج ٥، (قم، مؤسسة التحرير الاسلامي، ١٤٠٧هـ)، ص ١٥٧.

واعلن الإمام ان رئيس الدولة وولاته وكبار موظفيه وصغارهم يخضعون على حذر سواء لقانون صيانة الدماء ، أي القصاص فيقول في عهده للاشتراط (اياك والدماء وسفكها بغير حلها ، فإنه ليس شيء ادعى لنعمة ولا اعظم لتبعة ولا احرى بزوال نعمة ، وانقطاع مدة من سفك الدماء بغير حقها ، والله سبحانه مبتدئ بالحكم بين العباد ، فيما تسافكوا من الدماء يوم القيمة ، فلا تقوين سلطانك بسفك دم حرام ، فإن ذلك مما يضعفه ويوهنه ، بل يزييه وينقله ولا عذر لك عند الله ولا عندي في قتل العمد لأن فيه قود البدن^(٤)).

والحقيقة هناك جملة من الأمور يمكن تلمسها في هذا النص ، منها :

- تأكيد حرمة الدماء وان حق الحياة مكفول للجميع ، إذ كان الحديث عن الدماء بصورة عامة وليس دماء المسلمين دون غيرهم.
- المساواة بين الحاكم والمحكوم ، من حيث لا ضمانات للمنصب او شاغله في موضوع التعدي على الدماء والحياة.
- ان سفك الدماء يثير الغضب والنعمة بين الشعب مما يؤدي إلى الاضطراب وهو من الأسباب المهمة للثورات لأن "لكل دم ثائراً، ولكل حق طالباً"^(٥) على وفق وصف الإمام.

(١) ينظر: شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، ج ٢٦ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) ، ص ١٣٠ ؛ احمد الارديلي ، مجمع الفائدة والبرهان في شرح ارشاد الاذهان ، تحقيق الحاج اقا مجتبى العراقي ، ج ١٤ ، (قم ، منشورات جماعة المدرسین ، د.ت) ، ص ٤٣.

(٢) ينظر: محمد بن علي بن ادريس الشافعي ، الام ، ج ٦ ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٣) ، ص ٣١.

(٣) ينظر: ابو محمد عبد الله بن احمد بن قدامة ، المغني ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت) ، ص ٣٧٧ ؛ علاء الدين بن علي الماوردي ، الجواهر النقية ، ج ٨ ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ، ص ٣٤ . * أي القصاص.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٤.

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٠١.

وبناءً على احترام الإمام لحق الحياة نلاحظ انه حكم على جريمة التحرير او الأمر بالقتل او بعقوبة أخرى تتناسب مع الجرم والشكل القانوني للجريمة^(١) وكان **الله** يقول (من أعان على مؤمن فقد برأ من الإسلام)^(٢) وأشار الإمام كذلك إلى عملية القتل المعنوي وذلك بهدم كرامة الإنسان وسمعته وعد ذلك بمثابة اغتيال له اذ يقول : (من استطاع منكم ان يلقى الله تعالى وهو نقى الراحة من دماء المسلمين وأموالهم سليم اللسان من إعراضهم فليفعل)^(٣).

من بين المميزات الرئيسية للرؤى العلوية لحقوق الإنسان تبرز مسألة تقديره **الله** للحياة وانعكاس ذلك على إقراره مبدأ مسؤولية الحكومة والمجتمع اتجاه حياة الإنسان وانه (لا يبطل دم امرى مسلم)^(٤) وان (الدم لا يبطل في الإسلام)^(٥)، ان الانعكاس العملي لهذا المبدأ كان على صعيدين الأول حفظ دماء المسلمين وان كانوا في غير بلاد الإسلام ، والثاني حفظ دماء من هم تحت حكم الإسلام كافة ، وبغض النظر عن ديانتهم وانتساباتهم ، هذا على الصعيد النظري.

أما الصعيد العملي فان النموذج العلوي في الحكم كرس مبدأ حق الحياة وصيانتها وجعل منه حقا للشعب إزاء الحكومة ، إذ تعامل مع حفظ الحياة ، كمبدأ وليس عملية يمكن له استغلالها سياسيا او تتدخل فيها عوامل ذاتية ومصلحية لحدث الاعتداء على الحياة ومن ثم تخرج عن الهدف المتمثل بصيانة الدماء ابتداءً ، فمثلاً أصر الإمام على إقامة الحد بحق عبيد الله بن الخليفة عمر بن الخطاب بعد ان قتل ثلاثة

(١) ينظر: ابو بكر احمد بن الحسن البهقي ، السنن الكبرى ، ج ٨ ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ، ص ٤١ .

(٢) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٦٥ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٥٧ .

(٤) لجنة الحديث في معهد باقر العلوم **الله** ، سنن الإمام علي **الله** ، ط ١ ، (قم ، نور السجاد ، ١٤٢٠ هـ) ، ص ٤٧٥ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ٤٧٥ .

نفس مجرد الظن والاتهام^(١) وكان أول خطاب للإمام علي (عليه السلام) ، كرئيس للدولة، يؤكد حرمة الإنسان بشكل عام وسلامة حياته بشكل خاص فيقول : (ان الله حرم حرما غير مجهولة ، وفضل حرمة المسلم على الحرم كلها وشد بالإخلاص والتوحيد حقوق المسلمين والمسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده الا بالحق ، لا يحل اذى مسلم الا بما يجب ... اتقوا الله في عباده وبلاده فأنكم مسؤولون حتى عن البقاء والبهائم)^(٢).

وأصبح الدفاع عن حياة الناس هدفاً أساسياً لحكومة الإمام ، فقد فسر (عليه السلام) أسباب اقدامه على الحرب في معركة الجمل ، عندما سئل (ارأيت القتلى حول عائشة والزبير وطلحة ، بم قتلوا ؟ قال الإمام : قتلوا شيعتي وعمالي ... فسألتهم ان يدفعوا الى قتلة اخواني اقتلهم بهم ، ثم كتاب الله بيني وبينهم فأبوا علي ، فقاتلوني وفي اعناقهم بيوعي ودماء الف رجل من شيعتي فقتلتهم بهم)^(٣). وكان (عليه السلام) يؤكد هذا الحق قائلاً : (فوالله لو لم يصيروا منهم الا رجلاً واحداً متعمدين لقتله لخل لي بذلك قتل

(١) حول هذه المسالة ونتائجها ينظر : محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٠٢ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٦٧ ؛ ابن أبي شيبة احمد بن داود الدينورى ، الاخبار الطوال ، (د.م.د. ن. د. ت) ، ص ١٨٦ ؛ جمال الدين الزيعلى ، نصب الراية بتحريج احاديث الهدایة ، ج ٦ ، (القاهرة ، دار الحديث ، د.ت) ، ص ٣٣٣.

(٢) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٧ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٤٥.

(٣) نصر بن مزاحم المقرى ، وقعة صفين ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، ط ٢ ، (د.م ، المؤسسة العربية الحديثة ، ١٣٨٢هـ) ، ص ٥.

الجيش كله)^(١). وكذلك الحال بالنسبة للخوارج في معركة النهرawan^(٢) وما بعدها اذ كان الدافع الرئيسي لحربهم (لأنهم سفكوا الدم واخافوا السبيل)^(٣). ووفقاً لما تقدم يمكننا القول ان حفظ الدماء، وصباتها والحق القصاص بالمعتدين مهما كانت أسماؤهم او مناصبهم كان من الروايد المهمة للسياسة العلوية على ارض الواقع ، ولابد من الإشارة في هذا المجال الى مبدئين على جانب من الأهمية بشأن حفظ الحياة :

الاول : مسألة التقية.

الثاني : ان حفظ النفس الإنسانية أولى من تطبيق النصوص الشرعية. إن هذين المبدأين يتشكلان نتيجة للفهم العلوي العميق للإسلام ، والذي أشرنا لبعض من سماته سابقا ، فقد روى عن الإمام قوله : (التقية ديني ودين اهل بيتي)^(٤) ، والتقية - كمبدأ اول - بمعناها العام هي (التحفظ عن ضرر الظالم بموقفه في فعل او قول مخالف للحق)^(٥) وهي اداة لحفظ النفس والعرض والمال من الهلاكة من قبل العدو سواء كان مسلماً وغيره^(٦).

(١) ابن قبيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٦ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٢ .

(٣) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٩٠ .

(٤) ميرزا حسين النورى ، مستدرک الوسائل ومستبط المسائل ، تحقيق مؤسسة ال البيت ، ج ٢١ ، (بيروت ، مؤسسة ال البيت ، ١٩٨٧) ، ص ٢٥٢ ؛ وحول جملة من اقوال الامام (عليه السلام) حول التقية ينظر: حسن القباجي ، مسند الامام علي (عليه السلام) ، تحقيق الشيخ طاهر السلامي ، م ٩ ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ٢٠٠٠) ، ص ٧٣ - ١٦٠ .

(٥) ابو القاسم الموسوي الخوئي ، مصباح الفقاهة ، اعداد وتحقيق محمد علي التوحیدی ، ج ١ ، (النجف ، المطبعة الحیدریة ، ١٩٥٤) ، ص ٤٥٣ .

(٦) محمد حسن الجنوردي ، القواعد الفقهية ، تحقيق مهدی المھریزی ، ج ٥ ، (ایران ، دارالهادی ، ١٤١٩ھ) ، ص ٧٥ .

ويستمد مبدأ التقية أهميته في حفظ الحياة ، ولاسيما في وقت الاضطهاد ووجود الخطر والتحدي مع ضعف القدرة او انعدامها للتصدي له ، من كونه رخصة شرعية^(١) فضلاً عن كونها رخصة عقلية أيضاً ، فقد روى عن الإمام علي (عليه السلام) قوله موصياً رجالاً من شيعته : (وامرك ان تستعمل التقية في دينك ، فان الله عز وجل يقول : (لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ ثَقَةً) (آل عمران / الآية ٢٨). وقد أذنت لك في تفضيل اعدائنا ان الجحّاك الخوف اليه ، وفي إظهار البراءة ان حملك الوجل عليه ، وفي ترك الصلاة المكتوبات ان خشيت على حشاشتك الآفات والعاهات... ولئن تبرأت منا ساعة بلسانك وأنت موالي لنا بجنانك لتبقى على نفسك روحها التي بها قوامها ومالمها الذي به قيامها وجاهها الذي به تمكناها وتصون بذلك من عرف من اولياتنا واخواننا فان ذلك افضل من ان تتعرض للهلاك وتقطع به عن عمل الدين... واياك ايها ان ترك التقية التي امرتك بها فانك شاحط بدمك ودماء اخوانك وضررك على اخوانك ونفسك اشد من ضرر الناصب لنا الكافر بنا^(٢) وحفظاً على الحياة البشرية اجاز الإمام التجاوز عليه باللسان من بعده حيث تكرر قوله (انكم سوف تعرضون على سبي فسبوني)^(٣).

اما المبدأ الثاني فليس بعيداً عن الأول ، بل هو امتداد له ، فحينما يوجد تقاطع بين نصوص واوامر الشريعة مع الوجود الإنساني ، فال الأولوية تكون اضطراراً لحفظ

(١) ينظر: سورة النحل / الآية ١٠٦ ، سورة المؤمن / الآية ٢٨ ، سورة آل عمران / الآية ٢٨ / اضافة الى احاديث الرسول ﷺ وسيرة الانبياء ﷺ والصحابة حول هذه التفاصيل ينظر: محمد حسن القزويني ، الإمامة الكبرى والخلافة العظمى ، تعليق: مرتضى القزويني ، ج ١ ، (النجف ، مطبعة النعمان ، ١٩٥٨) ، ص ١٦٥ - ١٩٦ ؛ مرتضى الانصارى ، التقية ، تحقيق فارس الحسون ، (قم ، مؤسسة قائم الـ محمد ، ١٤١٢هـ) ، ص ٢٤ وما بعدها .

(٢) ينظر: ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي ، الاحتجاج ، اشراف الشیخ ، ج ١ ، ط٤ ، (طهران ، دار الاشوة ، ١٤٢٤هـ) ، ص ٥٥٦ - ٥٥٧ .

(٣) ابن ابي الحميد ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١١٣ .

الحياة عند الإمام علي (عليه السلام)، فالصلوة يمكن ان تقطع^(١) والخلف بالله كذباً يجوز^(٢) والطبيب له ان يكشف على جسد المريضه^(٣) وقد تلغى العقوبة على امرأة زنت لتحفظ حياتها^(٤)، بل روى عن الإمام قوله: (لا قطع في طعام)^(٥) و (لا قطع في عام المجاعة)^(٦) فمهما كانت ملكية الافراد مهمة لكنها لا تعني شيئاً مقارنة بحق الانسان بالحياة، ومن جهة اخرى نلاحظ ان الإمام تعامل مع روح النص الشرعي (والسارقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُ أَيْدِيهِمَا) (سورة المائدة / الآية ٣٨) وذلك بتعطيل الحد في الحاجة الاضطرارية الى الطعام وفي عام المجاعة. وبناء على ذلك يمكن القول ان الإمام لا ينظر الى النصوص بشكل مجرد فحسب بل يرى ما وراء النص في تحقيق الاهداف الاسمية ومنها حق الحياة.

اما حالات القتل الخطأ فان الإمام اسهم في تطوير نظام التعويضات المادية او ما يعرف بـ (الدية) والذي قد يشمل حتى القتل المعتمد فقد روى عن الرسول ﷺ قوله (من قتل له قتيل فأهله بين خيرتين ان احبوا فلهم العقل^{*} وان احبوا فان لهم القود^{**}). وفيما يتعلق بالاسهامات الفكرية والعملية للامام بشان هذا النظام الاسلامي وصيغ عمله فتبعد مثلاً في تحديده للدية في القتل العمد بعده نصوص منها قوله: (الدية الف دينار - أي الف مثقال ذهب - وعلى اهل البوادي مائة من البقر او

(١) ينظر: جمال الدين أبي منصور الحسن بن يوسف الحلبي، متهي المطلب، ج ١، (د.م، د.ن، د.ت)، ص ٣١٢.

(٢) ينظر: محمد صادق الروحاني، فقة الصادق، ج ٤١، ط ٢، (ایران، المطبعة العلمية، ١٤١٢هـ)، ص ٤٣٦.

(٣) ينظر: ابو العباس عبد الله الحميري، قرب الاستاد، (قم، مؤسسة الـبيت ١٤١٣هـ)، ص ١٣٦.

(٤) عبد الحسين احمد الاميني، الغدير(في كتاب والسنّة والاداب)، ج ٦، ط ٤، (بيروت، دار الكتاب العربي)، ص ١٢٠.

(٥) النوري، مصدر سابق، ج ٨١، ص ١٣٩.

(٦) ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي، المسوط في فقه الإمامية، تصحيح محمد تقى الكشفي، ج ٨، (طهران، المكتبة الرضوية، ١٣٨٧هـ)، ص ٣٤.

* الدية.

** القصاص.

(٧) محمد بن علي بن ادريس الشافعي، المسند، (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت)، ص ٣٤٣.

الف شاة)^(١) ، وهي أقل من ذلك في الخطأ وتدفع الديمة خلال سنة في القتل العمد وثلاث سنين في القتل الخطأ وسن على (عليه السلام) كذلك إن في العين والأنف واللسان دية وكل منها على تفصيل^(٢). بل إن (الذمي والمستامن والمسلم في الديمة سواء)^(٣) على وفق قول الإمام ويعد هذا المبدأ منتهى السمو في النظر إلى الإنسان كإنسان دون النظر إلى معتقده أو مكانته لتحديد ما يمكن أن يحصل عليه من تعويض عادل.

ولقد آثر عن الإمام علي (عليه السلام) أن من حق أفراد الشعب على الحكومة أن تقدم لهم التعويض المناسب على وفق ما حدد الإمام في الحالات الآتية:

١. القتل الخطأ من قبل أجهزة الدولة^(٤).

٢. اخطاء القضاء ، (لو اقام الحكم الحد بالقتل فبان فسوق الشاهدين كانت الديمة في بيت المال.. ولو انفذ الى حامل فاجهضت خوفا.. تكون الديمة على بيت المال.. وهي قضية عمر مع علي)^(٥).

٣. وعن علي (عليه السلام) قال : (من مات في زحام جمعة او عرفة او على جسر لا يعلمون من قتلته فديته على بيت المال)^(٦).

(١) باقر شريف القرشي ، النظام السياسي في الإسلام ، ط٤ ، (بيروت ، دار التعارف ، ١٩٨٧) ، ص ٢٤٤ .

(٢) ينظر: البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٨٧ - ٩٤ .

(٣) محمد بن امين (ابن عابدين الحصفكي) ، الدر المختار شرح تنوير الابصار ، ج ٧ ، (بيروت ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٩٩٥) ، ص ١٤٤ .

(٤) ينظر: الشافعي ، كتاب الام ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٩٣ ؛ محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشتراط ، ط ٢ ، (بيروت ، المؤسسة الدولية ، ٢٠٠٠) ، ص ١٨٣ .

(٥) ابو طالب محمد بن الحسن بن المظفر الحلي ، ايضاح الفوائد ، ج ٤ ، ط ١ ، (قم: المطبعة العلمية ، ١٣٨٧ هـ) ، ص ١٨١ ؛ ابو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (المحقق الحلي) ، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، تعليق صادق الشيرازي ، ج ٤ ، ط ٢ ، (طهران ، دار الاستقلال ، ١٤٠٩ هـ) ، ص ٩٥١ ؛ وحول قضية الخليفة الثاني عمر

(٦) مع الإمام ينظر: الشافعي ، المسند ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٩٣ ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٦٩ .

٤. وان (من حفر بثرا او عرض عودا، فأصاب إنسان فضمن)^(٢) وهذه المقوله يمكن ان تشمل أعمال الدولة ومسؤوليتها عمما قد تسببه من ضرر على بعض افراد المجتمع. وكذلك فان الإمام فرض الديه على الطبيب والبيطار اذا اخطأ في تشخيص الداء او وصف الدواء فمات المريض او الحيوان^(٣).

ولعل أهم ما أضافه الإمام لمبدأ التعويضات عن الاضرار التي تؤدي بحياة الانسان او تشویهه واعاقته هو مبدأ التعويض المادي عن الاضرار المعنوية كالخوف والهلع الذي قد يصيب الانسان نتيجة عمل ما – ويبدو انه عليه السلام كان رائد فكرة التعويض في هذا الميدان - فحين ارسله الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه لدفع الديه لبعض القتلى من (بني جذية) من الذين لم يجز قتلهم ، قال لهم الإمام بعد ان فرغ من إعطاء الأموال لذوي الضحايا (هل بقي لكم بقية من دم او مال لم يود لكم ؟ قالوا: لا ، فقال: إني أعطيكم مالا بروعة الخيل ، يريد ان الخيل لما وردت عليهم راعت نسائهم وصبيانهم ، وقال هذه لكم بروعة صبيانكم ونسائكم)^(٤).

ورفض الإمام عملية الانتحار ، ناظرا اليها كحالة من التخاذل والانهزامية من مسؤولية الحياة والقرار من مواجهة الواقع لتغييره وذلك ناتج عن فراغ الایمان وضحالة الوعي ، وقد كان عليه السلام رافضاً للانتحار ، سواء حين يقوم الانسان بقتل

(١) ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، تهذيب الاحكام ، تحقيق حسن الموسوي ، ج ٩ ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٩٠ هـ) ، ص ١٩٣.

(٢) ينظر: ابو بكر عبد الرزاق الصنعتاني ، المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي ، ج ١ ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص ٧٢.

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٩ ، ص ٢٦٠ - ٢٦١.

(٤) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، غريب الحديث ، ج ٤ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٨) ، ص ٣٧٢ ؛ وحول الاحداث الكاملة لعملية القتل واسبابها ينظر : ابن هشام ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٨٨٣ وما بعدها ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٥٨ وما بعدها.

نفسه ، فيقول الإمام : (المؤمن يموت بكل موتة غير انه لا يقتل نفسه)^(١) ام عند قيام الانسان بالقاء نفسه في التهلكة او تقصيره بالدفاع عن حياته إذ يقول الله ان امرءاً مكن عدوه من نفسه حتى يحز لحمه ويفري جلده ويهشم عظمه ويسفك دمه وهو يقدر ان يمنعه لعظيم وزره وضعيف ما ضمت عليه جواحه صدره)^(٢).

ومع هذا المنهج الفكري والعملي ازاء الحياة البشرية فمن الضروري العلم ان الإمام لم تتملكه اطلاقية غير منضبطة بشأن تقديسه للحياة فضلاً عن ان القاتل عنده يقتل او يدفع الديمة على وفق الحالة ورأي القضاء واولياء الدم يلاحظ ان هناك حالات اخرى (يطغى فيها الانسان ويفسد في الارض ويغدو وبالاً خطراً على المجتمع الذي يعيش فيه وهنا تتدخل العدالة فتلغى عن حياته حرمتها التي كانت لها وتقرر لهذا الانسان المفسد عقوبة الاعدام)^(٣).

اما الجرائم التي حكم الإمام بان عقوبتها الاعدام فهي لجملة افراد هم :
اولاً : المرتد : أي من يغير دينه من الاسلام الى معتقد اخر^(٤) حيث قال الإمام :
(كل مرتد مقتول ذكر كان او اثنى)^(٥).

ثانياً : اللص الباتك للحرمات ، حيث قال الإمام "من دخل عليه لص فليبدل
بالضرية فما تبعه من اثم فانا شريكه فيه"^(٦).

(١) سليم بن قيس الهلالي ، كتاب سليم بن قيس ، تحقيق محمد باقر الانصاری ، ط٢ ، (قم ، دليل ، ما ، ١٤٢٤ھ) ،
ص ٢١٤

(٢) المصدر نفسه ، ص ٢١٤

(٣) شمس الدين ، عهد الاشتراط ، مصدر سابق ، ص ١٨٤ .

(٤) سنعرض لموضوع (الردة) ونظرة الإمام لها لاحقاً.

(٥) الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٥١ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٩٥ .

ثالثاً: الماجسوس ، او العين كما اصطلح عليه ، والحقيقة لم اعثر على نص مباشر لللامام بهذا الشأن ، لكن رأي الإمام الحسن بن علي والإمام جعفر بن محمد الصادق والإمام علي بن موسى الرضا ، وهم من ذرية الإمام علي والذين يستندون في علومهم الى حد كبير على علم النبي ﷺ وعلم الإمام زيد ، يقولون بقتل الماجسوس وان كان مسلماً وذلك خلافاً لرأء بعض فقهاء المسلمين الذين حكموا عليه بالحبس او التعزير^(١).

ويبدو ان الإمام يذهب الى قتل الماجسوس في الاقل من منطلق عقلي ، فجريمة التجسس اضافة الى هبوطها الاخلاقي بخيانة الامة قد تؤدي الى قتل مئات والاف من ابناء الامة وضياع قدراتها ومن ثم تراجع مشروعها الحضاري .. وذلك جمعياً مما يتضاد مع الاتجاه النظري والعملي لللامام.

٤. الزاني المتزوج او الزانية المتزوجة ، الذين ثبتت جريمتهم ، تكون عقوبتهما القتل^(٢).

٥. الساحر وتدرج عقوبته - عند الإمام - من الحبس الى القتل^(٣).

٦. من قطع الطريق واحف الناس لسلب الاموال ، تدرج عقوبته من قطع اليد او اليد والرجل الى القتل ، وكل جريمة بتفاصيلها^(٤).

(١) حول اراء الائمة: الحسن والصادق واتباع مذهب اهل البيت في الموقف من التجسس ينظر: نجم الدين الطبيسي، النفي والتغريب في مصادر الشريعة الاسلامية، ط١، (قم، مجمع الفكر الاسلامي، ١٤١٦هـ)، ص ص ٣٣٧-٣٣٨، ص ٤٥٦، وحول الاراء الاخرى التي لا تجوز قتل الماجسوس المسلم ينظر: احمد المرتضى، شرح الازهار، ج٤، (دم، دن، د.ت)، ص ٥٣٤؛ ابو زكريا محي الدين بن شرف النووي، المجموع، ج ٩١، (بيروت، دار الفكر، د.ت)، ص ٣٤٢؛ منصور بن يونس البهوي، كشف النقانع، تحقيق محمد حسن الشافعي، ج ٣، (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت)، ص ٥٩.

(٢) ينظر: الزيعلي، مصدر سابق، ج ٤، ص ١١٠.

(٣) ابن قدامة، مصدر سابق، ج ١، ص ١١٦؛ وحول اصداره لحكام بحبس السحرة ينظر: محمودي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٧٢.

ان تعداد هذه الجرائم يمكن ان يجمع تحت عنوان (الاضرار بالمجتمع وافساده) اذ ان هناك حالة اعتداء من مرتکبی هذه الاعمال ضد افراد وقيم المجتمع. لذلك كان الرد العادل هو تجريدهم من مسؤولية الحياة بعد ان خانوا تلك المسؤولية .

وما يلاحظ ان قائمة العقوبات العلوية تخلي من اي عقوبة بالقتل لاغراض سياسية ، كالانتماء لجهة معارضة ، او نقد وشتم الحاكم او عدم مبايعة او ما شابه ، وهذا يدل على حرية المعارضة في فكر الإمام وفترة حكمه ^(٢) .

وفي الجانب العملي شخص الإمام بعض خصومه السياسيين ولكن رفض اسلوب التصفيية الجسدية للمعارضة ، وان كان هذا الاسلوب من متبنيات تلك المعارضة ، إذ ذهب ^(٣) ضحيته ، فمثلا عندما اتوه ب الرجل و سأله ^(٤) عن سبب القاء القبض عليه اجاب السامع "سمعت هذا يعاهد الله ان يقتلك... فقال علي : خل عنه ، فقال الرجل : اخلي عنه وقد عاهد الله ان يقتلك ، فقال الإمام : اقتلته ولم يقتلني ، قال : وانه قد شتمك ، قال الإمام : فاشتمه ان شئت او دعه" ^(٥) .

وفي مسألة القصاص وتحقيق العدالة فان الإمام يؤكّد فكرا ومارسة ضرورة توخي الدقة والمراجعة للتأكد قبل اقامة الحد والقصاص ^(٦) والتأكيد كذلك مبدأ شخصية العقوبة مبطلا نظام الثأر ، إذ يقول : ((بغى الناس من قتل غير قاتله)) ^(٧) وما برح الإمام مخلصا لما امن به من مبادئ انسانية حتى وهو على فراش الاستشهاد حين اكد رفض الثار بقوله : (يا بنبي عبد المطلب لا الفينكم تخوضون دماء المسلمين تقولوا

(١) حول تفصيل ذلك ينظر: البيهقي، مصدر سابق، ج ٨، ص ٢٨٣ .

(٢) سنعرض لهذا الموضوع بالتفصيل لاحقا في الفصل الثالث ، البحث الرابع.

(٣) شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٤ .

(٤) حول تأكيد الإمام على الدقة للوصول الى الحقيقة ينظر: محمد تقى التستري ، قضاء الإمام علي ، (د. م، د. ن ، د.ت) ، ص ١٧ - ٢٣ وغيرها.

(٥) ابو الفتح محمد بن علي الكراجي ، كنز الفوائد (د. م. د. ن. د. ت) ، ص ١٣٨ .

قتل أمير المؤمنين^(١). ومن الواضح أن الإمام أكمل معاملة الجرم بانسانية حتى قبل القصاص منه إذ أوصي الإمام بقاتلته (ابن ملجم) حين قال: (اطبوا طعامه والينوا فراشه فان اعش فعفو او قصاص وان امت فالحقوه بي اخاصمه عند رب العالمين)^(٢)، وقال ايضاً: (لا تمثلوا بالرجل فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول ايهاكم والمثلة ولو بالكلب العقوب)^(٣).

وإذا ما ثبتت الجريمة فإن تنفيذ العقوبة يكون بارحم الطرق إذ يقول الإمام (عليه السلام) (لا قود الا بالاسل ، والاسل هاهنا كل ما رق من الحديد وارهف كالسنان والسيف والسكين)^(٤).

وبعد تنفيذ العقوبة بالجرم كان الإمام في بعض الحالات يصلّي عليه بنفسه^(٥) ، وكان يأمر دائماً أهل المتوفى بتجهيزه ودفنه بصورة لائقة ومساوية لموته المسلمين^(٦) ، فلقد كانت المساواة العادلة الحق الأساس الثاني الذي امن به ودعا اليه وقاتل من اجله علي بن ابي طالب.

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٤٧، ص ٥٤٠.

(٢) محمد بن حيان احمد التميمي، كتاب الثقات، ج ٢، (حيدرabad، دائرة المعارف العثمانية، ١٩٧٣)، ص ٣٠٢.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ن تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٤٧، ص ٥٤١.

(٤) ابن قتيبة الدينوري، غريب الحديث، مصدر سابق، ص ٣٤٢.

(٥) ابن قدامة، مصدر سابق، ج ١، ص ١٣١.

(٦) كان الإمام، يحترم الموتى ويأمر بدفهم وفق الشريعة الاسلامية او بأي طريق لائق اذا لم يكونوا مسلمين وذلك اكراماً للانسان حتى بعد موته، ينظر في هذه الاحكام عن الإمام علي: حسن القبانجي، مصدر سابق، م ٤، ص ١٣٩ - ١٧٣.

المبحث الثاني

حق المساواة العادلة

شغلت فكرة المساواة والعدالة حيزاً مهماً من الجهد الفكري والعملي الذي قام به الإنسان على امتداد مسيرته في هذه الحياة^(١)، ولم يكن الإمام علي (عليه السلام) بعيداً عن هذا المسعي الإنساني في سبيل تحقيق وارساء حق المساواة العادلة. وقبل ان نتطرق إلى هذا الحق بالتفصيل لابد لنا من ان نعرج على تبيان معنى (المساواة) و(العدالة) في اللغة العربية ، فالمتساوية تعني : "التكافؤ في المقدار لا يزيد ولا ينقص"^(٢). اما العدالة ، فان "فلان يعدل فلان يساويه ، .. وعادلت بين الشيئين وعدلت فلان بفلان اذ سويت بينهما"^(٣) ، و "ساواه مساواة مثله وعادله قيمة وقدرا"^(٤) ، و "سويت بينهما عدلت"^(٥) ، والعدل "ما قام في النقوس انه مستقيم وهو ضد الجور والعدل اسم من اسماء الله الحسنى... والعدل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم... والعدل الحكم بالحق"^(٦) . فعلى صعيد المعنى اللغوي ، يمكننا القول ان - المساواة ، ابتداءً - مرادفة للعدالة والثانية اشمل حيث تدل على الاستقامة وعدم الميل والجور في الحكم.

(١) حول هذه الفكرة عند بعض الفلاسفة ينظر: افلاطون، الجمهورية، (طهران، مكتبة الترجمة ونشر الكتب، د.ت)، ص ٢٣٦ وما يليها؛ ارسسطو، السياسة، (طهران، دار الثورة الاسلامية، د.ت)، ص ١٣٢ وما بعدها.

(٢) ابن منظور، مصدر سابق، ج ٤، ص ٤١٠.

(٣) المصدر نفسه، ج ١١، ص ٤١٣.

(٤) الطريحي، مصدر سابق، ص ٤٦٢.

(٥) محب الدين ابن الفيض محمد مرتضى الحسيني الزيدى، تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٨، (بيروت، مكتبة الحياة، د.ت)، ص ١٠.

(٦) ابن منظور، مصدر سابق، ج ١١، ص ٤٣٠.

اما الإمام علي فانه يتعامل مع المساواة والعدالة من منطلقين : الاول : حق المساواة الإنسانية للجميع او ما عبر عنه "فيما الناس فيه اسوة"^(١) ، وهي على عدة وجوه ، ستنطرق اليها لاحقا ، الا ان اهمها حق الحياة والكرامة ، والحرية المنضبطة والتقاضي العادل واحترام الملكية وغيرها من الحقوق.

- الثاني : العدالة أي وضع الشيء محله . يفسر الإمام العدل وسموه في الحياة عندما سئل ايهما افضل الجود ام العدل ؟ اجاب الإمام : (العدل يضع الامور مواضعها ، والجود يخرجها الى جهتها)^(٢).

ويعلق المفكر (مرتضى المطهرى) على هذا الجزء من رؤية الإمام فيقول : "ان معنى العدالة في نظر الإمام ان تلاحظ الحقوق الواقعية والطبيعية فيعطى لكل شخص ما يستحقه بحسب استعداده وعمله ، وحيثذا يجد كل شخص مكانه في المجتمع ، ويصبح المجتمع كمصنع جاهز منظم ، اما الجود فهو وان كان معناه ان يهب الجود ما يملكه بالمشروع - المجتمعي - للاخرين ولكن لا ينبغي الغفلة عن انه عمل غير طبيعي للمجتمع اذ احسن للمجتمع ان لا يوجد فيه عضو ناقص يستدعي سائر الاعضاء الى العون والمساعدة"^(٣) .

ويستمر الإمام في اجابته : (العدل سائب عام والجود عارض خاص)^(٤) ، إذ ان العدالة ، "قانون عام يدير جميع شؤون المجتمع ، فهو سبيل يسلكه الجميع اما الجود فهو حال استثنائي خاص لا يمكن ان يصبح قانونا عاما فانه ان كان كذلك لم يحسب جودا اندماك"^(٥) . ثم اوصل الإمام سائله الى النتيجة المنطقية بقوله : (فالعدل اشرفهما

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق فهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧١ .
 (٢) المصدر نفسه ، حكمة ٤٢٧ ، ص ٦٩٥ .

(٣) مرتضى المطهرى ، في رحاب نهج البلاغة ، ط١ ، (بيروت ، الدار الاسلامية ، ١٩٩٢) ، ص ٨٢ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، فهرسة وتعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٢٧ ، ص ٦٩٥ .

(٥) المطهرى ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٨٢ .

وأفضلهم^(١)). وعليه يمكننا القول، ان هناك حقوقا تستدعي المساواة بين البشر، وهناك مركبات للتباين تؤدي الى تحقيق العدالة اذا ما اخذت بنظر الاعتبار، لذا تعد (المساواة العادلة) حق اساسي من حقوق الانسان عند الإمام علي (عليه السلام).

ومن الجدير بالذكر ان الإمام انطلق كصوت للعدالة الإنسانية من قاعدة الاسلام سواءً في القرآن الكريم^(٢) وسنة الرسول^(٣)، ناهيك عن سمات الإمام^(٤) الحميدة والمعطيات العلمية والفقيرية التي ادت الى اقامته العدل بين الناس والذي يعد الدعامة الرئيسية في اقامة المجتمع الاسلامي والحكم الاسلامي ، اذ لا وجود للإسلام في مجتمع يسوده الظلم ولا يعرف العدل^(٥).

ويرى مرتضى المطهرى ان مسائل الحكومة والعدالة هي من اكثر ما اهتم به الإمام فيما ورد عنه في نهج البلاغة، (إذ انه اولاًهما اهمية كبرى لا توصف)^(٦). ومع افتراض صحة هذا الرأي ، الا ان الاهم من ذلك ، على ما يبدو ، ان فكر الإمام وسياسته قامت على تحويل هذا المبدأ الى واقع ملموس في حياة الانسان ، ذلك ان المساواة العادلة عند الإمام "ليست شعارا يرفع ولا كلمة تقال بل هي جهد يبذل

(١) الشريف الرضي (الجامع)، فهرسة وتعليق د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٤٢٧، ص ٦٩٥.

(٢) سورة النساء / الآية ٥٧ ، الآية ١٢٧ ، سورة النحل / الآية ٨٩ ، سورة الحجرات / الآية ٩ ، سورة المائدة / الآية ٨ ، سورة الاعراف / الآية ٢٩ ، سورة الحديد / الآية ٢٥ ، سورة آل عمران / الآية ٢١.

(٣) ينظر: صادق الموسوي ، نهج الانتصار (بهدى القرآن وسنة محمد واله الاطهار) ، (دم، دن، د.ت)، ص ٣٣١ - ٣٣٢ ؛ ابو عبد الله البخاري ، مصدر سابق، ج ١، ص ١٦٠ ؛ مسلم التيسابوري ، مصدر سابق، ج ٣ ، ص ٩٣ ؛ ابن حنبل ، مسنن الإمام احمد ، مصدر سابق، ج ١، ص ٦.

(٤) اذ يقول الرسول ﷺ : "ان يدي ويد علي بن ابي طالب في العدل سواء". ينظر: ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٣٦٨ . ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، تحقيق مصطفى عبد القادر ، ج ٥ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧٤) ، ص ٧٦.

(٥) د. علي محمد محمد الصلاي ، اسمى المطالب في سيرة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) (شخصيته وعصره) ، (القاهرة ، دار التوزيع والنشر الاسلامية ، ٢٠٠٤) ، ص ٢٦٨.

(٦) المطهرى ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٧٥.

و عمل يعلم و مفهوم يطبق في المجتمع تطبيقاً جاداً بلا مفاوته بين انسان و انسان و بلا ترخص لانسان دون انسان^(١).

ولقد حقق الإمام في مجال سياساته العادلة نجاحاً بارزاً فقد شعر الجميع بتلك السياسة، حتى قالت إحدى النساء اللواتي عشن في كنف حكمه: (أني أحببت علياً عليه السلام على عدله في الرعية و قسمه بالسوية)^(٢)، بل إن سمة العدل شهد لها بها حتى أعداؤه^(٣)، حتى قال الإمام الحسن (عليه السلام) (رحم الله علياً ما استطاع عدوه ولا وليه ان ينقم عليه في حكم حكمه ولا قسم قسمه)^(٤).

ومن جهة أخرى، وارتباطاً وثيقاً بعذالة الإمام فكراً وسلوكاً كان الإمام حازماً وحذراً في مسألة الظلم ورفضه وتجنبه على المستويين: الشخصي والعام، إذ يقول: "والله لآن ابيت على حسك السعدان^{*} مسهدنا، اوأجر في الاغلال مصفداً، احب الي من ان القى الله ورسوله يوم القيمة ظالماً لبعض العباد وغاصباً لشيء من الحطام"^(٥). ويقول (عليه السلام): (والله لو اعطيت الاقاليم السبعة بما تحت افلاكها، على ان اعصي الله في نملة اسلبها جلب شعيرة ما فعلته)^(٦).

ويتضح تأكيد الإمام على الأهمية الكبيرة للعدالة كونها حقاً للإنسان كفرد أو في إطار المجتمع ولا سيما أزاء السلطة الحاكمة وإن من حق الناس على الحكومة

(١) د. نوري جعفر، فلسفة الحكم عند الإمام، ط ٢، (القاهرة، دار المعلم، ١٩٧٨)، ص. ٨.

(٢) أبو الفضل بن أبي طاهر (ابن طيفور)، بلاغات النساء، (قم، مكتبة بصيرتي، د.ت)، ص. ٧٢.

(٣) مثل عمرو بن العاص وغيره ينظر: ابن قتيبة الدينوري، الإمامة والسياسة، مصدر سابق، ج ١، ص ١٤٣.

(٤) البلاذري، انساب الأشراف، ص ١٥٣.

* الشوك.

(٥) الشريف الرضا (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢٢٣، ص ٤٣٧ وهناك كلمات عديدة للامام حول رفضه للظلم والظالمين وآثار الظلم السلبية حول ذلك ينظر: السيد محمد الحسيني الشيرازي، اثار الظلم في الدنيا والآخرة، (بيروت، مؤسسة الجتقبي، ٢٠٠١)، ص ٦ وما بعدها.

(٦) الشريف الرضا (الجامع)، نهج البلاغة، فهرسة وتعليق د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢٢٣، ص ٤٣٩.

انصافهم والعدل بينهم^(١). ويقول **عليه السلام** في بيان له إلى أقاليم الدولة وقادة المجتمع : (اما بعد، فإن حق على الوالي الا يغیره على رعيته فضل ناله... الا وان لكم عندي الا احتجز دونكم سراً الا في حرب... وان تكونوا عندي في الحق سواء)^(٢)، وانسجاماً مع قدسية الإمام للعدالة فإنه جعل منها السمة الرئيسة في البعد الالهي للمسيرة البشرية^(٣).

اما على الصعيد الانساني فان الإمام ينظر إلى العدل على انه (افضل مروءة)^(٤) وهو على راس القيم الاسلامية، حيث ان (افضل الاعمال كلمة عدل عند امام جائز)^(٥)، بل ان العدالة هي مصدر للقيم الاسلامية^(٦) ، لذلك اضحت العدالة من دعائيم الایمان الاربعة على وفق رؤية الإمام **عليه السلام** اذ يقول : (الإيمان على أربع دعائم على الصبر واليقين والعدل والجهاد)^(٧).

هناك كثير مما يمكن ان يقال عن ایمان الإمام بالمساواة العادلة وعدها قاعدة للتعامل بين مختلف فئات الناس^(٨) ، ومن هذا المنطلق فان مضمون المساواة العادلة عند

(١) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٠ ، ص ٥٤٢ - ٥٤٣ .

(٣) حول هذه الفكرة مفصلة ينظر: مرتضى المطهري ، العدل الالهي ، ترجمة محمد عبد المنعم الخاقاني ، (ایران ، دار الفقه للطباعة والنشر ، ١٤٢٤هـ) ، ص ٥٥ وما بعدها ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، الخطيب ١٧٧ ، ٢٠٥ ، ٢١٤ ، كتاب ٢٧ وغيرها.

(٤) السيد محمد حسين الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، ج ٢١ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د. ت) ، ص ٣٥٠ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٦٤ ، ص ٦٨٤ .

(٦) ينظر: وصف الإمام للمؤمنين بأنهم "يامرون بالقسط ويتّمرون به" المصدر نفسه ، خطبة ٢٢١ ، ص ٤٣٢ .

(٧) المصدر نفسه ، حكمة ٢٧ ، ص ٤٠٦ .

(٨) حول مضمون ذلك في مجموعة من مقولات الإمام ينظر: صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ص ٣٣٢ - ٣٣٨ .

علي بن أبي طالب له عدة ابعاد، لعل من اهمها: الانساني، الاجتماعي، الاقتصادي، القانوني، السياسي.
اولاً: بعد الانساني :

ينطلق الإمام في سعيه نحو المساواة العادلة من النفس البشرية فالعدالة الانسانية الفردية هي الاساس والبنية التحتية للعدالة في المجتمع، فيخاطب الإمام الانسان ابتداءً : (ما لابن ادم والفخر، اوله نطفة وآخره جيفة)^(١) ، فالامام يصوغ فلسفة المساواة وتأصليتها في ثقافة الانسان ووعيه حين يذكره بيده خلقه و نهايته حتى تكون هذه الحتمية المصيرية هي اولى تجليات المساواة البشرية (فكلكم لادم وادم من تراب)^(٢).

ويرفض الإمام ﷺ الكبر مهما كانت مسوغاته سواء كان مصدره الافراد او الجماعات ويحذر منه ويجعله من دواعي محق الاعمال الحسنة والميزات الصالحة، اذ يقول : (الحمد لله الذي لبس العز الكبرياء واختارهما لنفسه دون خلقه ، وجعلهما حمي وحرما على غيره.. فاعتبروا بما فعل الله بابليس ، اذ احبط عمله الطويل وجهده الجهيد ، وكان قد عبد الله ستة الاف سنة لا يدرى امن سني الدنيا ام من سني الآخرة ، عن كبر ساعة واحدة)^(٣).

وينظر الإمام للاستكبار على انه عامل مسخ للهوية الانسانية فكان نداوته للمجتمعات البشرية (اطفئوا ما كمن من قلوبكم من نيران العصبية واحقاد الجahلية... واعتمدوا وضع التنذل على رؤوسكم ، والقاء التعزز تحت اقدامكم وخلع التكبر من

(١) ينظر: عزيز الله عطاردي، مسند الإمام الرضا، (ابران، المؤقر العالمي للإمام الرضا، ١٤٠٦ هـ)، ص٨٤.

(٢) وهو حديث للرسول ﷺ كان الإمام دائم الترديد له والتذكير به. ينظر: المجلسي، مصدر سابق، ج ٤٧، ص ٥٣.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٩٢، ص ص

اعناكم... فالله الله في كبر الحمية وفخر الجاهلية فانها ملاوح الشنان^{*} ومناخ الشيطان) ^(١) ويعد **الاستكبار** على الاخرين ارضية وباخت لجريمة والزلل، حيث يصف سلبيات المجتمع الجاهلي - قبلبعثة النبوة - وهي سمات مرفوضة قد توجد لاحقاً في أي مجتمع ، قائلاً: (بعثه والناس ضلال في حيرة وحاطبون في فتنة قد استهولتهم الاهواء واستنزلتهم الكرباء واستخفتهم الجاهلية الجهلاء^(٢)). ويصنف **الدعاوي** ت quam الذنوب انها (الحرص والكبر والحسد)^(٣).

ومما ان الظلم الذي يقع على الإنسان قد يكون نتيجة لغرور انسان اخر ، فان الإمام يشخص الغرور كحالة مرضية تؤدي الى الظلم وبالتالي فان الغرور عقبة في وجه تحقيق المساواة والعدالة في النفس والمجتمع الإنساني ، وخصوصا اذا ما اقترن مع مسؤولية قيادية في الامة ، لذلك يحذر **البعض** ولاته قائلاً : (اياك والاعجاب بنفسك والثقة ، بما يعجبك منها وحب الاطراء فان ذلك من اوثق فرص الشيطان)^(٤).

ويهاجم الإمام **الكبر** بالعديد من المقولات ^(٥) ويسبّ غور النفس الانسانية فيقول : "ما من رجل تكبر او تجبر الا لذلة وجدها في نفسه"^(٦) وان كل من تكبر حقير" ^(٧) في نظر الإمام علي الذي حارب الكبر بسلوكه في التواضع والزهد طوال مسيرة حياته سواء كان حاكماً ممكيناً^(٨).

* البعض.

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، خطبة ١٩٢ ، ص ص ٣٦٠ - ٣٦١ .

(٢) المصدر نفسه ، خطبة ٩٤ ، ص ١٦٩ .

(٣) المصدر نفسه ، حكمة ٣٦٠ ، ص ٦٨١ .

(٤) المصدر نفسه ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧٠ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٧٦ ؛ حيث يذكر عدة اقوال للإمام يذم الكبر والمتكبرين.

(٦) ينظر: محمد مهدي الصدر ، اخلاق اهل البيت ، ط ٢ ، (ایران ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٢) ، ص ٤٠ .

(٧) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣٠ .

(٨) الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٧ ، ص ص ١٩٧ - ٢٠٧ .

ان رفض الإمام للسلوك المتعالي مهما كان مصدره^(١) رافقه الدعوة الى عدم قبوله من الجميع والغائه كمفردة من قاموس التعامل الانساني ، بل انه عليه السلام يلقي تبعات الظلم الذي قد يكون مصدره الكبر والتعالي على ثلاثة : "العامل بالظلم والمعن له والراضي به"^(٢) .

ولأهمية موضوع الغرور وال الكبر الذي قد يصيب الانسان فان الإمام يقول عنه : "شر الناس من يرى انه خيرهم"^(٣) ووفقاً لرؤيته عليه السلام هناك عدة اسباب للغرور منها غرور الشباب^(٤) ، غرور الجهل والجاهلية^(٥) ، غرور الرئاسة والقدرة^(٦) ، غرور الشهرة^(٧) ، غرور الجنائية^(٨) ، غرور الرفاه والامن^(٩) ، والغرور بالدنيا^(١٠) .

ويقدم الإمام فلسفة التواضع كبلسم لمرض الغرور الذي يفتك بالنفس والمجتمع ، فهو يؤكّد التواضع كعنصر اساس في الثقافة والوعي الاسلاميين ، ومحظ امتداح وثناء منه عليه السلام^(١١) ، بل ان فلسفة بعض العبادات ، عند الإمام هي لقتل حالة الكبر والغرور ، فيقول : "فرض الله الايمان تطهيرا من الشرك والصلوة تنزيها عن

(١) للتوسيع في (مصدرية الكبر) عند الامام ينظر: علي الخامنئي، العودة الى نهج البلاغة، ترجمة عباس نور الدين، (بيروت، مركز بقية الله الاعظم، ٢٠٠٠)، ص ٦٧ وما بعدها.

(٢) محمد مهدى الصدر، اخلاق اهل البيت، مصدر سابق، ص ٨٢.

(٣) الواسطي، مصدر سابق، ص ٢٩٣.

(٤) ينظر: الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة، د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٢٣، ٨٢.

(٥) ينظر: المصدر نفسه، خطبة ٨٦، ص ١٣٧.

(٦) ينظر: المصدر نفسه، ١٣٢، ص ٢٢٣.

(٧) ينظر: المصدر نفسه، خطبة ١١٢، ص ٢٠٤.

(٨) ينظر: المصدر نفسه، خطبة ٤٨، ص ٥٤١.

(٩) ينظر: المصدر نفسه، خطبة ٨٨، ص ١٤٠.

(١٠) ينظر: المصدر نفسه، خطبة ١١٠، ١٩٩، ص ٣٧٩.

(١١) مدبر، مصدر سابق، ج ١، ص ٣٧٩.

الكبير^(١) ، وفرض عليكم حج بيته الحرام ، الذي جعله قبلة للناس... جعله سبحانه علامة لتواضعهم لعظمته^(٢) .

وعد الإمام التواضع هو السلوك الأمثل في الحياة كونه مستمدًا من سيرة الانبياء^(٣) فيقول : "فلورخص الله في الكبر لأحد من عباده لرخص فيه خاصة انبائاته وأوليائه ، ولكن سبحانه كره اليهم التكبر ورضي لهم التواضع ، فالصقوا بالارض خلودهم وغفروا في التراب وجوههم وخضوا اجحثتهم للمؤمنين"^(٤) .

وبعد الإمام النفس المتواضعية الراضية بالعدالة وال ساعية لتحقيقها هي النفس المسلمة حقاً فيقول : "ارض للناس بما ترضاه لنفسك تكون مسلماً"^(٥) ، ويوصي ابنه الحسن ، ومن خلاله الانسانية قائلاً : "يابني ، اجعل نفسك ميزاناً فيما بينك وبين غيرك ، فاحبب لغيرك ما تحب لنفسك واكره له ما تكره لها ، ولا تظلم كما لا تحب ان تظلم"^(٦) ، وطالب الجميع ، بغض النظر عن وضعهم الاجتماعي والاقتصادي ومدى تأثيرهم في مجال حركتهم من الاسرة الى الامة بقوله : "عليكم بكلمة حق في الرضا والغضب والعدل مع الصديق والعدو"^(٧) .

ثانياً : بعد الاجتماعي

وبعد ان يهذب الإمام النفس البشرية ، ينطلق نحو رحاب المساواة في عنوانها الاشمل (المساواة في اطار المجتمعات الانسانية) ، اذ يقول في بيت شعر نسب اليه :

الناس من جهة التمايل اكفاء ابوهم ادم واما الام حواء

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٧١ ، ص ٦١١.

(٢) المصدر نفسه ، خطبة ١ ، ص ٣٢.

(٣) المصدر نفسه ، خطبة ١٩٠ ، ص ٣٦٢.

(٤) مدیر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٩.

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣٠ ، ص ٥٠٤.

(٦) ابو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحراني ، تحف العقول عن آل الرسول^{صلوات الله عليه} ، تصحيح وتعليق علي اکبر الغفاری ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة النشر ، ٤١٤٠٤ھ) ، ص ٨٨.

فإن يكن في أصلهم شرف يفخرون به فالطين والماء^(١)

وقد جعل الإمام دستور سياسته في المساواة كلمة قصيرة الصياغة بعيدة الدلالة تهدف للإصلاح واعادة بناء الانسان فيقول ﷺ : (الناس اما اخ لك في الدين او نظير لك في الخلق)^(٢) ، فشعار الإمام كان المساواة (بين جميع الناس وان تباينوا في الاديان واختلفوا في العناصر والالوان مساواة ميسرة قاصدة بغير تقصير سمحه بغير مغالاة ، نسبية بغير اطلاق تتعايش في الممکن المتاح)^(٣) .

ويعلق أستاذ معاصر على الشعار العلوي (اما اخ لك في الدين او نظير في الخلق) بأنه اقصى غايات الإنسانية بشموليتها الواسعة اذ (ليس بسع الاكثر النظريات التنظيمية عمما وتخسسا ان تعطي للبعد الإنساني عمقا في التعامل اكثراً بشمولية مما أورده الإمام علي عليه السلام في صورة الاخوة على أساس الدين او في الخلق والتکوين الجسدي حيث ان لم تجتمع وسواك بوحدة العقيدة الإسلامية فانك تجتمع معه بوحدة الخلق ... وهذه صفة شاملة تضم النوع الإنساني بأجمعه)^(٤) .

ان هذه النظرة الشمولية للإنسانية قادت الإمام لاتخاذ مواقف فكرية وعملية للمساواة العادلة سواء بين الرجل والمرأة كونهما شريكين في المسيرة البشرية^(٥) ، والإقرار بحقوق الأديان والثقافات الأخرى في ظل الحكم الإسلامي^(٦) .

(١) علي بن ابي طالب، دیوان الإمام علي، مصدر سابق، ص ٢٤.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعلیق وفهرسة، د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣، ص ٥٤٧.

(٣) د. نوري جعفر، فلسفة الحكم عند الإمام، مصدر سابق، ص ص ٧ - ٨.

(٤) أ.د. خضير كاظم حمود، السياسة الادارية في فكر الإمام علي بن ابي طالب (بين الاصالة والمعاصرة)، (بيروت، مؤسسة الباقر، د.ت)، ص ١٨.

(٥) سنعرض هذا الموضوع لاحقاً، في الفصل الرابع، البحث الاول.

(٦) سندرس هذا الموضوع لاحقاً، في البحث الثالث من هذا الفصل.

وبرزت في رؤية الإمام المساواة في التمكّن من اسباب العيش والعمل والرفاه للانسان بغض النظر عن أي انتماء او وصف اخر حيث كانت فكرته ان "الناس في المعاش اسوة"^(١) ويحذر الإمام احد قادته بقوله : (اياك والاستئثار بما الناس فيه اسوة)^(٢) ، وكان دائما يردد قائلاً (ان الناس عندنا في الحق اسوة)^(٣) ويفهم من الحق هنا وجوده الواقعي في النظام القضائي والاجتماعي والمالي ، وهكذا فإن دعوة الإمام إلى المساواة العادلة لم تكن المساواة مجمدة اثنا هي بمثابة المنطلق الذي يتم الارقاء من عنده على وفق معايير المفاضلة ، التي ستتطرق اليها لاحقا ، في سلم الحقوق والواجبات.

ومن اول ما رفضه منهجه الإمام التقسيم على اساس العرق او العنصر القومي مع انه شخصيا من اكرم الاصول ، وفي ذلك ورد عنه قوله : "من ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه ... والذليل عندي عزيز حتى اخذ الحق له والقوى عندي ضعيف حتى اخذ الحق منه"^(٤) . ويوجه كلامه للباحثين عن الجنس النقي وسلامات العوائل والاقراء : "اطهر الناس اعرافا احسنهم اخلاقا"^(٥) و"افضل الناس اتفعهم للناس"^(٦) .
ان فكرة المساواة الانسانية عند الإمام لم تكن تعني رفض الخصوصية العرقية او القومية في جانبها الايجابي ، بل كان **الله** يجعلها عامل توحد وليس عنصر تفرقة ، اذ يقول : "السباق خمسة ، فانا سابق العرب ، وسلمان سابق الفرس ، وصهيب سابق

(١) جرداق ، مصدر سابق ، ١م ، ص ١٩٢ .

(٢) الشريف الرضي (اجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧١ .

(٣) المصدر نفسه ، كتاب ٧٠ ، ص ٥٩٤ ؛ وموقع اخرى .

(٤) ينظر : عبد الرحمن الشرقاوي ، علي امام المتدين ، ج ٢ ، (مصر ، دار المعارف ، د.ت) ، ص ٣٦٩ . ينظر كذلك : يحيى بن ابراهيم الجحاف ، ارشاد المؤمنين إلى معرفة نهج البلاغة المبين (ويتضمن نقاشات كلامية مع ابن الحميد في شرحه لنهج البلاغة). تحقيق السيد محمد حسين الجلايلي ، ج ١ ، ط ١ ، (قم ، دليل ما ، ١٤٢٢ هـ) ، ص ٥٠٦ .

(٥) مدیر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٣ .

(٦) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ١٦٢ .

الروم، وبلال سابق الحبس، وخباب سابق النبط^(١)، وفي هذا الكلام نلاحظ الثناء على شخصيات من قوميات مختلفة للتدليل على عالمية الرسالة الإسلامية، من جهة وعالمية المشاركة في ارساء دعائهما من جهة اخرى. ولذلك فان منطلق الفضل لم يكن الانتماء العرقي او القومي وانما مدح الفعل ذاته وهو السبق للايمان بالله ورسوله عليه السلام وهذا ما يتافق مع نظرية الإمام للمساواة العادلة.

لقد واجه الإمام علي تحدي الانقسام بين العرب والموالي، وهم من غير العرب او من العرب الذين تخلت عنهم قبائلهم سواء من المسلمين وغير المسلمين الذين قبلوا بالحكم الإسلامي لكنهم رأوا ان حياتهم تحولت الى وضع سيء لا يطاق – وبخاصة ابان العهد الاموي ولم تختلف عما كانت عليه قبل الاسلام بينما كان المسلمون قد بشروهم بحياة سعيدة سمتها العدل والمساواة^(٢). وكانت حالة الترفع العرقي قد بلغت حدا شكا فيها المiali وضعهم السيء الى الإمام مستشهادين بحالة المساواة التي سادت في عهد النبوة، فغضب الإمام مثل تلك الحال في دولته فوجه لومه اولاً لأوثنك المتعالين على المسلمين من غير العرب، وعاد ليخاطب المiali بقوله : (يا معاشر المiali، ان هؤلاء قد صيروكم منزلة اليهود والنصارى يتزوجون اليكم ولا يزوجونكم ولا يعطونكم مثل ما يأخذون، فاتجرعوا بارك الله فيكم)^(٣).

ان هذه الحادثة تكشف امامنا عددا من الملامح التي وجدت - الى حد ما -

في ذلك الزمن المبكر في التاريخ الإسلامي منها :

١. تفاقم المشكلة بين القوميات، نتيجة تراكمات جاهلية ظلت عالقة في اذهان

كثير من الناس على الرغم من اعتنائهم للعقيدة الإسلامية الرافضة للتمييز

(١) ابو القاسم الموسوي الخوئي، معجم رجال الحديث، ج ٨، ط ٥، (د.م، د.ن، ١٩٩٢)، ص ١١٢.

(٢) محمد تقى المدرسي، التاريخ الإسلامي (دروس وعبر)، (د.م، د.ن، د.ت)، ص ٤٤.

(٣) السيد هاشم البحرياني، حلية الابرار في احوال محمد واله الاطهار، تحقيق الشيخ غلام رضا، ج ٢، (ایران، مؤسسة المعارف الإسلامية، ١٤١١ھ)، ص ٢٨٧.

العنصري ، وتكريس هذه الحالة ببعض السياسات الخاطئة بعد عهد الرسول ﷺ ، والفهم المختزي للاسلام عند بعض المسلمين والنظرية الاستعلائية التي رافقت سلوكهم الواقعي .

٢. ايمان الموالي برفض الإمام مثل هذا الفكر والسلوك التميizi ، لذلك جاؤا اليه مشتكين ، وغضبه الصارخ حينما لم ير استجابة لطروحاته عند المتكبرين وان كانوا مسلمين .

٣. البحث عن الحل العملي وتقديمه ، وهو من ميزات تجربة الإمام بدمج الفكر النظري مع الحل الواقعي ، ويتبين ذلك بتصحه للمواли بان يتحولوا للعمل التجاري كونه من المهن المرجحة والمحترمة اجتماعيا ، ولمعرفة الإمام ان التفرقة العنصرية كانت في جزء منها تغطية للمصالح السياسية والاقتصادية .

وهذه المعالجة العملية عززها الإمام في خطب ومقولات عديدة صدرت عنه لتجاوز هذا الواقع ، من ذلك قوله : "فافضل الناس ، ايها الناس ، عند الله منزلة واعظمهم عند الله خطرًا ، اطوعهم لامر الله واعملهم لطاعة الله ، واتبعهم لسنة رسول الله واحيائهم لكتاب الله ... - ثم صاح بأعلى صوته - يا معاشر المهاجرين والانصار ، يا معاشر المسلمين اتتون على الله وعلى رسوله باسلامكم والله ولرسوله المن ان كتم صادقين - ثم قال - الا انه من استقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا ، وشهد ان لا الله الا الله وان محمدًا عبده ورسوله اجرينا عليه احكام القرآن واقسام الاسلام ليس لاحد فضل على احد الا بتقوى الله وطاعته^(١) . وان (من كان في قلبه مثقال خردلة من عصبية جعله الله تعالى يوم القيمة مع اعراب الجاهلية)^(٢)

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٩٤

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٢ ، ص ٢٦

ولعل ما تجدر الاشارة اليه ان مسألة المساواة العلوية أثبتت خطأً من نسبوا اسباب التشيع في خراسان الى ما زعموه من تشابه تتابع الخلافة النبوية والدينية في بيت الرسول وتورث الملك عند الفرس في الدولة الكسرورية... او اصهار الحسين الى الفرس في أم زين العابدين كان سبباً لتشييعهم، متناسين هؤلاء ، ان ابني عمر وابو بكر اصهرا اليهم في اختين لها^(١). اما ما طرح انفا من سبب للتشيع ففي تجاهل "تفرقة الولاة والحكام بين العجم وبين العرب كان سبباً لتصبح المساواة صيحة للتجمع منهم على امير المؤمنين"^(٢) ، كما ان "تبنيه لنهج الشورى والعدل والمساواة والمحوار قد جذب الى نهجه الموالي والجنسيات الاخرى غير العربية وعلى رأسهم الفرس الذين وجدوا في طرحة ما ينشدون من العدل والمساواة والحرية وهو ما كانوا يفتقدونه... وهو ما يفسر سر ارتباط الفرس بالإمام علي والبيت من بعده اذ وجدوا في خطبهم الخلاص من الظلم والتفرقة العنصرية التي كانوا يعيشونها"^(٣) وهذا الرأي ، يبدو اقرب للصواب في تفسير هذه الظاهرة إذ ان العدل والمساواة اثنا هما مطلب انساني قائم بذاته ومهم في جوهره عظيم في اثره على الفرد والمجتمع.

ويذهب الباحث الاسلامي محمد مهدي شمس الدين الى ان واقع المساواة في زمن الإمام علي هو الذي جعل الموالي يتحركون نحو المشاركة والتعاطف مع ثورة الحسين ٦٠ هـ^(٤) ، وذلك بدافع من "الرغبة في تغيير واقعهم السياسي بواقع عاشوه في ايام

(١) عبد الحليم الجندي ، الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) ، (القاهرة ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، ١٩٧٧) ، ص ٣١٦.

(٢) المصدر نفسه ، ص ٣١٦.

(٣) صالح الورداني ، السيف والسياسة (الصراع بين الإسلام النبوى والاسلام الاموى) ، (القاهرة ، دار الحسام ، ١٩٩٦) ، ص ١٨٧.

(٤) حول ثورة الحسين وتفاصيلها ينظر: محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٧٠ وما بعدها ؛ محمد صادق الصدر ، اضواء على ثورة الحسين ، (النجف ، د.ن. ١٩٩٧) ؛ حبيب جمبل ابراهيم ، سيرة الإمام الشهيد الحسين ، (بغداد ، مطبعة الحافظ ، ١٩٩٠).

الإمام علي^(١). وبقيت سيرة الإمام في الانفتاح الانساني نحو مختلف القوميات ديدن اتباعه وتلامذته إذ ساهموا في "اطفاء نار الروح العنصرية والطائفية والاقليمية بين المسلمين ولاسيما في اوساط الشعب العربي، فقد كان لها جذور في العهدا لجاهلي وتحركت بسبب الفتح الاسلامي الواسع واختلاط المسلمين بالموالي بربت هذه الروح في العصر الاموي وكانت سببا للصراع بين المسلمين وتقسيمهم الى العرب والموالي ثم امتدت الى العصر العباسي والعثماني ومن هنا نجد هذا الاتهام الذي واجهه شيعة اهل البيت^(٢) ، وما زالوا يواجهونه حتى الان في رميهم بهم من الاعاجم لانهم كانوا يتعاشرون مع الجميع بروح الاخوة الكاملة كما كانوا يجدون التعاطف مع اوسط الموالي والاعاجم بسبب هذه الروح المفتوحة^(٣).

ويدحض الإمام دعامة مهمة لفخر المفاخرين من العرب كون الرسول^(٤) ، عربي ، وحتى يبطل حجة من يستعلي بقربه من الرسول على العرب انفسهم، يقول : (ان ولی محمد من اطاع الله وان بعدت لحمته ، وان عدو محمد من عصى الله وان قربت قرابته)^(٥) بل ان (اولى الناس بالأنبياء اعلمهم بما جاءوا به)^(٦) على وفق رؤيته^(٧) ، وعندما اعترضت امرأة من العرب على مساواتها في العطاء مع اخرى من العجم اجابها الإمام ، بعد ان اخذ بين يديه كفين من التراب ، : (والله لا اجد لبني اسماعيل في هذا الفيء فضلا علىبني اسحاق)^(٨) وعلى وفق هذا الموقف في رفض التمايز العرقي يحدد الإمام اطاراً اخر للمساواة العادلة في جانبها الاقتصادي.

(١) محمد مهدي شمس الدين ، انصار الحسين ، ط٢ ، (د.م ، الدار الاسلامية ، ١٩٨١) ، ص ١٩٣ .

(٢) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، ج١ ، (د.م ، دار العترة ، ١٤٢٤هـ) ، ص ٤٥ .

(٣) محمد الرشّهري ، ميزان الحكم ، ج٣ ، ط١ ، (قم ، دار الحديث ، ١٤١٦هـ) ، ج٢ ، ص ١٧٥١ .

(٤) مدیر ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ص ٣٠٥ - ٣٠٦ .

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٨١ .

ثالثاً: بعد الاقتصادي

ان ما يكتبه الإمام من احترام للعمل^(١) كونه حق الانسان وواجب عليه، غير بعيد عن رفض الإمام للمساواة بين الخامل والعامل الكفؤ وبين الذكاء والابداع ونقضهما، بل انه يقرر عدم شرعية أي مكسب مالي على حساب القوى العاملة في الامة، ناتج عن حسب أو جاه أو منصب وما الى ذلك من اعتبارات لا تفيء الا أصحابها على حساب المجتمع، بل ان ثروة الامة في نظر الإمام علي تكون لبنيتها العاملين فقط ، وبعد اخذ الحق العام^(٢)، "فجنة ايديهم لا تكون لغير افواههم"^(٣).

و قبل ان نلجم اكثري في فهم بعد الاقتصادي للمساواة العادلة في فكر الإمام ، لابد من الاشارة الى حقيقة ان السنوات الخمس والعشرين التي سبقت البيعة لامير المؤمنين علي بن ابي طالب قد شهدت نمواً سرطانياً لأسوأ اقتصاد اقطاعي - رأسمالي في اقاليم الوطن الاسلامي الحديث النشأة ، وظهور الطبقة بأسوأ صورها في الحياة"^(٤) ، لذلك كان من اولى قرارات الإمام ، بعد توليه الخلافة ، هو رد الاموال العامة للشعب ومن دون استثناء ، ومنعه للاثراء غير المشروع اذ يقول "ان في العدل سعة ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه اضيق"^(٥) ، واتخذ الاجراءات التي اكد من خلالها مساواة المسلمين في ثروات البلاد وتغييره ما كان قائماً من سياسة التفاضل

(١) سنعرض لموضوع حق العمل لاحقاً ، في الفصل الرابع ، المبحث الرابع.

(٢) يتمثل الحق المالي العام في زكاة والخمس وغيره من حقوق الفقراء سنعرض لها لاحقاً في الفصل الرابع المبحث الخامس.

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج لبلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٣١ ، ص ٤٩٨.

(٤) محمد ، مصدر سابق ، ص ٤٦ ؛ وحول مقدار الثروات الطائلة والنفوذية المالية التي سادت في الفترة التي سبقت عهد الإمام علي ينظر : البمدادي ، مصدر سابق ، ص ص ٦٧٤ - ٦٧٥ .

(٥) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ١٢٠ .

المالي^(١) ، إذ يقول : (الا لا يقول رجال منكم غداً قد غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار وفجروا الانهار وركبوا الخيول الفارهة ، واتخذوا الوصائف الروقة * ، اذا ما منعهم ما كانوا يخوضون فيه واصرتهم الى حقوقهم التي يعلمون ، فينقمون ذلك ويقولون حرمنا ابن ابي طالب حقوقنا ، الا وايا رجل من المهاجرين والانصار من اصحاب رسول الله ﷺ يرى ان الفضل له على من سواه لصحته فان الفضل النير غدا عند الله وثوابه واجره على الله ، وايا رجل استجاب لله ولرسول فصدق ملتنا ودخل ديننا واستقبل قبلتنا فقد استوجب حقوق الاسلام وحدوده فاتتم عباد الله ، والممال مال الله يقسم بينكم بالسوية ، لا فضل فيه لاحد على احد ، وللمتقين عند الله غدا احسن الجزاء وافضل الثواب ، لم يجعل الله الدنيا للمتقين اجرا ولا ثوابا ومن عند الله خير الابرار . واذا كان غدا ان شاء الله فاغدوا علينا فان عندنا مالا نقسمه فيكم ، ولا يتخلقن احد منكم عربي ولا اعجمي كان من اهل العطاء او لم يكن إلا حضر^(٢) .

وهذا البيان الاقتصادي ، ذو دلالات مهمة بعيدة الغور ، وواضحة المعنى ولكن ما نود ان نشير اليه ان الامام ذهب إلى ان الفضل الديني لا يجب ان ينعكس بصورة مizza دنيوية ، من جهة ، ومن جهة اخرى ان المال ليس للسلطة الحاكمة ، كما توهم بعضهم^(٣) ، انا هو مال الله لlama^(٤) ، فان الحق في المساواة كأثر ونتيجة لذلك هو فوق

(١) حول هذه السياسة التي اوجدت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب واسسها واثارها ونقدتها ينظر : احمد بن يعقوب اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، ج ٢ ، (بيروت ، دار صادر ، د.ت) ، ص ص ١٣٤ - ١٥٣ ؛ محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦٢١ ؛ الطائى ، مصدر سابق ، م ٢ ، ج ٤ ، ص ص ٢٠٠ - ٢١٩ وغيرها . * "الجميل جدا من الناس ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٦٣٤ .

(٢) الرشتهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ١٠٦ - ١٠٧ .

(٣) خطب معاوية قائلًا : "أنا المال مالنا ، والفيء فيتنا ، فمن شئنا اعطيه ومن شئنا منعه" ينظر : هذه الافكار وغيرها : محمد بن عقيل العلوى ، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية ، (قم ، دار الثقافة ، ١٤١٢ هـ) ، ص ٥٧ وما بعدها . يونس ، مصدر سابق ، اماكن مختلفة .

الحاكم نفسه، في رؤية للامام الذي يشير الى حق الملكية هي للامة قائلاً : (لو كان المال لي لسويت بينهم فكيف وانما المال مال الله)^(٢).

ويرى محمد عمارة ان "قرار علي في العدول عن تمييز الناس في العطاء والعوده الى نظام المساواه من اخطر قراراته الثوريه لانه كان يعني انقلاباً اجتماعياً بكل ما تعنيه هذه الكلمة من دلالات... كما كان رد فعل الاغنياء - وفي مقدمتهم ملأ قريش وابناؤهم - ضد علي وقراره هو بداية الثورة المضادة ضد حكمه"^(٣) ، ولقد ادرك هذه المسالة اكثراً من مشير على الإمام وما قد تجلبه سياساته العادلة هذه من تأثيرات في الموقف السياسي حيث قال له بعض من خلص اصحابه عن قيادات المعارضة بأنهم : "كرهوا الاسوة وفقدوا الاثره"^(٤) ، فكان ردء عليهم بأنه لا يطلب النصر بالجور وخيانة الله والامة وتوظيف المال العام للاغراض السياسية ويتجلى ذلك بوضوح في قوله : (فاما هذا الفيء فليس لأحد فيه على أحد اثرة ، وقد فرغ الله من قسمته فهو مال الله وانتم عباد الله المسلمين)^(٥) ، وتأكيده كذلك على سنة الرسول ﷺ بالعطاء المتساوي في حواره مع بعض أقطاب المعارضة^(٦).

وقد كانت هذه السياسة العادلة لاسيما في جانبيها الاقتصادي موضع نقد من المنطلقيين من واقع سياسة المداهنة والمخادعة ، فيقول احد الناقدين : "كان على علي ان يشتري من يستطيع شراءهم وكان عليه ان يستخدم السلطة التي حصل عليها لتوزيع بعض المكافآت والمغانم على ذوي النفوذ الذين بامكانهم ان يدعموه في صراعه ضد

(١) ينظر: المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ١٠٨ - ١٠٩.

(٢) الشيريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٨٣ ، ص ١٢٦.

(٣) د. محمد عمارة ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، ط ١ ، (القاهرة ، دار الثقافة ، ١٩٧٧) ، ص ٧ - ٨.

(٤) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ١٠٩.

(٥) المصدر نفسه ، م ٤ ، ق ٥ ، ف ٢ ، ص ١١٠.

(٦) المصدر نفسه ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ١١١ - ١١٢.

معاوية. وبعد ان تستقر له الامور وبعد ان يفرغ من تصفيه خصومه ، يستطيع بسهولة سحب أي امتيازات او مكافآت يكون قد منحها لأشخاص اثناء حاجته اليهم^(١) . والحقيقة ، ان ما اثاره هذا الناقد من اشكالية قد تكون مقنعة بالعرف النفسي ولكنها بالتأكيد غير مجديه بالرؤيه الاسلامية والأخلاقية والمبدئية التي مثلها الإمام ، فكيف يعطي الاموال والثروات للرؤساء دون غيرهم ، وماذا يقدم خطاب سياسي ونموذج فكري لجنوده وشعبه؟ ومن الناحية العملية فان الإمام لم يكن يملك أموالاً ليفضل بها بعضا على بعض ، إلا ان يأخذ من الفقراء والضعفاء ليقدمها للأغنياء والأقوياء ، ان ما يذهب اليه هذا الناقد قد يبيح بالنتيجة للحاكم الاعلى قمع المعارضة بالحديد والنار وعميم نظام السخرة العسكرية الالزامية لبناء المجتمع وسيكون التنازع وكأنه بين إمبراطوريتين لغرض التوسيع وبسط النفوذ وليس تعارضاً بين قيم من اجل مبادئ تسمى على واقع الحياة المادية الفانية.

ان اسلوب المساواة العادلة كان اداة بيد الإمام يسعى من خلالها للقضاء على الفقر المدقع بجنب النساء الفاحش في المجتمع الاسلامي^(٢) ، ومن هذا بعد فان "الناس غير متساوين في الضرائب إذ لا تؤخذ الضريبة الا من الموسرين دون المعوز"^(٣) ويذهب علي شريعتي الى ان الإمام علي هو اول من اوجد نظرية التساوي في الاستهلاك داخل المجتمع وعدم خلق الحاجة واللهم وراء السلع المادية والتفاوت الطبقي فيما تتساوى الحاجة اليه.^(٤)

(١) حسين كروم، "المثالية والسلطة" بحث ورد في كتاب، د. محمد عمارة وآخرون، علي بن أبي طالب، (نظرة عصرية جديدة)، (بيروت، المؤسسة العربية، ١٩٧٧)، ص. ٨٠.

(٢) سنعرض موقف الإمام من الفقر كموضوع اجتماعي في الفصل الرابع، المبحث الرابع.

(٣) جرداق، مصدر سابق، ١، ص ٣٦٧.

(٤) د. علي شريعتي، الإمام علي (عليه السلام)، ترجمة علي الحسيني، (ایران، دار الكتاب الاسلامي، ٢٠٠٠)، ص ١٦٢ - ١٦٣

ان التطور الاقتصادي، في نظر الإمام، وكذلك تراكم الشروط وتحقيق الرفاه لا يكون الا من حيث تقام العدالة والمساواة اذ يقول : (لا يكون العمران حيث يجور السلطان)^(١) ، وهذا الكلام ينقلنا الى جانب اخر من جوانب عدالة علي بن ابي طالب وهو التساوي بعديه القانوني والسياسي ، فاما ما يتعلق بالبعد القانوني ، ولاسيما القضائي منه ، فقد اولاه الإمام اهمية قصوى سمعرض لها لاحقا^(٢) ، كون اللجوء للقضاء العادل وخضوع الجميع لحكم القانون احد حقوق الانسان التي دعا اليها الإمام واهتم بها ايا اهتمام.

رابعاً: بعد السياسي

اما بعد السياسي ، فان الإمام يتوجه نحو السلطة الحاكمة ، لي-bin حالة التأثير والتأثير بين الامة والحاكم على محك المساواة العادلة ، فيقول الإمام (جمال السياسة العدل)^(٣) ، ويجعل ذلك مطلبا في مختلف توجهات الحكم ومستوياته اذ يوصي ﷺ (اذا حكمتم فاعدولوا)^(٤) ، بل عنده (افضل عباد الله عند الله امام عادل)^(٥) و(ان زمن العادل خير الا زمان وزمان الجائز شر الا زمان)^(٦) وينصح الإمام الانسان بشكل عام

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٧.

(٢) الفصل الخامس ، المبحث الثاني.

(٣) المصدر نفسه ، ص ٢٢.

(٤) ابو جعفر محمد بن عبد الله المعتزلي الاسكافي ، المعيار والموازنـة ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د. ت) ، ص ٢٨٣.

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٤ ، ص ٢٨٧ ،
وينظر: محمد باقر الناصري ، من معالم الفكر السياسي في الاسلام ، ط ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، ١٩٨٨) ، ص ١٠٥.

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٧٦.

وصاحب السلطة بشكل خاص قائلًا: (إياك والجحور، فإن الجائز لا يشم ريح الجنة) ^(١).

وقد قرن الإمام هذه الدعوات بمنهج عملي اختطه حالما تولى الخلافة إذ كانت المساواة العادلة هي أساس الحركة السياسية للامام، يقول ابن عباس رضي الله عنه: (دخلت على أمير المؤمنين بذري قار وهو يخصف نعله فقال لي: ما قيمة هذه النعل؟ فقلت: لا قيمة لها! فقال عليه السلام: (والله لهي أحب الي من أمرتكم، الا ان اقيم حقا او ادفع باطلًا) ^(٢). ويخاطب الإمام مالك الاشتراط "ل يكن احب الامور اليك او سلطها في الحق واعتها في العدل واجمعها لرضى الرعية ... وان افضل قرة عين الولاة استقامة العدل في البلاد) ^(٣) بل انه عليه السلام ركز على ضرورة المساواة حتى في نظرة العين للدلاله على ما هو اكبر واهم، ففي عهده الى محمد بن ابي بكر حين ولاده مصر، بين له كيفية التعامل مع ابناء الامة قائلًا: (فاحفض لهم جناحك والن لهم جانبك، وابسط لهم وجهك، وآس بينهم في اللحظة والنظر، حتى لا يطمع العظام في حيفك لهم ولا يأس الضعفاء من عدلك عليهم) ^(٤). وجعل الإمام العدل من واجبات الحكومة إذ يقول لواليه الاشتراط: (الواجب عليك ان تتذكر ما مضى لمن تقدمك من حكومة عادلة او سنة فاضلة او اثر عن نبينا او فريضة في كتاب) ^(٥). وان مواجهة المستكبرين عند علي هي اولوية على رأس السياسات الإسلامية ^(٦).

(١) الواسطي، ص ٩٥.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٣٣، ص ٧٥.

(٣) المصدر نفسه، خطبة ٣٣، ص ٧٥.

(٤) المصدر نفسه، كتاب ٢٧، ص ٤٨٥.

(٥) المصدر نفسه، كتاب ٥٣، ص ٥٧٢.

(٦) ينظر: المصدر نفسه، كتاب ٢٦، ص ٤٨٢. كتاب ٤٥ ص ٥٣٠ - ٥٣٥.

ان رفض الجور وتأكيد المساواة والعدالة فضلاً عن بعدهما المعنوي والمجتمعي، فان لهم بعداً سياسياً مادياً عند الإمام وذلك بتحقيق الاستقرار إذ يقول: (ثبات الدولة باقامة سنن العدل)^(١)، ان: (العدل نظام الامرة)^(٢) و(بالعدل تصلح الرعية)^(٣)، بل ان نتيجة انتهاك هذا الحق يمنع المشروعية للشعب ان يثور ضد حكامه او ظالميه^(٤)، وربما ذلك يفهم من تذكير الإمام الخليفة عثمان بن عفان حين عرض له مطالب الثائرين عليه، قائلاً: (الناس الى عدلك احوج منهم الى قتلك)^(٥).

لقد نظر الإمام الى المساواة العادلة كدرع لحماية البلاد حتى من الخطر الخارجي فيقول (بالسيرة العادلة يقهر المناوئ)^(٦) أي ان الشرعية المتأتية من سياسة المساواة العادلة تقوي شأن السلطان داخلياً وخارجياً، (اذا ادت الرعية الى الوالي حقه، وادى الوالي اليها حقها عز الحق بينهم وقادت مناهج الدين واعتدلت معالم العدل... فصلاح بذلك الزمان، وطعم في بقاء الدولة وبيست مطامع الاعداء)^(٧). وعلى وفق هذه الرؤية اجاب الإمام احد عماله حين طالبه باقامة سور لمدينة: (حصنها بالعدل، وتقها من الجور)^(٨). وقد ابتكر الإمام (صدق القصص)^(٩) ليضع فيه المظلومون ش��واهم والمطالبة بحقوقهم وكان الإمام يقرأ تلك الرقائع بنفسه حتى يكون قريباً من نبض

(١) الريشهري، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ج ٢، ص ٩٣٧.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٨٣٩؛ صادق الموسوي، مصدر سابق، ص ٣٣٣.

(٣) المصدر نفسه، ص ٣٣٥.

(٤) سنعرض هذا الحق لاحقاً في الفصل الثالث، البحث الرابع.

(٥) محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٣، ص ٤٠٣.

(٦) ينظر: مدیر، مصدر سابق، ج ١، ص ٣٤٢. قوله "من عدل في سلطانه استغنى عن اعونه"، ج ٢، ص ٤٢١.

(٧) ينظر: الريشهري، موسوعة علي بن ابي طالب، مصدر سابق، م ٤، ق ٥، ص ٢٣٠.

(٨) اليعقوبي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٠٦.

(٩) الريشهري، موسوعة علي بن ابي طالب، مصدر سابق، م ٤، ق ١، ص ٢٤٣.

الناس ويرفع الظلم والحيف عنهم، ولكي يعطي مثلا على امكانية ايجاد الوسائل والسبيل لتحقيق العدالة سواء من السلطة ام من قبل الشعب.

ان الحديث عن السلطة والشعب او الحاكم والمحكومين في تجربة الإمام غاية في السعة والأهمية، فطرق تميز الطبقة الحاكمة كثيرة سواء ما اختص منها بالحاكم وباسرته ام حاشيته ام بالشرائح ذات المال والنفوذ في المجتمع. وبالنسبة للحاكم^(١) يجب كما يرى الإمام - ان يكون خاضعا للحق والقانون دون أي تميز عن الشعب فلقد اعلن عليه السلام يوم الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة عام ولايته سنة ٣٥ هـ، الموافق ٢٣ يونيو {حزيران} ٦٥٦ م، بعد ان تمت له البيعة، قائلاً : (إنا أنا رجل منكم لي مالكم.. وعلى ما عليكم)^(٢)، وقد كان الإمام كذلك حتى وصفه احد رعاياه قائلاً : (كان فينا كأحدنا)^(٣).

اما بالنسبة لاسرة الحاكم واقرائه، فقد قدم الإمام أنموذجاً فريداً في تعامله مع افراد اسرته^(٤) إذ لم يحصلوا الا على حقهم كمواطنين وكجزء من الشعب، بل ان قصته مع أخيه عقيل وكيف احرق يده بمحديدة محمّاة عندما طلب ان يتميز عن سواه^(٥) هي على ما يبدو سلاح علوي الصنع بيد الشعوب لحرق به ايادي سراق اقوات الشعوب من الاسر الحاكمة وتحت أي ذريعة او عنوان، بل ان الإمام قد رفض هذا السلوك من بعض ولاته وعاقب عليه^(٦)، وذلك منعا لاي تميز على

(١) ستنظر لموضوع (الحاكم) لاحقا في الفصل الثالث، المبحث الثالث.

(٢) ابن أبي الحديد، مصدر سابق، ج ٧، ص ٣٦.

(٣) بختة الحديث، سنن الإمام علي، مصدر سابق، ص ١٦٥.

(٤) ينظر: باقر شريف القريشي، موسوعة الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ج ١١، ط ١، (د.م، مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية، ٢٠٠٢)، ص ٣٨ وما بعدها.

(٥) المصدر نفسه ، ج ١١ ، ص ٤٠.

(٦) حول كتبه الى بعض ولاته ينظر: الشيف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، كتاب ٥ ، ص ٤٦٣ ؛ كتاب ٢٠ ، ص ٤٧٦ ، كتاب ٤٠ ، ص ٥٢٤ ، كتاب ٤٣ ، ص ٥٢٩ . وغيرها

حساب الشعب ومهما كانت الجهة المستغلة ، بل استنكر عليه السلام التمييز في تقلد الوظائف العامة حين يبيّن ان الناس متساوون فيها حيث "رفع ايديي الاشراف والوجهاء من كل عمل لا يكونون له اهلا ليتولاه اهل الكفاءة من الناس"^(١) وتكون قضية الكفاءة هي المقياس الاول والآخر في دستوره ، اما الولاه فينبغي ان يتم اختيارهم لا عن هوى او ميل شخصي ولا بنشوئهم في بيئة الشرفاء والارستقراطيين ولا لما يتحصّنون به من المجد التلييد والثروة الطارفة او السبق الى الاسلام وانما يختارهم بعد ان يختبر مكانتهم في قلوب الناس ويعرف انهم جبلوا ليخدموا لا ليخدموا وانهم ينظرون الى جهود العامة نظرتهم للامر المقدس الذي لا ييس^(٢) بل ان الإمام اكد العدالة حتى في التقييم الاداري والسياسي للموظف العام حيث نبه احد ولاته قائلاً : (ثم اعرف لكل امرئ منهم ما ابلى ولا تضمن بلاء امرئ الى غيره.. ولا يدعونك شرف امرئ الى تعظم من بلايه ما كان صغيرا ولا ضعة امرئ الى ان تستصغر من بلايه ما كان عظيما)^(٣) .

وتنتمس بعدها آخر للتمييز على الصعيد السياسي ، وهو تصنيف الشعب الى فئتين رئيسيتين هما عامة افراد الامة وخاصة من اصحاب المناصب والثروات والامتدادات العائلية والقبيلية وما شابه من اصحاب الوضع المميز داخل المجتمع ، ولعل الإمام كان السياسي والمفكر الاول الذي قد وضع العامة في مكانة اسمى من الخاصة ان هذا التصنيف قد ادى نتائج معرفة علمية دقيقة لحالة كلتا الفئتين في المجتمع ، ثم اعلن ان العامة من الشعب هم عماد البلاد ومصدر قوتها إذ يقول عليه السلام : (ان سخط الخاصة يغتفر مع رضا العامة ، وليس احد من الرعية اثقل على الوالي

(١) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٦٨.

(٢) المصدر نفسه ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٦٨.

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦.

مؤونة في الرخاء، واقل معونة له في البلاء، واكره للانصاف وأسأل باللحاد واقل شكرنا عند الاكفاء وابطأ عندها منع واضعف صبرا عند ملمات الدهر من اهل الخاصة وانما عماد الدين وجامع المسلمين والعدة للاعداء، العامة من الامة، فليكن صغوك اليهم ومليك معهم^(١).

ان هذه الطريقة في النظر الى سمو الشعب بغيرائه ومستضعفيه بعماله وفلاحيه ، وما ينافقه من الواقع سياسي مارسته حتى الحكومات المدعية للإسلام ، دفع بعضهم للاعتقاد بـ"هناك نوعاً من الجدل الغريب في سلطة علي بن ابي طالب فقد كان لا يقر المركبة المتعرجة ويستهين بالاستقراطية وهما أي المركبة والاستقراطية قوام السلطة تاريخياً"^(٢) ، وتاتي الاجابة عن هذا الجدل بـ"بان الإمام" كان ينبغي سلطة عادلة قوامها الادارة الذاتية للجماهير المؤمنة، وبكلمة اخرى ، كان يضع سلطة متحررة من ادواتها التراتبية والقمعية المستعملة على المجتمع^(٣).

وتعد انطلاقـة الإمام نحو المساواة العادلة ، مسالة مبدئية في سلوكه اصيلة في رؤيته فهي لم تكن ردة فعل او استجابة للمطالب الشعبية او مناورـة سياسية بل هي حق للانسان حمل لواء المطالبة به قبل تولـيه الحكم ، إذ اشار على الخليفة عمر بن الخطاب بـ"(الحدود على القريب والبعيد والحكم بكتاب الله في الرضا والسخط والقسم بالعدل بين الاسود والاحمر)"^(٤).

ورسمـت المساواة العادلة ملامح سياسة الإمام بعد تولـيه الحكم ، وبيـدو انه كان مطمئـناً بهذا الشأن حتى قال : (احاج الناس يوم القيمة بسبع : اقامـة الصلاة وایـماء الزكـاة ، والامر بالـمعروف والنهـي عن المنـكر والـقسم بالـسوية والـعدل بالـرعـية واقـامة

(١) المصدر نفسه ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٩.

(٢) عزيـز السيد جاسم ، علي بن ابي طالب (سلطة الحق) ، ط ٢ ، (د.م ، دار سينا للنشر ، د.ت) ، ص ١٦٦ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ١١٦.

(٤) الـيعـقوـي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٨.

الحدود^(١). وبتوجهه نحو المساواة العادلة، خطب الإمام بعد توليه الخلافة قائلاً: (لتبلن بلبلة وتغربلن غربلة... حتى يعود اسفلكم اعلاكم واعلاكم اسفلكم، وليس بغير ساقطون كانوا قصرعوا، ويقصرون سباقيون كانوا سبقو)^(٢)، وهنا يمكن ان يشار تساؤل ما اسس وموازين التفاضل للصعود والارتفاع الانساني او الهبوط في نظر الإمام علي وذلك سعيا منه لتحقيق العدالة؟

من الممكن القول ان معايير الإمام علي في التقييم فضلاً عن كونها مستمدّة من الشريعة الإسلامية، فإنها تتسم بالشمول والمرونة وذلك بامكانية تغطيتها ابعاد الحياة المختلفة ، ولعل اهم تلك المعايير هي :

اولاً : الایمان :

ان الایمان بالله عز وجل كخالق للكون يجعل الانسان مستعدا لاقرار منهج الله في الحياة وتحقيقه في صورة عملية تترجم فيها النصوص الى ممارسات عملية ومشاعر واحلاق وارتباطات لا بد ان تؤدي الى الاستقامة وما ينتج عنها من خير وبر وامان وتعاون وسلام ، ان هذا الایمان وما يترب عليه سيكون حاكما على عواطف الانسان وسلوكه في الحياة فلا ظلم ولا عدوان ولا اضطهاد ولا استغلال، وبذلك فان التفاضل على اساس الایمان يكون امرا مرغوبا فيه تقبله العقول وتركتن اليه النفوس^(٣).

(١) المجلسي ، مصدر سابق، ج ١٤ ، ص ١٠٦ .

(٢) الشريف الرضي (جامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦ ، ص ٤٩ .

(٣) جعفر الفداري ، "منهج الاسلام في اقرار المساواة بين الناس" بحث ورد في جعفر سبحانی واخرون ، خصائص الاسلام العامة (مجموعة مقالات مختارة) ، (طهران ، الجمع العالمي للتقرير بين المذاهب ، ١٩٩٩) ، ص ٤٧٣ ؛ يقول الله تعالى (ولعبد مؤمن خير من شرك) سورة البقرة / الآية ٢١.

يقول الإمام علي عليه السلام : (عامل سائر الناس بالانصاف وعامل المؤمنين بالايثار)^(١) ، ويترتب على هذا التفاضل ايضا اثار عملية منها : عدم تولية الكافر او المشرك على المؤمن ، ولا يسمح للمشرك ان يكون قاضيا ولا مأمونا في كثير من مراافق الدولة الاسلامية.^(٢)

ثانياً : التقوى

التفوى هي الحارس الوااعي الذي يحرس العقل والضمير والارادة من الغفلة والضعف والانزلاق وراء الاهواء والمنافع الذاتية ، والمتقى لله هو المامون على ارواح الناس واعراضهم واموالهم وجميع حقوقهم ، والتقوى المتلازمة مع اليمان بالله تعالى ، تعد القطب الذي يدور عليه التفاضل في الاسلام^(٣) ، يقول الإمام علي : (لا تضعوا من رفعته التقوى)^(٤) و(لا ترفعوا من رفعته الدنيا)^(٥) ، ومن اهمية التقوى كسبيل للارتقاء الانساني نلاحظ اهتمام الإمام بها كموروث فكري اساسي للامام^(٦) ، ومن نتائج ذلك ، لا يصلح ان يكون غير المتقى قائدا للمسلمين او قاضيا او

(١) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢.

(٢) سبحي ، خصائص الاسلام العامة ، مصدر سابق ، ص ٤٧٣.

(٣) يقول الله في القرآن الكريم "يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله خبير عليم" ، سورة الحجرات / الآية ١٣.

(٤) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٨٠.

(٥) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٧١.

(٦) حيث وردت دعوته للتقوى واهميتها في الفكر والسلوك الانساني في كثير من خطبه ورسائله وحكمه ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، الخطب : ١٥ / ١٩٤ / ١٩٣ / ١٩٢ / ١٩١ / ١٩٠ / ١٨٩ / ١٨٦ / ١٨١ / ١٧١ / ١٦٥ / ١٥٥ / ١٣٠ / ١١٢ / ٨١ / ٦٢ / ٢٢ ، الكتاب : ٥٣ / ٤٧ / ٤٦ / ٤٥ / ٣١ / ٣٠ / ٢٧ / ٢٦ / ٢٥ / ١٢ ، الحكم : ٤١٠ / ٣٨٨ / ٣٤٤ / ٢٤٢ / ٢١٠ / ٢٠٣ / ٩٥

شاهدوا في المسائل القضائية او اماما للصلوة ولا يصبح تبني المواقف تبعا لانبائه وارائه كونه فاقدا للمصداقية^(١).

والتفاضل على اساس التقوى ليس اجحافاً بحق احد ولا تناقضاً بينه وبين المساواة التي اقرها الاسلام، فكل امر مجاله الخاص به، بل ان من الحقوق الانسانية ان يتحقق التفاضل الموضوعي بين الناس، ان عدم التفاضل قد يكون من مصاديق الظلم والاجحاف المؤدي الى ارباك العقول والقلوب والنفوس والى اشاعة الاضطراب في المواقف والسلوك، وتحقيق حالة الطمأنينة بين الناس حينما "يركزون الى هذا الميزان بمختلف انتماماتهم العقائدية والعرقية والطبقية"^(٢).

ثالثاً : العلم

العلم عند الإمام هو حق من حقوق الانسان^(٣) فضلاً عن انه يعد معياراً للتفاضل ايضاً^(٤) كونه اداة لتطور المجتمع وتحصيل سعادته في الدنيا قبل الآخرة، وقد اعتاد المسلمون، في عصور نهوضهم الحضاري، "تقدير العلماء واتباع منهجمهم وان كانوا متمنين الى عنصر او قومية معينة، إذ ان المقياس هو العلم لا العنصر والقومية واللغة والطبقة والنسب وهذا التفاضل لا يعني عدم المساواة، فالعلماء متساوون في الحقوق الشخصية ومتساوون امام القضاء والقانون"^(٥). ولكن هذا لا يمنع ان يقلد هم الإمام ارفع المناصب في الدولة والمجتمع، كونهم الاكفاء مع توفر الشروط والمميزات الأخرى ويزرع حبهم واحترامهم في نفوس الناس عامة وطلبة العلم والمعرفة خاصة^(٦).

(١) محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ط٢، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٧٢)، ص٣٥.

(٢) سبحاني، خصائص الاسلام العامة، مصدر سابق، ص٤٧٥ - ٤٧٦.

(٣) ستنظر لهذا الحق لاحقاً، في الفصل الرابع، المبحث الثالث.

(٤) وقد ورد ذلك في القرآن الكريم سورة الزمر / الآية ٩، سورة المجادلة / الآية ١١.

(٥) سبحاني، خصائص الاسلام العامة، مصدر سابق، ص٤٧٧.

(٦) ستنظر لموضوع حقوق العلماء لاحقاً، في الفصل الرابع، المبحث الثالث.

رابعاً: العمل الإيجابي

ينظر الإمام علي إلى كل من الإنسان والاسلام كطاقات يجب ان تستغل في العمل الصالح^(١) من اجل بناء المجتمع والانسان، فضلاً عن احترامه العمل واعتباره حقا لالانسان^(٢)، فان الإمام جعل طبيعة العمل الصالح تأكيدا لمعيار الفضيلة، فهو يقول : (فخر المرء بفضله لا باصله)^(٣) (وقدر الرجل على قدر همته)^(٤) بل (ان قيمة كل امرئ ما يحسنه)^(٥) وان (الشرف بالهم العالية لا بالررم البالية)^(٦). وفي هذا السياق يتبنى الباحث محمد عابد الجابري ، رأيا يقول فيه ان الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي أقرت بالتفضيل كانت وصفاً لواقع هو نتيجة عمل الإنسان، سواء تعلق الأمر بالأعمال التي تورث الفضل في الآخرة ام بالتي ينتج منها التميز في الدنيا^(٧).

ويولي الإمام العمل الصالح أهمية خاصة تكاد تسقى حتى بقية المعايير فيقول مثلاً : (كافر سخى ارجى بالجنة من مسلم شحيح)^(٨) وذلك لأهمية العمل في تفعيل دور الإنسان وتطوير حياة الامة وتحقيق العدالة ويوصي عليه في هذا الصدد بأن (لا

(١) يقول تعالى : "وضرب الله مثلاً رجلين احدهما ابكم لا يقدر على شيء وهو كل على مولاه بينما يوجهه لآيات بخير هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم" ، سورة النحل / الآية ٧٦ ، وقال تعالى "السابقون السابقون أولئك المقربون" سورة الواقعة / الآية ١٠ - ١١ ، وقال تعالى : "لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرار والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرًا عظيمًا" سورة النساء / الآية ٩٥.

(٢) ستطرق لموضع حق العمل في الفصل الرابع ، المبحث الرابع.

(٣) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦٩.

(٤) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٩٢.

(٥) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٩٢.

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٦٠.

(٧) د. محمد عابد الجابري ، الديمقراتية وحقوق الإنسان ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٩٤) ،

ص ٢٣١.

(٨) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٦.

يكون الحسن والسيء عندك بمنزلة سواء فان في ذلك ترهيدا لأهل الإحسان في الإحسان وتدريبا لأهل الإساءة على الإساءة والزرم كل منهما ما الزم نفسه^(١).
ويلخص كاتب معاصر فلسفة المساواة العادلة عند الإمام بقوله: "منهجه الدستوري : المساواة في الحقوق والعدل بين الناس ، ومنهجه الاقتصادي : المساواة في العطاء بين فئات الشعب ، ومنهجه الاجتماعي : ليس في الإسلام شريف ولا مشروف ولا أحمر ولا أسود ولا عربي ولا عجمي وإنما أكرم الناس اتقاهم"^(٢) أعلمهم وأفضلهم عملا.

ان هذا المبدأ والمنهج تحول الى صيغة عمل للمستضعفين وسيفٍ على رؤوس المستكبرين في الأرض ، وهذا الفكر ظل بمثابة الأمل الذي أهداه الإمام الى الأمم المظلومة ، وعلى الصد من القول المتشائم "ان المساواة دفنت مع علي في قبره"^(٣) فان مبدأ علي باق سواء في حق المساواة العادلة ، الذي عرضناه سابقاً في حق الحرية الذي سنعرض له في المبحث الثالث

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥١ .

(٢) الجندي ، مصدر سابق ، ص ١٣٢ .

(٣) د. علي الوردي ، وعاظ السلاطين ، ط ٢ (لندن ، دار كوفان ، ١٩٩٥) ، ص ١٦٥ .

المبحث الثالث

حق الحرية

يعد حق الحرية الداعمة الأساسية الثالثة في منظومة حقوق الإنسان للإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ، لقد شكلت الحرية المدف الجندي للمصلحين والأنبياء^(١) والساخرين لغد أفضل منذ اقدم العصور الى وقتنا الحاضر وفي ضمن هذه المسيرة الطويلة أضيف للحرية وامتزج فيها كثير من المفاهيم والمضامين الفكرية حتى اضحت من الصعب ان نضع تعريفاً جاماً مانعاً بعموم ما احتوى عليه المضمون التاريخي والفكري للفظة (الحرية).

وكمدخل اولي لتوسيع (الحرية) ننطلق من المعنى اللغوي العربي لها ، ففي كتاب (لسان العرب) نلاحظ ان الحر نقىض العبد ، والحرقة نقىضة الامة ، والتحرير جعل الانسان حررا ، وحررت القوم اطلاقتهم عن اسر الحبس ، وحر الوجه مالم تسترقه الحاجة ، والحر : الكريم ، والحر من كل شيء : اعتقه... والحر الفعل الحسن... والحرقة : سحابة كثيرة المطر ، والحر من الناس اختيارهم وفضائلهم ، وحرية العرب اشرافهم^(٢).

ويعلق باحث معاصر على الخزین اللغوي للفظة الحرية قائلاً : "تدلنا اللغة على ان هذا المصطلح قد توزع بين معانٍ متعددة وكلها تشير الى الشيء الحسن والجذاب والمنسق مع معانيه ودلائله.. ومعنى التخلص والتميز والنقاوة من الشوائب ومن كل

(١) يقول السيد المدرسي : "ان انباء الله هم الذين حرروا الانسان منذ اول حقب التاريخ وبثوا في روحه حب الحرية والتضحية من اجلها" ، محمد تقى المدرسي ، التاريخ الاسلامي ، مصدر سابق ، ص ٣٦.

(٢) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١٨١ .

ما يشين فهي تعني الانطلاق الذي هو نقىض القيود والعبودية.. وجميع معانها تدور حول الخير والجمال والبركة والنعماء^(١).

اما بقصد المعنى الاصطلاحي للحرية فان هناك كثيراً من اسهموا بمحاولاتهم اعطاء تعريف لها "فمنهم من عرفها بانها (انعدام القيود) واخر (قدرة المرء على فعل ما يريد) وثالث يراه (اطلاق العنان للناس ليحققوا خيرهم بالطريقة التي يرونها طالما كانوا لا يحاولون حرمان غيرهم من مصالحهم)"^(٢).

ويقترح باحث معاصر، تمييز ثلاثة مستويات مختلفة في تعريف الحرية :

١. المستوى الاول : هو المستوى اللغوي والعادي المتعارف عليه ، والذي

يعني انعدام القيود القمعية او الزجرية ..

٢. المستوى الثاني : يقع في نطاق التفكير الاخلاقي والسياسي .. والحرية في

هذا المستوى لا تعود مجرد صفة تميز بعض الافعال من غيرها بل ترتفع الى مستوى الواجبات والحقوق والقيم.

٣. المستوى الثالث : فهو مستوى الفلسفة الخالصة حين يطرح سؤال عن

ماهية الحرية وجوهرها وربط وجودها بمجموعة من المفاهيم والتعابير مثل السبيبية والضرورة والاحتمالية والامكان وتعلق هذه كلها بصيغ

الوجود وطرقه^(٣).

ومن الممكن القول ان المستوى الاول هو المستوى الفردي ، الثاني هو المستوى الجماعي او التشريعي اما المستوى الثالث فهو المستوى الفلسفى حول كون الانسان

(١) حيدر الجراح ، "الحرية قلق الغياب ودعوى الحضور" ، مجلة النبأ ، العدد ٢٧ ، ١٤١٩ هـ ، ص ١١٢ .

(٢) حول اصحاب هذه التعريف وغيرها انظر: حيدر حسين عبد السادة ، "مفهوم الحريات في الشرائع السمائية والارضية" ، مجلة النبأ ، العدد ٤٤ ، ١٤٢١ هـ ، ص ٢٧ .

(٣) د. عبد الوهاب الكيالي ، موسوعة السياسة ، ج ٢ ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسة والنشر ، ١٩٩٠) ، ص ٢٢٢ .

خيراً أم مسيراً وما تثار بهذا الصدد من مسائل أخرى. وعلى وفق هذا المنهج في تقسيم الحرية، فإن للإمام اسهاماً مباشراً ومميزاً في ترسیخ مبدأ الحرية حتى وصف عصره بأنه "كان عصراً نعم فيه لناس بالحرية الواسعة الإسلامية... وان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، هو واضع الأسس العميقية للحرية بعد النبي بأقواله ، ومنفذ ثابت للحرية بأعماله وممارساته في اوساط الامة"^(١).

و قبل الدخول الى نظرية الإمام لقيمة الحرية وأبعادها وحدودها والتطبيقات العملية لها من قبله ، نرى من المفيد ان ننطلق من رأي الكاتب جورج جرداق في الإمام علي بوصفه من دعاة الحرية وتفسيره ذلك كونه ﷺ قد حرر نفسه مما تقييد به ولادة زمانه من اغلال الاشادة بالحسب والنسب ، وحرر نفسه ، من المطبع في الملك والمال والجاه والكبير والاستعلاء ، وحرر نفسه من العرف ان لم يدر في نطاق العقل السليم وال الحاجة الاجتماعية والسوق الانساني الخير ، وحررها من تخصيص ذويه ومحبيه بما ينفعهم دون سواهم ومن الحقد على اخصامه والانتقام من مبغضيه وحرر ضميره وجسمه "^(٢) .

وما يلحظه الباحث في فكر وسلوك الإمام انه يسمى بقيمة الحرية في الحياة والمجتمع ، وذلك يجعلها هدفاً وغاية للرسالة الإسلامية ، اذ قال ﷺ : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (انا وعلي ابو هذه الامة ولحقنا عليهم اعظم من حق ابوي ولادتهم فاننا ننchezهم ان اطاعونا من النار الى دار القرار ونلحقهم من العبودية بخيار الاحرار)^(٣) .

(١) صادق الحسيني الشيرازي ، السياسة من واقع الاسلام ، ط، ٣ ، (بيروت ، مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، ١٤٢١هـ) ، ص ١٥٦.

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، م ، ١ ، ص ١٣١.

(٣) ينظر: الفيض الكاشاني ، مصدر سابق ، ج ، ١ ، ص ١٥٠.

ولقد سعى الإمام لاداء مهمة انقاذ الانسانية من شتى قيود الاسر واغلال العبودية للاصنام الحجرية او البشرية، إذ يقول ﷺ : (لقد احست جواركم، واحظت مجاهدي من ورائكم واعتقلكم من ريق الذل وخلق الضيم)^(١) بل ان الإمام يعد الانسان الحر، بالمعطيات العلوية للحرية الانسانية، هو قلب الامة وعقلها ومقاييس رضاها فيقول : (اياك وكل عمل ينفر عنك حرا او يذل لك قدرا او يجعل عليك شرا)^(٢). ويجعل ﷺ قيمة الحرية اعلى من قيمة الحياة نفسها إذ قال : (الموت ولا ابتذال الحرية)^(٣).

وهنا تشارق قضية حرية الارادة عند الانسان، وهل هو "كائن مختار في تكوينه وصاحب ارادة حرة، أي انه يملك القدرة على الاختيار وبامكانه التصرف كيفما يشاء في الحالات والاواعض المختلفة فهذا المعنى في (الحرية) موضع جدل سافر في علم النفس الفلسفي ، بعض الفلاسفة والمتكلمين ينكرون وجودها ويرى ان الانسان مجرد لا يملك الاختيار في افعاله كالجمادات والنباتات وبقية الحيوانات وهو ليس اكثرا من آلة لا ارادة لها وتحكم قوى من خارجها وبعض آخر يؤمن باختيار الإنسان ولا يرى فيه موجودا تملّى عليه الحياة بلا ارادة منه^(٤). ومع الجدل المثار في هذا المجال ، يمتاز الإمام بعمق تعامله مع هذا الموضوع ، فهو من ناحية كان يتأيى بمثل هذه الأمور عن عامة المجتمع ، لذلك نجده يقول : "القضاء والقدر ، طريق مظلم فلا تسلكه ، ومحر

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، خطبة ١٥٩ ، ص ٢٧٤.

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٠٠ ، ويقول ﷺ : "خير البر ما وصل الى الأحرار" الريشهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٨٤.

(٣) مدیر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٩٢.

* للمزيد حول هذا موضوع الحرية عند الفلاسفة والمتكلمين. ينظر: جعفر سبحياني ، محاضرات في الالبيات ، ط ٩ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٢٣هـ) ، ص ٣٤٦ - ٢٦١.

(٤) د. صادق حقیقت ، مدخل الى الفكر السياسي في الاسلام (مجموعة مقالات) ، ترجمة خليل العصامي ، ط ١ ، (ایران ، مؤسسة المهدی ، ٢٠٠١) ، ص ٢٤٣.

عميق فلا تلجوه، وسر الله فلا تتكلفوه^(١)، وعندما كان (عليه السلام) يسأل عن هذا الموضوع كانت اجابته: (لاجبر ولا تقويض انا امر بين امرین)^(٢).

ان الغزارة الفكرية للامام (عليه السلام)، كانت واسعة الانتشار عميقه التأثير، فقد اقدم على سبر غور ماهية القدر حين احجم الاخرون ووازنـه بين الافراط والتفرط، حتى ان آراءه فرضت نفسها على بعض مناوئـه، فمثلاً "كتب الحاجـ" الى الحسن البصري *** والى عمرو بن عـيد *** والى واصل بن عـطاء *** والى عامر الشعـبي ان يذكروا ما عندهم وما وصل اليـهم في القضاـء والقدر، فكتب اليـه الحسن البصري: ان احسن ما انتهى اليـ ما سمعـت عن امير المؤمنـين عليـ بن ابي طالـب (عليـه السلام) انه قال: اتـظن ان الذي نهاـك دهاـك؟!... وانـما دهاـك اسفلـك واعلاـك والله بـرئ من ذاك.

وكتب اليـه عمـرو بن عـيد، احسن ما سمعـت في القضاـء والقدر قول امير المؤمنـين عليـ بن ابي طالـب (عليـه السلام): لو كان الوزـر في الاصل محـتمـما كان المـوزـور في القصاصـ مـظلـومـا.

(١) بيضون، مصدر سابق، ص ١٧٥.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٧٧. وللمزيد من الآراء حول هذا الموضوع ينظر: رضي الدين ابي القاسم عليـ بن موسى الحسـني (ابن طاووس)، الطـرائف، (قم، مطبـعة الحـيـام، ١٣٩٩هـ)، ص ٣٢٩ وما بـعـدـها.

* حول الحاجـ ينظر: ابن عـساـكر، مصدر سابق، ج ٢١، ص ١١٥ وما بـعـدـها.

** حول الحسن البصري ينظر: شمس الدين بن احمد بن عثمان الذـهـبـي، سـير اعلام النـبـلـاء، ج ٤، ط ٩، (بيـرـوت، مؤـسـسـة الرـسـالـة، ١٩٩٣)، ص ٥٦٣ وما بـعـدـها.

*** حول عمرـ بن عـيد يـنظر: ابن سـعد، مصدر سابق، ج ٧، ص ٢٧٣.

**** حول واصلـ بن عـطـاء يـنظر: خـيرـ الدـينـ الزـركـلـيـ، الـاعـلامـ، ج ٨، ط ٥، (بيـرـوت، دارـ العـلـمـ لـلـمـلـاـيـنـ، ١٩٨٠)، ص ١٠٨.

***** حول الشـعـبيـ يـنظر: ابو محمد عبد الرحمنـ بن ابي حـاتـمـ الرـازـيـ، الجـرحـ وـالتـعـديـلـ، ج ٦، (بيـرـوت، دارـ اـحـيـاءـ التـرـاثـ الـعـرـبـيـ، دـ.ـتـ)، ص ٢٣٢.

وكتب اليه واصل بن عطاء: احسن ما سمعت في القضاء والقدر قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب ﷺ : "ايدلک على الطريق وياخذ عليك المضيق".
وكتب اليه الشعبي احسن ما سمعت في القضاء والقدر، قول امير المؤمنين علي ابن ابي طالب ﷺ (كل ما استغرت الله منه فهو منك ، وكل ما حمدت الله عليه فهو منه) فلما وصلت كتبهم الى الحجاج وقف عليها وقال : لقد اخذوها من عين صافية" (١) .

ويجعل الامام أعمال الإنسان الدينية ونتائجها الاخروية من مسؤولية الإنسان بقوله ﷺ : (عبد الله زنوا أنفسكم قبل ان توزنوا وحاسبوها قبل ان تخاسبو) (٢) . ان هذا التوجه لتحرير الإنسان من تأثيرات غير ملموسة كان له انعكاسات مهمة لعل من اهمها رفض الامام للتوظيف السياسي لمسألة الجبر الذي يخلق اليأس في الانسان (٣) ، والذي يسلب حقوق الشعب بادعاء كون الحكومة الظالمة هي برضاء الله وقضائه (٤) ونلاحظ ان انصار الامام قد استوعبوا هذا التوجه فحين حاول معاوية بن ابي سفيان" ان يجعل من منبره ممرا للعقيدة الجبرية اصطدم في محاولته تلك بعقل حر افسد عليه خطته : فحين خطب معاوية قائلاً : ان الله تعالى يقول : (وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم) فعلام تلوموني ان قصرت في عطائكم ؟ فقال له

(١) ابن طاووس ، الطرائف ، مصدر سابق ، ص ٣٢٩ ؛ الرشّهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٦٢ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د.صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٩ ، ص ١٤٣ .

(٣) حين سئل ﷺ (اكان مسيينا الى الشام ، بقضاء الله وقدره ؟ قال الامام "ويحك ! لعلك ظنت قضاء لازما وقدرا حاما ؟ ولو كان ذلك لبطل الشواب والعقارب وسقط الوعد الوعيد. ان الله سبحانه امر عباده تخيراً ونهاهم تقديرًا وكلف يسيراً ولم يكلف عسيراً) يضمن ، مصدر سابق ، ص ١٧٧ .

(٤) حول هذه الفكرة وتوظيفها السياسي. ينظر: رضوان السيد ، الامة والجماعة والسلطة (دراسات في الفكر السياسي العربي الاسلامي) ، (بيروت ، دار اقرأ ، ١٩٨٤) ص ١٢٩ و ما بعدها ؛ احمد بن يحيى بن المرتضى ، المنيه والامل في شرح الملل والنحل ، ط٤ ، (بيروت ، دار الندى ، ١٩٩٠) ، ص ص ٩٤ - ١٦٨ .

* سورة الحجر / الآية ٢١

الاحنف بن قيس^١ [وهو من انصار الامام] انا والله مانلوك على ما في خزائن الله ، ولكن على ما انزله لنا من خزائنه فجعلته انت في خزائك وحلت بيننا وبينه^(١).

والامام ينظر الى مسألة الحرية الانسانية كطرف فاعل وجوهري في معادلة الوجود البشري ، وتملك القدرة على التغيير بشكل غير محدود سواء في مبدأ الدعاء^(٢) ، أو البداء^(٣) ، واذا دجينا بين هذه النظرة وقول الامام : "ان من حق عظم جلال الله سبحانه في نفسه [أي الانسان] وجل موضعه من قلبه ان يصغر عنده لعظم ذلك كل ما سواه"^(٤) . ومن خلال رؤية الامام علي عليه السلام للحرية فان المجتمعات الاسلامية بامكانها التعامل مع تهمة ، غير عارية من الصحة ، اثارها المستشرقون حول كون الفهم الخاطئ لمسألة القضاء والقدر عاماً للتخلُّف^(٥) من جهة ، ومن جهة اخرى ، يمكن ان يواجهوا فكريًا كثيرةً من العقائد الغربية الحديثة بمدارسها التي "تنادي ايضا بالختمية وهي تعبر اخر عن (الجبر) ومثال ذلك قول الماركسية المادية بختمية الصراع الطبقي... ومن ينادي بختمية تأثير القوانين الاجتماعية في حركة الانسان وهناك المذهب الجنسي القائل بختمية انصياع حركة الفرد الى ما ت عليه عليه احتياجاته الجنسية... اما الرسائلات السماوية ، [والتي شرح ابعادها الامام] ، فتوكل ان الانسان كائن حر في

* حول الاحنف بن قيس ، انظر : ابن سعد ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٩٣.

(١) صائب عبد الحميد ، تاريخ الاسلام الثقافي والسياسي ، (مسار الاسلام بعد الرسول عليه السلام ونشأة المذاهب) ، ط ١ ، د.م ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٧ ، ص ٧٦٩.

(٢) روى عن علي عليه السلام انه قال : "ان الدعاء ليرد القدر ، وذلك ان الله تعالى يقول : "الا قوم يonus لما امنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا"؛ ابو عبد الله بن احمد القرطبي ، تفسير القرطبي (الجامع لاحكام القرآن) ، ج ٨ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٥) ، ص ٣٨٥.

(٣) حول فكرة البداء ينظر : محمد تقى المدرسى ، مبادئ الحكمـة (بين هدى الوحي وتصورات الفلسفة) ، ط ٢ ، (د.م ، دار محبي الحسين ، ٢٠٠٣) ، ص ١٧٨ - ١٨١ ؛ ينظر ايضاً : سبحانى ، الالهيات ، مصدر سابق ، ص ٢٧٩ - ٢٩٤ ؛ محمد رضا المظفر ، عقائد الامامية ، (بيروت ، دار المحجة البيضاء ، د.ت) ، ص ٤٥ - ٤٦.

(٤) مدیر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٧٣.

(٥) ينظر : صادق البختياري ، "العدالة والتنمية في منهج الامام علي" ، مجلة المنهاج ، العدد ٢٧ ، ٢٠٠٢ ، ص ٦٥.

تصرفاته ، مسؤول عن مصيره ، وي يكن ، ان تجزم بان احد اهم ابعاد الشرك بالله العلي العظيم هو الاعتقاد بجتمبية تفوق العوامل الارضية على الانسان ومن ثم القول بجتمبية وجود فاصلة بين الانسان وربه الخالق^(١) .

ان الامام يؤمن ان الحرية تنبع اولاً من داخل الانسان : من عقله وروحه فيوجه ^{الله} امرا او نصيحة او درسا اخلاقيا للانسان في أي مكان او زمان قائلا : (لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حر^(٢)) ، وهنا يحمل الامام الانسان مسؤولية نيل الحرية والمحافظة عليها^{*} . وكذلك نشروعي في ضمن الامة . فحرية الانسان لا توجد بقانون او دستور ينظمان الحرية نظريا وانما هي هبة الاله لايملك سلطانا في الارض ان ننتزعها من الانسان الا خطأ يجب مواجهته ومقاومته كان الامام يحفز على الجهاد قائلا : (سيروا الى قوم يقاتلونكم كما يكونوا في الارض جبارين ملوكا ويتخذهم المؤمنون اريبا ، ويتخذون عباد الله خولا^(٣)) .

ومن الأفراد الأحرار ، في ظل الشعاع الإسلامي ، سيخلق المجتمع الحر الذي ستكون ابعاد الحرية فيه وفق رؤية الإمام ، سياسية^(٤) واقتصادية^(٥) ، وشخصية ، وفكرية ، ودينية ، فضلا عما يتعلق بموضوع الحرية من رؤية للإمام الى مسألة العبودية ، والاطار الحددي للحرية .

(١) محمد تقى المدرسي ، مبادئ الحكم ، مصدر سابق ، ص ٢٢٢ .

(٢) الشيريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٩ . مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٩٣ .

* يقول الإمام علي ، : "الحر حر وان مسه الضر ، والعبد عبد وان ساعده القدر" ، الريشهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٨٣ .

** عباداً .

(٣) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٦ .

(٤) ستنظر لهذا الموضوع لاحقاً في الفصل الثالث ، البحث الاول .

(٥) ستنظر لهذا الموضوع لاحقاً في الفصل الرابع ، البحث الرابع .

لعل من اولى أساسيات الحرية عند الامام هو اعطاؤه الحرية الشخصية للإنسان ، أي ان يكون الانسان حر التصرف في اموره الشخصية دون قيد الا قيد منع ايذاء الجماعة ، كما ان منح الحرية الشخصية المنضبطة للانسان لابد ان تبدأ من اشاعة هذا المفهوم داخل الاسرة^(١) كأسلوب لتربيه الابناء ، وهذه اشاره مهمة ولا سيما في تلك الحقبة من التاريخ . إذ يقول الامام : (لا تقدروا اولادكم على أخلاقكم فانهم مولودون لزمان غير زمانكم)^(٢) ويعلق جرداق على هذا المبدأ العلوي قائلاً : ان الامام ينادي ببدأ (الولادة الحرة) ، فان الابناء ان تخلصوا من القسر والاكراه والاستبعاد من جانب السلطة والقوانين ، فانهم لا يتخلصون عادة من اخلاق ابائهم وعاداتهم وميولهم وسائر ما يفرض عليهم بحكم نزع الاباء الى ان ينشأوا اولادهم على ما نشأوا عليه... وان الحرية لا تتقييد حتى بشروط يضعها الاباء قسرا او فرعا لان الحرية في أقصى معانيها وأهدافها دافع الى التطور وباعتث على التقدم)^(٣) .

كذلك فان الامام قد شمل الاسرة ايضا بمقولة الحرية سواء من ناحية اختيار الزوجة^(٤) ام السكن^(٥) ، ام أي تفاصيل حياتية اخرى^(٦) . ولقد نهى الامام علي عن التجسس على الناس وطلب نياتهم وسقطات لفاظهم وهفواتهم المستترة ، فلقد اصدر الامام امرا لبعض اركان حكومته قائلاً : (ليكن ابعد رعيتك منك ، واسنأهم عندك اطلبهم لمعائب الناس ، فان في الناس عيوبا ، الوالي احق من سترها ، فلا

(١) ستنظر لموضوع الاسرة وحقوق الطفل في الفصل الرابع ، المبحث الثاني.

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ص ٣٢٧.

(٣) جرداق ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ص ٣٤٤ - ٣٤٥.

(٤) ينظر: المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ١٨٣.

(٥) ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢١ ، ص ٥١٤.

(٦) سبق واوردنا قول الامام حول تفسيره قوله قال رسول الله ﷺ غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود "فالامام" انا قال ﷺ ذلك والدين قل ، فاما الان وقد اتسع نطاقه وضرب بجرانه ، فامرنا وما اختار" ، المصدر نفسه ، حكمة

. ١٣ ، ص ٦٠٤.

تكشفن ما غاب عنك منها ، فاما عليك تطهير ما ظهر لك ، والله يحكم على ما غاب عنك ، فاستر العورة ما استطعت ، يستر الله منك ما تحب ستره من رعيتك^(١).

يلحظ الباحث ان في هذا النص ابعاداً عديدة لعل من اهمها توسيع دائرة الحرية الشخصية للمواطن ، بل يمكن القول ان الامام اعطى حرية الخطأ مع الالتزام بعدم علانية ذلك الخطأ ، فضلا عن انه يرفض نمذج الدولة الشمولية التي تجعل من نفسها جهاز تجسس ومراقبة ضد ابناء الامة بل يريد من الدولة ان تكون اداة اصلاح ووسيلة حل الازمات يجب ان تعامل المواطنين كبشر تلزمه حتمية الخطأ ، ويجب ان يمنع الانسان فرصه الاصلاح الذاتي لذلك الخطأ ما دام لم يتجاوز القانون العام.

وفي الاطار ذاته ، نلاحظ الامام ينادي بحرمة المسكن للمواطنين إذ قال لبعض رجال الحكومة : (لا تروعن انسانا ولا تجتاز عليه كارها ... فاذا قدمت على الحي فانزل بهم من غير ان تخالط ابياتهم)^(٢) ، وفي مناسبة اخرى قال عليه السلام : (ولا تؤتي البيوت إلا من ابوابها فمن اتها من غير ابوابها سمي سارقا)^(٣) . والامام يعد من السابقين في اقرار حرية التنقل كحق للانسان إذ قال : (من ضيق العطن لزوم الوطن)^(٤) ، بل انه نادى بتسهيل حرية السفر للفوائد الموجودة منه وذلك في شعر ينسب له :

تغرب عن الاوطان في طلب العلى وسافر ففي الاسفار خمس فوائد

تفرج هم واكتساب معيشة وعلم واداب وصحبة أماجد^(٥)

(١) ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٩.

(٢) المصدر نفسه ، كتاب ٢٥ ، ص ٤٨١.

(٣) جرداق ، مصدر سابق ، ١م ، ص ٣٦٤.

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٨.

(٥) علي بن ابي طالب ، ديوان الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٤٢ . ولقد بين الامام علي ، وكجزء من تأكيده حرية النقل العديد من اخلاقيات السفر وآدابه ، ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ١٠م ، ص ص ٣١ - ٩.

وحتى حين تأزم الوضع السياسي والامني داخل الدولة ابان حكم الامام لم يثنه ذلك من احترام حرية الناس في التنقل حيث ماشاءوا ، فقد سمح لطحة والزبير^(١) ومروان بن الحكم^(٢) و أخيه عقيل^(٣) بالتنقل والتوجه حيث ما رغبوا على الرغم من المحاذير المتوقعة من هذه التنقلات على الوضع العام ، ولكن سمة المسيرة العلوية هي تثبيت حقوق الانسان ، ومنها الحرية في التنقل ، كمبادئ وليس الحصول على مكسب سياسي آني^(٤) .

وهناك بعض الروايات التي اشارت الى ان الامام نفى بعضهم من اقيم عليه الحد ، من مرتكبي بعض الكبائر ، ولكن ظل هذا الاجراء في ضمن نطاق الحالات الفردية لا يمكن التعيم من خالله ، هذا من ناحية ومن ناحية اخرى انه يمكن تلمس بعض ايجابيات التغريب^(٥) ، ولكن بصورة عامة كان الامام يرفض مبدأ النفي غير المبرر وكان يقول : "كفى بالنفي فتنة"^(٦) . كما نهى الامام بشدة عن نفي النساء او تشريدهن وذلك دفعا للفتنة وتقديرا لخصوصية المرأة في الحياة والمجتمع ، مخالفا بذلك بعض فقهاء

(١) اتي طحة والزبير الى علي فقالا : يا امير المؤمنين ، ائذن لنا في العمرة ٠٠٠ فنظر اليهما علي وقال : نعم ، والله ما العمرة تريدان واما تريدان ان تضيما الى شانكم فمضيا" ، ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧١.

(٢) قال الامام ، عن مروان بعد معركة الجمل : " هو امن ، فليتوجه حيث ما شاء" . البلاذري ، انساب الأشرف ، مصدر سابق ، ص ٢٦٢ .

(٣)"قال عقيل : يا امير المؤمنين ائذن لي الى معاوية ، قال : في حل محل ، فانطلق نحوه" علي بن حسين علي الاحمدي الميناجي ، مواقف الشيعة ، ج ١ ، (قم مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٦هـ) ، ص ٢٤٠ .

(٤) ستعرض لحق التنقل ، بشكل واسع ، كجزء من حقوق المعارضنة لاحقا.

(٥) حول ايجابيات التغريب ينظر : علاء الدين ابو بكر بن مسعود الكاشاني ، بدائع الصنائع ، ج ٧ ، (باكستان ، مكتبة الحبيبية ، د. ت) ، ص ٣٩ .

(٦) ابو بكر محمد بن ابي سهل السرخسي ، اصول السرخسي ، تحقيق ابو الوفا الافغاني ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٣) ، ص ٧ .

ال المسلمين مثل ابن مسعود الذي نادى بجواز تغريب المرأة^(١). وهذا يقدم لنا معلماً مهماً لفهم نظرية الإمام لحقوق المرأة^(٢) من حيث أنه عليه السلام رفض نفي المرأة او تشريدها، بينما اقر بحرية المرأة في التنقل ، من غير محرم في حالة تحقق الامن لها استناداً لما كان في عهد الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه^(٣).

ويعلق محمد حسين فضل الله على اختيار الإمام الهجرة النبوية كنقطة انطلاق في التاريخ الإسلامي^(٤) ، بأنه اعلاه لشأن الهجرة التي تتجسد عنده في "كل رحلة يقوم بها الانسان في خدمة الاسلام والمسلمين وفي القيام بواجب شرعي من عبادة ونحوها ، وفي انقاد فئة محرومة او مضطهدة من الفئات التي اوجب الله علينا انقاذها... لان الهجرة ليست فكرة تخضع لحركة الاقدام من موقع الى اخر ، بل تشمل حركة العمل التي تنقل المجتمع والحياة من مرحلة متأخرة الى مرحلة متقدمة"^(٥).

والواقع ان حق التنقل في نظر الإمام يمثل الانفتاح الحضاري له على الامم والافكار الاخرى ، وهو اساس حق الحرية الفكرية الذي اقره الإمام للانسان الذي خلقه الله "في احسن تقويم والعقل الذي منحه الله للانسان وهو مكان الشرف ومناط التكليف بالعقل يصير الانسان انساناً وتفضيل على غيره بهذا العقل... ان التفكير فطرة انسانية وفرضية اسلامية وعبادة راقية والآيات القرآنية تحث كثيراً على استعمال

(١) حول رأي ابن مسعود ينظر: شمس الدين السرخسي، المبسوط، مصدر سابق، ج ٩، ص ٤٤.

(٢) سنتطرق لاحقاً لحقوق المرأة في الفصل الرابع، المبحث الاول.

(٣) ينظر: احمد الارديلي، مجمع الفائدة، مصدر سابق، ج ١، ص ١٨١.

(٤) تطرقنا لمصادر هذه المعلومة سابقاً في الفصل الاول، المبحث الاول.

(٥) فضل الله، علي ميزان الحق، مصدر سابق، ص ٥٤ - ٥٥.

العقل والتفكير وكثيراً ما نرى في نهاية الآية (افلا تعقلون) (افلا تتفكرن) (لعلهم يتفكرن) (الاولى الالباب) (ثم تتفكروا)^(١).

وفي هذا السياق، فإن انطلاق العقل الانساني هي سابقة للعقيدة التي يعتقد بها، لذلك ينصف الامام الانسان واضعا اياه على الطريق الصحيح للوصول الى الحقيقة إذ يقول ﷺ : (انظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال)^(٢)، ويقول عن الاختلاف المكاني في منابع المعرفة (خذ الحكمة انى كانت فان الحكمة ضالة كل مؤمن)^(٣) و (ضالة الحكيم الحكمة فهو احق بها حيث كانت)^(٤) ويقطع الامام الطريق على من ينغلق فكريا وحضاريا بحججة الاختلاف العقائدي قائلا : (الحكمة ضالة المؤمن فاطلبوها ولو عند المشرك تكونوا احق بها)^(٥)، ومع هذه النظرة الشمولية للمعارف الانسانية واختلاف النظرة للحياة والعلوم والقيم فان الامام يدعو لتوظيفها لصالح المسيرة البشرية فمن (كشف مقالات الحكماء انتفع بمقائقها)^(٦) ، ومع عنصر الوقت والتطورات التي تحدث في الواقع فان الامام ينبه في ان تكون كلها حاضرة في ذهن المطبعين للمعرفة الانسانية ف(حسب المرء من عرفانه.. علمه بزمانه)^(٧).

(١) محمد الامين خليفة، "الحربيات الاساسية ودور الشعب في الحكومة الاسلامية" ورد في محمد واعظ الخراساني، الحكومة من وجهة نظر المذاهب الاسلامية، مجموعة من المقالات للمؤتمر العالمي العاشر للوحدة الاسلامية، طهران، الجمع العالمي للتقرير الاسلامي، (١٤١٩هـ)، ص ٣٥.

(٢) كمال الدين ميشم بن علي بن ميثم البحراني، شرح كلمات امير المؤمنين، تعليق وتصحيح مير جلال الدين الحسینی (د.م، د. ن، ١٣٩٠هـ)، ص ١٢. وللمزيد حول شرح هذا القول للامام واثره في الحرية الفكرية. ينظر : د. محمد عقيل بن علي المهدی، الامام علي بن ابي طالب (حياته الفكرية وتأثيرها في فكر الامام الغزالی)، (د.م، دار الحديث، ١٩٩٧م)، ص ص ٤٨ - ٥٧.

(٣) الواسطي، مصدر سابق، ص ٢٤٣.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٠٩.

(٥) المجلسي، مصدر سابق، ج ٥٧، ص ٣٤.

(٦) الواسطي، مصدر سابق، ص ٤٣٨.

(٧) الریشهري، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ج ٢، ص ١١٥٨.

ونلاحظ ان الموروث الفكري من مقولات الامام السابقة قد عززه بسلوك سياسي مؤمن بالتنوع الحضاري ومستفيد منه في الوقت ذاته فلما "قدم عليه وفد من بلاد فارس قال الامام : اخبرني عن ملوك فارس كم كانوا ؟ [قال المحدث عنهم] كانوا اثنين وثلاثين ملكا ، قال الامام : وكيف كانت سيرتهم؟ قال : ما زالت سيرتهم من عظم امرهم واحدة حتى ملکنا اخرهم فاستأثر بالمال والاعمال واحرب الذي للناس وعمر الذي له . فقال الامام : ان الله خلق الخلق بالحق ولا يرضى من احد الا بالحق^(١).

ويشير أحد الباحثين ان الخطابة وصلت إلى قمتها على "عهد أمير الإمام عليه السلام .. وذلك لاسباب كثيرة منها ظهور التيارات والاتجاهات الفكرية والسياسية المختلفة وحاول كل تيار ان يثبت لنفسه الحق ووسيلته لاثبات الحق هو استخدام مجال الخطابة [وهو دليل على] توفير حرية الفكر والرأي ، فقد كان عهد الإمام علي عليه السلام عهد الحريات التي لم يشهد له مثيل في العهود التي سبقته الا عهد النبي ص^(٢) .

وتنتمس عملية الحراك الفكري والتعليمي^(٣) الذي اثاره الامام ، ولاسيما في مدة حكمه ، فطالما كان ينادي (سلوني) فهذا الشعار مع توفير حرية السؤال والاستفهام وسماحة الجواب ودقته في تعامل الامام مع السائلين والحيارى من طلاب المعرفة او خصوم خطه الفكري كان مبدأً آمن به وعمل له علي بن ابي طالب فحين خطب عليه السلام قائلا : (سلوني فاني لا استئل عن شيء الا اجبت فيه... فقام رجل من جانب مجلسه وفي عنقه كتاب كأنه مصحف... فقال رافعا صوته لعلي : ايها المدعي ما لا يعلم والمقلد ما لا يفهم انا السائل فأجب ، فوثب اليه اصحاب علي... فنهرهم علي

(١) المنقري ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص ١٤.

(٢) د. محسن الموسوي ، المدخل الى علوم نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ١٥.

(٣) ستتناول لاحقا موضوع حق التعليم . في الفصل الرابع ، المبحث الثالث.

وقال لهم دعوه ولا تعجلوه فان الطيش لا يقوم به حجج الله ولا به تظهر براهين الله ، ثم التفت الى الرجل وقال له : سل بكل لسانك وما في جوانحك فاني اجييك^(١). ومن هنا يتضح تماما منطق الحرية عند الامام وهو منطق الكلمة التي تعمل على الحوار مع الرأي الاخر دونها اضطهاده او قمعه ، "وسماحة لمن خالفه في تصوره وتفكيره وسلوكه ومذهبة بان يفكر وينظر ثم يكون من امره على ما يبدوا له ، أي انه كان يأذن له بان يفكر حرا ويتجه حيث دله التفكير الحر والنزعة المستقلة عن أي ضغط او اكراه"^(٢).

ومع هذه القاعدة التي أرساها الامام بشأن حق الحرية الفكرية سواء في الجانب النظري ام في العملي ، بنى الامام كتلة بشرية امتلكت"القدرة على حرية التفكير والتامل والتدبر والفحص لمختلف القضايا الفلسفية والكلامية والسياسية بعيدا عن الاطر الجامدة او القيد الفكرية المفروضة سياسيا او مذهبيا ، الامر الذي جعل هذه الكتلة قادرة على نقد التاريخ الاسلامي والابداع والتطور في فهم القضايا الفلسفية والكلامية والتصدي لمواجهة التيارات الفكرية الفلسفية في مختلف العصور"^(٣).

ان الدعوة لتبني الاسلوب العلوي في الحرية الفكرية والتسامح مع الاخر والاطلاع والافتتاح ربما يكون جزءاً من حل مشكلة التخلف التي تتفق فيها مع رأي المدرسي في : "ان جزءاً من اسباب تخلف الامة الاسلامية هو حالة الارهاب الفكري الذي سيطر وخيم على البلاد الاسلامية إذ مارسه الخلفاء في اجل صوره ، وكتب التاريخ مليئة بالشواهد والامثلة التي تحكي واقع هذا الارهاب وانعكاساته السلبية على الحركة الثقافية وعلى المفكرين المسلمين ومن ثم على الامة الاسلامية ككل ...

(١) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ص ١٧٠ - ١٧١ .

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٤٧ .

(٣) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ص ٤٨ - ٤٩ .

ولو كانت الحرية هي السائدة في الدولة الإسلامية لطرح الجميع اراؤه ولحصل تلاقي فكري يعود على المجتمع الإسلامي بالفوائد الجمة، وحلت أكثر الاختلافات الفكرية والفقهية التي نشأت بين المسلمين ومن ثم لعادت على البشرية جموعاً بالفوائد الجمة^(١).

ان البحث عن الحرية الفكرية يرتبط اشد الارتباط بالجانب الایديولوجي في حياة الإنسان، ويدخل تحته المصطلح الديني (العقيدة)، والذي يعد من اهم مصاديق الحرية، وغني عن القول، ان الاسلام منح الانسان كامل الحرية الفكرية وامرها بالنظر والتفكير، ولم يجز له تبني العقيدة على اساس التقليد او العاطفة^(٢)، فاذا كانت الحرية الفكرية مكانها العقل مناط التكليف فان الحرية الدينية مكانها القلب ولا يمكن ان يكره الانسان على ما يؤمن به ويصدقه الاطوعا من عنده فان (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ)^(٣) ومن هذا المنطلق نفهم قول الامام: (ان قوما عبدوا الله سبحانه رغبة فتلك عبادة التجار، وقوما عبدوه رهبة فتلك عبادة العبيد وقوما عبدوه شکرا فتلك عبادة الاحرار)^(٤)، فالامام يؤمن بحرية العقيدة كحق مصان للانسان وهذا الایمان يأخذ مجريين :

الاول : الحرية في اطار الاسلام ، أي في دائرة المسلمين انفسهم.

الثاني : الحرية في اطار حق الاديان الاخرى ازاء المسلمين.

ففي الساحة لاسلامية، فتح الامام باب الحرية على مصراعيه امام الحوار والسؤال والنقاش، وظل علي بن ابي طالب كفقيه وحاكم ومرجع في تعليم الامة

(١) محمد تقى المدرسي، التاريخ الاسلامي، مصدر سابق، ص ص ٣٤٤ - ٣٤٥.

(٢) سورة البقرة / الایتان ٦٤ ، ٢٥٦ ، سورة فصلت / الایة ٥٣ ، سورة الانفال / الایة ٤٢ ، سورة يونس / الایة

.٩٩

(٣) سورة البقرة / الایة ٢٥٦

(٤) الواسطى، مصدر سابق، ص ١٥٨.

اميناً على الحرية الفكرية. ولعل اهم درس اعطاه في هذا المجال وفق اعتقادنا المتواضع، هو عدم قمع أي رأي او فكرة وانه لا قناعات مقدسة تفرض على مجرى الحوار. ومن خلال الحرية الفكرية في ضمن الدائرة الاعتقادية الاسلامية، انفتح باب السؤال وال الحوار والفكير من ابناء الامة اتجاه الامام الذي فسر دقائق العبادات وفلسفتها للسائلين^(١) واوضح معنى العرش والملائكة^(٢) ومفاهيم السنة والجماعة والبدعة^(٣) بروح علمية وانسانية، بل ان سماحة الامام كانت حتى مع من شك بأصول العقيدة "فقد اتى رجل... ويبيده جمجمة انسان ميت فقال: انكم تزعمون ان النار تعرض على هذا وانه يذب في القبر وقد وضعت عليها يدي فلم احس منها حرارة ... فقال علي عليه السلام: ائتونني بزند وحجر [والرجل السائل والناس ينظرون اليه] فأتى بهما فاخذهما وقدح منها النار، ثم قال للرجل ضع يدك على الحجر فوضعها عليه، ثم قال عليه السلام: ضع يدك على الزند فوضعها عليه، فقال عليه السلام: هل أحست منهما حرارة النار؟ فبهت الرجل، لانه رأى النار ولم يحس بالحرارة"^(٤).

وبلغ الامام غاية الحرية في فهم نصوص الاسلام من مختلف جوانبه إذ قال عن اهم دعامات الاسلام: "القرآن حمال ذو وجوه"^(٥)، وكذلك دعا الامام الى شخذ

(١) سئل علي بن ابي طالب لم كان الوقوف بالجبل ولم يكن بالحرم؟ فاجابهم قيل "يا امير المؤمنين فما معنى الوقوف بالمشعر الحرام؟ فأجابهم الامام ... قالوا فمن اين حرم عليهم ايام التشريق؟ فأجابهم ... واجابهم كذلك عن سبب رمي الجمرات، حول هذه المحاور العلمية والفكرية ينظر: عبد الوهاب الشعراوي، لواقع الانوار القدسية في بيان المهدود الحمدلية، مصر، البالى الحلى، ١٩٧٣، ص ٢٨٣ وما بعدها. ويفسر الامام دقائق الاذان وحكمته ينظر: المجلسى، مصدر سابق، ج ١٨، ص ١٣٣ ، بالإضافة إلى عشرات المحاورات والنقاشات.

(٢) ينظر: الطباطبائى، الميزان في تفسير القرآن، مصدر سابق، ج ٨، ص ١٦٢ .

(٣) الهملاوى، مصدر سابق، ص ٢٨٤ .

(٤) ايمانى، مصدر سابق، ص ١٤٤ - ١٤٥ .

(٥) محمد بن الحسين الموسوي البغدادى (الشريف الرضي)، المجازات النبوية، تحقيق د. طه محمد الزيني، (قم، مكتبة بصيرتي، د.ت)، ص ٢٥١ .

الذهن وتوظيف العلم من أجل استيعاب وشرح آيات القرآن الكريم وعدم الوقوف عند شرح او فهم دون احتساب لعامل التطور والزمن اذ قال عليه السلام : (ان القرآن ظاهره انيق وباطنه عميق ، لا تفني عجائبه ولا تنقضي غرائبه)^(١) . وقبل الامام ان يحاور رجالا كانت تكتنفه الشكوك حول اثنى عشر موقعاً في القرآن الكريم ، فقدم الامام له آية التسامح الفكري وحاوره بعد ان سمع جميع حججه قائلا : (سأعلمك ما شككت فيه)^(٢) ، وناقشه واقنعة بحوار علمي وفك حر ولاسيما في موضوع ذوي أهمية واثر بالغ على عقيدة المسلم مثل الشك في القرآن^(٣) .

واطلق الامام حرية تقييم رجال الدين والصحابة وكل من يتصدى للقيادة الدينية^(٤) ، بل ان الامام ركز على ان ترسیخ العقيدة يجب ان تكون مبانیها الاساسية على حرية الفرد بقبولها وعمق ایمانه بمبادئها وليس تحت تأثير الاشخاص وهذا ما يتضح في قوله : (من دخل في هذا الدين بالرجال اخرجه منه الرجال كما ادخلوه فيه ، ومن دخل فيه بالكتاب والسنّة زالت الجبال قبل ان يزول)^(٥) .

اما في مسألة العبادات والشعائر الدينية فان الامام يعطي الحرية للانسان في ادائها إذ قال عليه السلام : (ان للقلوب اقبالا وادبارا ، فإذا اقبلت فاحملوها على التوابل ، وإذا ادبرت فاقتصرروا بها على الفرائض)^(٦) ، ولم يفرض الامام في فترة حكمه على افراد الامة اسلوب القسر في تأدية فريضة ، وقد روی ان شعارة عليه السلام كان "امرؤ وما اختار"^(٧) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٨ ، ص ٥٤.

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٢٧.

(٣) ينظر: المصدر نفسه ، ص ص ١٢٧ - ١٣٥.

(٤) تطرفتنا سابقاً لتقسيم الامام للرجال حول الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه.

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٥٤.

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٠٣ ، ص ٦٦٩.

(٧) المصدر نفسه ، حكمة ١٣ ، ص ٦٤ . ولقد روی ان الامام لم يعسر الامور في تطبيق الناس لاحكام الشريعة محاولاً ان تكون وسيلة الاقناع واسلوب التروي في حث الناس على اتباع هدى الشريعة ، وذلك في: عدة حوادث

وكمّ جزء من عملية الحرية الفكرية في الوعي الإسلامي التي رسخها الإمام كان الاجتهد شعاراً من شعاراته منذ بداية الامر ، وكذلك كان شعار اتباع اهل البيت من بعد الآئمة حيث امنوا باستمرار فتح باب الاجتهد ، التي اغلقها اكثرا المسلمين في القرن الرابع الهجري ما اوقعهم في دائرة التقليد الضيقة وما ترتب عليها من خبو شعلة الفكر وهكذا شهد اتباع اهل البيت منذئذ نهضة شاملة^(١) ، ظهرت جلية في اعمال علمائهم فاصبح استعمال العقل اصل^(٢) ، لا يتعطل "وما الاجتهد الا حرية الفكرية في استخلاص النتائج والنزاهة العلمية والاعتبار بالواقع والصحيح وهاتان العجلتان تحملان موكب الفكر الانساني الناجب"^(٣) .

وكل ما ذكر من مواقف الحرية الفكرية الإسلامية تتجسد في مواجهة الإمام عليه السلام للطرف باسم الدين وغلق نافذة التفاعل الحضاري والأنساني بادعاء الدفاع عن العقيدة حيث يقول عليه السلام عن مثل هؤلاء المتطرّفين : (جعلوا الدين من اقفال البصيرة ومغاليق العقل فهم اغرار... يسيئون ويحسبون انهم يحسّنون)^(٤) واقفال البصر وال بصيرة من هؤلاء يشمل المسلمين فيما بينهم من جهة ومع غيرهم من اصحاب الديانات الأخرى بشكل أكثر حدة من جهة أخرى.

يقف الإمام من اصحاب الديانات الأخرى بانفتاح اسلامي وحضاري وانساني مميز إذ ينحّم معظم الحقوق التي لل المسلمين إلا من ناحية المناصب السيادية كالحكم

ومناسبات ينظر: محمد كاظم القزويني ، موسوعة الإمام الصادق ، ج^٩ ، (قم، مكتبة بصيرتي ، ١٤١٨هـ) ، ص ٥٠٣ - ٥٠٤ ؛ الحراني ، مصدر سابق ، ص ١١٨ .

(١) حول هذا الاسهام الحضاري ينظر: جعفر سبحاني ، دور الشيعة في بناء الحضارة الاسلامية ، ط١ ، (د.م ، معاونة شؤون التعليم والبحوث الاسلامية ، ١٤١٣هـ) ، ص ٩ وما يليها .

(٢) حول مكانة العقل في الفكر الإسلامي ينظر: د. رشدي عليان ، العقل عند الشيعة الإمامية ، (بغداد، مطبعة دار السلام ، ١٩٧٧) موقع متفرق .

(٣) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٢٩٠ .

(٤) تاريخ الانساد ، نقاً عن ابو رية ، اضواء على السنة المحمدية ، مصدر سابق ، ص ٣٩١ .

وتولي القضاء حيث "ان الدولة الاسلامية في حقيقة امرها دولة قائمة على (المبدأ) ... [وانها] [قسم القاطنين بين حدودها على قسمين : قسم يؤمن بالمبادئ التي قد قامت عليها الدولة وهم المسلمون : وقسم لا يؤمن بتلك المبادئ وهم غير المسلمين ... وان الحكومة في الدولة الاسلامية لا يسيير دفتها الا الذين يؤمنون بها"^(١) ان هذا الموقف الاعتقادي يجد له جذورا في الادبيات الاسلامية الاولية، ومنها ما ورد عن الامام علي حيث يقول لاحد عماله : (اما بعد ، فان دهاقين عملك شكوا غلضتك ونظرت في امرهم فما رأيت الاخيراً، فلتكن منزلتك بين منزليتين : جلباب لين بطرف من الشدة في غير ظلم ولا نقص فخذ مالك عندهم وهم صاغرون ، ولا تتخذ من دون الله ولها.. فقد قال الله عز وجل : (لَا تَتَخِذُوا أَيْهُودًا وَالنَّصَارَى أُولَئِيَاء) ^{*} واياك ودماءهم والسلام^(٢) .

ولكن الدولة في زمن الامام على وفق التوجيه العلوى اعلاه قد اعطت لغير المسلمين معظم الحقوق سوى تولي المناصب السياسية والقضائية العليا ، ولعل اهم تلك الحقوق هي :

- حفظ حياتهم ، وهذا ما تطرقنا اليه في المبحث الاول من هذا الفصل.
- احترام عقيدة غير المسلمين فلقد عرف عن الامام احترامه العميق للاديان والمعتقدات السماوية ، التي سبقت الديانة الاسلامية فيقول الامام : (لو استقامت لي الامر وثبتت لي الوسادة لحكمت لاهل التوراة بما انزل الله في التوراة... وتحكمت لاهل الانجيل بما انزل الله في الانجيل ... وتحكمت لاهل القرآن بما انزل الله في القرآن)^(٣) ، وهذا تأكيد صريح من الامام بوجوب احترام اهل هذه الديانات وعقائدهم

(١) ابوالاعلى المودودي ، حقوق اهل الذمة في الدولة الاسلامية ، (د. م ، دار الفكر ، د.ت) ، ص ص ٣ - ٤ .
* سورة المائدة / الآية ٥١ .

(٢) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٣ .

(٣) محمد بن مسعود عياش السلمي ، التفسير العيashi ، تحقيق السيد هاشم الرسولي ، ج ١ ، (طهران ، المكتبة العلمية الاسلامية ، د.ت) ، ص ١٥ .

ورجال دينهم واماكن عبادتهم^(١) وممارسة شعائرهم واعيادهم^(٢)، وضمان تمييزهم بالقوانين الشخصية الخاصة بهم^(٣) وحرية ادائهم لبعض ما هو محرم في الاسلام كشرب الخمر اذا لم يجاهر به^(٤)، وما ذكر سابقاً مفصلاً في كتب الفقه الاسلامي عامة، ومن الملاحظ اعتماد هذه الكتب في هذا المجال على اقوال الامام على الرغم من تغافلها عن ارائه في مسائل اخرى ، وهذا يدلنا على مدى الحرية الفكرية والتسامح الديني الذي تميز به الامام ازاء المعتقدات الاخرى^(٥). بل ان حرية المعتقد التي اطلقها الامام شملت بعض الاحيان عبادة غير الله فقد روي ان الامام علي حين بعث "محمد

(١) عن احد اصحاب الامام قال : " بينما انا اسir مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب ﷺ في الحيرة اذا نحن بدبراني يضرب الناقوس ، قال : فقال علي بن ابي طالب ﷺ : ياحارث - اسم صاحبه - اتدري ما يقول هذا الناقوس ؟ قلت : الله ورسوله وابن عم رسوله اعلم ، قال انه يضرب مثل الدنيا ، وخرابها ويقول : لا اله الا الله حقا صدق صدق ويستمر ﷺ في شرح دقات الناقوس وبعد توحيدي غایة في السمو" ينظر : شمس الدين ابي البركات ، جواهر المطالب في مناقب الامام علي ﷺ ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص ١٣٣ . في حين ورد عن مالك بن انس قوله : " اذا دق بالناقوس اشتد غضب الرحمن عن عز وجل فتنزل الملائكة فتأخذ باقطار الارض وكتب عمر بن عبد العزيز رحمة الله تعالى ان لا يضرب بالناقوس خارجا من الكنيسة" محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، احكام اهل الذمة ، ج ١ ، (بيروت ، دار ابن حزم ، ١٩٩٧) ، ص ١٦٩ .

(٢) "اتي علي ﷺ بهدية التبروز ، فقال ﷺ : ما هذا ؟ قالوا : يا امير المؤمنين اليوم التبروز ، فقال ﷺ اصنعوا لنا كل يوم نيروزا" محمد بن علي بن باجويه القمي (الشيخ الصدوق) ، من لا يحضره الفقيه ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفارى ، ج ٢ ، ط ٢ ، (قم ، جماعة المدرسین في الحوزة العلمية ، ١٤٠٤ هـ) ، ص ٣٠٠ . في حين روى عن عمر الخطاب ﷺ انه قال : "اجتنبوا اعداء الله في عيدهم" احمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرانى ، اقضاء الصراط ، ج ١ ، ط ٢ ، (القاهرة ، مطبعة السنة الحمدية ، ١٣٦٩ هـ) ، ص ٢٠٠ .

(٣) ان محمد بن ابي بكر كتب الى علي ﷺ يسألة عن الرجل يبني بالمرأة اليهودية والنصرانية ، فكتب اليه : ان كان محصنا فارجمه ، وان كان بکرا فاجلدوه مائة جلد ثم افه ، واما اليهودية فابعث بها الى اهل ملتها فليفعلوا بها ما احبوا . ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ، تعليق حسن الموسوي ، ج ٤ ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٩٠ هـ) ، ص ٢٠٧ ؛ الطوسي ، تهذيب الاحكام ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٧ ؛ الحرمي العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٤١٥ .

(٤) هذا الحكم مرؤي عن الامام علي ينظر : محمد بن الحسن الشيباني ، السیر الكبير ، ج ١ ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ج ١ ، ص ٣٠٦ . وكذلك تحريف اهل الملل عند الامام ، بـ"ان يستحلف بكتابه وملته" الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٠٧ .

(٥) ينظر مثلاً : الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٥٠ .

بن أبي بكر أميرا على مصر، فكتب إلى علي يسأله عن زنادقة منهم من يعبد الشمس والقمر ومنهم من يعبد غير ذلك... فكتب إليه [إن يترکوا] ويعبدون ما شاءوا^(١). ولقد احترم الإمام ملكية أهل الاديان الأخرى ، بشكل مميز ، وكذلك كرامتهم اذا ما شعروا انهم اقل اهمية من غيرهم من المسلمين ، وقد عرضنا سابقاً كيف انهم شكوا احد الولاة وانصفهم الإمام منه ، وفي مناسبة اخرى حين مر على بعض الفرس الذين يدفعون الجزية "فَلَمَا اسْتَقْبَلُوهُ نَزَلُوا ثُمَّ جَاءُوا يَشْتَدُونَ مَعَهُ - قال الإمام - ما هذه الدواب التي معكم ؟ وما اردتم بهذا الذي صنعتم ؟ قالوا: اما هذا الذي صنعنا فهو خلق منا نعظم به الامراء ، واما هذه البراذين فهدية لك ، وقد صنعنا لك وللمسلمين طعاما ، وهيأنا لدوابكم علفا كثيرا. قال : اما هذا الذي زعمتم انه خلق منكم تعظمون به الامراء فو الله ما ينفع هذا الامراء ، وانكم لتشقون به على انفسكم وابدا لكم فلا تعودوا له ، واما دوابكم هذه فان احببتم ان ناخذها منكم فنحسبيها من خراجكم ، واما طعامكم الذي صنعتم لنا فانا نكره ان نأكل من اموالكم شيئا الا بشمن"^(٢).

وفي هذا السياق يمكن التطرق الى موضوع الجزية التي تؤخذ من غير المسلمين في الدولة الاسلامية والتي يبررها الإمام قائلاً: "أنا بذلوا الجزية لتكون دمائهم كدمائنا وأموالهم كأموالنا"^(٣) ، وهناك العديد من احكام الجزية وتفاصيلها^(٤) لكن ما يمكن فهمه من فلسفتها هي بدل عن توفير الحماية لغير المسلمين من العدو الخارجي او أي اعتداء داخلي من جهة كون عدم فرض الخدمة العسكرية او الجهاد الاسلامي على

(١) عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٧، (د.م، د.ن، د.ت)، ص ٥٩٧.

(٢) المنقري ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص ص ١٤٤ - ١٤٥ .

(٣) النووي ، الجموع ، مصدر سابق ، ص ٤١٦ .

(٤) حول احكام الجزية ينظر: الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٥٤ .

غير المسلمين، والجزية كذلك اسهام مالي لتسهيل امور الدولة بدلا عن الزكاة والخمس وغيرها من الضرائب التي يختص بها المواطنون المسلمون دون غيرهم.

ويرکز الامام على كافية اخذ الجزية من فرضاً عليهم، وهم الموسرون اقتصادياً من هم قادرون على حمل السلاح بين (٤٥ - ١٥) سنة) وتتفاوت ايضاً على وفق الامكانية الاقتصادية لهم^(١). ولقد روي عن احد رجال الدولة في زمن الامام قوله : (استعلمتي علي بن ابي طالب على مدرج سابور فقال : لا تضرين رجالاً سوطاً في جباية درهم ولا تبين لهم رزقاً ولاكسوة شتاء ولاصيفاً ولا دابة يحتملون عليها ولا تقيمن رجالاً قائماً في طلب درهم ، قلت يا أمير المؤمنين اذن ارجع اليك كما ذهبت من عندك قال وان رجعت ويحك امرنا ان نأخذ منهم العفو^(٢)).

ومن باب الحرية الفكرية ، فإن الامام سمح لغير المسلمين في اثارة النقاش العقائدي ، حيث يقول احد اصحاب الامام : (كنت بالكوفة في دار الامارة دار علي بن ابي طالب اذ دخل علينا [احدهم] فقال : يا أمير المؤمنين بالباب اربعون رجالاً من اليهود ، فقال علي : علي بهم ، فلما وقفوا بين يديه قالوا له : صفت لنا ربكم هذا في السماء كيف هو وكيف كان ومتى كان على أي شيء هو؟ فاستوى علي جالساً وقال : يا عشر اليهود اسمعوا مني ولا تبالوا ان تسألوا احد غيري)^(٣) ، بل انه عليه السلام في

(١) حيث يتراوح مقدار هذه الضريبة بحسب الامكانية الاقتصادية بين اثنى عشر درهماً وثمانية وأربعين درهماً سنوياً. وكان أمير المؤمنين عليه السلام قد جعل على أغنيائهم ثمانية وأربعين درهماً وعلى أوسطهم أربعة وعشرين درهماً وجعل على فقراءهم اثنى عشر درهماً. ينظر: محمد بن محمد النعمان العكبري البغدادي (الشيخ المفید)، المقنعة، ط٢، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤١٠هـ)، ص ٢٧٢.

* الفضل.

(٢) ابن الأثير، اسد الغاية، مصدر سابق، ج ٤، ص ٢٤.

(٣) احمد بن محمد بن الصديق الحسني المغربي ، فتح الملك العلي بصحة حدیث باب مدينة العلم علي ، تحقيق وتعليق محمد هادي الامینی ، (اصفهان ، مکتبة امير المؤمنین عليه السلام ، ١٣٨٨هـ) ، ص ٧٦.

بعض المحاورات كان يستند إلى التوراة والإنجيل لاثبات وتدعيم الموقف الإسلامي^(١)، وتتجلى ثقة الإمام بعمق العقيدة وفهمه لها من جهة، وإيمانه بالحرية الفكرية كحق للعقل الانساني من جهة أخرى، فقد سمح للنقاش حتى بالمناقشة بين الرسل، والقرآن، والوجود الالهي، والجنة والنار، وجميع المواضيع ومن أي طرف شاء وفي الكيفية التي يرتضيها سراً أو علناً فرداً أو جماعة بلوحة انسانية راقية في تقدیس حق حرية الفكر والنقاش^(٢).

وتثار قضية الردة، وهو تغيير المسلم لدینه وشهادته ذلك التغيير^(٣)، وعد ذلك سلبية يمكن ان تثار بالضد من الحرية الفكرية والدينية، ولاسيما ان عقوبة هذا التحول هو القتل في الشريعة الاسلامية وحكم بذلك الامام نفسه^(٤)، وهذا دليل على اهمية الموضوع وخطورة الموقف على الصعيد الفردي والمجتمعي، وهناك يمكن الرد على ذلك بان عدة اسباب لهذه العقوبة، لكن لا بد من الاشارة الى ان الردة تقتصر على المسلم حيث "رفع الى علي بن ابي طالب في يهودي او نصراني تزندق قال دعوه يتحول من دين الى دين"^(٥) وكان الامام يامر بان يستتاب المرتد شهر^(٦)، خلافاً لغيره

(١) حين نقشه احد اليهود فنهره اصحاب الامام فقال عليه السلام : "خلو عنه، ثم قال: اسمع يا اخا اليهود ما اقول لك باذنك واحفظه بقلبك فاما احدثك عن كتابك الذي جاء به موسى بن عمران فان كنت قد قرأت كتابك وحفظته فانك ستجده كما اقول"الهندي، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٠٧ ..

(٢) حول تلك المناوشات ومواضيعها وثارها انظر: الطبرسي، الاحتجاج، مصدر سابق، ج ٢، موقع متفرقة.

(٣) حول تعريف ومفهوم الارتداد وشروطه ينظر: ليث الحيدري، الارتداد وحقوق الانسان، ط ١، (قم، دار الغدير، ٢٠٠٤)، ص ١٧ - ٦٤.

(٤) راجع المبحث الاول من هذا الفصل وحول اثار الارتداد من الناحية الشرعية. ينظر: السيد سابق، فقه السنة، ج ٢، (بيروت، دار الفكر العربي، د.ت)، ص ٤٥٩.

(٥) الصناعي، مصدر سابق، ج ٦، ص ٤٨.

(٦) احمد بن اسماعيل بن حجر العسقلاني، سبل السلام، ج ٣، (مصر، البابي الحلبي، ١٩٦٠)، ص ٢٦؛ الشوكاني، مصدر سابق، ج ٨، ص ١٦٢.

من الذين قالوا بان يستتاب ليوم او ثلاثة ايام^(١) ، ناهيك عن طلب الامام لمناقشة المرتد وازالة أي شبهة او عذر له ، بل ان الامام مارس تلك الحوارات بنفسه^(٢) ، ولكن عند الاصرار على الارتداد بعد استنفاد السبل المقنعة كافة مع المرتد كان الامام يأمر بقتله.

وفي تفسير اسباب هذا الحكم الحازم بحق المرتد يقول محمد عابد الجابري ان "المرتد في هذه الحالة ، بعد قيام الدولة الاسلامية ، لم يكن مجرد شخص يغير عقيدته لا غير ، بل هو شخص خرج عن الاسلام عقيدة ومجتمعاً ودولة ، واذا اخذنا بعين الاعتبار ان دولة الاسلام في المدينة ، زمن النبي وزمن الخلفاء الاربعة ، كانت تخوض حرباً مستمرة (على المشركين العرب ، ثم على الروم والفرس) ادركنا ان (المرتد) زمن هذه الدولة هو في حكم الشخص الذي يخون وطنه ، اذاً فحكم الفقه الاسلامي على المرتد بهذا المعنى ليس حكماً ضد حرية الاعتقاد بل ضد خيانة الامة والوطن والدولة فضلاً عن الدين"^(٣).

وما يؤكّد هذا التفسير لعقوبة الردة : "ان اناساً كانوا يأخذون العطاء والرزق ويصلون مع الناس ، وكانوا يعبدون الاصنام في السر فأتى بهم علي بن ابي طالب فوضعهم في المسجد او قيل في السجن ثم قال : يا ايها الناس ما ترون في قوم كانوا يأخذون منكم العطاء والرزق ويعبدون هذه الاصنام ؟ قال الناس : اقتلهم ، فقتلهم الامام"^(٤) ، ويبدو ان ذلك قد يشير الى وجود تدبير مسبق من بعضهم بأن يدسوا بين صفوف المسلمين بعض العملاء ، والتظاهر بأنهم من المسلمين مما يعني التجاوز على

(١) ابن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٦ ، سبق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٩.

(٢) ينظر : الطوسي ، المسوط ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢١٨ ؛ الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٥٧.

(٣) د. محمد عابد الجابري ، مصدر سابق ، ص ص ١٧٨ - ١٧٩.

(٤) ابن ابي شيبة ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٦٥٩.

حقوق غيرهم وعمل مدبر من الداخل عبر التظاهر بالصلة معهم. لذلك كانت العقوبة متناسبة مع الجريمة، وامام الفقه الاسلامي تحد لمعالجة هذه القضية من جهتين، الاولى شمول جرائم اخرى بعقوبة الاعدام كونها تهدف لهدم الاسلام، بعقوبات رادعة، والثانية النظر بامان في عقوبة "المسلم الذي يعتنق دينا اخر اعتناق فرديا لا ينتمي من قريب او بعيد بالمجتمع الاسلامي ولا بالدولة الاسلامية"^(١).

ويبدو ان تحدي الردة ليس التحدي الوحيد في مجال الحرية فهناك موضوع العبودية ايضاً، فلقد تعامل الامام مع موضوع العبودية مقتضاً ايها على ثلاثة انواع، حذر منها وحاول عليه السلام الحد منها في خطوة للقضاء عليها وتلك الانواع هي :

الرق، وهو من يؤخذ عن طريق الحرب المشروعة.

الاستعباد السياسي، او سحق المواطن المعارض للسلطة الحاكمة.

عبادة الشهوة.

فبالنسبة للنوع الاول، فان الرق كنظام وجد منذ زمن بعيد جدا قبل ظهور الاسلام، واعترفت فيه الحضارات القديمة والديانات السماوية السابقة وقد اعترف الاسلام به لكونه وضعاً متخدّاً في الحياة العربية الجاهلية آنذاك ، الا انه رکز على جعله قاصرا على الحرب من جهة وتهذيبه بصورة انسانية عالية من جهة اخرى ، هذا فضلاً عن العمل الاسلامي الفاعل بالتشجيع على تجفيف منابع العبودية من خلال جعل العتق كفارة لبعض الذنوب وموردا للاقناف العام^(٢) ، واسباح المجال للرقيق بشراء انفسهم من مالكيهم ، وعدم القبول بتوريث العبودية.

(١) محمد عابد الجابري ، مصدر سابق ، ص ١٧٩ .

(٢) حول موقف الاسلام من العبودية ينظر: محمد جعفر شمس الدين ، "الاسلام والرق" ، مجلة النجف ، السنة الخامسة ، العدد الاول ، تشرين الاول ١٩٦٢ ، د.احمد الواثلي ، من فقه الجنس في قتواته المذهبية ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، د.ت) ، ص ١٧٩ وما بعدها .

ولقد اخذ الامام جملة من الافكار والمبادئ والسياسات العملية في مناهضة سافرة لنظام الرق حيث قال، عليه السلام : (ايها الناس ان ادم لم يلد عبدا ولا امة وان الناس كلهم احرار الا من اقر على نفسه بالعبودية) ^(١).

ومن ناحية اخرى جعل للرقيق حقوقا في المأكل والمعيشة الالائقة وصيانة حقوقهم الانسانية وان كان وضعهم القانوني مختلفا عن غيرهم، " وقد بلغ من عمق تأثير علي بن ابي طالب على الناس انه اشتري عبدا ، فعلمته الاسلام واعتقه ، لكن العبد لزمه .. حتى اذا مات النجاشي ملك الحبشة ، واضطربت الامور من بعده ، اكتشف الملا من الحبشة ان هذا العبد هو ابن للنجاشي قد خطفه تجار الرقيق وهو غلام وباعوه في مكة ، فجاءه الملا من الحبشة يعرضون عليه ملك الحبشة خلفا لا يليه النجاشي لكنه رفض الملك واثر البقاء على الاسلام في صحبة علي " ^(٢) . وهذه الرواية تثبت تقديم النموذج العملي ، فضلاً عن الحقوق القانونية حيث طالما ذكر الامام العبيد والمستضعفين بقول الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه خمس لا ادعهن حتى الممات .. [منها] المأكل على الحضيض مع العبيد ^(٣) ، بل ان الامام اعلنها بصراحة انه " من نكل بمملوك فهو حر " ^(٤) ، ودعا الى التساهل في امور العتق من مكتبة وغيرها ^(٥) ، وقدم صلوات الله عليه وآله وسلامه اروع الصيغ العملية في رفضه للعبودية إذ " اعتق الف ملوك من كد يده " ^(٦) .

(١) الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٣٣.

(٢) جاسم ، مصدر سابق ، ص ص ٢٨٠ - ٢٨١ . حول تفاصيل هذا الموضوع ينظر : العسقلاني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٤٣ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١٣ ؛ الغروي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٧٥ .

(٣) الصدوق ، علل الشرائع ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٠ .

(٤) محمد بن الحسن الحر العاملی ، الفصول المهمة في اصول الائمة ، تحقيق محمد القائینی ، ج ٢ ، ط ١ ، (ایران ، مؤسسة المعارف الإسلامية ، ١٤١٨ھ) ، ص ٣٩٤ .

(٥) حول مفهوم المكتبة واحكامها ينظر : البهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٣١ .

(٦) الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٣ .

ومن الممكن ان يثار سؤال ، لماذا لم يحرم الاسلام الرق ؟ او تمنع سياسة الامام العملية الرق ؟ وعلى الرغم من كثرة الدفاع عن هذه المسالة ، مما ذكرنا بعضه سابقا وغیره^(١) ، الا انه يمكن ان نضيف ان بقاء مثل هذه المسائل (أحكام الردة والرق وغيرها) انا هو تحد فكري وفقيهي ، اقتضت الحكمة الالهية ان يتحن العقل الاسلامي بالتعامل مع النص الواقع بما يؤدي الى مساحات فكرية انسانية اوسع ، وهكذا نجد ، مثلا ، تلاشي مسألة العبودية في المجتمعات الاسلامية المعاصرة من خلال تلاشي اسبابها وتجفيف منابعها دونما حاجة الى الغاء معلن لاحكامها... فالاحكام انا وجدت بوجود موضوعاتها.. ولن يسري مفعولها اذا ما انتفى وجود تلك الموضوعات بزوال اسبابها.

اما الاستبعاد السياسي ، فقد شغل حيزاً مهماً من مسيرة الامام الفكرية والعملية الواقع يجب التعامل معه والسعى للتغيير^(٢) ، فيقول الامام عن تجربةبني اسرائيل كنموذج للطغيان السياسي ، (انخذلتهم الفراعنة عيدها فساموههم سوء العذاب وجروهم المرار فلم تبرح الحال بهم في ذل الهلة وقهر الغلبة)^(٣).

اما ما يتعلق بعبودية الشهوة ، فانها تتناقض مع الحرية التي ارادها الامام وجاهد من اجل منحها للبشرية ، والتي تكون وسيلة ينال من خلالها الانسان مراتب الكمال والتقدم نحو غايتها في الوجود ، لذلك فالحرية في منهجه لا بد ان تكون مقرونة بالمسؤولية تجاه الافراد والمجتمع والدولة ، حتى الطبيعة وقبل ذلك تجاه الله تعالى. ان انقياد الانسان لشهواته يكاد يبلغ عند بعضهم بمثابة العبودية لها ، وله اثاره السلبية ،

(١) حول تفسير موقف الاسلام من الرق ، والعبودية بعدها كنظام يتحقق التوازن او الردع العسكري ، ويفتح آفاق للتفاعل بين الشعوب ينظر: زين الدين بن على العاملي (الشهيد الثاني) ، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ، تعليق محمد كلانتر، ج ٦ ، (النجف ، منشورات: جامعة النجف الدينية ، ١٤٠٦) ، ص ٢٢٨.

(٢) ستتناول هذا الموضوع بالتفصيل لاحقا في الفصل الثالث البحث الرابع.

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٣٩.

على الامتداد الزمني يرى الإمام ان "الطعم رق مؤيد"^(١) وعلى مستوى المبوط الانساني لانسياق الانسان لفلسفه اتباع اللذة يقول الإمام: (عبد الشهوة اذل من عبد الرق)^(٢) وابعد من ذلك يرى الإمام ان (من ترك الشهوات كان حرا)^(٣) من ذلك يتضح ان تشخيص الإمام للربط بين الحرية والتحرر من الشهوة، اما قصد به التحرر من حالة خطيرة من حالات الاسر التي ت Kelvin المسيرة الانسانية من داخل الذات الضعيفة.

يعد الإمام عبودية الانسان لشهواته من اسوأ انواع العبودية؛ ولذلك سعى جاهداً لناهضتها وتحرير الانسان من اغلالها على وفق فلسفة اسلامية علوية متكاملة من ابرز مقوماتها الزهد^(٤) الذي جسده الإمام بابعاده كافة^(٥) ان هذا المنطلق يبني مفهوماً للحرية يعارض مع ما دعا اليه في القرن العشرين الفيلسوف البريطاني رسل ، بان الحرية غياب الحاجز امام تحقيق الرغبات^(٦). فإذا كان رسل يطلق العنوان للرغبات دون حدود او قيود منطلقاً من احوال المجتمعات فإننا – على عكس ذلك – يمكننا مواجهة سلبيات المجتمع المادي في الوقت الحالي من خلال الالتزام بالمفهوم العلوى للحرية المرتبطة بالمسؤولية ، والمحددة بعدم تجاوز حقوق الاخرين من بني البشر.

ويرى الإمام ان "الحريات يجب ان يرافقها مراعاة الجوانب والضوابط التي حدتها الشريعة حتى لا تنتهي حقوق الاخرين المشروعة في العيش بسلام وامان ،

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ١٧٠ ، ص ٦٤٠ .

(٢) كمال الدين البحرياني ، مصدر سابق ، ص ٤١ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٩١ .

(٤) سنتطرق لموضوع الزهد لاحقاً في الفصل الرابع ، المبحث الرابع.

(٥) تطرقنا اليه سابقاً.

(٦) الامين ، مصدر سابق ، ص ٢٩ .

وتصان الحياة العامة والنظم التي تسير الحياة الاجتماعية من كل انحراف او تجاوز^(١) ، ان هذه النظرة للحرية كونها حرية مسؤولة وملزمة جعلت من الامام يبني سجنا^(٢) للمسيئين والسراق ومن ثبت خيانته^(٣) ، مع ذلك كان الامام يؤكّد ان "الحبس بعد معرفة الحق ظلم"^(٤) فليس في رأي علي أي نوع من حرية الجريمة او الاعتداء لعقيدة المسلمين ، بمعنى عقيدة المجتمع فلقد كان "علي عليه السلام يجلد الحر والعبد واليهودي والنصراني في الحر والنبيذ ثمانين ، فقيل له ، ما بال اليهودي والنصراني ؟ فقال : اذا اظهروا ذلك في مصر من الامصار [يقصد الاسلامية] لانه ليس لهم ان يتظاهروا بشريها"^(٥) مما يمس بمشاعر ومنظومة القيم الدينية والأخلاقية لغالبية شعب الدولة . ويحترم الامام المواطن المسلم في داخل الدولة و يجعل الاولوية لأخذ حقه على اي اعتبار اخر ، فحين سُئل الامام "عن الذمي يستكره امة مسلمة حتى اصابها ، فقال عليه السلام : (فعليه في ذلك ما على المستكره من المسلمين لأن الله اوجب حدا واحدا على جميع الفاجرين"^(٦) .

وما يمكن عده تحديداً (حق الحرية) في رؤية الامام هو وجوب احترام الملكية العامة للمجتمع ، فعندما تعدد بعضهم ، في عهد الامام ، على جزء من طريق المسلمين ، اصدر الامام اوامرها قائلاً : (لا اغفو عنكم الا على ان ارجع وقد هدمتم هذه المجالس وسدّدتهم كل كوة ، وقلعتم كل ميزاب وطممت كل حفرة على الطريق

(١) عبد الرضا الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي عليه السلام (دراسة في ضوء نهج البلاغة) ، ط١ ، (د.م ، د.ن ، ١٩٩٨) ، ص ١٦٨ - ١٦٩.

(٢) ابو اسحاق ابراهيم بن محمد التتفقي ، الغارات ، تحقيق جلال الدين المحدث ، ج ٢ ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص ٧٢٧.

(٣) محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ، ج ١ ، ط ٢ ، (الرياض ، دار العاصمة ، ١٩٩٨) ، ص ٣٧٧.

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٢٦.

(٥) الشهيد الثاني ، مسائل الافهام ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ٤٦٤.

(٦) يحيى بن الحسين ، كتاب الاحكام في الحلال والحرام ، ج ٢ ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص ٢٤٦.

فإن هذا كله في طريق المسلمين^(١). وكذلك كان الإمام يحجر على الغلام المفسد حتى يصلح وذلك تحقيقاً لصالحه الخاص وأيضاً للصالح العام^(٢).

بعد هذه الدراسة لحق الحرية عند الإمام علي، يمكننا القول أن الإمام يقتظ روح الحرية المسؤولة عند الناس، ونجد انفسنا متفقين مع الاستاذ جرداق حين يقول: (ان الحرية بمفهومها العلوي هذا هي التي تخلق الثورات وتنشئ الحضارات)^(٣)، وهذا يوصلنا إلى موضوع غاية في الأهمية عند الإمام الا وهو (الحقوق السياسية) لlama، ولاسيما أنها هي التي تثور على الظلم، وهي التي تشيد الحضارة، وسيكون ذلك مجال بحثنا في الفصل الآتي.

(١) المجلسي، مصدر سابق، ج ١٠١، ص ٢٥٤.

(٢) ينظر: الحر العاملی، الفصول المهمة، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢٧٢.

(٣) جرداق، مصدر سابق، م ١، ص ١٣٤.

الفصل الثالث

الحقوق السياسية

الحقوق والسياسة هي الحقوق التي تنظم علاقة الانسان بالدولة، او بالمجتمع باعتبار ان الانسان مدنى واجتماعي بطبيعة ذلك فان ظاهرة الحكم هي حالة انسانية وان الحقوق السياسية هي حقوق لانسان بشكل عام، وان تطلب بعض الشروط الخاصة لممارستها، وميدان الحقوق السياسية واسع جداً وسيقتصر بحثنا في هذا الفصل على اربعة مباحث تناول كل منها حقاً سياسياً من حقوق الانسان عند الامام علي عليه السلام فالمبحث الاول تناول (حق حرية الرأي والتعبير)، اما المبحث الثاني فتطرق إلى (حق المشاركة السياسية)، والمبحث الثالث فيبحث في (حق ضبط الحكم) والمبحث الرابع تناول (حق المعارضة السياسية).

المبحث الأول

حرية الرأي والتعبير

من السمات الواضحة في تجربة الامام علي بن ابي طالب السياسية، هو سعيه عليه السلام الحيث نحو ايجاد وتوسيع دائرة الحرية السياسية وفتح سبل التعبير سواء بحرية القول والفكر والرأي ام بالعمل وتبني المواقف ازاء الاحداث السياسية. فقد كفل الامام حق اختيار الخط السياسي للكل مواطن في اصقاع دولته وشملت هذه الحرية حتى مناوئيه وفق رؤية كاتب معاصر تذهب الى اعطاء الحرية السياسية في ظل مبدأ : "دعوهם وما اختاروا لأنفسهم"^(١). وكتب في عهده للاشتراط: "والزم كل منهم [المحسن والمسيئ] ما الزم نفسه"^(٢). ويشير المفكر محمد حسين فضل الله إلى هذا البعد في مسيرة الامام بأنه عليه السلام "كان يفتح باب الحوار امام الافراد والجماعات حرصا منه على حرية المجتمع واسباب تطوره، بمعنى انه لم يعزل الحرية الفردية عن الحرية العامة في مجرب قيادته لشؤون المجتمع الاسلامي. وفي اصعب الحين التي مرت بها خلافة الامام علي ظل تمسكه المبدئي الصارم بالحرية ورفضه الحاسم للاكراء من اي نوع كان"^(٣). فاذا قسمنا الحرية فردية وجماعية، فسنقتصر في هذا المبحث على الحقوق الفردية تاركين النوع الثاني أي الممارسة الجماعية الى مبحث اخر^(٤)، وسنبحث محاور الموضوع كالاتي :

-

تأكيد الامام على الحرية السياسية.

(١) خالد محمد خالد، في رحاب الامام علي عليه السلام ، (القاهرة، دار الاسلام، د.ت) ص ص ١٢٤ - ١٢٥. حول هذا المبدأ ينظر: ابن ابي الحميد، مصدر سابق، ج ١٣ ، ص ٣٠٩ . ٣١١

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣ . ٥٥١ ص ٦

(٣) فضل الله، علي ميزان الحق، مصدر سابق، ص ٦

(٤) ينظر: المبحث الرابع من هذا الفصل.

- نظرية الإمام لحرية الرأي وقيودها.
- جانب من حرية الرأي في صعيدها العملي عند الإمام.
- ضمادات حرية الرأي.
- فوائد حرية الرأي والتعبير.

لقد أكد الإمام باقواله وخطبه وادائه سواء كمواطن أم كحاكم على مسألة الحرية السياسية ، الذي يعد حرية الرأي والتعبير جزءاً منها ، ومناهضته الاستبداد والظلم والتجبر. إذ يقول عليه السلام في خطبة عامة لlama بعد ان مدحه احدهم : "ان من اسف حالات الولاة عند صالح الناس ان يظن بهم حب الفخر ويوضع امرهم على الكبر. وقد كرهت ان يكون جال في ظنكم اني احب الاطراء واستماع الثناء ، ولست بحمد الله كذلك ... فلا تكلموني بما تكلم به الجبارية ، ولا تحفظوا مني بما يتحفظ به عند اهل البدارة" ^{*} ولا تخاططوني بال Mansonate ولا تظنوا بي استقلالا في الحق قيل لي ولا التماس اعظام لنفسي فان من استقل الحق ان يقال له او العدل يعرض عليه كان العمل بهما اثقل عليه. فلا تكفووا عن مقال بحق او مشورة بعدل فاني لست في نفسي ب فوق ان اخطئ ولا امن ذلك من فعلني الا ان يكفي الله من نفسي ما هو املك به مني" .

ففي هذا الخطاب يفتح الإمام باب حرية الرأي على مصراعيه وكذلك النقد والمحاسبة امام جماهير الامة، بل ان الإمام يدعو الى توفير الامن للمجاهرين بالحق و يجعل من تقبل الرأي الآخر دعوة لمراجعة الذات بالنسبة للحاكم وتصحيح الخطأ وتغيير مسيرة العمل نحو الحق والعدل. وفي مناسبة اخرى، يجدد الإمام

* الغصب.

(١) الشريف الرضي (المجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢١٦، ص ٤٢٠

الداعين للحق بقولهم وفعلهم، ويطلب بمعاملتهم، بأقصى سبل الاحترام كونهم المرأة الكاشفة عن مواطن الضعف في العملية السياسية فيوصي الله الاشتراط قائلاً: (ثم ليكن اثرهم عندك اقولهم بمن الحق لك واقلهم مساعدة فيما يكون منك مما كره الله لا ولائيه واقعاً ذلك من هواك حيث وقع)^(١)

ويقول الإمام: (ايها الناس. انا احب ان اشهد عليكم ان لا يقوم احد فيقول: اردت ان اقول فخفت، فقد اعذررت بيبي وبينكم)^(٢). وهنا يبرز الإمام ويؤكد حق الأفراد في ابداء آرائهم والتعبير عن معتقداتهم وافكارهم السياسية في ظل جو من الامن واحترام الرأي الآخر اشاعتة حكومة الإمام، حتى انه كان يأمر عماله بابحاث وتغذية روح النقد وحرية الرأي كركيزة رئيسية في تربية الامة فيوجه رسالته الى احد ولاته حول صيغ التعامل مع الامة في عصر دولة الإمام وتطبيق الاسلام قائلاً: (احلل عقدة الخوف عن راهبهم بالعدل والانصاف ان شاء الله تعالى)^(٣).

تعد حرية الكلمة والرأي جزءاً من مسؤولية الإنسان في نظر الإمام؛ وهذا الاستحقاق يتطلب شروطاً عدة^(٤) لاطلاق الاراء والاحكام فان لسان الإنسان الذي شرفه الله به^{*} هو سلاح ذو حدين وذا اثر مهم في المجتمع والدولة ف(رب قول انفذ من صول)^(٥) وفق رأي الإمام؛ الذي يعطي للكلمة الصادقة قدسية كونها جزءاً من الایمان

(١) الشريف الرضي، كتاب ٥٣، الصفحة ٥٥١. ولشرح هذه الفقرة بشيء من التوسيع ينظر: توفيق الفكيكي، الراعي والرعاية، ط٣، (بغداد، المعرفة للنشر والتوزيع، ١٩٩٩)، ص ١٣٣ - ١٤٣.

(٢) النعمان محمد بن منصور بن احمد التميمي المغربي، دعائم الاسلام، تحقيق امين بن علي اصغر فيضي، ج ٢، (مصر، دار المعارف، ١٩٦٣)، ص ٣٥٤.

(٣) البلاذري، انساب الاشراف، مصدر سابق، ص ١٥٨.

(٤) ستتطرق لها لاحقا.

* يقول الله تعالى "الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان" ، سورة الرحمن / الآية ١ - ٤.

(٥) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٠٥.

الذي يتجسد عند الإمام بأنه "معرفة بالقلب واقرار باللسان وعمل بالاركان"^(١) وهي اداة لتطور الفكر الانساني والاسلامي خاصة إذ قال الإمام، ان "هذا القرآن انا هو خط مسطور بين الدفتين لا ينطق بلسان ولا بد له من ترجمان وانا ينطق عنه الرجال"^(٢). وهو وسيلة لتحقيق الثواب فـ"الاجر في القول باللسان والعمل بالأيدي والاقدام"^(٣).

ان دعوة الإمام لاحترام حرية الرأي والكلمة لم تحجب عن نظرته تشخيص بعض السلبيات التي قد توظف تلك الحرية للتاثير سلبا على الفرد والمجتمع. فيصف الإمام ببعضهم قد (اخذوا الشيطان لامرهم ملاكا... فنظر بأعينهم ونطق بالستتهم)^(٤). ويحذر الإمام من رفع الشعارات البراقة المفرغة من اهدافها الحقيقية فقد "صار دين احدكم لعق على لسانه"^(٥). وصدق الكلمة ومسؤوليتها هو للتقدم الاجتماعي والأنساني والعكس صحيح فمن اخطاء الإنسان وصفاته الذميمة، ولاسيما رجل الدولة، هو انه "يمشي فيهم بلسانين"^(٦)، وهذا النموذج هو عنصر هدم داخل المجتمع يثير مخاوف الإمام فيقول: (اخاف عليكم كل منافق الجنان، عالم اللسان يقول ما تعرفون ويفعل ما تنكرؤن)^(٧).

وفي سبيل تجاوز الابعاد السلبية وما يتربى عنها من آثار، وضع الإمام بعض القيود المحددة على الحرية الرأي والتعبير تتجسد بالاتي :

(١) بيضون ، ص ٧٠٣.

(٢) بيضون ص ٧٠٢.

(٣) المصدر نفسه ص ٧٠٢.

(٤) المصدر نفسه ص ٧٠١.

(٥) المصدر نفسه ص ٧٠٢.

(٦) المصدر نفسه ص ٧٠٢.

(٧) المصدر نفسه ص ٧٠٣.

١. صيانة حقوق الآخرين إذ أن حرية القول والفعل تقف عند خط لا يمكن ان يتعداه، إلا من كان ظالماً، وهو الكيان المادي والمعنوي للإنسان فـ"المسلم من سلم المسلمين من يده ولسانه الا بالحق"^(١)، على وفق قول الإمام.
٢. العلم، اي الاحاطة والتعمق بالشيء او الشخص قبل اطلاق الاحكام والاراء فيؤكد الإمام مسألة العلم إذ قوله : (لا تقل ما لا تعلم، بل لا تقل كل ما تعلم)^(٢). والجهل آفة من آفات النقد والاراء الخاطئة، فيقول عليه السلام : (من جهل شيئاً عابه)^(٣). (ولا خير في القول بالجهل)^(٤). بل قد تصل حالة الجهل الى ايجاد نوع من العداء فـ"(الناس اعداء ما جهلوها)"^(٥). على وفق رؤية الإمام.
٣. الانصاف في اطلاق الاراء واتخاذ المواقف ، فيقول الإمام "قلما ينصف اللسان في نشر قبيح او احسان"^(٦).
٤. الاسلوب ، فكون الرأي حقا او مصينا غير كاف ليؤدي الى بناء المجتمع وتطويره بل ان عرض الرأي بنحو مناسب هو من شروط نجاح توظيف الحرية لصالح المجتمع. فيجب ان يراعى نوع التعامل واللفظ واسلوب التعبير والظروف الزمانية والمكانية والمخاطب والمتغيرات الاخرى. فان "من اسرع للناس بما يكرهون قالوا فيه ما لا يعلمون"^(٧). ويحذر الإمام كذلك من الاندفاع فيقول ان (هذا اللسان جموح بصاحبه)^(٨). و (اخزن لسانك كما تخزن ذهبك وورقك فرب كلمة سلبت نعمة

(١) بيضون، ص ٧٢.

(٢) المصدر نفسه، ص ٧٥.

(٣) المجلسي ، مصدر سابق، ج ٧٨، ص ٧٩.

(٤) بيضون ، مصدر سابق، ص ٧٥.

(٥) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، حكمة ٤٢٨ ص ٦٩٦.

(٦) عبد الواحد بن محمد بن قيم الامدي ، تصنیف غرر الحكم ودرر الكلم ، تحقيق المصطفى الدرابي ، ط١ ، (قم ، مکتب الاعلام الاسلامي ، د.ت) ، ص ٢١٣.

(٧) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، حكمة ٣١ ، ص ٦٠٩.

(٨) بيضون ، مصدر سابق، ص ٧٥.

وجلبت نسمة^(١). وينصح الإمام كذلك بتجنب الاطلاعية في اتخاذ المواقف والآراء في قول عليه السلام: (أحب حبيك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما ، وبغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيك يوما ما)^(٢).

ان دعوة الإمام لحرية الرأي والتعبير كانت تجذب تحسيدها العملي في مواقف الإمام السياسية سواء قبل توليه رئاسة الدولة الإسلامية^(٣) ، ام بعد توليه ايها فقد ظل عليه السلام مثل حي وملموس في احترامه لحرية الآراء والمواقف ويكن التوقف عند أبرزها وهي على النحو الآتي :

- مسألة البيعة.

- الموقف من الحرب.

- الحرية في تحديد المواقف السياسية.

- قبول النقد والمعارضة الفردية.

فبالنسبة لموضوع البيعة ، فعلى الرغم من الاحوال السياسية والتاريخية المتأزمة قبل بيته وبعدها^(٤) ، الا ان الإمام اتاح "للناس الحرية التامة في اعتناق اي مذهب سياسي ، من دون ان تفرض السلطة عليهم رأياً معاكساً ، وقد منح الإمام عليه السلام هذا الحرية حتى لاعدائه الذين رفضوا بيته التي قام عليها اجماع معظم المسلمين كسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمر وغيرهم... فلم يجبرهم الإمام على بيته ولم يتخذ

(١) يبصرون ويقول عليه السلام "هانت عليه من امر عليها لسانه": الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمه ٢ ، ص ٦٠٢

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمه ٢٥٩ ، ص ٦٦١

(٣) هناك مواقف عددة لتصدي الإمام لحرية الرأي والتعبير لاحقاق الحق وتقويم الخطأ. ينظر مثلاً: اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٤

(٤) تفاصيل موقفه في هذه المرحلة واثارها موجودة في معظم كتب التاريخ الشهيرة ، وفي كثير من الكتب التي ارخت لسيرة الإمام علي عليه السلام.

معهم اي اجراء حاسم^(١) ، ونلاحظ ان الامام ، بعد ان تمت بيعته ، لم ير غصاضةً في قول احدهم له : (لن أتم بك ، ولن اشهد معك الصلاة ، ولن اقر بأمرك ، ولن يكون لك عليّ سلطان ، فقال له الامام : لك ذلك مع عطائك كاملاً غير منقوص ، على شرطه ان لا تتعدي على احد ، فان اعتديت عاقبتك بما تستحق)^(٢) ، واحتاج الامام بشرعية بيعته كونها كانت حرمة حتى على من ناصبه العداء. فكان يقول لطلحة والزبير : (انشدتكما الله هل جتنماني طائعين للبيعة ودعوتانني اليها وانا كاره لها؟ قالا : نعم. فقال : غير مجبرين ولا مقسوريين فاسلمتما لي بيعتكمما واعطيتماني عهودكم. قالا : نعم)^(٣).

اما معارك الامام بعد توليه الخلافة فقد وضعت اساساً عميقاً للحرية في هذا المضمار ، فمن جهة منع الامام اسلوب السخرة العسكرية مهما كانت المسوغات ، إلا في مجالها الشرعي المحدود^(٤). وكانت إستراتيجيته متجلسة في كتابه الى امراء الجند قائلاً : (استغن بمن انقاد معك عمن تقاعس عنك ، فان المتکاره مغبة خير من مشهدك ، وقعوده اغنى من نهوضه)^(٥).

كذلك قد رفض الامام انسياق الناس الى الميجة إلا بعد التثبت من اسباب الحرب واهدافها ؛ فقد سأله أحد هم قبل مسيرة جيش الامام الى البصرة : " يا امير المؤمنين أي شيء تريده وain تذهب بنا؟ فقال : أما الذي نريد وننوي فالصلاح ان

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤١. وحول اسباب ومسوغات هذه المجموعة الرافضة للبيعة ينظر : ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري (الشيخ المنيد) ، الجمل ، تحقيق السيد علي مير شريفي ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١٣) ، ص ٩٤ - ١٠١.

(٢) محمد جواد مغنية ، فضائل الامام علي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، ١٩٦٢) ، ص ٧٦ ، ينظر : ابن ابي الحميد ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٢٨ ، وينظر : محمودي ، مصدر سابق ، ص ٤١٨ ، وينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٣٣ ، ص ٤٠٦.

(٣) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ١١٠.

(٤) سوف نتطرق لهذا الموضوع في الفصل الخامس ، المبحث الثالث.

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٦.

قبلوا منا واجابونا اليه. قال فإن لم يحييونا اليه؟ قال : ندعهم بعذرهم ونعطيهم الحق ونصبر، قال فان لم يرضوا؟ قال : ندعهم ماتركونا ، قال فان لم يتربوكونا ؟ قال امتنعنا منهم ، قال المتحدث : فنعم اذا^(١). وسمح الامام بالحوارات والبحث عن شرعية الحرب حتى في اثناء المعركة^(٢) ، ويناقشة نتائج الحرب وشرعيتها بعد المعركة^(٣).

اما غير المشتركين في الحرب فقد احترم الامام اراءهم السياسية في هذا الصدد وكان **عليه السلام** يقول : (من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ عطاءه وليخرج الى الدليل فيقاتلهم)^(٤). واتت مجموعة " لهم يومئذ اربعمائة رجل فقالوا : انا شككنا في هذا القتال على معرفتنا بفضلك ، ولا غنى بنا ولا بك ولا المسلمين عمن يقاتل العدو ، فدعنا لبعض الشغور فنكون به ثم نقاتل عن اهله ، فوجهم على ثغر الري"^(٥) . واجاز الامام حرية تبني المواقف السياسية للافراد والجماعات^(٦) ، فكان يقول لمعارضيه ، وهم تحت سلطانه : "كن من امرك ما بدا لك"^(٧) . وفي ضمن حرية الرأي

(١) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٩٣ . ويستهضن **عليه السلام** الامة في حروبه قائلاً : "اما بعد ، فاني خرجت من بيتي هذا اما ظلاماً واما مظلوماً ، واما باغيها واما مبغيا عليه ، وانا اذكر الله من بلげ كتابي هذا الا نفر إلى فان كنت محسنا اعاني وان كنت مسيئا استعذني" ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٧ ، ص ٥٧٥ - ٥٧٦ .

(٢) ينظر : مختلف هذه الحوارات في ، المياجي ، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧ .
(٣) المهدانى ، مصدر سابق ، ص ٧٧ .

(٤) احمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، فتوح البلدان ، ج ٢ ، (بيروت دار الاعلمي ، د.ت) ، ص ٣٩٥ .

(٥) المنقري ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص ١١٥ . وقد شعر المواطن بالحرية في المجال العسكري فقد قال احد اصحاب الامام يحرض على القتال قائلاً : "هذا جمع حشره الله لك بالتفوى ولم تكره فيه شاصاً ولم تشخص فيه مقيناً" ، المصدر نفسه ، ص ٢٩ .

(٦) سنعرض موضوع معارضه الجماعات في البحث الرابع من هذا الفصل

(٧) ابن قتيبة الدنوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧٤ .

والكلمة، مع مراعاة الضوابط السابقة وكانت الساحة السياسية لدولة الامام تعج بعملية تساؤل وشفافية في شتى القضايا التي قد تهم الفرد والجماعة^(١).

ان الهاشم الواسع للحرية السياسية في دولة الامام، عده بعض منتقدي الامام نقطة ضعف رئيسة في الاداء السياسي له ، إذ قال احد مستشاري معاوية ان ميزان القوة هو لصالح الآخر حيث ان معه "قوما لا يقولون اذا سكت ويستكتون اذا نطق ولا يسألون اذا أمر ، ومع علي قوما يقولون اذا قال ويسألون اذا سكت"^(٢). ويكوننا القول ان البون الشاسع بين الرجلين انعكس على اضفاء صفة الحرية السياسية على سلوك الامام والاستبدادية على خصمه حيث ينقاد جزء من الامة مثل معاوية وتشترك وتسأل الامة حاكماً مثل علي^(٣) ولعل خشية الامام من استبدادية السلطة تنعكس في قوله لتحريض المؤمنين على القتال في حرب صفين : (سيروا الى قوم يقاتلونكم فيما يكونوا في الارض جبارين ملوكا ، يتخذهم المؤمنين اربابا ، ويتخذون عباد الله خولا)^(٤).

واتسع صدر الامام لنقاذه ، كون النقد هو حق للمحكوم ازاء اخطاء الحاكم ، فكان عليه السلام يقول : (احب اخواني الي من اهدى الي عيوبه)^(٥). ويمكن ان

(١) فقد سأله الامام من قبل مختلف الاشخاص عن شتى القضايا ، مثل موقفه من الخلفاء ، والحروب التي خاضها ، ومستقبل الامة ، وشرعية حكومته....الخ من مسائل السياسة. ينظر: نور الدين علي بن ابي بكر الهشمي ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج ٩ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٨) ، ص ٩٧ ؛ محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥ وما بعدها. المقرى ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص ٣٢١

(٢) ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٥٥.

(٣) لقد اعطى غرس الحرية في نفوس ابناء الامة الاسلامية اكله بعد ذلك باعتراف معاوية نفسه وذلك بعد ان انتقدت امراة من المسلمين نقاشي المظالم في عهده والزمنه الحجة فقال : "هيئات يا اهل العراق فقهكم ابن ابي طالب فلن تطاقوا ثم امر بانصافها" ابن طيفور ، بلاغات النساء ، ص ٧١.

(٤) ابن قتيبة الدينوري ، الامام والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٦.

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٤ ، ص ٢٨٢.

نتلمس حقيقة انه بالرغم من الأحوال التي عصفت بالدولة والفكر الإسلامي بعد مقتل الخليفة عثمان وسلم الامام دفة الحكم لم يذكر في التاريخ انه قمع صوت احد انتقده او انه استخدم القوة ضد منتقديه. فتراءه عليه السلام يرفض ان يقتل او يحبس او يعاقب منتقديه^(١). وعزز الامام لغة المساحة بين الافراد والسلطة خصوصا اذا ما تعلق الامر بشخص الامام ، فعندما قال له احد معارضيه : قاتله الله كافرا ما افقهه ، فوثب القوم اليه ليقتلوه فقال عليه السلام : (رويدا انا هو سبب او عفو عن ذنب)^(٢) . ويوضح رؤيته حول التعامل مع مثل هذا النوع من السلوك قائلا : (دع شامتك مهانا ترض الرحمن ، وتسخط الشيطان ، وتعاقب عدوك)^(٣) . ويحمل الامام مساحة الحرية السياسية في عهد حكمه مخاطبا الامة : (لم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين)^(٤) .

ومع هذا الکم من الاراء والافكار من جهة والتجربة العملية الثرية من جهة اخرى ، يبرز الامام جانباً من ضمانات حرية الرأي والتعبير. فضلاً عن الآيات القرآنية التي تؤكد هذا الحق^(٥). للانسان بشكل عام والمسلم بوجه خاص ، نلاحظ ان الامام علي يبرز شرعية هذه الحرية عند الرسول صلوات الله عليه إذ يقول : (اني سمعت رسول الله صلوات الله عليه يقول في غير موطن لن تقدس امة لا يؤخذ للضعف فيها حقه من القوي غير متعن^(٦)). ويجيب الامام حق حرية الرأي والتعبير بشرعية مبدأ الامر بالمعروف والنهي

(١) ينظر: محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٤، ص ٨٢؛ ابن داود الدنیورى، الاخبار، مصدر سابق، ص ١٦١.

(٢) المدائى، مصدر سابق، ص ٦٥٢.

(٣) المصدر نفسه، ص ٦٥٠.

(٤) المجلسى، مصدر سابق، ج ٥، ص ١٣.

(٥) سورة البقرة / الاية ١١١ . سورة الاعراف / الاية ١٥٩ ، سورة العنكبوت / الاية ٤٦ ، سورة ال عمران / الاية ٦٤ . ينظر: شهاب الدين الحسيني، "الانسانية وحقوق الامم والاديان في الاسلام". ورد في جعفر سبحانى، خصائص الاسلام، مصدر سابق، ص ٣٣١ وما بعدها.

(٦) الشريف الرضى (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحى، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٥.

عن المنكر حيث يقول : (يا ايها المؤمنون.. من رأى عدوانا يعمل به ومنكرا يدعى اليه فأنكره بقلبه فقد سلم وبرئ ومن انكر بلسانه فقد اجر وهو افضل من صاحبه ..)^(١) ويقول ايضاً (ومنهم تارك لانكار المنكر بلسانه وقلبه ويده فذلك ميت الاحياء ، وما اعمال البر كلها والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنقطة في بحر جلي ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يدنيان من اجل ولا ينقصان من رزق ، وافضل من ذلك كلمة عدل عند امام جائز)^(٢) ، وهذا الحديث اذ يدل على اثر الكلمة وأهميتها في المجتمع والدولة الاسلامية.

اما الانعكاسات الایجابية لحرية الرأي والتعبير على الصعيد السياسي والانساني على وفق رؤية الامام (عليه السلام) فيمكن اجمالها على النحو الآتي :

- تحقيق واجب شرعي وهدف الهي ، إذ قال (عليه السلام) (لا تكون عبداً لغيرك وقد جعلك الله حررا)^(٣).
- ايجاد السبل لاطلاع الحكومة على مكامن النقص واحتياجات المجتمع ، فقد قال الامام (احب اخواني الي من اهدى الي عيوبني)^(٤).
- انشاء وتعزيز حالة الوعي السياسي في الامة ، فقال احد ائمة المدرسة الامامية : "من اصبح وامسى غير مهمتم بأمور المسلمين فليس منهم"^(٥).

(١) الحر العاملی، وسائل الشیعة، مصدر سابق، ج ٦، ص ٤٠٥.

(٢) المصدر نفسه، ج ٦، ص ٤٠٦. وسوف نتناول مبدأ (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) لاحقاً في البحث الرابع من هذا الفصل.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٣١، ص ٥٠٩.

(٤) المجلسي، مصدر سابق، ج ٧٤، ص ٢٨٢.

(٥) ورد هذا القول على لسان للإمام جعفر بن محمد (الصادق). الحر العاملی، وسائل الشیعة، مصدر سابق، ج ٦، ص ٥٥٩.

- ان انعدام حرية البيان يؤدي الى ديكاتورية الحكم ، اذ"ان المعارضة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر هي التي تقف دون سير الحاكم في الطريق الذي عليه عليه اهوائه وشهواته .. وفي الحديث عن علي (عليه السلام) لن تقدس امة لا يؤخذ من قويها حق ضعيفها غير متعنت"^(١) .
- ان ترسیخ هذا الحق في فكر وسلوك الامة يحد من اللجوء للعنف والمعارضة المسلحة حل الاشكالات السياسية ، فقال (عليه السلام) لاحد ولاته : (استعمل العدل ، واحذر العسف والحيف فان العسف يعود بالخلاء والحيف يدعوا الى السيف)^(٢) .
- ان هذا الحق يسهم في التخلص من سبات العقل ، فالحرية السياسية وهامش الحركة ينضج الاراء ويوسع المدارك والقدرة على مواجهة التحديات الفكرية والحضارية ، قال الامام "نعود بالله من سبات العقل وقبح الزلل"^(٣) . ويظهر لنا هنا القول معنى اصيل في تطور الفكر الناجم اساسا من حرية الرأي والتفاعل وتبادل الآراء والخبرات .

ان حق حرية الرأي والتعبير هو جزء مهم من منظومة الحقوق السياسية عند الإمام علي (عليه السلام). والتي يتمثل جزؤها الثاني بحق الإنسان في الشورى والمشاركة في الحياة السياسية. وهو ما سنعرضه في البحث التالي.

(١) محمد الحسيني الشيرازي ، الفقه السياسية ، (ابران ، مطبعة رضائي ، ١٤٠٣ هـ) ، ص ص ٤٦١ - ٤٦٢ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٦٦ . ص ٧٠٢ .

(٣) عمار حمادة ، لقاء مع الامام علي (عليه السلام) في نهج البلاغة ، (بيروت ، مركز باء للباحثات ، ٢٠٠١) ، ص ٤٢ .

المبحث الثاني

حق المشاركة السياسية

يعد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام من السباقين في منح الأمة حقها في المشاركة السياسية؛ التي يمكن تعريفها ب أنها "أي عمل تطوعي من جانب المواطن، بهدف التأثير في اختيار السياسات العامة وإدارة الشؤون العامة أو اختيار القادة السياسيين على أي مستوى حكومي أو محلي أو قومي"^(١). وفي تعريف آخر تعدد المشاركة السياسية "عملية تشمل جميع صور اشتراك أو اسهامات المواطنين في توجيهه عمل اجهزة الحكومة او اجهزة الحكم المحلي او ل مباشرة القيام بالمهامات التي يتطلبها المجتمع وكان طابعها استشاريا او تقريريا او تنفيذيا او رقابيا"^(٢).

ووفقاً لذلك يمكننا ان نتناول حق المشاركة السياسية لlama عند الإمام علي عليه السلام

عبر تناول الموضعية المهمة الآتية :

- السلطة لlama.
- حق الامة في اختيار حكامها.
- حق الشورى.
- الموافقة الشعبية على السياسات العامة.
- عملية الرقابة الشعبية على الحكومة وستتناول هذه الموضعية تباعاً.

(١) مجموعة مؤلفين موسوعة الشباب السياسية ٢٠٠٥، <http://www.yahoo.com>.

(٢) المصدر نفسه.

١. السلطة للامة :

يقر الإمام عليه السلام بان السلطة هي من حق الشعب ، حيث روي عنه قوله عليه السلام (ان هذا امركم ليس لاحد فيه حق إلا من أمرتم)^(١). فهذا النص المتعلق بـ(الامر) يفهم منه انه العمل والمنهج الفكري والاداء السياسي يجب ان ينبع من الامة ؛ وليس حكرا على فرد او طبقة خاصة - بل هو حق اصيل لها ففي خطاب سياسي ذو اهمية خاصة يقول الامام : (اعظم ما افترضه سبحانه .. حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي ، فريضة فرضها الله سبحانه لكل على كل ، فجعلها نظاماً لألفتهم ، وعزّاً لدينهم ، فلا تصلح الرعية لا بصلاح الوالي ، ولا تصلح الولاية الا باستقامة الرعية . فإذا ادت الرعية الى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها ، عز الحق بينهم ، وقامت مناهج الدين ، واعتدلت معالم العدل ، وجرت على اذلالها السنن ، فصلاح بذلك الزمان وطبع فيه بقاء الدولة وبيست مطامع الاعداء)^(٢) .. ويستمر عليه السلام بتحديد حق الامة في المشاركة قائلاً : (فعليكم بالتناصح في ذلك ، وحسن التعاون عليه ، فليس احد وان استند على رضا الله حرصه ، وطال في العمل اجتهاده ببالغ حقيقة ما الله سبحانه اهله من الطاعة له ، ولكن من واجب حقوق الله على العباد النصيحة ببلغ جدهم ، والتعاون على اقامة الحق بينهم ، وليس امرؤ وان عظمت في الحق منزلته ، وتقدمت في الدين فضيلته - بفوق ان يعان على ما حمله الله من حقه ، ولا امرؤ وان صغرت النفوس واقتصرت العيون بدون ان يعین على ذلك او يعان عليه)^(٣) . وبالوقوف عند هذا النص يوضح الإمام عليه السلام عدة حقوق يؤصله كونها حقوقاً افترضها

(١) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٦ ، المجلسى ، مصدر سابق ، ج ٣٢ ، ص ٨ ، باقر شريف القرشى ، حياة الإمام الحسين بن علي عليه السلام ، ج ١ ، ط ١ ، (النجف ، مطبعة الاداب ، ١٩٧٤) ، ص ٤٠١ .

(٢) الشريف الرضى (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحى ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ٤١٨ .

٤٢٠ -

(٣) المصدر نفسه ، خطبة ٢١٦ ، ص ٤١٩ - ٤٢٠ .

الله سبحانه. ففي الفكر الإسلامي ليس هناك اسمى من حق اعطاه الله فلا يجوز التصرف به او التلاعيب فيه ، ومن نتائج هذا الحق الاسهام باصلاح المجتمع واعلاء لقيمه وذلك بالانسجام بين الحكام والمحكومين ويؤدي ذلك الى الاستقرار السياسي الداخلي والخارجي. وللوصول الى هذه النتيجة المرجوة يجب ان تنهض الامة باعبائها بحسن التناصح والتعاون ، ويستطرد الامام بتثبيت حقوق الامة في المشاركة السياسية بان السلطة الحاكمة مهما علا شأنها وحرصها في تحقيق العدل والسعى في مراضاة الله ليس من حقها ان تنفرد بالسلطة وتحتكرها. وان حق المشاركة مكفول لكل افراد الامة - مهما قل شأن بعضهم على وفق معيار ما او من ناحية تأثيرهم - فهم اصحاب حق في السلطة ويجب ان يشتراكوا فيها اذا ما ارادوا ذلك مساهمين بایجاییة في تحقيق الاهداف بتطوير المجتمع وتقدمه.

وحتى تسهم الامة بایجاییة في العملية السياسية فان الامام يرى ضرورة ان تقوم الامة بتكويناتها كافة برص صفوتها فيقول عليه السلام موصيا الحسينين وابناء الامة قائلا : (او صيكمما وجميع ولدي واهلي ومن بلغه كتابي بتقوى الله ونظم امركم) ^(١). ويقول الامام في نص اخر يحدد فيه مسؤولية الامة وعلو شأنها من الناحية السياسية وكرامتها : (فالله الله ايها الناس فيما استحفظكم من كتابه واستودعكم من حقوقه ، فان الله لم يخلقكم عبشا ولم يترككم سدى) ^(٢). فالامام يحمل الامة مسؤولية الحفاظ على الاسلام والحقوق التي انزلها الله وهذا واجب الانسان وتوكيله فان الله لم يخلقه عبشا او سدى ، ومن كانت مهمته هو حفظ الاسلام فالمشاركة السياسية تصبح بديهيّة كون حفظ الشريعة هو من مقاصد الحكومة في الاسلام ^(٣).

(١) الشريف الرضي ، كتاب ٤٧ ، ص ٥٣٩.

(٢) المصدر نفسه ، خطبة ٨٥ ، ص ١٣٣ .

(٣) سنتطرق لهذا الموضوع في البحث التالي.

٢. حق الامة في اختيار حاكمها:

ان من اهم انعكاسات المشاركة السياسية هو حق الامة في اختيار حاكمها وولاتها ومن يمكن ان نعرفهم الان بكتاب الموظفين في الدولة والمجتمع. وبعبارة اخرى: ان السلطة بيد الامة ولها الحرية - مع الاخذ بمبادئ الشريعة - في تولية من يشاء على وفق قول الامام: (ان هذا امركم ليس لاحد فيه حق الا من امرتم)^(١). وثبت الامام شرعية الحاكم من خلال الاعتماد على رضا الناس الذي انعكس آنذاك في نظام البيعة^{*} كأسلوب للتعبير عن الارادة الشعبية خصوصا مع ضمان الحرية لتلك البيعة، فيقول الامام عليه السلام: (ان الواجب على المسلمين بعدما يموت امامهم او يقتل.. ان يختاروا لأنفسهم ااما عفيا عالما ورعا عارفا بالقضاء والسنة)^(٢).

وقدم الامام انموذجا تاريخيا صادقا لحرية التعبير عن الارادة الشعبية في بيته التي يقول عنها عليه السلام: (باعني الناس غير مستكرهين ولا مجبرين بل طائعين مخيرين)^(٣). ويقول عليه السلام: (ان العامة لم تبايعي لسلطان غاصب ولا لغرض حاضر)^(٤): ان تركيز الامام على (ال العامة) انما يعبر عن اهمية اراده الجماهير وهذا يمكن ان يفسر رفضه عليه السلام

(١) ينظر: محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٣، ص ٤٥٦ ، المجلسى، مصدر سابق، ج ٣٢، ص ٨.

*البيعة هي: "العهد على الطاعة ٠٠٠ وهي عقد اتفاق بين طرفين اذا التزم كل من الطرفين صارت البيعة ملزمة ومثمرة واذا نكث احدهما ستفسد البيعة كما تعدد الصفة التجارية" حول هذا التعريف والمصطلح وجزئاته ينظر: محمد الامين خليفة"الحرابيات الاسلامية ودور الشعب في الحكومة الاسلامية" ورد في محمد واعظ الخراساني وآخرون، مصدر سابق، ص ٤٠ وما بعدها.

(٢) الحر العاملى، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٦ ، ص ١٩ ؛ الهلالى، مصدر سابق، ص ٢٩١ .

(٣)الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحى، مصدر سابق، كتاب ١. ص ٤٥٩ . وينفس المعنى وردت في مصادر اخرى ينظر: ابن عساكر، مصدر سابق، ج ٤٢ ، ص ٤٣٩ . ابن الاثير. اسد الغاية، مصدر سابق، ج ٤ ، ص ٥٧٣ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحى، مصدر سابق، كتاب ٥٤ ، ص ٥٧٣ .

البيعة مرتين، اولهما بعد وفاة الرسول ﷺ عندما اراد عمه العباس بن عبد المطلب ان يبايعه^(١) ، ومرة ثانية بعد مقتل الخليفة الثالث، حيث يصف احد الكتاب المعاصرین الفوضى التي عممت المدينة المنورة آنذاك قائلًا "اندفعت الجماهير الى منزل الامام علي طالبه بتحمل مسؤولياته في الحكم والخلافة في واحد من اكثرب المعطفات التاريخية حساسية وخطورة لكن الامام رفض بشدة وهتفت الجماهير تستنجد به - يابا الحسن ان هذا الرجل قد قتل ولا بد للناس من امام .. فقال الامام: لا تفعلوا ولا ا فعل فاني لكم وزير خير لكم من امير. فقالت الجماهير: - انت لنا امير. فقال الامام: لا حاجة لي في امركم واصر الامام: دعوني والتتسوا غيري انا مستقبلوا امرا له وجوه .. وله الوان لا تثبت له العقول ولا تقوم له القلوب .. فرددت الجماهير بحماس. ما نحن بمفارقيك ، فقال الامام: ان كان لابد من ذلك ففي المسجد .. فيبعتي لا تكون خفية... ولا تكون الا عن رضا المسلمين وفي ملا جماعتهم)^(٢).

وقد كان الامر كما اراد الامام حيث "كانت البيعة الخاصة وال العامة في المسجد النبوى"^(٣). وهذا الاسلوب في التعامل مع الجماهير يدل على جملة امور اهمها: أ. ايام الامام بالحوار المباشر مع الجماهير، وتهيئتهم نفسيا لحمل اعباء المسؤولية في المراحل القادمة.

ب. ان البيعة - كأسلوب للتعبير عن ارادة الشعب - لا تكون الا عن رضا من دون اي نوع من انواع الترهيب أو الترغيب.

(١) وردت تفاصيل هذه الحادثة وتحليلها ومصادرها في: مرتضى العسكري، عبد الله بن سبا، مصدر سابق، ج ١، ص ١١٠ وما بعدها.

(٢) كمال السيد، إلا على، ط ٣، (قم، مؤسسة انصاريان، ٢٠٠٣)، ص ص ١٧٩ - ١٨٢ . وللاطلاع على تفاصيل هذه البيعة. ينظر: محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٣، ص ٤٥٠. البلاذري، انساب الاشراف، مصدر سابق، ص ٢٠٩ وما بعدها.

(٣) محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، المصدر نفسه، ج ٣، ص ٤٥٠؛ حسن بن فرحان المالكى، نحو اقاذ التاريخ الاسلامي، (الرياض، مؤسسة اليمامة، ١٤١٨هـ)، ص ١٣٨ ..

ج. اختيار المسجد كنقطة لانطلاق الحكومة يعطي دلالات تقيد الحكم بمبادئ الإسلام ويرتكز على الجماهير في رسم خطواته القادمة وتحديدها.

ويصف الإمام ذلك الرضا الشعبي الذي يعد السمة الابرز في بيته ويحتاج به ضد خصمه^(١) ، قائلاً : (فما راعني الا والناس كعرف الضبع يتالون علي من كل جانب ، حتى لقد وطئ الحسنان ، وشق عطفاي مجتمعين حولي كريضة الغنم)^(٢) .

وفي وصف آخر يقول : (ثم تداكتم علي تداك الابل الهيم على حياضها يوم ورودها حتى انقطعت النعل وسقط الرداء ووطئ الضعيف وبلغ من سرور الناس ببيعتهم اي اي ان ابتهج بها الصغير وهدج اليها الكبير ، وتحامل نحوها العليل ، وحسرت اليها الكاعب)^(٣) .

واستند الإمام على مشروعية بيعة الجماهير السياسية لمؤسس عليها صحة حربه لمناويه ، في جانب منها إذ قال عليه السلام : (فخرعوا... متوجهين الى البصرة .. في جيش ما منهم رجل الا وقد اعطاني الطاعة وسمح لي بالبيعة طائعا غير مكره)^(٤) . ونستطيع ان نميل مع الرأي القائل : (لقد ايقنت الاوساط الشعبية ان الإمام هو الذي يحقق امالها واهدافها ويعيد لها كرامتها ، وانها ستنعم في ظلال حكمه بالحرية والمساوة والعدل فاصرت على انتخابه وتقليله شؤون الحكم)^(٥) .

(١) حول هذه الاحتجاجات ينظر: ابو منصور الطبرسي، الاحتجاج، مصدر سابق، ج١، ص٤٠٤ وما بعدها.

(٢) الاسكافي، مصدر سابق، ص٤٩.

(٣) المصدر نفسه، ص٤٩.

(٤) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٧٢ ، ص٤٣٠ . ونحن نذهب مع الرأي القائل ان هذا الكلام لا يتعارض مع فكرة النص من الرسول ﷺ على الإمام علي عليه السلام ذلك ان الإمام و أكد أهمية البيعة - مع وجود النص وكان احتجاجه باليبيعة على من انكر الوصية، وليس على المؤمنين بها. حول هذه الفكرة ينظر: ابو علي السوداني، الشهاب الثاقب - الامامة بين الثابت والمحول - (بيروت؛ مكتبة العلمين، د. ت) ص٦٦ وما بعدها.

(٥) القرشي، حياة الإمام الحسين، مصدر سابق، ج١، ص٣٩٧.

ولا يقتصر حق الجماهير في اختيار رأس الدولة وقمة الهرم السياسي انما اعطى الإمام الامة بافرادها حق الرضا بن يعينه وينصبه الحاكم في المناصب العليا كالولايات وما شابه (فقد استشار علي الناس فيمن يوليه عليهم)^(١)، وكان **عَلِيٌّ** اذا بعث واليا قال له (اقرأ كتابي عليهم فإذا رضوا بك كن واليا عليهم)^(٢). وفي كتاب الإمام الى معاوية بيد احد اصحابه قال له : (واعلمه باني لا ارضى به اميرا ولا العامة ترضى به واليا)^(٣). واعتبر الإمام مطلب معارضي الخليفة الثالث منطقياً وشرعياً ، اذ طلب الإمام منه (ان يعزل كل عامل كرهوه)^(٤). بل ان حق رضا الشعب بالافراد الذين يقودون المجتمع بسطه الإمام ليشمل حتى القائمين بالشعائر الدينية ، لاسيما ذات الاثر السياسي والاجتماعي منها ، إذ قال **عَلِيٌّ** : (اربعة لا تقبل لهم الصلاة : الإمام الجائز ، والرجل يوم القوم وهم له كارهون ..)^(٥). ويعد الإمام ان من ضمن صفات الموظف الحكومي في المناصب المهمة هو قبول الجماهير به إذ يوصي مبيناً اختيار كبار الموظفين قائلاً : (فاعمد لاحسنهم كان في العامة أثراً واعرفهم بالأمانة وجها)^(٦) ، ولعل من الامور المعززة لحرية الرأي والرضا الشعبي عن الحكم هي مسألة الشوري.

(١) ابن كثير، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٥٥ .

(٢) محمد الشيرازي ، الفقه السياسي ، مصدر سابق ، ص ٩٧ .

(٣) ابن قبيطة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٣ ، الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣١٠ .

(٤) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٠٣ .

(٥) ابو الطيب محمد شمس الحق العظيم ابادي ، عون المعبود - شرح سنن ابي داود - ج ٢ ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٥) ، ص ٢١٣ . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٧٣ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦١ .

٣. حق الشورى:

لقد شغلت الشورى^{*} - كواحدة من معالم المشاركة السياسية - حيزاً مهماً في نوجز الإمام الفكري والعملي ، لقد انتشرت كثير من اقوال وحكم الامام حول فضل الشورى واهميتها ، وان هذا التأكيد منه عليه السلام ، على مسألة الشورى ومحدداتها يدفعنا الى الاعتقاد انه عليه السلام ينظر الى الشورى ليس مجرد كونها فضيلة يتحلى بها الانسان بشكل عام والحاكم في ممارسته السياسية بشكل خاص ؛ بل هي دعامة اساسية لمشروع سياسي قائم على مشاركة الشعب في ادارة شؤون الحكم اذ ترتفقى تكون "مصلحة مشتركة وسبباً لتأكيد وتوثيق العلاقة بين القيادة والامة كما تتجسد هذه المصلحة من طرف الامة في تربيتها على تحمل المسؤولية والمشاركة في قضياتها واقترابها من الواقع وسعيها الى معرفة الحقيقة والموقف الصحيح"^(١).

ويجهر الإمام بدعوته الى ممارسة الامة حقها بالشورى إذ يقول : (لا تكتفوا عن مقال بحق او مشورة بعدل ، فاني لست بنفسي بفوق ان اخطئ)^(٢). فيطالب الإمام الامة بالاستمرار في عملية تنضيج الافكار وتحصين الآراء وان هذا الحق يمارس على اساس شرعي^(٣) واوضح الإمام جزءاً منه قائلاً : (قلت يا رسول الله ان عرض لي امر لم ينزل فيه قضاء في امره ولا سنة كيف تأمرني ؟ قال تجعلونه شورى بين اهل الفقه والعابدين من المؤمنين ولا تقضي برأي خاصه)^(٤).

* الشورى والمشاور والمشاورة وتعني استخلاص الرأي عن طريق الرجوع إلى البعض الآخر فهي تعني الوصول إلى الواقع والحق بأكثراً وأفضل ما يمكن ورعاية حقوق الأفراد الخاضعين للمشورة، حقيقة، مصدر سابق، ص ٢٠٣ . وحول تاريخ الشورى وتطورها ينظر: ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، ط٦، (بيروت، دار النفائس، ١٩٩٠)، ص ٦٣ - ٨٣.

(١) محمد باقر الحكيم، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٢٩.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعلیق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢١٦، ص ٤٢١.

(٣) حول الادلة الشرعية للشورى ومناقشتها ينظر: حقيقة، مصدر سابق، ص ٢٠٢ وما بعدها.

(٤) محمد الريشهري، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٥٢٦.

ان العمل بنظام الاستشارة وهيئات الرأي هو من حكمة القيادة عند الامام علي حيث روي عنه قوله عليه السلام: (الاستشارة عين الهدایة، وقد خاطر من استغنى برأيه)^(١)، و(افضل الناس رايا من لا يستغنى عن راي مشير)^(٢) والشورى هي الاسلوب الامثل في تجنب الخطأ ومنع الوقوع في الزلل حيث نقل عن الامام قوله: (المستشير متحصن من السقوط)^(٣). و(لا صواب مع ترك المشورة)^(٤). و(شاور ذوي العقول تامن من الزلل والندم)^(٥).

لقد ذكر "الامام امير المؤمنين علي عليه السلام - المشاعرة - كعنصر مضاد للاستبداد، قبل قرون من طرحها في الحكومات الديمقراطية للوقاية من الاستبداد وحذر الذين لا يستهدون بهذه الظاهرة الصائنة من الوقوع في فخ الاستبداد والهلاك"^(٦). إذ يقول الامام: (من استبد برأيه هلك)^(٧). ويوجه كلامه لمن يملك نزعة الاستبداد قائلاً: (اتهموا عقولكم فان من الثقة بها يكون الخطأ)^(٨).

ويعد الامام الشورى أحد اساليب افتتاح الحكماء على الجماهير إذ قال: (لا يقذف في روعك انك اذا استشرت الرجال ظهر للناس فيك الحاجة الى رأي غيرك فتنقطع بذلك عن المشورة فانك لا تزيد الفخر ولكن الانتفاع)^(٩)، وان (لا ظهير كالمشاورة)^(١٠)؛ و(الشركة في الرأي تؤدي الى الصواب)^(١١).

(١) محمد الريشهري ، ج ٢ ، ص ١٥٢٦.

(٢) المصدر نفسه ، ج ٢ ص ١٠٢٥.

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٥٢٤.

(٤) كمال الدين البحرياني ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢

(٥) مدیر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٠.

(٦) محمد الريشهري ، القيادة في الاسلام ، تعریف علی الاسدی ، ط ١ ، (قم ، دار الحديث ، ١٤١٦ھ) ، ص ٣١٦ - ٣١٧.

(٧) الريشهري ، ميزان الحکمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٢٥.

(٨) المصدر نفسه ج ٢ ، ص ١٠٢٥.

(٩) ابن ابي الحذيف ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٠٦ ؛ الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٨٠ .

(١٠) الريشهري ، ميزان الحکمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٤.

ان ما اشار إليه الامام من فوائد واثار ايجابية للشورى يمكن ان تعمق وتعزز المشاورة كاسلوب في ادارة شؤون الدولة، مما يدفع الى عدم قبول الرأي القائل ان الشورى الواردة في القرآن والسنّة بشقيها لا تسلب الوالي صلاحية اتخاذ قرار ولعل ما يؤكّد ذلك ان عدم اتباع القائد - غير المقصوم بالتوجيه الالهي - لاراء المشاورين، ولاسيما من ذوي الاختصاص ومنهم في المستوى الفكري والعلمي المشهود له، يُفرغ الشورى من محتواها وما سبق ان ذكرناه من فوائدها، ناهيك عمّا روى عن الإمام علي بن أبي طالب انه (سأل رسول الله ﷺ عن العزم ؟ فقال : مشاورة اهل الرأي ثم اتباعهم) ^(٢).

وي يكن القول ان آلية الشورى عند الإمام علي عليه السلام تعتمد على مستويين :

المستوى الاول: الشورى الجماهيرية ، وهي التي تشمل الناس باسرهم في ضمن اطار الدولة الاسلامية ففي "زمن علي بن أبي طالب" فان الشورى اتسعت لديه فتجاوزت حدود الفئة (الصفوة المختارة) واصبحت تشمل جماعة المسلمين. بينما اعتمد ابو بكر وعمر على خاصة اهل الرأي في المدينة ، وبينما ارتكز عثمان على حزب بنى امية من ذوي قرباه ، اذا بعلی ينصرف عن هذا وذلك ويعتمد على جمهور الامة الاسلامية ، كما لم يفعل خليفة من سبقه ، واذا به يجعل اهل المشورة في اخطر امور الدولة هم الاف الافراد لا احادهم وجنود الجيش لقادوه" ^(٣).

ويعزّز الإمام هذا النمط من المشاركة السياسية بما نقل عنه ناصحاً : (لا يستصغرن عنك الرأي الخطير اذا اتاك به الرجل الحقير) ^(٤). فالتقييم الموضوعي الذي

(١) مدير، مصدر سابق، ج ١، ص ٥٣٩.

(٢) ابو القداء اسماعيل بن كثير الدمشقي ، تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، ج ١ ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٩٢)، ص ١٧٣.

(٣) جاسم ، مصدر سابق ، ص ١٩١.

(٤) الريشهري ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٢٧.

نادى به الإمام يجب ان يكون للرأي وليس لمصدره او من يتبناه. هذا من جانب ، ومن جانب اخر فان الإمام لا يقصر حق الشورى في محيط المشاركة السياسية بفئة ما وفق متغير العمر او السن بل كان يؤكّد شمولية الشورى ، إذ قال عليه السلام : (اذا احتجت الى المشورة في امر قد طرأ عليك فاستبهد ببداية الشبان ، فانهم احد اذهانا واسرع حدسا ثم رده بعد ذلك الى رأي الكهول والشيوخ ليستعقبوه ويحسنو الاختيار له فان تجربتهم اكثرا) ^(١).

المستوى الثاني : هي الشورى عن طريق هيئات أو أصحاب رأي يمتازون بجملة من المميزات والمواصفات حددها الإمام قاتلا : (لا تدخلن في مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر ، ولا جبنا يضعفك عن الامر ولا حريصاً يزين لك الشدة بالجور ، فان البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله) ^(٢). ويحدد الإمام صفات اخرى يجب تجنبها عند مصادقة الاخرين – ومن ضمنها يقع المثير – إذ قال : (اياك ومصادقة الاحمق ، فانه يريد ان ينفعك فيضرك .. واياك ومصادقة الكذاب فانه كالسراب يقرب عليك البعيد ويبعد عليك القريب) ^(٣). وتأخذ التجربة العملية والخبرة العلمية حيزاً مهماً في تعين سمات المستشيرين عند الإمام إذ قال : (خير من شاورت ذو النهى والعلم واولوا التجارب والحزم) ^(٤). وحتى تكون المشورة مجدية لابد من الشفافية المعلوماتية سواء امام المجتمع ام امام هيئات الرأي فقال الإمام : (ان المشورة لا تكون إلا بحدودها [ومنها] ان تطلعه [أي المثير] على سرك) ^(٥).

(١) مدبر، حكم، مصدر سابق، ج ١، ص ٧٧.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٠.

(٣) المصدر نفسه ، حكمة ٣٤ ، ص ٦١٠.

(٤) الرشتهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٦ .

(٥) محمد الشيرازي ، الفقه السياسية ، مصدر سابق ، ص ٥٢٣ .

ويؤطر الإمام كل ما ورد من مواصفات في المستشير ببدا اساسي هو: مخافة الله فقد قال : (شاور في حديثك الذين يخافون الله)^(١).

وفي سبيل ضمان حرية رأي المشير يمنحه الإمام الحصانة سواء من ناحية التبعات التي قد تنشأ جراء تبني رأيه من جهة وسلامته الشخصية من جهة أخرى اذ قال **عليه السلام**: (المستشار متخصص من السقط)^(٢). وتعد هذه اللفتة على قدر كبير من الأهمية، لاسيما في ظرفها التاريخي، مما يشجع على تطوير الرأي الحر ويعزز الفكر الخلاق داخل المجتمع.

ويعد الإمام النص الشرعي - سواء في القرآن الكريم او في السنة النبوية - حداً يؤطر الشورى وتبادل الآراء، إذ قال لما افضت إليه الخلافة (نظرت إلى كتاب الله وما صنعه لنا وما أمرنا بالحكم فاتبعته، وما استنسن النبي ، فلم احتج بذلك إلى رأيكما [والخطاب موجه إلى طلحة والزبير] ولا رأي غيركما، ولا وقع حكم جهله فاستشيركما وأخواني من المسلمين)^(٣)، ويوضح الإمام في توجيهه إلى أحد ولاته علاقة الشورى بالنص الشرعي فقال **عليه السلام** : (واردد إلى الله ورسوله ما يضلك) من الخطوب ، ويشتبه عليك من الأمور ، فقد قال الله سبحانه له قوم احب ارشادهم (يا أيها الذين آمنوا أطِيعُوا الله وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) ^٤ : فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه ، والرد إلى الرسول: الأخذ بسننته الجامعة غير المفرقة^(٤). وقد يشار سؤال: هل هذا التحديد هو نقطة

(١) الحر العاملی، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٨، ص ٤٢٦.

(٢) الريشهري، ميزان الحكم، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٥٢٤.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د..صبحي ، مصدر سابق، خطبة ٢١٦ ، ص ٤٢١.

* ينقلك.

** سورة النساء / الآية ٥٩ .

(٤) المصدر نفسه، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ .

ضعف في البناء الفكري لحق المشاركة السياسية بوجه عام والشوري بشكل خاص عند الإمام علي عليه السلام? فلليباحث أن يجيب بالنفي. فعند معالجة كلام الإمام الموجه أساساً إلى خصوصه نرى أن سمات الإمام الشخصية والعلمية لم تجعله محتاجاً - بصورة فعلية - إلى المشاركة أو الشوري من شخص ما. وهذه الميزة لم يتمتع بها بعد الإمام أي حاكم أو حكومة. ومع ذلك فقد دعا إلى الشوري ومارسها عملياً لذلك فان من لا يمتلك مؤهلات الإمام تكون حاجته للشوري أكبر وإن العيب الجلي في المستبدرين وأخطائهم الجسيمة لا تخفي أزاء الحكم المنطقي السليم مما يؤكّد ضرورة الشوري كحق شرعي للإنسان وضرورة سياسية للحكم.

أما في توجيهه السابق لأحد ولاته فمن جهة يكتناعه احترام النصوص الشرعية - كقواعد دستورية سامية - هو اسلوب لمنهج الفكر وليس لتقييده، ومن جهة أخرى فإن اقتصار تحديد الإمام لشوري بـ (محكم الكتاب) و (السنة الجامعة) يعطي مساحات واسعة ومتعددة لانطلاق الفكر الإسلامي، ولا سيما في مجال سياسة الدولة في ضمن إطار الشوري والمشاركة السياسية.

وما يدلّ على ما ذهبنا إليه السيرة العملية لحكومة الإمام إذ كان كثير المشاورات في الأمور السياسية ففي حرب صفين مثلاً "جمع رؤوس الأسباع والقبائل ووجوه الناس وقال: "اعينوني بمناصحة جلية خالية من الغش"^(١) ويوجه الإمام ولاته وقادته نحو الأسلوب الأفضل في إدارة البلاد والعباد إذ روي عنه قوله: (واكثر مدارسة العلماء ومناقشة الحكماء في ثبيت ما صلح عليه امر بلادك، واقامة ما استقام به الناس قبلك)^(٢)، وهذه الدعوة الصريحة للمشاورة وتبادل الآراء تحمل في طياتها

(١) محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج٤، ص٥٨؛ ابن قتيبة الدينورى، الامامة السياسية، مصدر سابق، ج١، ص١٦٥.

(٢) مدبر، مصدر سابق، ج١، ص١٧٥.

مسألة غاية في الأهمية هي احترام الامام للرأي العام وقناعته بأهمية رضا الشعب على سياسة الدولة.

٤. الموافقة الشعبية على السياسات العامة:

مع اختيار الامة لحكامها وايجاد سبل المشاوره وتبادل الآراء بين الحكام والمحكومين تبرز عند الامام مسألة اساسية اخرى هي رضا الشعب بالسياسة المرسومة والخطوات المتخذة من الحكام وكان عليه السلام يشدد على مبدأ عدم اكراه الامة إذ كان منهجه السياسي في مدة حكمه يتضمن مبدأً مهماً يتجسد لقوله عليه السلام (ليس لي ان احملكم على ما تكرهون)^(١). وقال عليه السلام: (اصنعوا ما احببتم)^(٢) على ان لا يعارض ذلك العمل الشرعية الاسلامية.

لقد شغل الشعب حيزاً مهماً في التجربة السياسية للامام علي بل يمكن عده محوراً لتلك التجربة حيث نلاحظ تكراره لعبارة "يا ايها الناس"^(٣) و "عبد الله"^(٤) في العديد من خطبه وكتبه السياسية لlama وللحكام على حد سواء وجعل الامام الرأي العام احد المقاييس المهمة التي تدل على صلاح الحاكم والوالي فقد روی عنه قوله: (يستدل على المحسنين بما يبرئ لهم على السن الاخير من حسن السيرة والفعل)^(٥)، وقال عليه السلام: (اتقوا ظنون المؤمنين فإن الله اجرى الحق على المستهنهم)^(٦). وفي تقييم

(١) ابن قتيبة الدينوري، الامامة والسياسة، مصدر سابق، ج ١، ص ١٣٩.

(٢) ابن داود الدينوري، الاخبار الطوال، مصدر سابق، ص ١٩٠.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، الخطب ٨٥، ٨٦، ٩٨، ١٠٠، ١٣٦، ١٤٥، ١٤٧، ١٤٩، ١٤٩، ١٧٧، ١٧٥، ١٧٧، ١٨١، ١٨٤، ١٩٢، ١٩٤، ١٩٩، ١٩٩.

(٤) المصدر نفسه، الخطب ٨٥، ٨٦، ٩٨، ١٠٠، ٩٨، ١٠٢، ١٠٢، ٣٦، ١، ١٤٧، ١٤٥، ١٤٩، ١٧٧، ١٧٥، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٧، ١٨١، ١٨٤، ١٩٢، ١٩٤.

(٥) الواسطي، مصدر سابق، ص ٥٥٣.

(٦) المصدر نفسه، ص ٨٨.

للمسيرة السياسية قال : (افة الملوك سوء السيرة)^(١). ويشخص الامام اخطاء احد الولاة في دولته قائلاً : (كثُر شاكوك وقل شاكروك)^(٢).

وفي عهده للاشتراك الامام (ثم اعلم يا مالك اني قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دول قبلك ، من عدلٍ وجور ، وان الناس ينظرون من امورك في مثل ما كنت تنظر فيه من امور الولاة قبلك ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم. انا يستدل على الصالحين بما يجري الله على السن عباده)^(٣) ولشرح ابعاد هذا النص يقول الكاتب عزيز السيد جاسم ان تقدير الرأي العام في هذا النص ، "من الملاحظات المبكرة جداً في الفكر الانساني السياسي وبصورة خاصة في الفكر الاسلامي التي تدعو إلى اعطاء قيمة سياسية فعلية للرأي العام واحترامه وضرورة التجاوب مع توجهاته... ولا يجوز ابداً سحق الارادة الشعبية وتجاهل مطالب الجماهير"^(٤)

ويقرر الامام مكانة الامة في السياسة الاسلامية التي جسدها بقوله حول كيفية ادارة شؤون الحكم لبعض ولاته" ول يكن احب الامور اليك او سلطها في الحق واعتها في العدل واجمعها لرضى الرعية ، فان سخط العامة يمحق برضى الخاصة ويغتفر مع رضى العامة...وانما عمود الدين وجماع المسلمين والعدة للاعداء العامة من الامة فليكن صغوك اليهم ميلك معهم"^(٥). ولكن هل يمكن تحقيق حالة الرضا الكافي عند الناس ؟ يحيط الامام عن هذا التساؤل بأن" رضا الناس غاية لا تدرك"^(٦) وقد مال

(١) الواسطي ، ص ٨٢.

(٢) المرتضى ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٤.

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦.

(٤) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٥٧١.

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٩.

(٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٠٠ .

الإمام إلى الأخذ برأي الأغلبية في بعض المواقف^(١) ، ولاسيما في حرب صفين ومسألة التحكيم^(٢) وإن لم يتفق ذلك الرأي مع رؤيته السياسية الخاصة ، إلا ان الإمام كان بصدق تشيد هيكل حقوق الإنسان في الإسلام الذي وضع اسسه الرسول ﷺ فلم يبالي عليه السلام بنصراني اذا كان ثمنه تكميم الافواه واستبعاد الناس ؟ اثنا الدرس الأعمق هو احترام ارادة الجماهير وتحقيق ما تصبووا اليه من طموحات سياسية.

وينبغي ادراك أهمية نظرية الإمام إلى الكثرة او القلة وفقاً للموضوعات العقائدية الجوهرية التي يتوجب الالتزام بها اسلامياً ، فمثلاً نجده عليه السلام يؤكّد في بعض اقواله : (الزموا السواد الاعظم فأن يد الله مع الجماعة واياكم والفرقة فان الشاذ من الناس للشيطان)^(٣) ، وايضاً (لا تكونوا انصاب الفتنة واعلام البدع والزموا ما عقد عليه جبل الجماعة وبنيت عليه اركان الطاعة)^(٤) . بينما يبين ايضاً توجّهه نحو النخبة في مجالات اخرى إذ قال : (ايها الناس لا تستوحشو في طريق الحق لقلة اهله)^(٥) ، ويصف عليه السلام الحال بأن : (القائل بالحق قليل واللسان عن الصدق كليل واللازم للحق ذليل)^(٦) .

ويكّننا ان نفسّر وجود هذين الاتجاهين في رؤية الإمام من خلال التزام المجتمع العقائدي حيث يميل مع الكثرة او السواد الاعظم حين ينهض المجتمع ككتلة متجانسة

(١) اخذ الإمام برأي الأغلبية في حل بعض المشاكل القبلية مثلاً ، ينظر : محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥.

(٢) التعميمي ، كتاب الثقات ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٩٢ ، الاسكافى ، مصدر سابق ، ص ١٦٧.

(٣) الشريف الرضى (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحى ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٧ ، ص ٢٢٧ .
(٤) المصدر نفسه ، الخطبة ١٥١ ، ص ٢٥٩ .

(٥) المصدر نفسه ، خطبة ٢٠١ ، ص ٤٠١ .

(٦) المصدر نفسه ، خطبة ٢٢٢ ، ص ٢٤٩ ، ورد عن الإمام قوله ايضاً لا يزيد في كثرة الناس حولي عزة ولا تفرقهم عنى وحشة" ، المصدر نفسه ، كتاب ٣٦ ، ص ٥٢١ .

وواعية متمسكة بالاسلام الصحيح. متجاوزاً سلبياته التي شخصها الامام بالجهل^(١)، الفقر^(٢) ، واختلاف الاهواء^(٣) والانحطاط الخلقي^(٤). اما اذا طفت وتمكنت أي من هذه الافتات او غيرها في المجتمع فان توجه الامام سيكون نحو النخبة للقيام بعملية النهوض في المجتمع إلى مستوى الطموح الذي تستطيع الامة معه ان تتحمل اعباء المسؤولية السياسية والتي اكد الامام ضرورة النهوض بها من الامة ككل ، تلك الامة التي يسمى بها الامام قاتلاً : (من لم يستح من الناس لم يستح من الله سبحانه)^(٥).

ويذهب باحث معاصر إلى "ان الامام علي كان يريد سلطة مكشوفة للناس ، هي سلطتهم انفسهم التي تستحق فيها ارقى صورة للادارة الذاتية والتسيير الذاتي وانها سلطة المجتمع الفعلية من الشعب وإلى الشعب وليس السلطة المزدوجة التي تضمر على نحو وتبطن نحو اخر"^(٦) ، ويظهر ان هذا الرأي صائب وتسنده كثير من اقوال وافعال الامام عليه السلام في ميدان الحكم إذ كان عليه السلام يقول : (الا وان لكم عندي الا احتجز دونكم سراً الا في حرب ولا اطوي دونكم امراً الا في حكم)^(٧). واذا احتاج بان هذه الخطبة كانت موجهة إلى قادة الجيوش دون العامة من الناس فان وصيته عليه السلام لولاته

(١) ينظر: المصدر نفسه، خطبة ١٠٤، ص ١٨٤ ، كتاب ١٠٤ ، ص ٥١٦ وستتطرق إلى هذا الموضوع لاحقاً بتوضيح اكبر في الفصل الرابع ، في البحث الثالث .

(٢) ينظر: جاسم ، مصدر سابق ، ص ١٩٦ ، وما بعدها وسنعرض لهذا الموضوع لاحقاً بتفصيل اكبر في الفصل الرابع ، المبحث الخامس .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٠٧ ، ص ١٩٠ - ١٩١ ، وخطبة ١١٨ ، ص ٢١٥ .

(٤) المصدر نفسه ، خطبة ١٠٧ ، ص ١٩١ .

(٥) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٤ .

(٦) جاسم ، مصدر سابق ، ص ١٩٣ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٠ ، ص ٥٤٢ - ٥٤٣ .

بأتباع الشفافية السياسية مع الجماهير يقطع كل جدال في هذا الشأن اذ قال ﷺ : "وان ظنت الرعية بك حيفا فأصرح لهم بعذرك واعدل عنك ظنونهم باصحابك"^(١).
 وغير بعيد عن ما ذكر تبرز مسألة المال العام في الدولة، ومن دون الولوج في التفاصيل^(٢) ، فإن الإمام يعد هذه الأموال هي ملك الأمة وليس ملك الحاكم بالي حال من الاحوال فقد روي عنه ﷺ قوله : (اني قد كنت كارهاً لامركم فايتم الا ان اكون عليكم ، الا انه ليس لي امر دونكم الا ان مفاتيح مالكم معي ، الا وانه ليس لي ان اخذ منه درهماً دونكم رضيتم؟ قالوا : نعم ، فقال اللهم اشهد عليهم ثم بايعهم على ذلك)^(٣) . وسعياً لترسيخ هذا المفهوم في ضمائر وعقول افراد الامة كان ﷺ دائماً يردد مفاهيم "فی المسلمين"^(٤) و "بيت مال المسلمين"^(٥) . كما انه حدد واجب امام الامة بأنه : "النصيحة لكم وتوفير فيئكم عليكم"^(٦) و "المال مال الله لهم"^(٧) .

اما من الناحية العملية ، التي لا تقل ثرائناً عن الجانب النظري ، فإن الإمام كان يمارس الانفتاح مع الجماهير الذي يصفه ﷺ بقوله : (قد دارستكم الكتاب وفاحتحكم

* أظهر.

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٨.

(٢) حول موضوع الأموال العامة من الإسلام ينظر: القاسم بن سلام أبو عبيدة ، كتاب الأموال ، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٦) ، ص ٢٧ ، وما بعدها ، يعقوب بن ابراهيم ابو يوسف ، كتاب الخراج ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٥) ، ص ١٨ وما بعدها.

(٣) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٤٢٧ ؛ عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني بن الاثير ، الكامل في التاريخ ، مراجعة د. محمد يوسف الدقاد ، ج ٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) ، ص ٣٤.

(٤) ينظر: الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٣ ، ص ٥٢٩ . كذلك ينظر: بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٢٣

(٥) ينظر: الطائي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢١٥ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٤ ، ص ٧٨ .

(٧) المصدر نفسه ، خطبة ١٢٦ ، ص ٢٢٥ .

الحجاج وعرفتكم ما انكرتم وسوغتكم ما مجتمعتم^(١) ، وامتلأت كتب التاريخ بالخطب والرسائل التي وجهها الإمام إلى الأمة يشرح لهم فيها الدوافع والابعاد العملية والمواقف السياسية مهما كانت دقة او لا تتناغم مع مشاعر الجمهور ، فقد اوضح **عليه السلام** موقفه من الشورى بعد الخليفة الثاني^(٢) ، واعطى تقييمه لحالة حكم الخليفة الثالث إذ قال : (اني اخبركم عن امر عثمان حتى يكون سامعه كمن عاينه)^(٣) ، ويشرح الإمام اسباب وتطورات حروبہ في الجمل^(٤) وصفين^(٥) والنهرawan^(٦) ، وبذلك نلاحظ ان الإمام كان حاضراً بفکره وعمله في حياة الامة دافعاً ايها لتحمل مسؤوليتها السياسية ، التي يتوجب ان تأخذ شكل المراقبة والنقد لحكوماتها وحكوماتها.

٥. الرقابة الشعبية على الحكومة

يوجه الإمام الامة إلى تحمل مسؤولياتها في المشاركة^{*} السياسية إذ يقول **عليه السلام** : (اتقوا الله في عباده وبالاده فانكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم)^(٧) . ولعل من اهم سبل المشاركة السياسية هو حق الامة في تقييم ورقابة الحكم وسير عملهم ،

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، خطبة ١٨٠ ، ص ٣١٩ - ٣٢٠.

(٢) المصدر نفسه ، خطبة ١٣٩ ، ص ٢٤١.

(٣) ينظر: ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٦.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٣٧ ، ص ٢٣٨ - ٢٣٩ ، خطبة ١٦٩ ، ص ٣٠١ - ٣٠٠ ، خطبة ١٧٢ ، ص ص ٣٠٣ - ٣٠٤.

(٥) المصدر نفسه ، كتاب ٥٨ ، ص ٥٧٦.

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٥٦٥ ، ص ٥٧٣ ..

❖ وهذه الفكرة وردت في القرآن الكريم: سورة النساء / الآية ٥٨ ، سورة الحشر / الآية ٧ ، سورة الانفال / الآية ٢٤٠ ، سورة النور / الآية ٥٢ ، سورة النساء / الآية ٦٨ - ٦٩ ، سورة الانفال / الآية ١ ، سورة المائدة / الآية ١٢ ، سورة الاحزاب / الآية ٧١ ، سورة الانفال / الآية ٢٦ ، ينظر: الناصري ، مصدر سابق ، ص ص ١١٤ - ١١٥.

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٧ ، ص ٢٩٨.

ويذهب المفكر محمد باقر الحكيم إلى تطور دور الامة عند الامام علي في مجال الرقابة حتى انها تنقسم إلى :

١. الرقابة على بقاء اتصفات القيادة او الادارة بالمواصفات المطلوبة من العلم والتقوى وحسن الادارة ومدى انسجام سلوكها مع هذه المواصفات.
٢. الرقابة على حسن الاجراء والانسجام مع الاحكام الشرعية الكلية الواضحة في حالة القيادة، وكذلك الانسجام مع ما تريده الامة من الادارة في تحقيق رغباتها ومصالحها^(١).

وما ينبغي التأكيد عليه هو رفض الامام بشدة سلبية المجتمع اتجاه الخطأ ايًّا كان مصدره او التردي من أي جهة يأتي ، إذ يقول مخاطباً ابناء الامة : "قد ترون عهود الله منقوصة فلا تغضبون... [ويحملهم المسؤولية قائلاً] وكانت امور الله عليكم ترد ومنكم تصدر واليكم ترجع ، فمكتتم الظلمة من متزلتكم او القitem اليهم ازمنتكم وسلمتم امور الله في ايديهم يعملون بالشبهات ويسيرون في الشهوات"^(٢) وقال الامام : (ايها الناس لو لم تتخاذلوا عن نصر الحق ولم تهنووا عن توهين الباطل لم يطبع فيكم من ليس مثلكم ولم يقو من قوي عليكم)^(٣).

ان تحمل الامام ابناء الامة مسؤولية الاخراف او الخطأ في المجتمع بشكل عام وقياداته بشكل خاص ، ليس بعيداً عن منح الامام للامة الحق في تقييم العمل والاداء السياسي بموضوعية وعقلانية قبل اتخاذ موقف ما ، إذ قال عليه السلام : (اذا رأيتم الخير فأعينوا عليه. اذا رأيتم شراً فاذهبوا عنه)^(٤) و (رحم الله رجالاً رأى حقاً فأuan عليه

(١) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٠٠ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٠٥ ، ١٨٧ .

(٣) المصدر نفسه ، خطبة ١٦٦ ، ص ٢٩٧ .

(٤) المصدر نفسه ، خطبة ١٧٦ ، ص ٣١٣ .

او رأى جوراً فرده^(١) ، وبلغ الإمام درجة في انصاف الامة تاركاً لها حق تقدير ادائه ففي احدى خطبه عليه السلام يقول : (اما بعد فاني خرجت من حبي هذا اما ظلماً او مظلوماً واما باغياً او مبغياً عليه ، وانا اذكر الله من بلغه كتابي هذا لما نفر الي ، فان كنت محسناً اعاني وان كنت مسيئاً استعتبني)^(٢) .

ويبدو ان الإمام لم ينظر إلى مسألة المراقبة الدقيقة من الامة للحاكم وسياسته على انها حق فحسب ، ولكنها واجب كذلك . وترافق هذه النصوص القانونية مع سيرة عملية مميزة للإمام فقد كان يطالب الامة بمراقبته قائلاً : (يا أهل الكوفة ان خرجت من عندكم بغير رحلي وراحلي وغلامي فانا خائن)^(٣) . ويؤكد التاريخ ان الإمام هو من رواد مبدأ (من اين لك هذا) واثارته بوجه كل من يثير على حساب الامة ومقدراتها ولعل هذا المبدأ هو ما نحن بأمس الحاجة اليه كشعوب متخلفة وكشعوب مسلمة في ان معاً .

ويبدو لنا ان تكرار الإمام لندائه (سلوني)^(٤) – فضلاً عن كونه تحد علمي – هو من زاوية اخرى تذكير لlama بحقها بسؤال حاكمها ومحاسبته^{*} ، مع ان ذلك الحاكم قد احاط الإمام منصبه وشخصه بجملة من المحددات والشروط ستنطرق اليها في البحث الآتي .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، الخطبة ٢٠٥ ، ص ٤٠٥ .

(٢) المصدر نفسه ، كتاب ٥٧ ، ص ٥٧٥ – ٥٧٦ .

(٣) الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٨١ ، وما يستحق ذكره في هذا الصدد ان احد رعية الإمام علي دخل عليه " وهو يرعد تحت شمل قطينة فقال : يا امير المؤمنین ان الله قد جعل لك ولاهل بيتك في هذا المال نصيباً وانت تصنع بنفسك ما تصنع ، فقال ما ارزاكم من مالكم وانها لقطيفتي التي خرجت بها من منزلي " ، احمد الطبری ، ذخائر العقبی ، مصدر سابق ، ص ١٠٨ .

(٤) ينظر : ابو عبد الله محمد بن النعمان البغدادي العکبری (الشيخ المفید) ، الارشاد في معرفة حجج الله على العباد ، تحقيق مؤسسة اهل البيت ، ج ١ ، (ایران ، دار المفید ، د.ت) ، ص ٣٤ .
❖ ستنطرق لهذا الموضوع في البحث الرابع من هذا الفصل .

المبحث الثالث

حق ضبط الحكم

مع ما دعا اليه الإمام علي بن ابي طالب عليه السلام حول حق الحرية والمشاركة السياسية، الا انه تميز باهتمام خاص بمسألة (الحاكم) و (الحكم) والتي يمكن ان نفهمها بشكل اوسع لتعني "كيان الدولة وكامل مؤسساتها وتشمل تبعية جهازها بالكفاءات وتطبيق شريعتها وادارة امورها بالشكل الذي يجعلها محققة لغايات وجودها في النظام السياسي"^(١). وقبل التطرق إلى ماهية هذا الحق في وضع ضوابط خاصة لمن يشغل منصب الحكم الاعلى في الدولة لابد لنا ان نتطرق إلى اهمية الحكم والحكومة عند الإمام علي عليه السلام.

هناك عدة ابعاد يمكن من خلالها تلمس اهمية الحكم والحكومة – عند الامام – لعل اولها مسألة وجود الحكم، حيث ان من موارد الاتفاق بين المسلمين وجوب تنصيب الحكم إلا من شد عن ذلك منهم^(٢) وفي ذلك الوجوب قال الامام : "انه لابد

(١) احمد حسين يعقوب، النظام السياسي في الاسلام (رأي الشيعة، رأي السنة، حكم الشرع)، ط٣، (قم، مؤسسة انصاريان، ١٤٢٤هـ)، ص ١٨٩.

(٢) حول هذا الموضوع ومن شد عنه ينظر : ابو محمد علي بن احمد (ابن حزم)، الفصل في الملل والاهواء والنحل، ط٢، (بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٩٧٥م) ٣، ج٤، ص ٨٧؛ الاشعري، مصدر سابق، ج٢، ص ١٣٣؛ عبد القاهر بن طاهر البغدادي، اصول الدين، ط٣، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨١)، ص ٢٧٧-٢٧٨. ومن الكتب الحديثة التي تناولت الموضوع بشيء من التفصيل ينظر: محمد ضياء الدين الرئيس، النظريات السياسية الاسلامية، ط٤، (القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٧)، ص ١٤٥ وما بعدها؛ وحول ادلة الجوازات ينظر: علي عبد الرزاق، الاسلام واصول الحكم، دراسة محمد عمارة، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٢)، ص ١١٣ وما بعدها.

للناس من امير بِرٍ او فاجر يعمل في امرته المؤمن ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الاجل، ويجمع به الفيء ويقاتل به العدو وتأمن به السبل ويؤخذ به للضعف من القوي. حتى يستريح بر ويستراح من فاجر^(١) وعلى الرغم من السلبيات المرفوضة للحكومة الظالمة واثرها السيء في المجتمع الا ان الامام يعد هذه الحكومة مع الاضطرار افضل من استمرار الفوضى التي قد تحدث جراء انعدامها فيقول : (اسد حطوم خير من سلطان ظلوم. وسلطان ظلوم خير من فتنة تدوم)^(٢).

وينطلق الامام بتأكيد مهم على ضرورة الحكومة ووجوبها في احدى رسائله السياسية قائلاً : (الواجب في حكم الله وحكم الاسلام على المسلمين بعدما يموت امامهم او يقتل ضالاً كان ام مهتدياً، مظلوماً كان او ظالماً حلال الدم او حرام الدم، ان لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدموا يداً ولا رجلاً ولا يبدؤوا بشيء قبل ان يختاروا لانفسهم اماماً)^(٣).

اما بعد الثاني لأهمية الحاكم والحكومة عند الامام علي فيتجسد بالاثر الواضح الذي يتركه الحكام في المجتمع ، حيث قال الامام : (فرض الله الایمان تطهيراً من الشرك...والامامة نظاماً للامة)^(٤) ويعلق ابن ابي الحديد - احد اهم شراح نهج البلاغة - على هذا المبدأ قائلاً : " والنظام في اللغة العربية الخيط الذي يمر وسط خرز السبحة او حبات القلادة وينظمها^(٥). ويبين الامام فكرته حول ان الامامة نظام الامة

(١) بيضون، مصدر سابق، ص ٣٢٥ ، وفي المعنى نفسه ، ولكن باختلاف يسير ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٥١.

(٢) الريشهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٨ ؛ ابو عبد الله بن سلامة ، دستور معالم الحكم وما ثر مكارم الشيم ، (د. م ، المكتبة الازهرية ، د. ت) ، ص ١٧ .

(٣) الهمالي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٢٢٧ .

(٥) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٦ . ومن الجدير بالذكر ان النظام في اللغة هو الخيط الذي ينظم فيه اللؤلؤ ونحوه ينظر : محبي الدين الزبيدي ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٦٨٩ .

قائلاً : (ومكان القيم بالامر مكان النظام من الخرز يجمعه ويضمه فان انقطع النظام تفرق وذهب ثم لم يجتمع بمحاذيره) ^(١). من هنا نفهم ان فلسفة الامامة والحكم - على وفق هذه النصوص - هي المحافظة على النظام الاسلامي ، وان الحاكم والحكومة كالخيط الذي يرتبط به شمل الامة من اجل تطبيق مناهج الاسلام في الحياة والسعى لتكامل الانسان المعنوي والمادي.

اما من ناحية تأثير الحاكم في المجتمع فان الامام قد تلمس ذلك بشكل مهم ومبادر حيث قال ﷺ : "الناس بأمرائهم اشبه منهم بآبائهم" ^(٢) وانه اذا "تغير السلطان تغير الزمان" ^(٣). ويروي الامام علي عن الرسول قوله : "اخوف ما اخاف عليكم بعدي من الرجال ائمة مضللين" ^(٤) وهو ما يدل على خطر قيادة الدولة اذا لم تكن تلك القيادة مؤهلة لسبب او اخر ^{*}.

ولأهمية الحاكم ودوره المؤثر في المجتمع فان الامام يرتفع به قائلاً : "ان افضل عباد الله امام عادل هدي وهدى فاقام سنة معلومة وامات بدعه مجحولة... وان شر الناس عند الله امام جائز ضل وضل به" ^(٥). وقد روى ان الامام سأل الرسول ﷺ (وهذا السؤال مع ما تشوبيه الرغبة بالمعرفة الا انه يحوي اثارة الموضوع وترسيخه في اذهان الامة حتى يستوعب البعد السياسي في الدين الاسلامي) حين قال الامام : "يا رسول الله بأبي انت وامي ما منزلة امام جائز معتدٍ لم يصلح لرعايته ولم يقم فيهم

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة: د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٤٦، ص ٢٤٩.

(٢) المجلسي، مصدر سابق، ج ٥٧، ص ٤٥.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة: د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٣١، ص ٥١٤.

(٤) ابو بكر احمد بن عمرو الضحاك بن ابي عاصم، الشيباني، كتاب السنة، ط ٣، (بيروت، المكتب الاسلامي، ١٩٩٣)، ص ٤٧.

❖ ستنطرق لهذا الموضوع لاحقاً خلال هذا البحث.

(٥) ينظر: عبد الرضا الزييدي، الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق، ص ١٠٩. يقول الرسول ﷺ "عمل الامام العادل في رعيته يوماً واحداً افضل من عبادة العابد في اهله مائة عام". ابو عبيدة، مصدر سابق، ص ٦٠

بامر الله تعالى ؟ اجاب الرسول ﷺ : (هو رابع اربعة من اشد الناس عذاباً يوم القيمة ابليس وفرعون وقاتل النفس ورابعهم الامام الجائز)^(١).

ويذهب الإمام إلى ان تيار السلطة جارف لاسيمما مع جبروت وقوة تلك السلطة يؤثر في الامة ، بل قد يكتسح جل ابنائها إذ قال ﷺ : (اما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم الله^(٢) . ويؤكد مبدأ سياسي هو انه " بالراغي تصلح الرعية "^(٣) ذلك ان الرعية بحاجة ماسة إلى الراغي الصالح الذي يخدم الرعية ويرعى شؤونها مشدداً في ذلك على واجب السلطة - أي سلطة - اما هو خدمة الرعية وهو واجب اكبر من أي تأثيرات سياسية واقتصادية وخدماتية انية ، بل هو واجب يتصل بعنابة اعظم هي عنابة الصلاح ... انه تحقيق الخير العميم والسعادة المشتركة القائمة على ركيزة مادية مدرومة ومنظومة افكار حقوقية ضامنة لها ومضمونة بها^(٤) .

ولا بد لنا من معرفة طبيعة هذا المنصب عند الإمام الذي يحذر من السلطة وتأثيرها في الفرد الحائز عليها قائلاً : (السكر اربع ، سكر الشراب ، وسكر المال ، وسكر النوم ، وسكر الملك)^(٥) . وقال ايضاً : (الامارة مضامير الرجال)^(٦) . هذا من الناحية النفسية للحكام ، اما من الناحية القانونية فأن هذا المنصب لا يضيق لشاغله أي ميزة انسانية او دينية ، إذ قال الإمام بعد توليه الحكم : (ايها الناس انا انا رجل

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٣٨٣.

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٠ ، ص ٤٠٩.

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٧٩.

(٤) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٢٣١.

(٥) الريشهري ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ص ١٣٢٢.

❖ غير متايسن ان رؤية الإمام مستوحاة من القرآن الكريم حيث يصف جراءة بعض الحكام لدرجة ان "السلطان يسمى نفسه بظل الله ، إذا لم يزعم انه الله ، كما قال فرعون : (مَا عِلْمْتُ لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِي) القصص / ٢٨ وكمما قال نموذد : (أَنَا أَحْبِي وَأُمِّي) البقرة / ٢٦٠ . محمد الشيرازي ، الفقه السياسي ، مصدر سابق ، ص ١٠٠ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٣٠ ، ص ٦٩٦.

منكم لي ما لكم وعلى ما عليكم^(١) ويوضح تصوره للمنصب في رسالة له لاحد ولااته قائلاً: (ان عملك ليس لك بطمعة ولكنه في عنقك امانة)^(٢) ، والحاكم مسؤول امام الله فان: (هذه الامارة امانة فمن جعلها خيانة فعلية لعنة الله إلى يوم القيمة)^(٣) والمسؤولية كذلك امام الامة فيقول عليه السلام لولاته: (انصفوا الناس من انفسكم واصبروا لحوائجهم فانكم امام الرعية ووكلاء الامة)^(٤) ، لذلك نتفق مع ما ذهب اليه الاستاذ مطهرى من ان الحاكم عند الامام هو "حارس امين على حقوق الناس ومسؤول امامهم وان كان لابد من ان يكون احدهما للأخر فالحاكم هو الذي جعل للناس لا ان يكون الناس للحاكم^(٥) ، وهناك بعد الانساني للعلاقة بين الحكم والمحكومين والذي تلمسه الامام قائلاً: (وجعلكم من الوالي وجعل الوالي منكم بمنزلة الوالد من الولد)^(٦) ، بل ان الامام يعلنها بكل صراحة ووضوح كصرخة تزق ديار جير الاستبداد والكبراء لكل الحكم والمملوك قائلاً: (الامام اجير الامة)^(٧).

ويعد الامام السلطة العادلة هي خير حقيقي للمجتمع ومنتهى امله اذ قال: (عدل السلطان خير من خصب الزمان)^(٨) ، بل ان هذا النمط العادل يرتقي به الامام ليقول: (دولة العادل من الواجبات)^(٩) ، والسلطة على وفق رؤيته نعمة الربية اذا ما توجهت نحو الحق والعدالة ، فيقول: (فانظروا إلى موقع نعم الله سبحانه عليهم حين

(١) ابن أبي الحديد، مصدر سابق، ج ٧، ص ٣٦؛ الريشهري، ميزان الحكم، مصدر سابق، ج ١، ص ١٤٧.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥، ص ٤٦٣.

(٣) المحمودي، مصدر سابق، ج ٥، ص ١٣٠.

(٤) المنقري، مصدر سابق، ص ١٠٨.

(٥) المطهرى، في رحاب نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٩١.

(٦) المنقري، مصدر سابق، ص ١٢٦.

(٧) الريشهري، ميزان الحكم، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٦.

(٨) المصدر نفسه ، ج ٣، ص ١٨٣٨؛ جرداق، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٠١.

(٩) ينظر: الواسطي، مصدر سابق، ص ٤٤.

بعث إليهم رسولاً فعقد بملته طاعتهم... قد تربعت الأمور لهم في ظل سلطان قاهر، واوردهم الحال إلى كنف عز غالب وتعطفت الأمور عليهم في ذرى ملك ثابت فهم حكام على العالمين وملوك في اطراف الارضين يملكون الأمور على من كان يملكتها عليهم ويحضون الاحكم فيما كان يقضيها فيهم^(١).

ان هذه الاهمية القصوى للحكم يجب ان لا تغيب عن رؤيتنا النظرية الشاملة لوقف الامام الذي كان "كسائر الرجال الربانيين يحقر الحكومة بصفتها مقاماً دنيوياً يشبع غريزة (حب الجاه) في الانسان وبصفتها هدفاً للحياة، وحينئذ فلا يعدها شيئاً ابداً، بل هي عنده حينذاك ، اهون من عظم خنزير في يد مجنومٍ" ولكن "عليه السلام يقدسها تقديساً عظيماً اذا كانت مستقيمة غير محروفة عن سبيلها الاصلي والواقعي الحق وهي ان تكون وسيلة إلى اجراء العدل واحقاق الحق وخدمة الخلق"^(٢) ، وهذا ما يوصلنا إلى بعد اخر في اهمية الحكم عند الامام والمقامة على اساس الواجبات الملقاة على عاتق الحكام.

يمكننا فهم الواجبات الاساسية التي رتبها الامام على الحكم – وبایجاز –

على النحو الآتي :

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، مصدر سابق، خطبة ١٩٢، ص ٣٧٣.

❖ هنالك العديد من الروايات التي تبين عدم اكترااث الامام بالسلطة الا لاحقاق الحق ونجاز اهداف الاسلام. ينظر: مغنية، فضائل الامام علي ، مصدر سابق، ص ٧٦ وما بعدها ؛ قال عبد الله بن عباس : دخلت على امير المؤمنين صلوات الله عليه بذري قار وهو يخصف نعله. فقال لي : ما قيمة هذه النعل ؟ فقلت لا قيمة لها ! قال : والله لم يحب الي من امرتكم، إلا ان اقيم حقاً او ادفع باطلًا" ، الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، مصدر سابق، خطبة ١٣٣ ، ص ٧٥

(٢) المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٧٨

❖ للاطلاع على رأي العديد من الفقهاء والمفكرين الذين تناولوا موضوع واجبات الحكام ينظر : علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، الاحكام السلطانية والولايات الدينية، (بغداد، المكتبة العالمية، ١٩٨٩)، ص ٣٠ ، وما بعدها ؛

١. الواجبات الدينية:

لقد وضع الإمام الحفاظ على الشريعة الإسلامية كمنهج للحياة من ضمن الواجبات التي يجب أن يضطلع بها الحاكم إذ قال عليه السلام مخاطباً الأمة بعد وصوله للحكم : (لكم علينا العمل بكتاب الله وسيرة رسوله والقيام بحقه والتعش لستته) ^(١). وقال أيضاً : (انه ليس على الإمام الا ما حمل من امر ربه : الابлаг في الموعظة والاجتهد في النصيحة والاحياء للسنة) ^(٢) ، بل نجده يعلن انه : (حق على الإمام ان يحكم بما انزل الله) ^(٣).اما في اطار تجربة الامام السياسية فانه قد عد هذا الواجب هو محور حركته السياسية كحاكم اذ قال : (اللهم انك تعلم انه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان ولا التماس شيء من فضول الخطام ولكن لنرد العالم من دينك ونظهر الاصلاح في بلادك) ^(٤). وقال عليه السلام : (والله ما تقدمت عليها [الخلافة] الا خوفاً من ان ينزلوا على الامر تيس منبني امية فيلعب بكتاب الله عز وجل) ^(٥). اذن الحفاظ على الدين وصيانته تنفيذ اوامر ونواهي الكتاب والسنة وتفعيلها كمنهج للحياة في المجتمع وكأسلوب للاستجابة الفكرية والعملية لأى تحدي فكري او تشريعي او عملي لما قد يواجهه الكيان الإسلامي كل ذلك يعد من اهم واجبات الحاكم الإسلامي ناهيك عن ان بعض الواجبات الدينية اكد الإمام فرضها على الحاكم إذ قال عليه السلام : (يقيم حجهم

الرئيس ، مصدر سابق ، ص ص ٢٧١ - ٢٧٢ ؛ ابو حامد محمد الغزالى ، احياء علوم الدين ، ج ١ ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، د.ت) ، ص ١٦ وما بعدها.

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٩ ، ص ٣١ .

(٢) المصدر نفسه ، خطبة ١٠٤ ، ص ١٨٥ .

(٣) الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٨٥ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٤ ؛ المتقي الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٧٦٤ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٤٩ .

(٥) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٠٣ .

وجمعتهم^(١) وهذا اذا ما دل على شيء فهو يدل على خطر شأن الحاكم في رؤية الإمام عليه السلام.

٢. الواجبات السياسية:

وهي جملة من المهمات تشمل الحفاظ على الوحدة الإسلامية، والانسانية حيث قال الإمام ان من واجبات الحاكم ان "يجمع امرهم"^(٢) ، والقيام بالمهام العسكرية والامنية، اذ قال عليه السلام : (يقاتل به العدو وتأمين به السبل ويؤخذ للضعف من القوي)^(٣) . ويفسر عليه السلام بأنه سبب عدم استجابته لدعوات الخروج في المعارك الصغيرة ضد جيش الشام بعد التحكيم : (لا ينبغي لي ان ادع الجند والمصر ويت المال وجباية الأرض والقضاء بين المسلمين والنظر في حقوق المطالبين ثم اخرج في كتبية اتبع اخرى)^(٤) ، ويحدد الإمام للاشتراطات واجباته حين ولاه مصر قائلاً ان عليه : (جبائية خراجها وجهاد عدوها)^(٥) ، وان على الحاكم ان (يحفظ اطرافهم)^(٦) كما اهتم الإمام كذلك بواجب تعميق الحرية الانسانية والسياسية^{*} .

ومن اهم واجبات الحاكم السياسية هو تعين الامناء والاكفاء^{**} في مراكز الدولة، المهمة، لاسيما ذات التأثير في سير الاحداث والمجتمع. وإلى جانب تعين من يملكون هذه الصفات ، وفي مرحلة لاحقة ، تأتي عملية المراقبة والمحاسبة ليؤدوا ما عليهم من واجبات دون تلاؤ او تقصير وقصور إذ قال الإمام : (ثم تفقد اعمالهم

(١) الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١.

(٢) ينظر : المصدر نفسه ، ص ٢٩١.

(٣) ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص ٢٣٥.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١١٨ ، ص ٢١٥.

(٥) المصدر نفسه ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦.

(٦) الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١.

* تطرقنا إلى هذا الموضوع سابقاً في الفصل الاول ، المبحث الثالث.

** سنتطرق لهذا الموضوع لاحقاً.

[أي الولاية] وابعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم فان تعاهدك في السر لامرهم حدوة^{٣٠٠} لهم على استعمال الأمانة والرفق بالرعاية^(١) ونرى هذا المبدأ متجلياً يشكل ملفت النظر في الممارسة العملية عند الامام اثناء فترة حكمه حيث نبه وحاسب وراقب ولاته على مسائل الشروط الخاصة^(٢) والسلوك الشخصي^(٣) والاجتماعي^(٤) والاداء السياسي^(٥) لهم، ناهيك عن مسؤولية القضاء^(٦) الذي اولاه الامام اهتماماً خاصاً.

٣. الواجبات الاجتماعية:

تمثل الواجبات الاجتماعية في مجموعة واسعة من المهام تشمل الاهتمام بأمور المسلمين وحسن التعامل مع الرعاية ناهيك عن الاهتمام بالأسرة وعن الواجبات التربوية والتعليمية^(٧).

٤. الواجبات الاقتصادية:

وهي تتجسد في تحقيق التوازن الاقتصادي والحفاظ على المال العام^(١) وشباع حاجات المستضعفين والعدالة في العطاء والسعى لتحسين المستوى المعاشي للرعاية ومراقبة العمليات الاقتصادية^(٢).

❖❖❖ حث.

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣، ص ٥٥٨.

(٢) روي ان شريح بن الحارث قاضي امير المؤمنين اشتري على عهده داراً بثمانين ديناراً بلغه ذلك فاستدعي شريحاً وقال له : بلغني انك ابعت داراً بثمانين ديناراً وكبّت به كتاباً، المصدر نفسه، كتاب ٣، ص ٤٦٠.

(٣) اما بعد يا بن حنيف [وهو واليه على البصرة] فقد بلغني ان رجلاً من فية اهل البصرة دعاك إلى مأدبة فاسرعت اليها تستطاب لك الالوان ٠٠٠ إلى اخر الكتاب، المصدر نفسه، كتاب ٤٥، ص ٥٣١.

(٤) كتب إلى بعض عماله "فإن دهاقين أهل بذلك شكواً منك غلطة وقصوة" ، المصدر نفسه، كتاب ١٩، ص ٤٧٦.

(٥) من المعروف ان اروع ما كتبه الامام هو عهده للاشتراط، ينظر: المصدر نفسه، كتاب ٥٣، ص ٥٤٥ - ٥٧٣

(٦) ستنظرق لهذا الموضوع في الفصل الخامس لمبحث الثاني.

(٧) سنتعرض لهذا الموضوع في الفصل الرابع، المبحث الثاني والمبحث الثالث.

ومع عبء المسؤولية والواجبات الجسيمة الملقاة على عاتق السلطة الحاكمة، فإن الإمام يطالب بجموعة من الحقوق لها لتشكل هي الأخرى أحد ابرز معالم أهمية السلطة عند الإمام، ونلاحظ أن الإمام قيد الاستفادة من حقوق السلطة بالقيام بواجباتها ابتداءً إذ قال ﷺ: (فإذا فعلت ذلك [وكان قد ذكر جملة من الواجبات تطرقنا إليها سابقاً] وجبت عليكم النصيحة والطاعة)^(٣). ويقول ﷺ في خطبة له يحدد فيها حقوقه على الأمة كحاكم شرعى: (اما حقي عليكم فاللواء بالبيعة والنصيحة في المشهد والمغيب والاجابة حين ادعوكم والطاعة حين امركم)^(٤). ويقول ﷺ: (ولي عليكم حق الطاعة والا تنكسوا عن دعوة ولا تفرطوا في صلاح وان تخوضوا الغمرات إلى الحق)^(٥).

ومن الجدير بالذكر ان طلب الإمام ان يتمتع الحكم بالنصيحة في المشهد والمغيب هو دعوة للسمو إذ "يتعاون مع الإمام وبمساعدة كل مسلم لتنفيذ الشريعة والحرية متاحة امام المواطن المسلم، وامنية الإمام المسلم وقصده واماني وقصد الإمام المسلم والامة المسلمة هي نفس امني وقصد الشريعة ومن ثم تلتقي الامة مع مقاصد الإمام مع مقاصد الشرع ويصنع التكافل الاجتماعي المكرس بالاصول العامة المستقرة للشريعة ، بل ان يتمنى توفيقه – أي الحكم – حتى الذين يطمعون ان يصلوا للحكم

(١) لئن بلغني انك خنت من في المسلمين شيئاً صغيراً او كبيراً لاشد عليك شدة تدعوك قليل الوفر ثقيل الظهر ضئيل الامر ، قال الإمام لأحد ولاته الذي اتهم بتبذيد اموال المسلمين ، المصدر نفسه ، كتاب ٢٠ ، ص ص ٤٧٦ - ٤٧٧.

(٢) سترعرض لهذا الموضوع في الفصل الرابع ، في المبحرين الرابع والخامس.

(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٧ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٢ ، ص ٧٨ .

(٥) المصدر نفسه ، كتاب ٥٠ ، ص ٥٤٣ .

يوماً لان تمني غير التوفيق والخير للامام غش وخداع ومن غش المسلمين فليس منهم ^(١).

اما الحق الاهم الذي دعا اليه الامام فهو (حق الطاعة) فقد اولى الامام عليه السلام هذا الحق اهمية كبيرة حيث يقول : (الطاعة تعظيمًا للامة) ^(٢) ، ولكنه عليه السلام في الوقت نفسه ، وضع عدة محددات وضوابط حول متى وكيفية الطاعة المطلوبة من الامة ازاء حكامها لعل من اهمها ما يأتي :

١. ان تتحقق الطاعة مرضاة الله تعالى وتنسجم مع احكام الشريعة الاسلامية إذ يقول عليه السلام : (لا طاعة لملخوق في معصية الخالق) ^(٣) . ويؤكد الامام هذه المبدأ بقوله عليه السلام : (لا يسخط الله بربنا احد من خلقه ، فان في الله خلفاً من غيره وليس من الله خلف في غيره) ^(٤) .

وعندما تولى الامام عليه السلام سدة الحكم كان وفياً لهذا المبدأ وحريصاً على تنبيه الجماهير له إذ كان يحدد حق الطاعة لولاته قائلاً للرعاية : (فاسمعوا له واطيعوا امره فيما طابق الحق) ^(٥) ، بل انه يضع تحت طائلة مبدأ الطاعة بالمعروف الحاكم نفسه حيث يقول عليه السلام : (الا واني لست نبأ ولا يوحى الي ولكني اعمل بكتاب الله ما استطعت ، مما امرتكم به من طاعة الله فحق عليكم طاعتي فيما احببتم وفيما كرهتم وما

(١) يعقوب ، مصدر سابق ، ص ص ١٩٤ - ١٩٥.

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٧ ؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٤.

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٥ ، ص ٥٩٩ ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ١٧٣.

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٢.

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢ ، ويقول عليه السلام عن الوالي "حقكم عليه انصافكم والتعديل بينكم والكف عن فيئكم فاذا فعل ذلك معكم وجبت عليكم طاعته بما وافق الحق" ، المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٢٦.

امركم به او غيري من معصية الله فلا طاعة في المعصية الطاعة في المعروف الطاعة في المعروف الطاعة في المعروف^(١).

ويرفض الإمام سلوك بعضهم في الطاعة المطلقة لولاة الامر وما يرتبط بهذا النمط من السلوك إذ يصفهم عليهم السلام "يلتمسون الحق بالباطل ويطعون المخلوق في معصية الخالق"^(٢). ولتأكيد هذا المبدأ ينقل الإمام عن الرسول صلوات الله عليه قوله : (يا علي اربعة من قواسم الظاهر [ويعدد هذه الاربعة التي من بينها] امام يعصي الله ويطاع امره...)^(٣)، وهذا الموقف والتحديد للطاعة سيكون له اثر مهم في رؤية الإمام لحق المعارضة الذي سنعرض له لاحقاً.

٢. ان حق الطاعة الذي طالب به الإمام للسلطة الحاكمة على شقين الاول منها امر الحاكم في عدم استغلال هذا الحق الا فيما وافق الحق إذ يقول عليهم السلام : (لا تقولن اني مؤمر امر فاطع فان ذلك ادغال في القلب ومنهكة للدين وتقريب من الغير)^(٤) ، اما الثاني فهو : من يجب ان تطيع ؟ – وهذا ما سنلاحظه في شروط الحكم فان الإمام قال : (الخدر الخذر من طاعة ساداتكم وكبارئكم الذين تکبروا عن حسيهم ، وترفعوا فوق نسبهم والقوا الهجينة على ربهم ، وجحدوا الله على ما صنع بهم مكابرة لقضائهم ومغالبة لآلهائهم قواعد اسس العصبية ودعائهم اركان الفتنة وسيوف اغتراءُ الجاهلية)^(٥). ويحذر الإمام بشدة من توظيف بعد الالهي لصالح السلطة

(١) بحنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ٧١.

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٧٢ ، ص ٥١٧؛ يقول عليهم السلام : "الفراعنة يدعون الناس إلى عبادتهم لا يأمرونهم ان يصلوا لهم ولا يصوموا ولكنما يأمرونهم بطاعتهم فيطيعونهم بطاعتهم لهم في معصية الله جل شأنه قد اخذوه ارباباً من دون الله" ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٤٦ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩٦ ، ص ٣٩.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٧ . ♦ تفاخر.

السياسية إذ قال ﷺ : (احذروا على دينكم ثلاثة [احدهم] رجلاً اتاه الله سلطاناً فرعم ان طاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله) ^(٢).

٣. ويقصر الامام لطاعة بشرط الامكانية إذ قال ﷺ : (لا تعذبوا خلق الله ولا تكلفوهم فوق طاقتهم) ^(٣).

ويعلق مفكر اسلامي معاصر على السبب الذي دعا الامام للمطالبة بهذه الحقوق للحاكم كونها اموراً ضرورية لاستمرار الحكم وصلاحه والتعبير عن - الرغبة المشتركة بين الحاكم والمحكومين في اصلاح ما يفتقر إلى الاصلاح وتقويم ما يحتاج إلى تقويم من شؤون الناس والبلاد ^(٤).

ويعطي الامام بعدًا آخر لحقوق الحاكم وذلك بتقدير حق مالي له ، ومن الملاحظ اسهام الامام المباشر بهذا الامر حين كان خارج السلطة ، وذلك حين قال الخليفة عمر بن الخطاب : (اني كنت امرباً تاجراً يعني الله عيالي بتجارتي وقد شغلتمني بأمركم ، فماذا ترون ان يحل لي في هذا المال ؟ فأكثر القوم عليه يقتربون الاغداق عليه وعلى صامت. فلم يحفل بما يقولون وسأل علياً : ما تقول يا ابا الحسن قال علي : ما اصلاحك واصلاح عيالك بالمعروف وليس لك في هذا المال غيره فقال عمر : الله اكبر صدقت يا ابا الحسن لولا علي لهلك عمر) ^(٥).

وكان الامام وفيأً لهذا الطرح ، فحين تولى امور الحكم وفي اول خطبة له ، قال : (ان مفاتيح مالكم معندي وانه ليس لي ان اخذ منه درهماً دونكم ارضيتكم ؟ قالوا : نعم.

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢.

(٢) ينظر : الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٤٠٦.

(٣) المصدر نفسه ، ص ١٠٨.

(٤) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ١٤٣.

(٥) الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٣ ؛ هذه الرواية وردت في محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١١١.

قال عليه السلام اللهم اشهد^(١). ونلاحظ ان الامام اقر للسلطان بأن تكون مفاتيح بيت المال وليس المال بحوزته أي انه جهة تنظيمية وليس مالكة لتلك الاموال، بل حتى ذلك التنظيم يجب ان يكون وفقاً للشريعة الاسلامية وببرضا الامة.

وبين الامام مقدار الحق المالي للحاكم قائلاً: (لا يحمل للخليفة من مال الله الا قصعتان : قصعة يأكلها هو واهله وقصعة يطعمها)^(٢). ولكن يجب ان نلاحظ ان الامام لا يفرض هذا النمط من الزهد^(٣) الا على الحاكم نفسه اذ قال عليه السلام : (ان الله تعالى فرض على ائمة الحق ان يقدروا انفسهم بضعفه الناس كي لا يتبيغ بالفقير فقره...على ائمة الحق ان يتأنسو بأضعف رعيتهم حالاً في الأكل واللبس ولا يتميزون عليهم بشيء لا يقدرون عليه ليراهם الفقير فيرضى عن الله تعالى بما هو فيه ويراهם الغني فيزداد شكرأً وتواضعاً)^(٤). ومن جهة اخرى نرى الامام يدعو إلى معاملة من نوع اخر للوظائف العليا العامة في الدولة إذ يوصي الاشتراط قائلاً: (ثم اسبغ عليهم الارزاق فان ذلك قوة لهم على استصلاح انفسهم وغنى لهم عن تناول ما تحت بدهم وحجة عليهم ان خالفوك وثلموا اماتك)^(٥).

واعتقد ان هذا الاسلوب الذي يبدو متبيناً في التعامل يعود إلى ان الحاكم عند الامام علي يشغل مركزاً دينياً / معنوياً / سياسياً / مادياً – وهذا سنتلمسه اكثر حين نتطرق إلى شروط وصفات الحاكم عند الامام – مما يحتم عليه ان يكون اسوة لابنه شعبه ولاسيما الفقراء منهم حتى يكون قوله مطابقاً لعمله بشأن التنزيه عن التعامل المادي مع الحياة. اما الجانب الآخر فهذه السياسة النفسية للحاكم تغلق كثيراً ما قد

(١) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥١ .

(٢) الرشيدى ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٣ .

(٣) للاطلاع على موقف الامام ورؤيته للزهد ينظر: بيضون ، مصدر سابق ، ص ص ٨٧١ - ٨٧٩ .

(٤) الرشيدى ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٣ .

(٥) الشريف الرضى (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحى ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٨ .

يواجهه من اشكالات حول استغلاله منصبه لزيادة ثرواته او توسيع ثروات اسرة الحاكم وحاشيته او اقامته على اصدار قوانين او اتخاذ مواقف يفسرها بعضهم انها سعي وراء مصالح ذاتية والزهد يمنحه حصانة ضد الرشوة وانشغل بالدنيا وتركه الاخرة ومصالح الامة المستأمن عليها ، واخيراً فان انشغاله بالدنيا يؤدي إلى عدم ايصال الرسالة السماوية إلى غيره من الشعوب والحكام. اما الموظف الحكومي فليس مطلوباً منه حالة الزهد المفترض ان تتوفر في الحاكم. فالامام (عليه السلام) يتسم بالواقعية سواء في منهجه الفكري ام تجربته العملية ، لذلك سعى ل توفير مستوى جيد لكتاب الموظفين وذلك كجزء من نجاح ادارة الدولة ، حيث قوله (عليه السلام) في رسالة موجهة إلى واليه على البصرة : (إلا وان امامكم [يقصد نفسه] قد اكتفى من دنياه بطمريه ومن طعمه بقرصيه الا وانكم لا تقدرون على ذلك ولكن اعينوني بورع واجتهاد وعفة وسداد) ^(١).

ان استكمال الصورة بالترابط بين واجبات الحاكم وحقوقه عند الامام هي السبيل لتطوير المجتمع وتحقيق سعادته إذ قال (عليه السلام) : (فاما ادت الرعاية إلى الوالي حقه ، وادى الوالي إليها حقها ، عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين ، واعتدلت معالم العدل ، وجرت على اذلالها السنن فصلح بذلك الزمان وطعم في بقاء الدولة وبيئت مطامع الاعداء) ^(٢)

وبعد ان عرفنا – بصورة تكاد تكون موجزة – اهمية السلطة الحاكمة عند الامام ، ومن حيث وجوبيها من جهة ومهامها الواسعة من جهة ثانية وحقوقها المحددة من جهة ثالثة ، فان مسألة الشروط التي يجب ان يتمتع بها من يشغل هذا المنصب غاية في الامنية عند الامام ، بل ان النظر إلى هذه الشروط المفترضة – فضلاً عن كونها

(١)الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٣١.

(٢) المصدر نفسه ، خطبة ٢١٦ ، ص ٤١٩.

مؤهلات ومتطلبات لقيادة امة صاحبة رسالة انسانية عالمية – فانها حق للامة ان لا يحكمها إلا اشخاص يتلذون هذه المؤهلات. وهذه ميزة اخرى تضاف لصالح منهج الامام في مجال حقوق الانسان، الا وهو اهتمامه بمن يحكم كأساس لمعرفة كيفية الحكم.

ويكن اجمال اهم الشروط او المؤهلات التي طالب الامام ان يتمتع بها الحاكم المسلم بما يأتي :

١. معرفة الاسلام وحسن تطبيقه :

ان اول شروط القيادة في الاسلام – على وفق رؤية الامام – هو معرفة الاسلام بالمفهوم الدقيق للكلمة واستيعاب اصوله ومبادئه واحكامه في المجالات الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية المختلفة ، إذ قال الامام عن الحاكم (يجب ان يكون اعلم الناس بحلال الله وحرامه وضروب احكامه وامرها ونهيه جميع ما يحتاج اليه الناس)^(١).

ويضع الامام نصب عيني الامة واهتمامها مسألة التركيز على هذا الشرط – مع احترامه العميق لاختيارها – فقال (عليه السلام) يجب على المسلمين : (ان يختاروا لانفسهم اماماً عظيفاً عالماً ورعاً عارفاً بالقضاء والسنة)^(٢). ويجعل الامام من شرط المعرفة بالاسلام والعمل به ضمناً لسير الحكم وتأسيسها لمشروعية وجوده ، إذ قال (عليه السلام) : (ان احق الناس بهذا الامر...اعلمهم بأمر الله فيه)^(٣). ويقول محتاجاً على خصومه السياسيين : (نحن احق بهذا الامر منكم ما كان فينا القارئ لكتاب الله الفقيه في دين الله العالم

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٥ ، ص ١٦٥ .

(٢) الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٤ ، الباللي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

(٣) ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٤٨ .

بسنن الله^(١)، ويصف الإمام خصومه السياسيين بأنهم (ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن)^(٢).

ويبدو لنا أن الإمام لا يهمه أن يحيط الحكم بالاسلام إلا لتطبيقه كمنهج في الحياة واسلوب في السياسة فأمر الإمام الحكم بقوله : (اجعل الدين كهفك والعدل سيفك تنج من كل سوء وتظهر على كل عدو)^(٣). وقال لأحد ولاته : (وتمسك بحبل القرآن وانتصمه ، واحل حلاله ، وحرم حرامه)^(٤) و (اردد إلى الله ورسوله ، ما ضللك من الخطوب ويشتبه عليك من الامور فقد قال الله سبحانه وتعالى لقوم احب ارشادهم (يا ايها الذين امنوا اطاعوا الله واطعووا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) فالرد إلى الله الاخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الاخذ بسته الجامعة غير المفرقة)^(٥).

ويحذر الإمام الامة الاسلامية من اي خداع بالاسلام الشكلي الذي قد يتظاهر به بعضهم حيث يقول عليه السلام : (كم من ضلاله زخرفت بآية من كتاب الله كما يزخرف الدرهم النحاس بالفضة المموهة)^(٦) و (رب متنسك لادين له)^(٧) ويعالج الإمام هذه المسألة بالتطبيق العملي والاداء الفعلي للحكام ، حيث يقول : (من نصب نفسه للناس اماماً فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم غيره ول يكن تأدبه بسيرته قبل تأدبيه بلسانه)^(٨) ، بل انه يشدد على ادعاء السلطة ما لا تفعله حيث "عن الإمام امير المؤمنين

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٩.

(٢) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٤.

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٧٧.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٦٩ ، ص ٥٩١.

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، كتاب ٢٣ ، ص ٥٥٦.

(٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٦٩.

(٧) الواسطي ، المصدر نفسه ، ص ٢٦٥.

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٦٨ ، ص ٦١٤.

مثـل هؤـلـاء الـقـادـة المـقـتـصـر فـعـلـهـم عـلـى القـوـل دون الفـعـلـ . حـيـث يـقـولـ لـعـن اللهـ الـأـمـرـيـن بـالـمـعـرـوفـ التـارـكـيـن لـهـ وـالـنـاهـيـن عـنـ الـنـكـرـ الـعـامـلـيـن بـهـ وـيـقـولـ الـإـمـامـ زـيـادـةـ الفـعـلـ عـلـى القـوـلـ اـحـسـنـ فـضـيـلـةـ وـنـقـصـ الـفـعـلـ عـنـ القـوـلـ اـقـبـحـ رـذـيـلـةـ^(١) . [وـيـنـتـقدـ الـإـمـامـ] أـحـدـ وـلـاتـهـ كـوـنـ قـوـلـهـ لـيـسـ لـهـ مـصـدـاقـ فـيـ عـمـلـهـ قـائـلـاـ : (تـكـلـمـ عـلـىـ الـمـبـرـبـلـامـ الصـدـيقـيـنـ وـتـفـعـلـ إـذـاـ نـزـلـتـ اـفـعـالـ الـمـلـيـنـ)^(٢) . وـلـعـلـ الـمـعيـارـ الـأـفـضـلـ لـتـقـيـيمـ اـدـاءـ السـلـطـةـ الـحـاكـمـةـ وـتـمـسـكـهاـ الشـرـيـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ هـوـ الـشـرـطـ الثـانـيـ الـذـيـ نـادـىـ بـهـ الـإـمـامـ عليه السلامـ وـهـوـ (الـعـدـالـةـ)ـ.

٢. العـدـالـةـ :

عـلـىـ الرـغـمـ مـاـ تـطـرـقـنـاـ إـلـيـهـ سـابـقـاـ مـنـ حـقـ الـمـساـواـةـ الـعـادـلـةـ الـتـيـ اـقـرـهـاـ الـإـمـامـ كـأـحـدـ اـهـمـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ ، إـلـاـ انـنـاـ نـعـتـقـدـ أـنـ لـزـامـاـ انـ نـعـاوـدـ الـالـتـقاءـ مـرـةـ ثـانـيـةـ مـعـ هـذـاـ الـمـبـدـأـ كـشـرـطـ اـسـاسـيـ لـلـحـاكـمـ عـنـ الـإـمـامـ عليه السلامـ الـذـيـ كـانـ مـدـرـكـاـ لـمـخـاطـرـ الـحـكـمـ وـمـسـؤـولـيـاتـهـ الـكـبـرـىـ لـذـلـكـ كـانـ مـتـشـدـداـ فـيـ تـحـدـيدـ مـوـاـصـفـاتـ الـوـالـيـ الـعـادـلـ وـهـيـ مـوـاـصـفـاتـ نـظـرـيـةـ وـعـمـلـيـةـ حـقـيقـيـةـ ...ـ فـالـإـمـامـ الـعـادـلـ هـوـ اـفـضـلـ عـبـادـ اللهـ عـنـدـ اللهـ^(٣)ـ وـفقـ رـؤـيـةـ الـإـمـامـ عليه السلامـ الـذـيـ يـرـوـيـ عـنـ الرـسـوـلـ صلوات الله عليه وسلمـ قـولـهـ : (الـعـدـلـ حـسـنـ وـلـكـنـهـ فـيـ الـأـمـرـاءـ اـحـسـنـ)^(٤)ـ .

وـالـعـدـلـ فـيـ الـحـاكـمـ اـبـتـدـاءـ هـوـ سـمـةـ ذـاتـيـةـ تـبـعـ مـنـ دـاـخـلـ الـحـاكـمـ وـتـمـتـزـجـ مـعـ نـمـطـ تـفـكـيـرـهـ وـذـوقـهـ الـعـامـ ، وـيـشـرـحـ الـإـمـامـ هـذـهـ الـعـدـالـةـ الـذـاتـيـةـ فـيـ الـحـاكـمـ قـائـلـاـ : (مـنـ اـذـاـ حـدـثـ النـاسـ لـمـ يـكـذـبـهـمـ وـاـذـاـ وـعـدـهـمـ لـمـ يـخـلـفـهـمـ وـاـذـاـ خـاطـبـهـمـ لـمـ يـظـلـمـهـمـ ، فـاـذـاـ فـعـلـ

❖ الشـرـيفـ الرـضـيـ (الـجـامـعـ)ـ ، نـهـجـ الـبـلـاغـةـ ، خـطـبـةـ ١٣٩ـ ، صـ ٢١٣ـ .

(١) الـرـيشـهـريـ ، الـقـيـادـةـ فـيـ الـإـسـلـامـ ، مـصـدرـ سـابـقـ ، صـ صـ ٥٧ـ - ٥٨ـ .

(٢) الـيـعقوـبـيـ ، مـصـدرـ سـابـقـ ، جـ ٢ـ ، صـ ٢٠٢ـ .

❖ الـأـمـدـيـ ، مـصـدرـ سـابـقـ ، صـ ٣٤٧ـ .

(٣) جـاسـمـ ، مـصـدرـ سـابـقـ ، صـ ٢٣٦ـ .

(٤) الـهـنـدـيـ ، مـصـدرـ سـابـقـ ، جـ ٦١ـ ، صـ ١٣٨ـ .

ذلك وجبت أخوته وكملت مرؤته وحرمت غيته وظهر عدله^(١). وتتوسع العدالة حتى تشمل استيعاب أصحاب السلطة للاسلام اذ يقول الامام: (افضل المسلمين اسلاماً من كان همه لآخرته واعتدل خوفه ورجاءه)^(٢).

بل ان الموازنة مطلوبة ايضاً حتى في اداء الطقوس الدينية، حيث يقول ﷺ موصياً احد ولاته: (واذا قمت في صلاتك للناس فلا تكون منفراً ولا مضيناً، فأن في الناس من به العلة وله الحاجة، وقد سألت رسول الله ﷺ . حين وجهني إلى اليمين كيف أصلي بهم ؟ فقال : صل بهم كصلة اضعفهم وكن بالمؤمنين رحيمًا)^(٣).

اما على مستوى ممارسة السلطة ازاء المجتمع فان الامام طالب بالعدالة من الحكام وعددها اساس قيام الدولة وثباتها إذ يقول ﷺ : (العدل نظام الامر)^(٤) و (في العدل الاقتداء بسنة الله وثبات الدول)^(٥) و (ولن تحصن الدول بمثل العدل فيها)^(٦) واقامة العدل يعد شرط للطاعة من قبل الامة اذ يقول ﷺ : (حق على الامام ان يحكم بالعدل ويؤدي الامانة، فاذا فعل ذلك وجب على المسلمين ان يطیعوه، لأن الله امرنا بأداء الامانة والعدل ثم امر بطاعته)^(٧).

وعلى النقيض من حالة العدالة هناك حالة الظلم التي ناصبها الامام العداء حتى قال: (ولاة الجور شرار الامة)^(٨). وان (لا جور اعظم من جور حاكم)^(٩)،

(١) البلاذري، انساب الانشراف، مصدر سابق، ص ١٢٦.

(٢) الواسطي، مصدر سابق، ص ١٢٣.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣، ص ٥٦٦.

(٤) مدیر، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٢.

(٥) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٧٩.

(٦) المصدر نفسه ، ج ٢، ص ١٢٦.

(٧) محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ١٣٨. وكذلك ينظر: القرطبي، مصدر سابق، ج ٥، ص ٢٥١.

(٨) مدیر، ج ٢، ص ٥٣٦.

(٩) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٥٣٨.

وذلك لأن الامر في الحكم أن يكون هو محور العدالة في المجتمع وحاميها، ويبين عليه السلام الآثار السلبية للظلم أذ يقول: (في الظلم هلاك الرعية)^(١)، (ومن جار في سلطانه عد من عوادي زمانه)^(٢)، بل ان (من ظلم رعيته نصر اضداته)^(٣). ويحذر الإمام من الفهم الخاطئ عند الحكم حول مسألة العدالة أذ يقول: (اجور الناس من عد جوره عدلاً منه)^(٤)، ويصعد الإمام من هجومه على الحكام الظالمين قائلاً: (السلطان الجائر والعالم الفاجر أشد الناس نكارة)^(٥).

اما سمة العدالة في الحكام فان الإمام يعطي ابعادها الواقعية قائلاً: (من علامات المؤمن على دين الله بعد الاقرار والعمل الحزم في امره والصدق في قوله والعدل في حكمه والشفقة على الرعية لا تخرجه القدرة الى الخرق ولا اللين إلى الضعف ولا تمنع العزة من كرم عفو ولا يدعوه العفو إلى اضاعة حق ولا يدخله الاعطاء في سرف لا يتخطى به القصد إلى البخل ولا تأخذه نعم الله ببطر)^(٦) ان من يملك هذه الصفات الذاتية والسلوكية العادلة يستحق ان يكون قائداً وحاكماً لlama مع توفر الشروط الأخرى - بل يتمتع الحكم بصفة العدالة يكون من خير الملوك حسب وصف الإمام من ان خير الحكام (من امات الجور واحيا العدل)^(٧). وان (افضل الملوك العادل)^(٨).

(١) مدبر ، ج ٢ ، ص ٧٨.

(٢) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٨٧.

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٢٩.

(٤) المصدر نفسه ، ص ٥٧.

(٥) المصدر نفسه ، ص ١١٦.

(٦) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٣.

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٩.

(٨) المصدر نفسه ، ص ١١٧.

٣. الوعي السياسي:

ان من اهم الصفات التي يجب ان يتمتع بها الحاكم هو الفهم الدقيق للمسائل وحسن التشخيص وسرعة الادراك ودقة النظر في جميع الامور التي تحتاج إلى تدبير وحسن سياسة^(١)، ولعل الشعوب الاسلامية والحركات السياسية فيها خاصة بأمس الحاجة - في واقعنا المعاصر - إلى تحقيق هذا الشرط فيما يتصل بقيادة الامة او جزءاً منها دون تنازل عما ذكر افأ من شروط.

فالامام يرى ان اساس الحكم هو حسن السياسة إذ يقول عليه السلام : (الملك سياسة)^(٢) ، وان (فضيلة الرئاسة حسن السياسة)^(٣) في حين ان (أفة الزعماء ضعف السياسة)^(٤) . وللتأثير المباشر لهذا العامل على الشعب فقد عده الامام من حقوق الامة بأن يقودها من يتمتع بحسن السياسة حيث ان في (حسن السياسة قوام الرعية)^(٥) ، (وان سوء التدبير سبب التدمير)^(٦) .

ويحدد الامام ابعد حسن السياسة اولاً بالقدرة البدنية والنفسية إذ يقول عليه السلام : (لا يحمل هذا الامر الا اهل الصبر والبصر والعلم بموضع الامور)^(٧) ويقول : (ايها الناس ان احق الناس بهذا الامر اقواهم عليه واعلمهم بأمر الله فيه)^(٨) .

(١) الريشهري ، القيادة في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ .

(٢) الامدي ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ .

(٣) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧٧ .

(٤) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٣٠ .

(٥) الامدي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٤ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٣٤٣ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٧٣ ، ص ٣٠٥ .

(٨) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٨ .

اما بعد الثاني في حسن السياسة فهو الموازنة السياسية وتقديم الاهم على المهم إذ يقول : (اما بعد فان تضييع المرء ماولي ، وتکلفه ما کفى لعجز حاضر ورأي متبر^(١)) ، وكذلك يظهر حسن السياسة عند الامام بكيفية الادارة والتعامل مع الآخرين - لاسيما من اولئك المشكوك بولائهم سواء للدين او الدولة - إذ يقول عليه السلام ناصحاً واماً احد ولاته : (فالبس لهم جلباباً من اللين تشوبه بطرفٍ من الشدة ، وداول لهم بين القسوة والرقة وامزج لهم بين التقريب والادناء والابعاد والاقصاء ان شاء الله^(٢)) ويوصي اخر : (اخلط الشدة بضغطٍ من اللين وارفق ما كان الرفق ارفق واعترض بالشدة حين لا تغنى عنك الا الشدة^(٣)).

والبعد الثالث في عملية الوعي السياسي ، هو الدقة والحزم في تحقيق المصالح ودرء المخاطر عن كيان الدولة وشعبها وعقيدتها اذ يقول عليه السلام : (من رد عن المسلمين عادية ماء او نار او عادية عدو مکابر للمسلمين كفر الله ذنبه^(٤)). ومن اجرد بتحمل هذه المسؤولية من حاكم المسلمين وقدوتهم متأنزاً معه ابناء الامة كافة. ويطلب الامام من الحاكم ان يباشر الدفاع عن الامة بنفسه إذ كان على سبيل المثال يقول لاثنان من قواده : (واحرسا عسکر كما بانفسكما ولا تذوقا نوماً الا غراراً ومضمضة)^(٥) ، بل ان

❖ اي أهلك صاحبه.

(١) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر السابق ، كتاب ٦١ ، ص ٥٩٧.

(٢) الشريف الرضي ، كتاب ١٩ ، ص ٤٧٦.

(٣) المصدر نفسه ، رسالة ٤٦ ، ص ٥٣٨.

(٤) الحرم العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٠٩.

(٥) ابن داود الدينوري ، مصدر سابق ، ص ١٦٦.

سيرته العملية لم تكن الا تجسيداً حياً لما كان يأمر به بالدفاع عن الامة وعقيدتها بنفسه^(١).

ولعل الجزء الاهم من عملية الوعي السياسي التي شدد عليها الامام هو مسألة اختيار مكونات وعناصر المجموعة الحاكمة من شاغلي الوظائف المهمة وهم رؤساء الهيئات الرئيسية لادارة البلد والذي اطلق عليهم اسم العمال والذين هم بمثابة المحافظين ورؤساء الدوائر العامة في البلد والمرشفين على الاعمال الادارية والقريين من الحاكم في ادارة البلاد بتنوعاتهم كافة^(٢).

يقول الامام عن آلية اختيار العمال: (ثم انظر في امور عمالك فأستعملهم اختباراً ولا تولهم محاباةً واثرة فانهما جماع من شعب الجور والخيانة وتوخ منهم اهل التجربة والحياة من اهل البيوتات الصالحة والقدم في الاسلام)^(٣). ويحدد الامام ضابطاً اخر لعملية الاختيار في المنصب العام إذ يقول: (ان شر وزرائك من كان قبلك للاشرار وزيراً ومن شركهم في الاثام فلا يكونن لك بطانة فانهم اعوان الاثمة واخوان الظلمة وانت واجد منهم خير الخلف)^(٤). والتركيز على عملية الاختيار والدقة فيها عند الامام تستمد اهميتها من ثلاثة امور:

أ. بعد الشرعي: إذ يقول ﷺ من استعمل خائناً فان محمد ﷺ برع منه في الدنيا والآخرة^(٥)، ويقول ايضاً: "لم يكن الله لي راني اخذ المصلين عضداً^(٦).

(١) وذلك يتبيّن من خلال سيرته من المعارك وباقى شؤون الدولة إذ كان يواجه الخطير والتحدي مباشرة فمثلاً في حادث بسيط لكنه يعطي دلالة مهمة حين اراد جيش الامام ان يعبر النهر اصر الامام على حماية مؤخرة الجيش ثم "عبر امير المؤمنين والاشتر اخر الناس" ، البلاذری ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٩٨.

(٢) عبد الرضا الزبيدي ، الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٦.

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧ - ٥٥٨ ، وينظر كذلك: الفکیکی ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٠ .

(٥) ينظر: محمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٣٠ .

بـ. بعد السياسي : مما قد يسببه الاختيار غير الدقيق من ازمة واشكالات تعكس بالتأكيد على القيادة العليا والحاكم نفسه، إذ يقول الامام (من فسدت بطانته كان كمن غص بالماء فأنه لو غص بغيره لأساغ الماء غصته)^(٣)، وورد عنه قوله عليه السلام : (لا يواد الاشرار الا اشباهم ولا يصطعن اللئام الا نظرائهم)^(٤).

جـ. بعد القانوني : وهو تحمل الحاكم لخطاء ولاته من الناحية السياسية، والشرعية، اذا لم يتم تداركها ويسعى لاصلاحها – وهذا ما نادى به الامام عليه السلام حيث يقول عليه السلام لواليه عبد الله بن عباس : (اربع [◦] ابا العباس رحمك الله فيما جرى على يدك ولسانك من خير وشر فانا شريكان في ذلك)^(٥).

ان تكامل هذه الابعاد في الوعي السياسي للسلطة الحاكمة سيؤدي بالنتيجة إلى النهوض بالامة لتحقيق الحقوق الاصغرى كافة ، ولعل مسألة القدرة السياسية والوعي جزء ما سعى الامام لترسيخه بالعقل الجماعي لامة اذ يقول عليه السلام مخاطباً مناوئيه : (نحن احق بهذا الامر منكم ما كان فينا .. المضططع بأمور الرعية ، الدافع عنهم الامور السيئة ، القاسم بينهم بالسوءية)^(٦). ويرد الامام على متهميه بضعف السياسة من خلال توضيحه لادائه المتميز بالذكاء والحسن في الاطار الاسلامي الذين صبغ حركته السياسية اذ يقول : (فقمت بالامر حين فشلوا وتطلعت حين قبعوا. ونظمت حين تمععوا ومضيت بنور الله حين وقفوا ، وكنت اخفضهم صوتاً واعلامهم فوتاً فنظرت بفنائهما واستبدرت برهانها كاجبل لا تحركه القواصف ولا تزيله العواصف)^(٧). ان

(١) ابن قتيبة ، الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٦ .

(٢) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٣٠ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٥٨٣ .
❖ ارفق.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣٨ ، ص ٤٧٥ .

(٥) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٩ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٧ ، ص ٨١ .

تقيد الامام حركته بنور الله التي يمكن ان يفهم انها الشريعة الاسلامية هي دفاع الامام عن نفسه امام منتقديه بضعف السياسة، بل انه يقول صراحة بان هناك المكر السياسي المرفوض الذي يناقض الذكاء السياسي في اطار الشريعة وهو ما يسعى لتحقيقه والمطالبة به حيث يقول : (لقد اصبحنا في زمان اخذ اكثرا هله الغدر كيساً ونسبهم اهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة ، ما لهم قاتلهم الله ! قد يرى الحول القلب وجه الحيلة ودونها مانع من امر الله ونفيه فيدعها رأي عين بعد القدرة عليها ، ويتهزء فرصتها من لا حرج له في الدين) ^(١) وهذا البعد في الوعي السياسي يتكمال مع الصفات الشخصية للحاكم.

٤. الصفات الشخصية للحاكم :

وهي مجموعة من الصفات التي طالب الامام ان يتتصف بها كل من يقود المجتمع او يطمح لقيادته ، وذلك سعياً منه عليه السلام لتقديم المثل الاعلى في المستوى الاخلاقي والمعنوي من جهة ، وضماناً لأفضل اداء سياسي من جهة اخرى ، ويكوننا القول من دون تردد ان الامام سعى إلى تثبيت الافضل في قيادة المجتمع حين قال عليه السلام : (ان سركم ان تزركوا صلاتكم فقدموا خياركم) ^(٢) .

ولعل اهم الصفات الشخصية التي اشتهر بها الامام تتجسد في ان يكون الحاكم من "اسخي الناس" ^(٣) ، وذلك حتى لا يكون له مطعم بالاموال العامة ، او يرتشي في الحكم او يغير منصبه خدمة لاغراضه الشخصية كما فعل بعض مناوئي الامام حيث

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، خطبة ٤١، ص ٨٤؛ ويقول عليه السلام: "لولا التقى لكنت ادهى العرب" ، الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥١٢.

(٢) يوسف البحرياني ، الحدائق الناظرة في احكام العترة الطاهرة ، تحقيق محمد تقى الایروانى ، ج ٨ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د.ت) ، ص ٢٠٥.

(٣) المجلسى ، مصدر سابق ، ج ٦٨ ، ص ٣٩٠.

يصفهم بأنهم : "أكلة الرشا وعيدي الدنيا"^(١) وان من اهم مقومات الحاكم عند الامام هو ان يكون "عفيفاً ورعاً"^(٢)، أي مقتضراً فيما يحل له ومحبباً لما يحرم عليه.. اما الشرط الثاني للحاكم فقد طالب الامام ان يكون من "أشجع الناس"^(٣). وهذه الشجاعة هي القاعدة التي ينطلق منها التعامل مع الآخرين ، ولعل ما يمكن فهمه من كلمة الشجاعة هي اوسع من المدرك العسكري لهذه المفردة – على اهمية هذه السمة في معركة الدفاع ورفع الظلم عن الآخرين – فالشجاعة تصب في صالح الاعتراف بالخطأ والقبول بالرأي الآخر والمعارضة ، بل ان الشجاعة تكون ايضاً حتى في السعي لاحداث التغيير والتطور داخل المجتمع ولصالحه.

لقد دعا الامام إلى ان تكون الشجاعة خاضعة لاحكام العقل إذ يقول (عليه السلام) :

(العقل لا يفرط به عنف ولا يقعد به ضعف)^(٤) وهذا العقل الذي يعول عليه الامام بشكل كبير ويجعله من اهم متطلبات القيادة يتضح في قوله : (العقل من يملك نفسه اذا غضب واذا رغب واذا رهب)^(٥) فهو بجميع الامور يجب ان تعود ويحتمل بها إلى مرجعية العقل والعقلاء ، ويقول الامام : (يحتاج الامام إلى قلب عقول ولسان قوّول وجنان على اقامة الحق صرّوّل)^(٦).

ويتطرق الامام إلى مسألة الصبر وكظم الغيض كسمة ضرورية للحاكم اذ يقول (عليه السلام) : (الله الرئاسة سعة الصدر)^(٧). وينصح الامام الحاكم بقوله : (واجرع الغيض

(١) محمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٢٥٠ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٤ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦٨ ، ص ٣٩٠ .

(٤) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٨ .

(٥) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٨ .

(٦) الامدي ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٧) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٢ .

فأني لم أر جرعة أحلى منها عافية^(١)، وتعد هذه السمة صمام أمان للانفتاح على الآخرين ولاسيما مع وجود حالة التباهي في الرؤى والاراء، وكذلك هي مصدح حالة التسرع وما قد يجره من ويلات على الامة والعقيدة.

وانتقد الإمام حالة الكبر والغرور التي تميز اغلب الحكم واصحاب النفوذ، ويقول لاحد ولاته بعد ان تلمس في شخصيته شيئاً من هذه السمة : (اترجو ان يعطيك الله اجر المتواضعين وانت عنده من المتكبرين)^(٢)، ويقول للحاكم ناصحاً : (اياك ومسامة الله في عظمته والتشبه به في جبروته فان الله يذل كل جبار ويهين كل مختال)^(٣) ومن سلبيات الغرور هو تولد حالة تبرير الحكم لأخطائهم، إذ يقول عليه السلام بهذا الشأن (الاعجاب ضد الصواب وافه الالباب)^(٤). وليس مستغرباً ان يرفض الإمام اسلوب المدح والمداحين، بل وحتى الحكم الذين يرغبون بسماع مثل هذه الاقوال او هذا النمط من السلوك ، اذ يقول عليه السلام : (افة الرئاسة الفخر)^(٥) وان (اجهل الناس المغتر بقول مادح متملق يحسن له القبيح ويبغض اليه النصيح)^(٦). ويقرر الإمام ان انتشار المادحين هو بداية لسلسلة اخطاء الحكم، اذ يقول : (عجبأ للسلطان كيف يحسن وهو اذا اساء وجد من يزكيه ويمدحه)^(٧)، (وان من اسف حالات الولاة عند

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٣١، ص ٥١٢.

(٢) المصدر نفسه، كتاب ٢١، ص ٤٧٧.

(٣) المصدر نفسه، كتاب ٥٣، ص ٥٨٤.

(٤) المصدر نفسه، كتاب ٣١، ص ٥٠٤.

(٥) مدیر، مصدر سابق، ج ١، ص ٣٠.

(٦) المصدر نفسه، ج ١، ص ٤٧.

(٧) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٥.

صالح الناس ان يظن بهم حب الفخر ويوضع امرهم على الكبر^(١) بل ان (من مدخلك فقد ذبحك)^(٢) على وفق رؤية الامام.

كذلك فان الحاكم عند الامام يجب ان ينأى بنفسه عن الهوى الباطل ، إذ يقول : (اما بعد فأن الوالي اذا اختلف هواه منعه ذلك كثيراً من العدل)^(٣) وجعل الامام من تحرير الذات اهم معيار لتقدير الحكماء إذ يقول : (اجل الامراء من لم يكن الهوى عليه امير)^(٤) و (اجل الملوك من ملك نفسه)^(٥). وبلغ مسألة عداء الامام للهوى الباطل في سياسة الحكماء حداً بعيداً حتى يصفه بأنه (اله معبد .. داء دفين .. شريك العمى .. عدو متبع .. مطية الفتنة .. قرین مهلك .. ويقود إلى النار)^(٦). وكل هذا السيل من التحذيرات لتحكم الهوى والمأرب الشخصية اغا كان سعياً من الامام من اجل ان يسير الحاكم على وفق الشريعة وبمعايير العدل والحقيقة واحترام الانسان وصيانته حقوقه وليس كما يشاء هواه ، ذلك ان مصير الامة والرسالة التي تحملها اسمى من ان يتحكم به هوى حاكم او رغبة سلطان.

ويحمل الامام بعض الصفات التي لا تنبع عن الوالي وبين اثارها السلبية ان وجدت ، معتبراً عن حق الانسان ان لا يحكمه المتصفون بأي من هذه الصفات قائلًا : (انه لا ينبغي ان يكون الوالي على الفروج والدماء والمخانق والاحكام وامامة المسلمين : البخيل ف تكون في اموالهم نهمته ، ولا الجاهل فيضلهم بجهله ، ولا

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١٥٢ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٦١ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، كتاب ٥٩ ، ص ٥٧٧ . ولتفصيل اكثـر في وصول فكرة تهذيب النفس الانسانية لدى الامام علي في ادارة الحكم الاسلامي ينظر : د. محمد حسين علي الصغير ، الامام علي (عليه السلام) ، سيرته وقيادته في ضوء المنهج التحليلي ، (بيروت ، مؤسسة المعارف ، ٢٠٠٢) ، ص ٣٤١ - ٣٤٩ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦ .

(٥) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٤٧ .

(٦) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٥٢٤ .

الجافي فيقطعهم بجفائه ، ولا الحائف للدول فيتخذ قوماً دون قوم ولا المرتشي في الحكم فيذهب بالحقوق ، ولا يقف بها دون المقاطع ولا المعطل للسنة فتهلك الأمة^(١). وعلى العكس من هذه الصفات السلبية ، يرسم الإمام صورة لالإنسان التقى والتي ينبغي توافرها في الحكام المؤهلين لقيادة الأمة قائلاً إن : (منطقهم الصواب ، وملبسهم الاقتصاد ، ومشيئهم التواضع ، غضوا ابصارهم عما حرم الله عليهم ووقفوا اسماعهم على العلم النافع لهم .. عظم الخالق في أنفسهم فصغر ما دونه في أعينهم .. قلوبهم مهزونة وشروعهم مأمونة واجسادهم نحيفة و حاجاتهم خفيفة وانفسهم عفيفة . اما الليل فصافون اقدامهم تالين لاجزاء القرآن .. واما النهار فعلماء ابرار اتقياء .. اذا زكي احد منهم خاف ما يقال له فيقول .. اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني افضل ما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون ..)^(٢)

ويستمر الإمام واصفاً صفات الإنسان المؤهل لقيادة الأمة قائلاً (فمن عالمة احدهم انك ترى له قوة في دين وحزماً في لين ، وایماناً في يقين ، وحرضاً في علم ، وعلماً في حلم ، وقصدأً في غنى وخشوعاً في عبادة وتحملأً في فاقة وصبراً في شدة ، وطلبأً في حلال ونشاطاً في هدى وتحرجاً عن طمع .. يمزج الحلم بالعلم والقول بالعمل .. الخير منه مأمول والشر منه مامون ... يغفو عن ظلمه ويعطي من حرمه ويصل من قطعه .. في الزلازل وقور وفي المكاره صبور وفي الرخاء شكور .. لا يحيف على من يبغض ، ولا يأثم فيمن يحب)^(٣).

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣١.

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٣ ، ص ص ٣٨٢ - ٣٨٦.

(٣) المصدر نفسه ، خطبة ١٩٣ ، ص ص ٣٨٠ - ٣٨٦.

ان هذه الصفات – ان قال بعضهم بانها مثالية اجبناه ان وظيفة الحاكم تستدعي ان تتوفر فيه هذه السمات ولو اصرت الامة على ان تكون هذه صفات من يقودها لم يصل المسلمون لهذا الوضع الان – اما في حالة انعدام هذه الصفات او كلها او انحراف القيادة بعد توليها الحكم فسيبرز لنا (حق المعارضة) عند الامام علي عليه السلام وهذا ما سنتناوله في المبحث الرابع.

المبحث الرابع

حق المعارضة

مع ما وضعه الإمام من شروط ومواصفات ومحددات عملية لمن يمسك زمام السلطة؛ خشية من عواقب انحرافها وما هيأه من بيئة تترسخ فيها الحرية بشتى ابعادها ولاسيما الحرية السياسية وسبل التعبير عن الرأي الا ان تجربة الإمام عليه السلام تمتاز باقراره لحق المعارضة السياسية كجزء مهم وحيوي من حقوق الانسان، وجعلها من الواجبات الشرعية والسياسية في بعض الظروف والحالات.

ولابد من تعريف المعارضة قبل التطرق إلى رؤية الإمام ليكون التعريف خط الشروع وقاعدة لفهم هذا الحق المهم ضمن الحقوق السياسية عند الإمام علي فمن الناحية اللغوية يقال "اعتراض الشيء في حلقة وقف فيه بالعرض واعتراض الفرس في مشيه أي اعتراض مشيه من الصعوبة، والمعارضة ان يكون كل منهمما في عرض صاحبه"^(١).

والمعارضة يمكنها ان تنشأ داخل كل جماعة بشرية (العائلة، التجمعات المهنية، .. الخ) ما دام هناك اختلاف في الرؤى والتوجهات. اما ما يهمنا فهو المعارضة السياسية أي تلك التي تقوم بوجه السلطة الحاكمة وفي اطار الدولة. فالمفهوم السياسي للمعارضة "هو عمل القوى السياسية ضد من هو في السلطة"^(٢) ولأجل ان "تنشأ

(١) ينظر: ابن منظور، مصدر سابق، ج ٧، ص ص ١٦٠ - ١٦٧، ج ١٤، ص ٤٥٥ ، وينظر كذلك: د. شمران العجلي، "المعارضة في ظل الدولة الاسلامية"، مجلة المنهاج الاسلامي، بيروت، السنة ٧، العدد ٢٥، ٢٠٠٢، ص ٧.

(٢) العجلي، مصدر سابق، ص ١٥.

المعارضة يجب ان يكون للسلطة الحاكمة سياسة منظمة وواضحة تقوم على مرتکزات ثابتة ذلك ان المعارضة تكون معارضة للنهاي الذي تبعه الحكومة في ممارسة السلطة وللتوجهات السياسية التي تعتمدتها^(١). ولا يمكن القول بوجود معارضة عندما يكون النضال ضد من هو في السلطة، نضالاً سرياً، اما يكتنا الكلام عن مقاومة للسلطة، من جهة ثانية، لا تعد الانتقادات الفردية الموجهة للسلطة معارضة، فهذه الاخيرة تقتضي القى المنظم الذي يقوم به مجموعة من الاشخاص تجمعهم رؤية واحدة، حول الطريقة التي يجب ان يمارس بها الحكم^(٢). وينضوي تحت مصطلح المعارضة بشكل عام "كل الجماعات التي لها اهداف سياسية والتي تملأ في الاطار الحقوقى القائم القدرة على اعلان وجهات نظر وموافقات معايرة لوجهات نظر وموافقات الحكومة، وعلى التعبير العملي عن افكارها عبر العمل السياسي، وتهدف المعارضة غالباً الوصول إلى السلطة"^(٣).

ان السيرة العملية والنهج الفكري الذي صاغه الإمام خلال تجربته السياسية، يظهر ان انه قد اقر بالمعارضة السياسية كحق من حقوق الانسان على الصعيد السياسي وانه اسهم في تنظيم عملية المعارضة بعدة ضوابط، ومن ثم تحديد انواعها وسبل التعامل معها، بل الاكثر من ذلك انه قد منح المعارضة جملة من الحقوق تكفل صيانتها واستمراريتها ليرسخ بذلك مبدأ (شرعية المعارضة) في بادرة ربما لم تصل اليها المجتمعات وسلطات ومفكرين حتى وقتنا الحاضر؛ فقد انطلق الإمام من فهم عميق للرسالة الاسلامية من جهة، ورؤيه سياسية ناضجة لأهمية المعارضة كأدلة لتقييم وتقويم وتغيير السلطة الحاكمة من جهة اخرى.

(١) العجلی، ص ١٥ .

(٢) د. عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، ط ٢، (بيروت، دار النضال، ١٩٨٩)، ص ٢٥٧ .

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٥٨ .

وسوف نطرق إلى رؤية الإمام علي بن أبي طالب إلى حق المعارضة السياسية من خلال الأبعاد الآتية:

أولاً - شرعية المعارضة:

لقد منح الإمام عليه السلام ، انطلاقاً من الشريعة الإسلامية، المعارضة السياسية عند المسلمين ما هي بأمس الحاجة إليه الا وهي الشرعية الدينية والقانونية ، وذلك انطلاقاً من جانبين :

- العطاء الفكري للامام.

- السيرة العملية للامام.

الجانب الأول - العطاء الفكري للامام :

في الرؤية النظرية للامام عليه السلام يمكننا تلمس مسألة المعارضة السياسية في استنادها بصورة رئيسية إلى مبدأ (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر). فهذا المبدأ الإسلامي^(١) قد اعاد الإمام صياغة مادته ناقلاً اياه من سلوك فردي يتميز به الانسان المؤمن إلى قاعدة تنطلق منها الامة لتعiger الواقع كلما دعت الحاجة واقتضت الضرورة ذلك التغيير،

(١) ورد هذا المبدأ و أكد عليه في القرآن الكريم، يقول تعالى :

- (وَلَئِنْ كُنْتُمْ أَمْةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا مُنَكِّرِ) سورة آل عمران / الآية ١٠٤ .
- (كُثُرَتْ خَيْرٌ أُمَّةٌ أَخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا مُنَكِّرِ) سورة آل عمران / الآية ١١٠ .
- (لُعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤُودَ وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ذَلِكَ يَمَّا عَصَمَا وَكَثُرُوا يَعْتَدُونَ ◆ كَانُوا لَا يَتَّهَوْنَ عَنْ مُنَكِّرٍ فَعَلُوْهُ) سورة المائدah / الآية ٧٨ - ٧٩ .
- (وَأَمْرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا مُنَكِّرَهُمْ وَأَصْبَرُهُمْ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ) سورة لقمان / الآية ١١ .
- قوله تعالى في صفة النبي ﷺ (يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا مُنَكِّرَهُمْ عَنْ مُنَكِّرِ) سورة الاعراف / الآية ١٥٧ .
- (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا مُنَكِّرِ) سورة التوبه / الآية ٧١ .
- (الَّذِينَ إِنْ مُكَاهَمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنَكِّرِ وَلَلَّهُ عَلَيْهِ الْأَمُورُ) سورة الحج / الآية ٤١ .
- فضلاً عن كثير من الاحاديث الواردة عن الرسول ﷺ ، ينظر : صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٠٤ - ٦ . حيث اورد العديد من الاحاديث النبوية حول مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع اسانيدها ومصادرها.

حيث كان احياء فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر" وجعلها احدى هواجس المجتمع من شواغل الامام الدائمة وقد تناولها في خطبه وكلامه... كقضية فكرية لابد ان توعي لتغني الشخصية الاسلامية وباعتبارها قضية تشريعية تدعوا الامة والافراد إلى العمل^(١).

لقد اعطى الامام فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر منزلة عظيمة، تستحقها بلا شك، بين سائر الفرائض الشرعية فجعلها احدى شعب الجihad الاربع حيث يقول عليه السلام: (والجهاد [وهو من دعائم الایمان] على اربع شعب على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصدق في المواطن وشنآن الفاسقين فمن امر بالمعروف شد ظهور المؤمنين، ومن نهى عن المنكر أرغم انوف الكافرين ومن صدق في المواطن قضى ما عليه... ومن غضب الله له وارضاه يوم القيمة)^(٢).

وفي قول اخر له جعل الامام هذه الفريضة تقدم على اعمال البر كلها فيقول عليه السلام: (وما اعمال البر كلها والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفته من بحر الجي)^(٣)، بل ان هذا المبدأ هو غاية الدين وقوام الشريعة عند الامام، اذ يقول: "غاية الدين الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود"^(٤) و (قوام الشريعة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود)^(٥).

ويشخص الامام احدى سلبيات المجتمع وتأخره بتركه هذا المبدأ اذ يقول: (ان الله سبحانه لم يلعن القرن الماضي بين ايديكم، إلا لتركهم الامر بالمعروف والنهي عن

(١) محمد مهدي شمس الدين، حركة التاريخ عند الامام علي (دراسة في نهج البلاغة)، ط٤ ، (بيروت، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ١٩٩٧)، ص ١٢٠.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٢٧ ، ص ٦٠٧ .

(٣) المصدر نفسه، حكمة ٣٦٤ ، ص ٦٨٣ .

(٤) مديبر، مصدر سابق، ج ٢ ، ص ٥٧ .

(٥) المصدر نفسه، ج ٢ ، ص ١٠٣ .

المنكر. فلعن الله السفهاء لركوب العاصي، والخلماء لترك التناهي^(١)، ويقول عليه السلام :

(إِنَّمَا أَهْلَكَ اللَّهَ الْأَمَمَ السَّالِفَةَ قَبْلَكُمْ بِتَرْكِهِمُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِ عَنِ الْمُنْكَرِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (كَائِنُوا لَا يَتَّهَوُنُ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَيْسَ مَا كَائِنُوا يَفْعَلُونَ) (المائدة/٧٩)^(٢).

ويذهب الإمام إلى أن عدم التزام الأمة بأفرادها ومجموعها بمبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو أحد عوامل نشوء وتعزيز مظاهر الاستبداد في المجتمع، حيث يوصي عليه السلام أبناءه والامة الاسلامية وهو على فراش الشهادة قائلاً : (لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيولي عليكم شراركم ، ثم تدعون فلا يستجاب لكم)^(٣).

ويسمى الإمام بالنفس الإنسانية مشجعاً ايها على استجماع طاقاتها للعمل بفرضية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ويهيئها للتضحية بما قد ينظر اليها على أنها خسائر دنيوية ، اذ يقول عليه السلام : (ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر خلقان من خلق الله سبحانه وانهما لا يقربان من اجل ولا ينقصان من رزق)^(٤). ويعمل الباحث محمد مهدي شمس الدين على هذا القول للأمام بأن "الله هو الامر بكل معروف والنافي عن كل منكر ، اذن فان المؤمن الملترم بقضية مجتمعه الوعي للاختصار المحدقة به ، يمثل حين يأمر وينهي - الله تعالى ويتبع سبيله الاقوم"^(٥).

ان مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لا يعد هو البعد الوحيد لشرعية المعارضة على وفق رؤية الإمام عليه السلام ، بل انه يتزوج مع اقواله واوامره الاخرى ، حيث

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٤

٣٧٥

(٢) الحموي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩١ ؛ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، الدر المثور في التفسير بالتأثر ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ، ص ٢٩٦.

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٠٤.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٥٦ ، ص ٢٦٨.

(٥) محمد مهدي شمس الدين ، حركة التاريخ عند الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ١٢٧.

كان له دور مهم تثل في ايقاف الحاكم عن المزيد من الاحراف وان استدعي هذا الهدف استخدام القوة فحين صعد الخليفة عمر بن الخطاب المنبر وتساءل عن رد الفعل لو صرف الناس عما يعرفون إلى ما ينكرون فرد عليه الامام بكل وضوح وصراحة : (اذن لقومناك بسيوفنا) ^(١). وانسجاماً مع ما ورد عن الامام فأنه عليه السلام لم يمنع أي حصانة للحاكم ازاء ثورة الجماهير، بل انه اعطى الشرعية للثورة على الحاكم اذ لم تجد وسائل التقويم الاخرى كالنصيحة والتوجيه وقد نقل عنه هذا الرأي بعد الاحداث والاضطرابات التي ادت إلى نهاية حكم الخليفة عثمان بن عفان ^(٢).

يوضح الامام للامة الاسلامية طريق خلاصها من السلطات الظالمة حين "اقبل على بعض اصحابه يوماً وهو محزون فقال : كيف انتم وزمان قد أضلتم .. تعطل فيه المحدود ، ويتخاذل فيه دولاً ، ويعادي فيه اولياء الله ويواли فيه اعداء الله ، فقال له الحاضرون : فإن ادركنا ذلك الزمان فكيف نصنع ؟ قال : (كونوا كاصحاب عيسى عليه السلام نشروا بالمناشير وصلبوا على الخشب موت في طاعة الله عز وجل خير من حياة في معصية الله) ^(٣) ولعل اصرار الامام في تأكيده على شرعية المعارضة ، هو الذي دفع الكاتب جورج جرداق إلى القول : (يتميّز علي عن أكثر مفكري العصور السابقة بأنه لم يجعل رفع الظلم منوطاً بارادة الحاكم او المشرع ان شاء ظلم وان شاء عدل ، بل جعله حقاً من حقوق الجماعة يولون من يرفع عنهم الجور ويعزلون من جار

(١) الموفق بن احمد بن محمد المكي الحنفي الخوارزمي ، المناقب ، تحقيق الشيخ مالك الحمودي ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، ١٤١١هـ) ، ص ٩٨ ؛ صدر الدين القبنجي ، تاريخ التشيع الفكري والسياسي ، ط ١ ، (قم ، مكتب شؤون المبلغين ، ١٤٢٢هـ) ، ص ١٧٧ ؛ محمد باقر الصدر ، اهل البيت (تنوع ادوار ووحدة هدف) ، تحقيق عبد الرزاق الصالحي ، ط ١ ، (بيروت ، دار الهدى ، ٢٠٠٣) ، ص .٨٩

(٢) حول ما روي عن الامام في هذا الشأن ينظر: الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١. الحمودي ، مصدر سابق ، ج ١٨٨ ، ص ١٩٣ ، ج ٥ ، ص ٢٣١ ، ص ٢٢٨ ، ص ٢٢٦ ، ص ٢٢٣ ، ج ٥ ، ص ٢٢١.

(٣) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦٣٩.

واضطهد^(١) ، ويستمر جرداق مفسراً تبنيه هذا الرأي بأن الإمام سمي بـ(حق الإنسان في مقاومة الظلم والاضطهاد قائلاً لهم كونوا للظالم خصماً وللمظلوم عوناً وخذوا على يد الظالم السفيه .. ومقاومة الظالم بالسيف حق مشروع للناس لذلك يحذر علي الحاكم من ان يظلم ، مذكراً اياه بحق الناس في قتاله اذا كان جائراً مستبداً فيقول لممثل الحكومة (استعمل العدل واحذر العسف والخيف فان العسف يعود إلى الجلاء والخيف يدعوا إلى السييف^{*})^(٢) .

وتستمر سلسلة المقولات العلوية في اضفاء الشرعية على المعارضة السياسية – ولكن بشروطها^(٣) – إذ قال ﷺ (لا تكرهوا سخط من يرضيه الباطل)^(٤) ويعلو ﷺ بالمعارضة السياسية حين يتدرجها في رسالة له إلى أهالي مصر يقول فيها : (من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى القوم الذين غضبوا الله حين عصي في أرضه ، وذهب بحقه ، فضرب الجور سرادقه على البر والفاجر والمقيم والظاعن^{*} فلا معروف يستراح اليه ولا منكر يتناهى عنه)^(٥) . وينبع الإمام اتباعه من المسلمين من محاربة القوة الثائرة بوجه الظالمين – وان تباينوا فكريأً معهم – فعندما ذكر الخوارج عند علي بن أبي طالب ﷺ قال : (ان خرجوا .. على امام عادل فقاتلوهم وان خرجوا على امام جائر فلا

(١) جرداق ، مصدر سابق ، م ، ص ٣٧٣.

❖ الشيريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، حكمة ٢٦٦ ، ص ٧٠٢.

(٢) جرداق مصدر سابق ، ص ص ٣٧٣ - ٣٧٤.

(٣) ستطرق إلى شروط المعارضة لاحقاً.

(٤) ينظر : مدیر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٧.

❖ المسافر.

(٥) الشيريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣٨ ، ص ٥٢٢ ،
ويهدد الإمام ﷺ معاوية بالروح الثورية التي غيرت الواقع السياسي الظالم ، المصدر نفسه ، كتاب ٩ ، ص ص ٤٦٦
- ٤٦٧ .

تقاتلواهم)^(١). ويؤكد الإمام ان المعارضة الوعية هي الطريق لتحقيق ارادة الامة في الحاكم العادل للمجتمع المسلم الحر قائلاً : (ابها الناس ان المنتحلين للامامة من غير اهلها كثير ولو لم تخاذلوا عن مر الحق ولم تهنووا عن توهين الباطل لم يتشجع عليكم من ليس مثلكم ولم يقو من قوي عليكم)^(٢). ويقول الإمام : (لا يزال عدل الله مبسوطاً على هذه الامة ما لم يمل قراؤهم إلى امرائهم وما لم يزل ابرارهم ينهوا فجارهم فان لم يفعلوا ثم استنفروا فقالوا لا اله إلا الله قال الله في عرشه كذبتم لستم بها صادقين)^(٣).

ان هذا الزخم الفكري في تأييد المعارضة السياسية شرعاً وسياسياً عند الإمام علي هو من ناحية اخرى عملية رفض وادانة للتيار الذي بُرِزَ في الفكر الاسلامي والمعارضة الاسلامية في جانبها العملي والذي يستند إلى احاديث نسبت إلى الرسول ﷺ والتي "تدعو الناس إلى الصبر والسكوت حيال ظلم الحكام الفاسدين المسلمين على البلاد الإسلامية وتوجب طاعتهم حتى اذا اعتدوا على حقوق الناس وتحرم الخروج عليهم بالسيف وفتني بقتل الخارجين عليهم - بل ان مثل هذه الاحاديث - كلها من وضع وعاظ السلاطين"^(٤) و كانت تهدف - وما زالت - وفقاً لرأي محمد باقر الحكيم إلى مواجهة "الالتزام العقائدي والفكري بالمبادئ السياسي في مقاومة الظالمين ومواجهتهم الذي كان يتتصف به اتباع اهل البيت ﷺ حيث تعرض هذا الاصيل

(١) الحر العاملی، وسائل الشیعة، مصدر سابق، ج ١٥ ، ص ٨١؛ النراوی، مصدر سابق، ج ٦ ، ص ٢٠.

(٢) ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الكلینی، الكافی، تصحیح وتعليق علی اکبر الغفاری، ج ٨ ، ط ٣، ص ٥٥٦ . (طهران، دار الكتب الاسلامية، ١٣٨٨ھ)، ص ٦٦؛ المجلسي، مصدر سابق، ج ١٣ ، ص ٥٥٦.

(٣) المجلسي، مصدر سابق، ج ٥٢ ، ص ٢٢٨؛ صادق الموسوی، مصدر سابق، ص ١٠٩.

(٤) الریشهري، القيادة في الاسلام، مصدر سابق، ص ١٥٠ . وينذهب الى مثل هذا الرأي كذلك الورداني، مصدر سابق، ص ١٧؛ القریشي، النظام السياسي في الاسلام، المصدر نفسه، ص ١٠٠؛ الطباطبائی، المیزان، مصدر سابق، ج ٥ ، ص ٣٢٠-٣٢٢.

الإسلامي إلى محاولات الطمس والاخماد اما بطريقة القمع والمطاردة او بطريقة التضليل والتحريف فقد كانت النصوص والاحاديث توضع على لسان النبي لبرير الاستسلام للظالمين والقبول بحكمهم وسلطانهم بحيث تأثرت بذلك الاوساط العامة للمسلمين وبقيت الجماعة الصالحة من اتباع اهل البيت تتلزم بهذا الخط السياسي ونقلته لنا عبر الاجيال المتعاقبة لا على المستوى الشعار والنظرية فحسب بل على مستوى التطبيق والوقف السياسي الفعلي^(١).

وقد كشف الإمام علي عليه السلام هذا النمط من وعاظ السلاطين وفقهاء الملوك الذين ارتدوا زي الدين والدين منهم براء إذ يقول عنهم : (ورجل منافق مظهر للإيمان، متصنع بالاسلام ، لا يتأنم ولا يتحرج يكذب على رسول الله عليه السلام متعمداً... وقد اخبرك الله عن المنافقين بما اخبرك ووصفهم بما وصفهم به لك ... فتقربوا إلى أئمة الضلالة والدعاة إلى النار بالزور والبهتان فولوهم الاعمال وجعلوهم على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا)^(٢). ان الزخم والعطاء الفكري للإمام قد تعزز بتجربته السياسية العملية التي امتازت بالشرا في مضمون المعارضة.

الجانب الثاني : السيرة العملية للإمام

ان الحديث عن التجربة العملية للإمام علي بن ابي طالب بحاجة إلى مجلدات ضخمة ولاسيما قد فاضت كثير من مصادر التاريخ والسيرة بسرد الواقع والروايات التاريخية بشأن هذه التجربة الفريدة في المسيرة الإسلامية ، ولكننا سنقتصر على الاشارة إلى بعض ما يمكن عده ابرز المواقف في ما يخص المعارضة السياسية في تجربة الإمام علي حيث امتازت المحددات الشرعية مع الواقع العملي.

(١) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٧ .

(٢) الشريف الرضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٠ ، ص ٤٠٩ .

لقد تميز الإمام برفعه رأية المعارضة السياسية - بشكلها السلمي - بعد وفاة الرسول صلوات الله عليه وسلم واستمرت هذه المعارضة في عهد الخليفتين (أبو بكر وعمر بن الخطاب)^(١) وتصاعدت في عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان حتى ان الإمام تبنى التماس وثقة المعارضة ليكون سفيرًا لها ومفاوضاً لتحقيق مطالبها عند السلطة الحاكمة^(٢) ، بل انه عليه السلام وافق على تسلم الخلافة بعد انتهاء حكم الخليفة الثالث على يد الثوار وان جزءاً من جيشه وبعضاً من اصحابه كانوا من الذين اسهموا باسقاط السلطة الحاكمة^(٣).

(١) حول مواقفه المعارضة للخليفتين (أبو بكر وعمر) ينظر: اليعقوبي، مصدر سابق، ج ١، ص ١١٥؛ المنقري، مصدر سابق، ص ٩٠ - ١١٢؛ أبو القاسم الموسوي الخوئي، البيان في تفسير القرآن، ط ٤، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٧٥)، ٧٧؛ بيضون، مصدر سابق، ص ٣٢٦، ص ٣٤٧، ص ٤١٦ - ٤١٧، ص ٤٣٣ - ٤٣٥، ص ٤٤٢، ص ٤٤٥ - ٤٤٦؛ ابن أبي الحديد، مصدر سابق، ج ٦، ص ٦٠ - ٦١، ج ٧، ص ١٦٤؛ الهمالي، مصدر سابق، ص ١٤٦ - ١٤٧. ومن المصادر الحديثة ينظر: د. علي شريعتي، التشيع العلوى والتشيع الصفوى، مصدر سابق، ص ٢٤٥؛ شريعتي، الإمام علي، مصدر سابق، ص ٩٣؛ صدر الدين القبنجي، مصدر سابق، ص ١٥٠ - ١٥١؛ عبد الحميد، مصدر سابق، ص ٣٠٢ وما يليها.

(٢) كون الإمام سفير المعارضة ينظر: محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٣، ص ٣٠٤؛ الشريف الرضى (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحى، مصدر سابق، خطبة ٣٠، ص ٧٠ - ٧١، خطبة ١٦٤، ص ٢٨٦؛ أما عن المعارضة لل الخليفة عثمان ينظر: المنقري، مصدر سابق، ص ٨٥ - ٨٦؛ ابن أبي الحديد، مصدر سابق، ج ٦، ص ٢١، ص ٦٠ - ٦١؛ ابوزيد عمر بن شبة النميري، تاريخ المدينة المنورة (أخبار المدينة النبوية)، تحقيق مهدي محمد شلتوت، (قم، دار الفكر، ١٤١٠هـ)، ص ٤، ص ١٥٤؛ ج ٢، ص ٦٨٣ - ٦٨٥.

(٣) ينظر: ابن قتيبة الدينوري، الامامة والسياسة، مصدر سابق، ج ١، ص ٩٠، ابو عبد الله الحكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، اشرف د. يوسف عبد الرحمن المرعشلى، ج ٩، (بيروت، دار المعرفة، د.ت)، ص ٤٨٠، د. محمد ضيف الله بطانية، دراسات وبحوث في جوانب من التاريخ الاسلامي، (الزرقاء، مكتبة الثمار، ١٩٨٦)، ص ص ٣٩ - ٦٥؛ ابن عساكر، مصدر سابق، ج ٥، ص ١٧٧؛ أبو القاسم سليم بن احمد الطبراني، المعجم الكبير، تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى، ج ١، ط ٢، (القاهرة، مكتبة ابن تيمية، د.ت)، ص ٧٩؛ المجلسى، مصدر سابق، ج ٧٢، ص ص ٢٥٢ - ٢٥٠، ج ٣، ص ٦٩؛ الاميني، مصدر سابق، ج ٩، ص ٦٩؛ طه حسين، الفتنة الكبرى، ج ١، ط ١٣، (القاهرة، دار المعارف، ٢٠٠٣)، ص ١٥٥، ص ١٥٦؛ ويمكن عد كتاب المفكر عبد الزهراء عثمان محمد، المعارضة السياسية في تجربة الإمام علي، والذي سبق ذكره في ثانيا البحث من الكتب المهمة بهذا الشأن حيث يتطرق إلى موقف الإمام في زمن الخلفاء ثم المعارضة في زمنه عليه السلام في موقع مختلفة.

اما بعد تسلمه السلطة فان اهم خطوات الامام ازاء المعارضة السياسية التي تصاعدت آنذاك ضد حكمه - واتخذت عدة صور وانواع - فكانت عملية الاعتراف بهذه المعارضة والتعامل معها كواقع قانوني وسياسي ، والاهم من ذلك هو عملية منح المعارضة جملة من الحقوق^(١) .

كان الاعتراف بالمعارضة السياسية جزءاً حيوياً من حقوق المعارضة، فلقد قال الامام عندما طلب منه الاقتصاص من بعض المتهمين بقتل الخليفة الثالث "ان الناس من هذا الامر [أي مقتل الخليفة الثالث] اذا حرك على امور، فرقة ترى ما ترون، وفرقة ترى ما لا ترون، وفرقة لا ترى هذا ولا هذا"^(٢) وفي خضم صراعه مع معاوية، قدمت إلى الامام طائفة من اتباع عبد الله بن مسعود" فقال قائلهم : يا امير المؤمنين انا نخرج معكم ولا ننزل عسكركم ونعسكر على حدة حتى ننظر في امركم وامر اهل الشام ، فمن رأينا اراد ما لا يحل له او بدا منه بغي كنا عليه ، فتبسم الامام قائلاً : (مرحباً واهلاً هذا هو الفقه في الدين والفهم للسنة ، من لم يرض بهذا فهو جائز خائن...رحم الله عبد الله بن مسعود ورضي عنه)^(٣) .

وإذا نظرنا إلى حالات وجود المعارضة هذه يمكن عدّها نابعة من داخل النظام السياسي ومعترفة بشرعنته وإن كانت متباعدة معه في الوسائل والأهداف والأولويات إلا أنه يمكن تلمس أن الامام سمح أيضاً بوجود معارضة تشكيك اصلاً بشرعية السلطة التي يمثلها عليه السلام وتحتفل معه على مبادئ أساسية. وقد تجسد هذا النوع من المعارضة بجبهة طلحة والزبير ومن معهما وجبهة معاوية بن أبي سفيان وكذلك في حركة الخوارج فيما بعد. وحتى يفصل الامام بين انواع المعارضة وما قد تضمره تحت

(١) سنعرض هذه الحقوق لاحقاً.

(٢) الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٨ ، ص ٢٩٩ .

(٣) ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٨٦ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ١١٥ .

شعاراتها البراقة من اهداف حقيقة من جهة وسبل التعامل مع هذه المعارضة من جهة ثانية وضع الإمام كثيراً من الضوابط في سبيل تشخيص (المعارضة) ونوعها ومن ثم آلية التعامل معها.

ثانياً - ضوابط المعارضة الشرعية :

يمكنا تقسيم ضوابط المعارضة الشرعية عند الإمام علي إلى ثلاثة أقسام:

١. اسباب المعارضة الشرعية :

ان الاسباب الآتية – على عموميتها – هي اخطاء وسقطات للحكومة تمنح المعارضة شرعية وجودها ومطالبيها عند الإمام علي عليه السلام ، واهم تلك الاسباب هي :

أ. المساس بالشريعة الإسلامية : يذهب الإمام الى عزل الخليفة اذا احدث حدثاً يقول مخاطباً طلحة والزبير: (فليس لكم ما رضيتم به [من بيعتي] إلا ان تخرجاني مما بويعت عليه بحدث ، فان كنت احدثت حدثاً فسموه لي)^(١). وفي كتاب وجهه إلى حد ولاته يقول فيه عليه السلام : (ان طلحة والزبير كانوا اول من با يعني تم نقضا بيعتي على غير حدث)^(٢) ، والحدث هو "ما ابتدعه اهل الاهواء من الاشياء المنكرة ما لم يكن معروفاً في كتاب ولا سنة ولا اجماع"^(٣) . وقد روى عن الإمام علي قوله عن الخليفة عثمان: (انه قد كان على الامة والحدث احدث احداثاً، واوجد الناس مقاولاً فقالوا ثم نعموا فغيروا)^(٤).

(١) ينظر: ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٥ . ويقول عليه السلام بنفس المعنى "والله ما انكروا على منكر" ؛ الشيريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٣٧ ، ص ٢٣٨ .

(٢) ينظر: ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١١ .

(٣) د. محمد طي ، الإمام علي ومشكلة نظام الحكم ، (دم ، مركز الغدير للدراسات الإسلامية ، ١٩٩٧) ، ص ٨٤ .

(٤) ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٩ .

و حول ضرورة التزام الحاكم بالشريعة الإسلامية كمعيار لصلاحه وشرعية استمراره في اداء وظيفته حيث يقول : ان جهاد من صرف عن الحق رغبة عنه و هب في نعاس الضلال اختياراً له ، لفرضية على العارفين بالله ، ان الله ليرضى عنمن ارضاه ويسلط على من عصاه قد هممنا بالمسير الى هؤلاء القوم الذين عملوا في عباد الله بغير ما انزل الله^(١) . ويقول ايضاً (من ترك الجهاد في الله وادهن في امره كان على شفاعة الا ان يتداركه الله بنعمة فاتقوا الله وقاتلوا من حاد الله وحاول ان يطفئ نور الله قاتلوا الخاطئين الضالين القاسطين المجرمين ليسوا بقراء للقرآن ولا فقهاء في الدين ولا علماء في التأويل ولا لهذا الامر في سابقة الاسلام والله لو ولوا عليكم لعملوا فيكم بأعمال كسرى وهرقل^(٢) .

ب. الاستبداد والظلم من قبل الحاكم :

بعد الإمام الظلم والاستبداد من قبل الحاكم وبطانته من اهم عوامل الثورة المشروعة ضد هذا النمط من الحكم ، لذلك ينصح عليه السلام احد ولاته قائلاً : (استعمل العدل واحذر العسف والحيف فان العسف يعود بالجلاء والحيف يدعوا الى السيف)^(٣) . ويحذّر الإمام الامة الاسلامية للاطاحة بالظلم والظالمين فيقول : (سيروا إلى قوم يقاتلونكم كي ما يكونوا في الارض جبارين ملوكاً يتخذهم المؤمنون ارباباً ويتخذون عباد الله خولاً^(٤) .

(١) ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٨٢ ؛ محمودي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٢٤ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٤ .

(٢) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٧ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٦٦ ، ص ٧٠٢ .

(٤) محمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٦٣ ؛ ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ،

ص ١٦٦ .

ويؤكّد الإمام أن قمع المعارضة، هو من أركان الظلم والاستبداد، وهو أحد عوامل شرعية الاطاحة بالحكومة التي تنتهج هذا السبيل في التعامل مع الرأي الآخر والتي يصف الإمام القائمين عليها بأنهم "اما توافقوا الحق واظهروا الفساد في الأرض واتخذوا الفاسقين وليةجة وبطانة، من دون المؤمنين، فإذا ولـي الله اعظم احداثهم بغضـوه واقصـوه وحرـموه وإذا اـحد ساعـدهم على ظـلمـهم اـحـبـوه وادـنـوه وـبـرـوه" ^(١).

ج. الضعف السياسي والإداري :

يقول الإمام لمعارضيه من الخارج (فلم ات لا ابا لكم حراماً ووالله ما خبلتكم عن اموركم ولا اخفيت شيئاً من هذا الامر عنكم ولا او طأتكم عشوة ولا ادنـت لكم الضـراء) ^(٢). وفي حواره مع جبهة المعارضة التي تجسدت في طلحـة والـزـير واتـبـاعـهما يتسـاءـلـ الإمام عن سـبـبـ مـعـارـضـتهـمـاـ قـائـلاًـ : (افـوقـ حـكـمـ اوـ حـقـ لـاحـدـ منـ المـسـلـمـينـ فـجهـلـتـهـ اوـ ضـعـفـتـ عـنـهـ؟

قالـاـ : مـعاـذـ اللهـ) ^(٣) فـعـدـ الـإـمـامـ مـعـارـضـيهـ فـاـقـدـيـنـ لـشـرـعـيـةـ الـخـرـوجـ عـلـيـهـ كـوـنـهـ حـاكـماًـ لـلـأـمـةـ لـمـ يـقـصـرـ وـيـضـعـفـ فـيـ اـدـاءـ الـمـهـمـاتـ الـلـقـاـةـ عـلـىـ عـاـنـقـهـ.

د. الخيانة المالية وإشاعة الفقر داخل المجتمع :

لقد عـدـ الـإـمـامـ الـخـيـانـةـ لـأـمـوـالـ الـمـسـلـمـينـ مـنـ الـجـرـائـمـ الـعـظـمـىـ التـيـ يـحـبـ انـ يـحـاسـبـ عـلـيـهاـ الـحـاكـمـ اوـ أـيـ شـخـصـ اـخـرـ كـوـنـهـ مـؤـتـمـراًـ عـلـيـهاـ وـلـيـسـ مـالـكـاًـ لـهـاـ.ـ وـلـقـدـ رـسـخـ الـإـمـامـ هـذـاـ الـمـوـقـعـ الشـرـعيـ فـيـ الـحـفـاظـ عـلـىـ اـمـوـالـ الـمـسـلـمـينـ،ـ وـاـمـكـنـ عـدـهـ مـنـ اـسـبـابـ الـمـعـارـضـةـ الـشـرـعـيـةـ حـيـثـ يـقـولـ عـنـ سـمـاتـ الـحـكـامـ الـفـاسـدـيـنـ بـأـنـهـمـ "ـاـسـتـأـثـرـواـ

(١) المتنري، مصدر سابق، ص ص ١٠٤ - ١٠٥ ؛ الشرقاوي، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٧.

(٢) محمد الطبرى، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق، ج ٤، ص ٦٣.

(٣) الريشهري، موسوعة علي بن ابي طالب، مصدر سابق، م ٤، ق ٥، ص ١١ ، الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، خطبة ٢٠٥ ، ص ٤٠٥ .

بالفيفي^(١). كما انه يجعل من الحفاظ على اموال الامة محوراً لحركته السياسية لأن في هذا صلاح وعز لأبنائها حيث يقول الامام : (ولكن اسفاً يعتريني وجزعاً يربيني من ان يلي هذه الامة سفهاؤها وفجارها فيتخذون مال الله دولاً وعبد الله خولاً والصالحين حرباً والقاسطين حرباً)^(٢).

ويحاور الإمام معارضيه ومناصريه بـلسان واحد حيث يقول عليه السلام : (دخلت بلادكم بأشمالي هذه ورحتي هاهي فان انا خرجت من بلادكم بغير ما دخلت فاني من الخائنين)^(٣).

ويشير الباحث الاسلامي باقر شريف القربي إلى بعد اخر في كيفية اشاعة الفقر في المجتمع وذلك "باهمال السلطة للمشاريع الحيوية العامة التي تنتعش بها البلاد ويزداد بها دخل الفرد. وان الجهاز الحاكم اذا اهمل ذلك ولم يعن به اضطررت الحياة الاقتصادية العامة وواجه المواطن امر الوان العنت والارهاق وخيم عليهم المؤس والحرمان، كما ان اهمال السلطة للامن العام يعرض البلاد للمخاوف ويوجب شيوع القلق والاضطراب بين جميع ابناء البلاد"^(٤) ، ونعتقد ان الامام علياً قد اولى مسألة اهتمام الدولة بالمشاريع العامة اهمية قصوى وجعلها من اهم واجباتها وهذا ما ستنطرق اليه لاحقاً في الفصل الرابع.

ولا يعد توفر هذه الاسباب لمعارضة بمثابة المحدد الوحيد لشريعتها عند الامام علي وانما هناك شروط يجب توفرها، ويكون عدتها محددات فكرية وشخصية ايضاً.

(١) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٤٠٤ .

(٢) ابن داود الدينوري ، مصدر سابق ، ص ١٧٦ .

(٣) ينظر: لجنة الحديث، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٨٠ . يراجع حواره مع طلحة والزبير يقول عليه السلام: "أي قسم استأثرت عليكم بما" ؛ الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٥ ، ص ٤٠٤ - ٤٠٥ .

(٤) القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٨٠ .

٢. المحددات الفكرية والشخصية للمعارضة.

ان ادعاء الثورية ورفع الشعارات ليست هي الجوهر الحقيقي للمطالبة بالحق بكل حالاتها وظروفها عند الامام فنجده يقول عن احد شعارات المعارضة في عهده وهو "لا حكم الا لله"^(١) بأنه : "كلمة حق يراد بها باطل"^(٢). ومع وجود الاسباب والعوامل الشرعية التي تطرقنا اليها سابقاً فقد طالب الامام علي بحالة من الوعي الفكري للمعارضة كحركة سياسية من جهة وغط من التهيئة العقائدية والنفسية لمن يتبنى خط المعارضة للسلطة الحاكمة من جهة اخرى. وبالنسبة لأهم السمات الفكرية التي تميز المعارضة المشروعة والمطلوبة عند الامام علي يمكن تلخيصها بالاتي :

أ. تحقيق اهداف الامة الحقيقية :

يحدد الامام فلسفة معارضته على الصعيد العملي ، كنموذج يحتذى به في تحقيق المصالح الحقيقية لل المسلمين بحفظ الشريعة والحياة الحرة الكريمة فيقول عليه السلام : (فأمستك يدي [أي عن المبايعة] حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الاسلام يدعون إلى حرق دين محمد ﷺ فخشيت ان لم انصر الاسلام واهله ان ارى فيه ثلما تكون المصيبة به علي اعظم من فوت ولايتكم)^(٣) اذن اعطى الامام الاولوية في الحفاظ على الاسلام والشريعة على أي هدف سياسي اخر. لذلك تتفق مع ما ذهب اليه المفكر محمد باقر الصدر في ان هدف المعارضة عند الامام هو : "المحافظة على الامة الاسلامية من الانهيار"^(٤) .

(١) وهو مبدأ رفعه الخوارج زمن الامام علي واستمروا عليه مستتدلين الى قوله تعالى (ان الحكم الا لله) سورة يوسف / الآية ٤٠ وكذلك (سورة المائدة / الآية ٤٤ / الآية ٤٥ / الآية ٤٧). وقد تطرقنا سابقاً إلى مصادر فكر الخوارج في الفصل الأول.

(٢) الشريف الرضي ، المصدر نفسه ، خطبة ٣٦ ، ص ٨٣ .

(٣) ينظر : بيضون ، تصنيف نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٤٢٧ .

(٤) محمد باقر الصدر ، اهل البيت تنوع ادوار ووحدة هدف ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ .

بـ. القدرة على النهوض واستكمال الاستعدادات المادية للمعارضة :

لقد وقف الإمام إلى جانب التهيئة المادية للمعارضة وبجميع مراحلها وأشكالها حيث يقول : (ايها الناس شقوا متلاطمـات امواج الفتـن بـعـارـفـة سـفـنـ النـجاـة ... اـفـلـحـ منـ نـهـضـ بـجـنـاحـ) ^(١). وفي الخطبة الشقشيقية يقول الإمام عن الخلافة : (فسـدـلت دونـهـا ثـورـاـ وـطـوـيـتـ عـنـهـاـ كـشـحـاـ وـطـفـقـتـ اـرـثـيـ بـيـنـ اـصـوـلـ بـيـدـ جـذـاءـ[♦] اوـ اـصـبـرـ عـلـىـ طـخـيـةـ عـمـيـاءـ) ^(٢). وفي المعنى نفسه يقول : (فـنـظـرـتـ فـاـذـاـ لـيـ رـافـدـ وـلـاـ ذـابـ وـلـاـ مـسـاعـدـ) ^(٣). وـيـبـدـوـ انـ الـامـامـ قدـ اـعـطـىـ الـاـرـجـيـةـ لـوـجـودـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ التـحـرـكـ فيـ مـسـارـ الـمـعـارـضـةـ منـ اـجـلـ انـ تـكـوـنـ لـلـتـضـحـيـاتـ فيـ هـذـاـ المـضـمـارـ معـنـىـ وـاضـحـاـ وـهـدـفـاـ مـحـدـداـ فيـ تـحـقـيقـ الـاهـدـافـ وـالـمـعـانـيـ الشـرـعـيـةـ التـيـ تـنـشـدـهـاـ الـمـعـارـضـةـ.

ولـكـنـ هـذـاـ المـوقـفـ "لاـ يـعـنيـ الـاسـتـسـلامـ اـمامـ أـيـ مـغـتصـبـ، بلـ وـجـوبـ قـتـالـهـ ماـ اـمـكـنـ. وـالـدـلـيلـ انـ الـامـامـ قـاتـلـ مـعـاوـيـةـ قـتـالـاـ لـاـ هـوـادـةـ فـيـهـ، كـمـاـ قـاتـلـ قـبـلـهـ طـلـحةـ وـالـزـبـيرـ وـكـانـ الـاـمـرـ اـسـتـقـرـ لـهـماـ فـيـ الـبـصـرـةـ، أـمـّـاـ اـذـاـ كـانـ تـحـرـيـكـ النـاسـ غـيـرـ مـمـكـنـ وـكـانـ النـصـرـةـ مـفـقـودـةـ وـغـيـرـ كـافـيـةـ لـلـتـغلـبـ عـلـىـ الـغـتصـبـ وـغـيـرـ الـمـسـتـحقـ فـيـمـكـنـ السـكـوتـ عـلـيـهـ) ^(٤) وـذـلـكـ لـاـسـتـكـمالـ الـتـهـيـةـ وـالـمـتـطلـبـاتـ لـلـنـهـوـضـ وـالـمـعـارـضـةـ، وـمـنـ الـجـديـرـ بـالـذـكـرـ انـ الـامـامـ نـظـرـ إـلـىـ مـسـأـلـةـ التـضـحـيـةـ وـالـتـحـديـ الفـرـديـ بـكـثـيرـ مـنـ الـاحـتـرـامـ وـالـتـقـدـيسـ، وـخـيرـ

(١) الحموي، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٤.

❖ مقطوعة كناية عن عدم وجود الناصر.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٣، ص ٣٦.

(٣) بيضون، مصدر سابق، ص ٤٢٧. ويقول عليه السلام : "لا تعالجووا الامر قبل بلوغه فنتدموا" محمد كاظم القرزيبي،

مصدر سابق، ج ٩، ص ٧٢٨.

(٤) طي، مصدر سابق، ص ٨٧.

دليل على ذلك التأييد الواضح والعلاقة المميزة التي جمعت بين الإمام والصحابي
الشاعر أبي ذر الغفاري^(١).

ج. الالتزام بتعاليم الشريعة وجود القيادة الوعية:

بحذر الإمام من الاندفاع في المعارضة دون وجود رؤية واضحة توظف العمل الثوري في خدمة الشريعة ويكون مقيداً بها حيث يقول: (انما بدء وقوع الفتنة اهواه تتبع واحكام تبتعد يخالف فيها كتاب الله ويتولى عليها رجال رجالاً على غير دين الله)^(٢). ويقول ﷺ (اصبروا على البلاء ولا تحركوا بأيديكم وسيوفكم في هوی السننكم)^(٣). وهنا اشاره مهمة لوجود القيادة الوعية التي تحكم بحركة المعارضة وتحدد اولوياتها، ويقول الإمام: (ان الفتنة اذا اقبلت شبهت... فقام رجل فقال: يا امير المؤمنين ما يصنع في ذلك الزمان ؟ قال : انظروا اهل بيتكم ان لبدوا فالبدوا، وان استصرخوكم فانصروهم تؤجروا ولا تسقوهم فتصرعواكم البليه)^(٤). أي انه حدد صفات القيادة بأنها صفات اهل بيته، ويمكن ان تمثل هذه الصفات ولو بنسبة مقبولة من يسير على نهج الاسلام واهل بيته، فينالوا الاحترام في نظر المسلمين والمجتمع ويبتداوا تمكناهم في الشريعة الاسلامية ويتحقق فيهم الشعور بالمسؤولية ازاء الامة والسعى الحيث لانهاء الامها وتحقيق امالها.

وفي السياق نفسه يرفض الإمام الانتهازية التي قد تتسنم بها بعض حركات المعارضة، وذلك بالتحالف مع قوى قد تستغل المعارضة لضرب الامة الاسلامية

(١) ينظر: الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٣٠، ص ٢٣١. وقد روى الإمام علي ابن أبي طالب عن رسول الله ﷺ قوله: "ما اظلمت الخضراء ولا اقلت الغبراء على ذي لهجة اصدق من ابي ذر" ؛ الحاكم النيسابوري، مصدر سابق، ج ٤، ص ٤٨٠

(٢) الشريف الرضي ، (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٥٠ ، ص ٩٠ .

(٣) المصدر نفسه ، خطبة ١٩٠ ، ص ٣٥١

(٤) الحرس العالمي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤١٠ .

كوجود مادي او فكري ، لذلك نرى الامام رفض ان يضع يده او يصغي الى طروحات ابي سفيان يوم السقيفة^(١) ان هذه السمات العامة لحركة المعارضة هي التي يتتصف بها فكر وسلوك الافراد الذين يشخصونها اما المحددات الشخصية المطلوب تجسيدها في خط المعارضة السياسية عند الامام فيمكن ايجازها بما يأتي :

- التهيئة العقائدية والأخلاقية والنفسية :

لقد اوغل الامام في البحث عن الصورة الافضل للانسان المعارض المتصف بصفة الشرعية ، فهو يحدد سمات امثال هؤلاء الذين يمثلون جزءاً من حركة المعارضة بقوله : (وان للذكر لا هلا ، اخذوه من الدنيا بدلاً فلم تشغلكم تجارة ولا بيع عنه ، يقطعون به ايام الحياة ويهتفون بالزواج من محارم الله في اسماع الغافلين ويأمرون بالقسط ويأمرون به وينهون عن المنكر ويتناهون عنه)^(٢). يشير عليه السلام الى الالتزام الفردي بالشريعة الاسلامية قبل الانطلاق في عملية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتي هي عماد عملية المعارضة عند الامام حيث يضرب بنفسه مثلاً قائلاً : (ايها الناس اني والله ما احثكم على طاعة إلا واسبّقكم اليها ولا انهاكم عن معصية الا واتناهى قبلكم عنها)^(٣) ، بل ان الامام يعلنها بصرامة بوجه ادعية الثورية والتغيير نحو الافضل : (لعن الله الامرين بالمعروف التاركين له والناهين عن المنكر العاملين به)^(٤).

(١) جاء ابو سفيان بن حرب إلى علي بن ابي طالب عليه السلام فقال ما بال هذا الامر في اقل قريش قلة واذلها ذلة يعني ابا بكر والله لئن شئت لأمأأنتها عليه خيلاً ورجالاً فقال علي لطالما عاديت الاسلام واهله يا ابا سفيان فلم يضره ذلك شيئاً ، الحاكم النيسابوري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٧٨.

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٢١ ، ص ٤٣٢.

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٧٨.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٩ ، ص ٢٣١.

ويطالب الإمام بالتهيئة النفسية لأفراد وشخوص المعارضة حين يقول ﷺ : (لا يصبر على الحرب ويصدق في اللقاء الا ثلاثة مستبصر في دين او غيران على حرمة او متعض من ذل^(١)).

- الابتعاد عن المصالح الشخصية :

يرفض الإمام التحرك في ضمن خط المعارضة لتحقيق مصالح فردية ضيقة ، انا يجب ان يكون الهدف الحقيقي هو بلوغ اهداف الامة ، كما اشرنا سابقاً ، لذلك نراه يقول كمعارض : (والله لاسلمن ما سلمت امور المسلمين ولم يكن فيها الا جور على خاصة)^(٢) . ويقول للصحابي الشائر ابى ذر الغفارى : (لا يؤنسك الا الحق ولا يوحشنك إلا الباطل فلو قبلت دنياهم لأحبوك ولو قرضت منها لامنوك)^(٣) ففي هذا النص يؤكّد الإمام الحصانة ، التي لم تكن تنقص ابا ذر انا هو مثال يحتذى به بالبعد عن المصالح الدنيوية تحت غطاء المعارضة.

- توفر الوعي الثوري

يبين المفكر محمد باقر الصدر ان الإمام علي كان "حريصاً كل الحرص على ان ييدو صراعه موضوعياً عقائدياً يستهدف النظرية لا الشخص ويستهدف ثبيت دعائم نظرية دقّقة للاسلام لا تدعيم شخصه"^(٤) .

وتبرز هنا مسألة في غاية الأهمية وهي وجوب أن يكون الشخص الموجود في ضمن اطار المعارضة صاحب رؤية واضحة وهدف دقيق يسمى على غaiات مثل

(١) مدير، ج ٢ ، ص ٢٢٨.

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٧٨.

(٣) الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ص ٢٣١.

(٤) محمد باقر الصدر ، الإمام علي ، سيرة وجهاد ، ط١ ، (بيروت ، دار المرتضى ، ٢٠٠٣) ، ص ١١٦ - ١١٧.

تحقيق مكاسب دينية والانتقام الشخصي أو الشار و ما شابه من انفعالات إنما حقيقة المعارضة يجب ان تكون من أجل المبادئ والقيم والعقيدة.

ويحذر الإمام عليه السلام من مسألة اخرى هي الالحاد بالغطاء الديني للمعارضة، ولاسيما في مرحلة الفتنة بوجود قيادات من علماء السوء قائلاً : (يأتي على الناس زمان لا يبقى فيهم من القرآن الا رسمه ، ومن الاسلام الا اسمه ومساجدهم يومئذ عامرة من البناء ، خراب من الهوى ، سكانها وعمارها شر اهل الارض ، منهم تخرج الفتنة واليهم تأوى الخطيبة)^(١) ان انعدام حالة الوعي لدى الغوغاء جعل الامام يتخد موقفاً سلبياً ازاءهم ، بل انه فضل عدم تدخلهم بالمعارضة السياسية التي قد تتسم بالتعقيد اذا ما قورنت بمدركاتهم البسيطة حيث يقول في صفة الغوغاء : (هم الذين اذا اجتمعوا غلبوا . واذا تفرقوا لم يعرفوا)^(٢) كما روي عنه عليه السلام انه قال : (هم الذين اذا اجتمعوا ضروا ، واذا تفرقوا نفعوا ، فقيل : قد عرفنا مضره اجتماعهم فما منفعة افتراقهم ؟ فقال عليه السلام يرجع اصحاب المهن إلى مهنهم فينتفع الناس بهم ، كرجوع البناء إلى بنائه والنساج إلى منسجه والخباز إلى مخبزه)^(٣) ، ولعل من اهم حالات الوعي تعكس في المحدد الثالث الذي وضعه الامام التدرج بمراحل المعارضة.

ثالثاً - مراحل المعارضة :

لم تقتصر مهمة الامام علي على تغذية الامة بمفاهيم الاعتراف واذكاء نار الوقف ضد الظلم والباطل بل وجه الاعتراض ونظمه ، وحدد مراحل الاعتراض واساليب المعارضة.

فأول مراحل المعارضة هي عملية الرفض العقلي والقلبي للمظالم وما ينتج عن ذلك للرفض من تأجيج روح المواجهة ، حيث يقول الامام : (إنما عقر ناقة ثمود رجل

(١) ينظر: بيضون، مصدر سابق، ص ٣٧٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٦٠٤.

(٣) المصدر نفسه، ص ٦٠٤.

واحد فعمهم الله بالعذاب لما عموا عاقراً الناقة بالرضا^(١). ان تأكيد الامام على هذه المرحلة انا هو خلق القاعدة التي ستنطلق منها المراحل اللاحقة.

اما المرحلة الثانية ، فان المعارضة تبدأ بالنصح والتسلية وبتشخيص الخطأ وتقديم المشورة والعلاج للوضع القائم في مرحلة يمكن ان نطلق عليها مرحلة "الموعظة الحسنة والدعوة السلمية"^(٢). ويشخص الامام هذه المرحلة قائلاً : (لا خير في السكوت عن الحق)^(٣). اما الجزء المتقدم من هذه المرحلة فهو الصدح بكلمات الحق بوجه الظالين والتجبرين والخاطئين من الحكام حيث يقول الامام (من اثر رضي رب قادر فليتكلم بكلمة عدل عند سلطان جائز)^(٤).

ومن ثم يتم الانطلاق في المرحلة الثالثة المتضمنة المقاطعة السلمية او السلبية وعدم التعاون والمشاركة مع الكفار والظلمة حيث يقول الامام : (لا تطرق ابواب الظالمين للاختلاط بهم والاكتساب معهم واياك ان تعظمهم ، وان تشهد مجالسهم بما يسخط الله عليك)^(٥). ويقول الامام : (العامل بالظلم ، والمعين عليه والراضي به شركاء ثلاثة)^(٦)

وبعد ان تسقط شرعية الحكام الظلمة حيث يُمتنع حتى الاختلاط معهم ، تبدأ مرحلة المطالبة بعزلهم ، وكل حالة على وفق أحوالها ، فإذا لم تتم هذه المطالب ينطلق العصيان ومن ثم الثورة المسلحة لازاحة الظلم وتحقيق التغيير المنشود من الامة بما يرضي الله تعالى. ان هذه المراحل تجمعها الرؤية الكلية للامام التي جسدها بقوله :

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، ج ٢ ، ص ١٨١ ؛ الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦٨٩ .

(٢) الناصري ، مصدر سابق ، ص ١٥٥ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٤٢ ؛ صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٢٠٤ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٣ ؛ الرشيدري ، ميزان الحكم ، ج ٣ ، ص ١٩٤٤ .

(٥) ينظر: مدیر ، مصدر سابق ، ص ١٨٠ .

(٦) بختة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٢٣ .

(ان من رأى عدواً يعمل به ومنكراً يدعى اليه، فأنكره بقلبه فقد برئ وسلم، ومن انكره بلسانه فقد اوجر وهو افضل من صاحبه، ومن انكره بسيفه لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الظالمين هي السفلة فذلك الذي اصاب سبيل المهدى وقام على الطريق ونور قلبه اليقين)^(١). ويقول عليه السلام حول مراحل المعارضة ودرجاتها: (فمنهم المنكر للمنكر بيده ولسانه وقلبه فذلك المستكملاً لخصال الخير و منهم المنكر بلسانه وقلبه والتارك بيده ولسانه وقلبه فذلك المستمسك بخصلتين من خصال الخير ومضيع خصلة، ومنهم المنكر بقلبه والتارك بلسانه ويده فذلك مضيع اشرف الخصلتين من الثلاث فتمسك بواحدة و منهم تارك لانكار المنكر بقلبه ولسانه ويده فذلك ميت الاحياء)^(٢).

ولا يلغى الإمام مسألة القدرة في الانتقال من احدى مراحل المعارضة إلى أخرى ولكنها يركز على وجوب وجود المعارضة بحمد ذاتها حيث يقول: (جاهدوا في سبيل الله بأيديكم، فإن لم تقدروا فجاهدوا بالستكم فان لم تقدروا فجاهدوا بقلوبكم)^(٣).

ويسمى الإمام بالثوار لطلب الحق قائلاً: (من احبنا بقلبه وكان معنا بلسانه وقاتل عدواً بسيفه فهو معنا في الجنة في درجاتنا)^(٤). ان ما تم ذكره من المحددات السابقة ستكون هي المدخل إلى معرفة انواع المعارضة عند الإمام علي.

رابعاً - انواع المعارضة :

لقد اتسمت تجربة الإمام العملية وعطاءه الفكري بالتميز بين عدة انواع من المعارضة لعل من اهمها:

(١) صادق الموسوي، مصدر سابق، ص ٢٧٣ .

(٢) ينظر: مدير، ج ٢ ، ص ٤٨٩ .

(٣) ينظر: الرشتهري، ميزان الحكم، مصدر سابق، ج ١ ، ص ٤٤٧ .

(٤) ينظر: صادق الموسوي، مصدر سابق، ص ٢٨٠ .

١. المعارضة الوعية :

وهي المعارضة التي تسير في طول النظام القائم تنتقده وتوجهه وترشده وتحافظ عليه وتتحرك هي والسلطة القائمة إلى أهداف مشتركة هي مصلحة الدولة ورفاهية الأمة وتطبيق النظام في ظل الحكومة الإسلامية العادلة والتي بايعتها الأمة، وتلتزم المعارضة بالثوابت الرئيسة ولاسيما الحفاظ على الإسلام والأمة.

ولقد شكل الإمام علي عليه السلام ومن اتبعه من مؤيديه إبان حكومة أبي بكر وعمر وعثمان معارضة سلمية واعية مع موقفه الأولي المعروف من البيعة فكان تسدidente للحكومة وتوجيهه لها وابداء النصح حول سياستها الخارجية والعسكرية وتوقفه عن أي نشاط سياسي يضر بالاسلام وان ادى ذلك إلى تقويض الحكومة لذا يمكن عد ذلك نموذجاً للمعارضة الوعية^(١).

وهذه المعارضة يمكن ان تتطور إلى معارضة مسلحة اذا ما استشرى الظلم او لم يستجب إلى نصائحها ولم تتحقق مطالبها المشروعة واذا ما استكملت استعداداتها المادية.

٢. المعارضة الجاهلة :

وهو نوع اخر من المعارضة ينشأ مع غياب الرؤية السياسية الواضحة وقد ان العمق الفقهي للشريعة مع ضبابية الاهداف والاولويات ، وقد يكون اسلوبها شبهاً بأساليب المعارضة الوعية ولكنها تجنب دائماً نحو التطرف ولا يعول عليها كثيراً في احداث التغيير المؤمل من شعاراتها ويمكن ان تجبر لصالح ضرب الحكومات العادلة والشرعية ، ولكن يمكن الاستفادة من زخمها الشوري في انجاز المشاغلة للحكومات الجائرة ، وخير مثال على هذا النمط من المعارضة هو حركة الخوارج في عهد الإمام

(١) وردت في التاريخ كثير من الأمثلة حول مساندة الإمام لمؤسسة الخلافة حفاظاً على الدولة الإسلامية ، راجع المبحث الاول في الفصل الاول.

علي الذي قيمها قائلاً: "لا تقتلوا الخوارج بعدي ، فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأدركه"^(١).

٣. المعارضة الانتهازية :

وهي على صفين :

أ. معارضة تظهر الولاء الشكلي للنظام القائم والحكومة المتصدية لكنها لا تعمل في طول النظام بل تخفي حركتها وتختفي عنها وتدب في المجتمع لتنشر الشائعات والفساد وتحالف مع اعداء المجتمع بهدف القضاء على الحكومة القائمة. وقد تنتهز أي فرصة لضعف الحكومة القائمة للانقضاض عليها ، ولعل بعض هذه الصفات تنطبق على حركة طلحة والزبير وما خلفته من حرب البصرة ضد حكومة الامام علي^(٢).

ب. الصنف الآخر للمعارضة الانتهازية : وهو الذي يناسب العداء علانية للحكومة الشرعية سواءً في رفض لأشخاصها أم في المبادئ والأسس التي تعمل بها وتمثلها. ويسعى هذا النمط إلى الاستحواذ على السلطة باستخدام القوة المسلحة واحادات عملية تغيير في قيم وانماط سلوك الأمة بما يخدم اهدافه في الاستمرار بالحكم – بعد الاستيلاء عليه - والسلط وتحقيق المنافع الدنيوية ، وتعد حركة المعارضة التي قادها معاوية بن أبي سفيان بمثابة التجسيد الواضح على هذا النمط من المعارضة الذي واجهه الامام وتعامل معه^(٣).

ان تحديد نوع المعارضة ومعرفة اهدافها الحقيقة هو المعيار الأساس الذي وضعه الامام للتعامل مع (المعارضة السياسية). وقد اعطى عليه السلام المثال حول الكيفية التي يجب

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٦١ ، ص ٩٧.

(٢) حول هذه المعارضة وتعامل الامام معها ينظر: القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق، ج ١١ ، ص ٤٧ - ٤٥ .

(٣) حول هذا النمط من المعارضة وتعامل الامام معه ، ينظر: المصدر نفسه ، ج ١١ ، ١٠٧ - ١٩٩ .

ان يتعامل فيها مع المعارضة والذى يكون مبنياً على وظيفتها والاهداف التي تسعى إلى تحقيقها ولعل اهم الخطوات التي اتبعها الامام مع المعارضة ما يأتي :

١. النصح والارشاد : وذلك اذا كان في الاعتراف شبهة وسوء فهم للاحكم وقد اتبع الامام هذا الاسلوب عن طريق الحوار الهدئ والمنطقي فقد وضع [الله](#) "اسس بناء الحوار الفكري والسياسي بين القائد والمعارضة"^(١).

٢. اعادة التأهيل : لقد قامت حكومة الامام بتشريف المعارضة التي برزت من جراء شبهة والسماح لها بالعمل داخل المجتمع الاسلامي ، مع مراقبتها خشية ان تقوم باعمال مخلة بالامن^(٢). ويقول الامام عن الحرية النسبية التي يوفرها للمعارضة قائلاً : (معاشر الخوارج اني جئتكم لقدم الاعدار والانذار اليكم وسائلكم ما تريدون وما تطلبون وتسمعون ما اقول واسماع ما تقولون)^(٣). واعادة التأهيل هنا ترتكز على المساحة والتفهم للرأي الآخر ومسوغاته ومنطلقاته بل انه غالباً ما يناديهم وبخاطبهم كمسلمين^(٤). ويقول لطلحة والزبير يا "اخوتي"^(٥) بل ان الامام اتبع كل اساليب النصح والارشاد والتأهيل مع معاوية بن ابي سفيان من خلال جملة من الرسائل والوفود^(٦).

(١) باقر الموسوي ، مدخل إلى علوم نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٨٢ ؛ ينظر امثلة من حواراته مع المعارضة ؛ الصلايبي ، مصدر سابق ، ص ٦٣١ ؛ الطائي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٤٧ .

(٢) العجلبي ، مصدر سابق ، ص ٢٦ .

(٣) ينظر : ابو عبد الله الحسين بن حمدان الخصبي ، الهدایة الكبرى ، ط ٤ ، (بيروت ، مؤسسة البلاغ ، ١٩٩١) ، ص ١٣٧ .

(٤) عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص ٦٠٤ .

(٥) جرداق ، مصدر سابق ، ص ٧٢٤ .

(٦) عبد الرضا الزبيدي ، الرسائل السياسية بين الامام علي عليه السلام ومعاوية ، (ايران ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٠) ، ص ص ٦٣ - ٢٣٧ ؛ كذلك ينظر : ابن منصور الطبرسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٧٨ وما بعدها.

٣. اجابة مطالب المعارضة: تبني الامام اسلوب قبول تحقيق بعض المطالب المشروعة للمعارضة. وهذا الاتجاه في التعامل كان من متبنيات الامام منذ ان طالب عليه السلام الخليفة الثالث بتحقيق مطالب المعارضة آنذاك ، بل ان الامام استجاب لرأي والحادي عشر في عهده حين قبل ببدأ التحكيم ، مع قناعته بما هو مخباً وراء الدعوة آنذاك ، طالما ان هذه المطالب لم تتعارض مع الشريعة الاسلامية ^(١).

٤. استخدام القوة: في حالة فشل الاساليب السابقة في احتواء المعارضة او تنظيمها لتكون جزءاً من العملية السياسية من جهة أو لجوء قوى المعارضة إلى الخيار العسكري او المؤامرات الخطيرة التي قد تشق صفوف الامة وكيانها المادي والمعنوي من جهة ثانية فان الحكومة الشرعية ملزمة بالتصدي لهذا النمط من المعارضة بدرجة من القوة يكفي لرد شرورها عن المجتمع. يقول الامام في هذا الصدد : (سامسك الامر ما استمسك واذا لم اجد بدأ فآخر الدواء الكي) ^(٢). ويقول ايضاً : (ان هؤلاء قد تمالأوا على سخطة امارتي وساصبر ما لم اخف على جماعتكم) ^(٣) هذه الجماعة التي كانت ان تتشذم بحركات المعارضة التي واجهها الامام. ولذلك استخدم القوة المسلحة ضدها واصر على هذا الاسلوب من دون أي تردد إذ كان عليه السلام يقول : (والله لا اكون كالضبع نائم على طول اللدم ، حتى يصل اليها طالبها ، ويختلها راصدتها ، ولكنني اضرب بالمقبل إلى الحق المدبر عنه ، وبالسامع المطيع العاصي المريب ابداً) ^(٤) ، بل ان الامام يدلل على قوة ادائه السياسي كحاكم شرعي لlama حين يقول : (اني

(١) ينظر: الاسكافي، مصدر سابق، ص ١٦٨ ، الخصيبي ، المداية الكبرى ، مصدر سابق ، ص ١٤٠ - ١٤١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٨ ، ص ٢٩٩ .

(٣) المصدر نفسه ، خطبة ١٦٩ ، ص ٣٠٠ .

(٤) المصدر نفسه ، خطبة ٦ ، ص ٤٣ .

ففأنت عين الفتنة، ولو لا أنا ما قتلت أهل النهر والنهر واهل الجمل)^(١). وهذه الأسلوب في التعامل مع المعارضة لا تعني بتجريد المعارضة من حقوقها التي نص عليها الإمام عليه السلام

خامساً - حقوق المعارضة:

بما أن الإمام علي قد قد حفظ حقوق المعارضة السياسية الإيجابية حقاً اصيلاً يمتلكه الأفراد وتتمتع بكل منه الجماعات داخل كيان الدولة الإسلامية فليس بغريب أن نراه قد نص على لائحة حقوق المعارضة السياسية فضلاً عن ما يتمتع به أفرادها كبشر وبغض النظر عن نوع تلك المعارضة، فاستحقاقهم لهذه الحقوق كونهم معارضة إنما هو جزء مهم من نظام وجود الدولة الإسلامية، إلا أن حقوق المعارضة السياسية تتفاوت في نهج أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بين حالة السلم وحالة الاعتداء وأعلان الحرب، إذ تختلف تلك الحقوق في الاحوال الطبيعية عنها في أيام الصراع العسكري^(٢) ولعل من أهم حقوق المعارضة عند الإمام علي :

١. الاعتراف بوجود المعارضة القانوني والسياسي :

لقد تطرقنا إلى هذا الموضوع سابقاً، فعلى طريق البصرة بعد تمرد طلحه والزبير سأله أحدهم الإمام : "يا أمير المؤمنين أي شيء ت يريد وain تذهب بنا؟ فقال : أما الذي نريد وننوي فالإصلاح أن قبلوا منا واجابونا إليه، قال : فان لم يجبيونا إليه؟ قال : ندعهم بعذرهم ونعطيهم الحق ونصبر، قال : فان لم يرضوا؟ قال : ندعهم ما تركونا ، قال : فان لم يتذكروا ؟ – قال الإمام – امتنعوا عنهم"^(٣) فقنع السائل بهذه

(١) ينظر: محمودي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٣٥ ، ويقول عليه السلام : "إيه الناس إن أحق الناس بهذا الأمر أقواهم عليه واعلمهم بأمر الله فيه فإن شغب شاغب استعتبر فإن أبي قوتل" ، ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٣٢٨ .
❖ ستطرق لحقوق الإنسان في زمن الحرب عند الإمام علي عليه السلام في الفصل الخامس ، المبحث الثالث.

(٢) محمد ، مصدر سابق ، ص ١٨٢ .

(٣) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٩٤ .

الاجوبة التي دلت بصرامة على قبول المعارضة السياسية وان كان مغزاها العسكري العدائي واضحًا كجزء من الحالة السياسية التي عاشها الإمام.

٢. حفظ حياة المعارضين :

لقد شمل الإمام المعارضين السياسيين بحق الحياة، الذي سبق ان اشرنا اليه، بل انه ^(١) اعطى للحفاظ على حياة المعارضين بعدًا ^(٢) غاية في الأهمية حين رفض بشكل قاطع ظاهرة الاغتيال السياسي، وذلك حين اقترح عليه احد قواد جيشه بتصرفية رؤوس الخوارج بعد ان تعاظم خطرهم وقد القى القبض على بعضهم فأجاب الإمام: والله ما اظنك ورعاً ولا عاقلاً نافعاً والله لقد كان ينبغي لك لواني اردت قتلهم ان تقول : اتق الله بما تستحل قتلهم ؟ ولم ينابذوك ولم يخرجوا من طاعتك ^(٣). وقد رفض الإمام اسلوب استخدام القوة ولغة التهديد في مواجهة المعارضة، بل انه كان يؤكّد : (لا ابتدئكم بحرب حتى تبدعوا) ^(٤) ويقول : (لا نهيجهم ما لم يسفكوا دماً وما لم ينالوا محramaً) ^(٥)، ويقدم الإمام الخوارج على اللجوء للسلاح قائلاً عن حق معارضيه : (ان تكلموا حججناهم وان خرجوا علينا قاتلناهم) ^(٦). ويستبعد الإمام الحل العسكري لاختلاف وجهات النظر قائلاً للمعارضة مرة اخرى : (لانبذؤكم بحرب حتى تبدؤنا بها) ^(٧).

(١) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٥ .

(٢) القاضي عبد العزيز بن البراج الطرابلسي ، المذهب ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د. ت) ، ص ٢٢٢ .

(٣) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٥٩ . يقول الإمام : "من اثنمن رجلاً على دمه ثم خاس به فانا من القاتل بري وان كان المقتول في النار" ، محمد ، مصدر سابق ، ص ٢٠٩ .

(٤) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٣ ; البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٥٣ .

(٥) ينظر: المغربي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩٣ ; الشافعى ، الامة ، ج ٤ ، ص ٢٣٠ ؛ النورى ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٦٥ ؛ الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤٢ .

ويوفر الإمام قدرًا واسعًا من ترسيخ الشعور بالأمن والامان للمعارضين فحين قال أحدهم للإمام : "في اصحابك رجال خشيت ان يفارقونك بما ترى فيهم ، فقال له الإمام - اني لا اخذ على التهمة ولا اعقب على الظن ولا اقاتل الا من خالفني وناصبني واظهر لي العداوة ولست مقاتله حتى ادعوه واعذر اليه فان قاتل ورجع اليها قبلنا منه وهو اخونا وان ابى الا الاعتزام على حربنا استعنوا عليه وناجزناه" ^(١).

٣. حفظ الكيان المعنوي للمعارضة :

لقد اصر الإمام على ان يعامل معارضيه بالعدل والانصاف الذي ميز حركته السياسية ، حيث لم يشكك الله بأي من جبهات المعارضة التي ناصبته العداء ، وحين سئل "عن اهل النهروان امشركون ؟ قال الله : من الشرك فروا فقيل يا امير المؤمنين فمنافقون ؟ قال : المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا ، فقيل له : فما هم ؟ قال : قوم بغو علينا" ^(٢) وقد ورد هذا الرأي عن الإمام في (اهل الجمل) ^(٣) ، كذلك قيم الذين اعتزلوا القتال معه قائلاً : "خذلوا الحق ولم ينصروا الباطل" ^(٤).

وحفظ الإمام كذلك حق وحرية الممارسة الدينية للمعارضة إذ كان دائمًا ما يعلن هذا الحق للمعارضين من خصومه قائلاً : "لا نمنعكم مساجد الله ان تصلوا فيها" ^(٥) وبيدو ان هذا الموقف يتطلب وقفة تأمل وتوضيح فالإمام كما يبدو كان يهدف إلى تركيز هذا الحق على وفق الآتي :

(١) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٤-٤٨٥.

(٢) ينظر: النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٦٨ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٧٤ ؛ المتقي الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٣٥ ؛ الطائي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٦١ .

(٣) البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٧٣ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٤ ، ص ٦٠٤ ؛ ويقول الله أما كل مفتون يعاتب ، المصدر نفسه ، حكمة ١١ ، ص ٦٠٤ .

(٥) الطرايلسي ، مصدر سابق ، ص ٣٢٢ ، وبألفاظ مقاربة ورد في البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٥٣

- أ . السمو ببيوت الله عن أي تعارض او رأي سياسي في سبيل ان تبقى للجامع والمساجد قدسيتها.
- ب. السعي الى لم شمل الوحدة الاسلامية حيث ان اصطفاف المسلمين لاداء فريضة واحدة ولقبلة واحدة قد تكون فرصة مناسبة لوقفة مع الذات في البحث في الاسباب الحقيقية للخلافات مع بقية الاخوة من المسلمين ، وكون الاحتكاك المباشر بين المسلمين في بيت الله حتى مع تباين ارائهم واختلافهم سوف يقلل او يلغى كثيراً من سوء الفهم الذي قد ينشأ نتيجة تسييس بيوت العبادة من أكثر الفرق والاحزاب الاسلامية.
- ج. رفض الامام اعطاء أي حق لا ي حاكم بان مجرد فرد ما او مجموعة من ممارسة حقوقهما كمسلمين او يفرض هيمنته على بيوت الله ، أي تحرير الكيان المعنوي (امان الانسان) والكيان المادي (المساجد والجامع) من هيمنة السلطة.
- د. محاولة الامام القضاء على فكرة التكفير داخل المجتمع الاسلامي كونها فكرة " جداً خطيرة في وحدة المسلمين لانه اذا وصف المسلم بأنه كافر فان ذلك سيؤدي الى استباحة دمه وما له وعرضه "^(١). لذلك كان الامام يقول عن معارضيه : (انا لم نقاتلهم على التكفير لهم ولم نقاتلهم على التكفير لنا ولكننا رأينا انا على حق ورأوا انهم على حق .- ويقول عنهم - هم اخواننا بغو علينا) ^(٢) ويوضح عليه السلام هذا الموقف بشكل اعمق قائلاً : (اما اصبحنا نقاتل اخواننا في الاسلام على ما دخل فيه من الزيف والاعوجاج والشبهة والتاويل فان طمعنا في خصلة يلم الله بها شيئاً وتدانى بها الى البقية بيتنا رغبنا فيها وامسكتنا عما سواها) ^(٣).

(١) عمارة، علي بن ابي طالب، مصدر سابق، ص ١٥٠ .

(٢) ينظر : محمد كاظم القرزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٦٤٩ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢١ ، ص ٢٢٠ .

٤. الحقوق المالية والقانونية:

لقد ضمن الإمام كامل الحقوق المالية للمعارضة السياسية وذلك باسلوبين :

الاسلوب اول : اعطاء الحقوق والمستحقات المالية للمعارضين كمواطين مسلمين في ضمن الدولة الاسلامية ، وبغض النظر عن توجهاتهم وارائهم ازاء السلطة الحاكمة إذ قال لجموعة معارضة : (اشهد الله انكم تبغضونني وابغضكم فخذوا عطاكم واخرجوا إلى الدليل) ^(١) ويقول عليه السلام ايضاً : (من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ عطاءه وليخرج إلى الدليل) ^(٢).

الاسلوب الثاني : عدم منع المعارضة من المشاركة في الجهاد مع باقي قوى المجتمع ولاسيما الحكومة ، حيث كان الإمام يقول للخوارج : (لا نمنعكم الفئ ما كانت ايديكم بأيدينا) ^(٣).

كما حفظ الإمام الوجود القانوني للمعارضة فحين استشاره قضاته في "شهادة الخوارج بالبصرة فأمر بقبولها كما كانت قبل خروجهم عليه" ^(٤). كذلك منح الإمام للمعارضة حرية التنقل والحركة ، إذ بعث على عليه السلام إلى الخوارج (ان سيروا الى حيث شتم) ^(٥).

ان المسير مع الحقوق السياسية التي طالب الإمام ان يعيش في ظلها الانسان ولاسيما حق المعارضة ، تعد خطوة مهمة ومتقدمة على زمانه وقد ظلت نبراساً يضيء طريق الشعوب والثوراـن فيقول جرداـق "وان انت احصيت الثائرين على المظالم في العهد

(١) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١١٦.

(٢) البلاذري ، فتوح البلدان ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٩٥.

(٣) الطرابليسي ، المذهب ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٢٢ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٥٩ .
الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٣٩.

(٤) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٣١٢.

(٥) الحموي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٩ ، ص ٣٦٧ ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٣٦ .

الاموي والعباسي [ولاحقاً كذلك لاسيما في العراق] لقيت علياً إمامهم... وان انت احصيت غایات هذه الثورات التي زلزلت الشرق قرонаً طوالاً وقضت مضاجع الطغاة الفيتهما الغایات الاجتماعية التي من اجلها كافح علي واليها دعا وفي سبيلها استشهاد^(١) ، وهذه الغایات الاجتماعية والاقتصادية قد صاغها الإمام عبر جملة من الحقوق اقرها عليه السلام لصالح الإنسان وستعرض لبحثها في الفصل القادم.

(١) جرداق، مصدر سابق، م، ٢، ص ٩٢١ ، وللمزيد حول ثورات وانتفاضات التي قادها اتباع مدرسة الإمام علي عليه السلام ينظر: محمد جواد مغنية، الشيعة والحكامون، ط٥ ، (بيروت، دار مكتبة الملال، ١٩٨١) ، ص ص ٣٢ - ٢٢٨ ، د. يوسف جعفر سعادة، اثار اهل البيت في تطور المجتمع الانساني، (بيروت، مؤسسة أم القرى، ١٤٢٢ هـ)، ص ص ٣٨٩ - ٤١٩ ؛ احمد عباس صالح، اليمين واليسار في الاسلام، ط٢ ، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٣) ، ص ١١١ وما بعدها.

الفصل الرابع

الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية

تعد الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية من الموضع المهمة في منظومة حقوق الإنسان كونها أسلوباً لحياة الفرد وأدلة لتنظيم المجتمع وستتناول هذه الحقوق الحيوية

عند الإمام علي عليه السلام في ضمن خمسة مباحث:

المبحث الأول: حقوق المرأة.

المبحث الثاني: حقوق الأسرة والطفولة.

المبحث الثالث: حق التعليم.

المبحث الرابع: حق العمل والملك.

المبحث الخامس: حق الضمان الاجتماعي.

المبحث الأول

حقوق المرأة

ان البحث في الحقوق الاجتماعية على وفق رؤية الامام علي بن ابي طالب ، يقف عند نقطة غاية في الاهمية من حيث اثارها في المجتمع او ما تشيره من جدل واراء وتلك هي مسألة (حقوق المرأة) ؛ فالمرأة شريكة الرجل في المسيرة الانسانية بامتدادها المكاني من السماء الى الارض والزمني من نقطة الانطلاق في حياة البشرية الى ان يرث الله الارض وما عليها^(١) ، ناهيك عن ماهية النظرة الى المرأة وحقوقها يعد سلاحاً بيد مناوئي الاسلام وبعض مدعى التطور لضرب الفكر الاسلامي والتجربة

(١) يقول الله تعالى ، (يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُولُو رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُفُسْ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا) سورة النساء / جزء من الآية ١؛ والله سبحانه وتعالى ، ”عندما تحدث عن تجربة بداية الخلق، أكد ان الرجل والمرأة عاشا التجربة معا، و تعرضوا للاغواء معا (إِنَّمَا لَكُمَا لِمَنِ اتَّصِحُونَ) سورة القصص : الآية ٢٠ (فَأَكَلَا مِنْهَا) سورة طه : الآية ٢١ فلم تكن المشكلة ادم الذي جر حواء الى الاستجابة للاغواء ، كما انها لم تكن مشكلة حواء التي اغوت ادم ، بل كانت مشكلتهما معا ، نتيجة الضعف الانساني الذي يلتقي عنده كلاهما ، (وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا) سورة النساء / الآية ٢٨ ينظر : محمد حسين فضل الله ، دنيا المرأة ، ط٤ ، (بيروت ، دار الملاك ، ٢٠٠٠) ، ص ٢٥ . اضف الى ذلك نصوص قرآنية اخرى مثل قوله تعالى (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرَاتِ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّابِرَاتِ وَالصَّابِرَاتِ وَالْحَافِظَاتِ وَالْحَافِظَاتِ وَالْمُذَكَّرَاتِ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا) سورة الاحزاب / الآية ٣٥ ، (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) سورة الاحزاب / الآية ٣٦ . قوله تعالى : (أَنِّي لَا أُضِيقُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مَنْ ذَكَرَ أَوْ لَمْ تُذَكَّرْ) سورة آل عمران / الآية ١٩٥ . (الرَّازِيَّةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةً جَلْدًا) سورة النور / الآية ٢٤ . (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوْا أَيْمَنَهُمَا) سورة المائدة / الآية ٣٨ . (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِيلَ لِتَخَارُفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ) سورة الحجرات / الآية ١٣ . اضافة الى المظومة المتكاملة في سيرة الرسول ﷺ التي اعلنت من شأن المرأة ؛ ينظر : عبد الرحمن بن محمد بن خلدون تاريخ ابن خلدون ، ج ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧١) ، ص ٥٨ وموقع متفرقة ؛ محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٧٦ ، وموقع متفرقة .

الاسلامية. يساعدهم في ذلك الخط المتشدد الذي انضوى تحت مظلة الاسلام من جهة والسلوك العام الذي امتهن المرأة في المجتمعات المسلمين من جهة أخرى، مما يجعل من محاولة الكشف عن جوهر رؤية الاسلام للمرأة وحقوقها ضرورة انسانية واسلامية وسياسية لاسيما في الوقت الحالي، ويقينا ان كشف اللثام عن حقوق المرأة عند الامام

هي جزء اساسي من الصورة الكلية لموقف الشريعة الاسلامية من المرأة.^(١)

لقد وردت كثير من الاقوال التي نسبت الى الامام علي (عليه السلام) تنظر للمرأة من زاوية سلبية وتقلل من شأنها وتعدها بمثابة محور للشر والخطيئة في الحياة ويمكن ذكر جملة من هذه الاقوال التي نسبت اليه اهمها :

(عاشر الناس : ان النساء نواقص الایمان ، نواقص الحظوظ نواقص العقول)^(٢)

وهن كذلك : (ضعف القوى والانفس والعقول)^(٣) وينسب اليه قوله : (المرأة شر كلها وشر منها انه لا بد منها)^(٤) وهي (بذر الشر)^(٥) (وان المرأة عقرب)^(٦).

ويصور بعضهم الامام بأنه لا يؤمن بالامكانية الفكرية عند المرأة إذ ينقل عنه قوله يذم بعض اصحابه وتشبيهه ايامهم بـ "ربات المجال"^(٧) وينسب اليه قوله : "ان في خلافهن بركة"^(٨) وغير ذلك ، وان "النساء همهن زينة الحياة الدنيا والفساد فيها"^(٩)

(١) هناك كتب كثيرة تناولت موضوع نظرية الاسلام للمرأة كلياً او جزئياً، ينظر: محمد رشيد رضا، حقوق النساء في الاسلام، ط١، (بيروت، دار الاضواء، ١٩٨٩) موقع متفرقة؛ محسن عطوي، المرأة في التصور الاسلامي، ط٢، (لبنان، الدار الاسلامية، ١٩٨٧) موقع متفرقة.

(٢) بيضون، مصدر سابق، ص ٣٣٩.

(٣) المنقري، مصدر سابق، ص ٢٠٣.

(٤) مدير، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٢٧.

(٥) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٢٧.

(٦) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٢٧.

(٧) بيضون، مصدر سابق، ص ٦٣٩.

(٨) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، مصدر سابق، ج ٣، ص ٤٦٨.

و"كل امرئ تدبره امرأة فهو ملعون"^(٢) و"عقول النساء في جمالهن"^(٣) و قوله : (اياك مشاورة النساء فان رايهم الى افن وعزمهن الى وهن)^(٤) ، ونسب اليه ايضا قول ان : (خيار خصال النساء شرار الرجال ، الزهو والجبن والبخل ، فاذا كانت المرأة مزهوة لم تتمكن من نفسها واذا كانت بخيلة حفظت مالها ومال بعلها واذا كانت جبانة فرقت من كل شيء يعرض لها)^(٥).

ان هذه المجموعة من الاقوال قتلت عناصر قوة ظاهرية لعل من أهمها تنوع المصادر التي وردت فيها ، ومن كثرة تكرارها لم يصبح من اليسير الانعتاق من هذه النظرة فحتى كبار المفكرين لم يناقشوا هذه الاراء ، فالعقاد مثلا يرى : "ان اراء الامام في المرأة هي خلاصة الحكمة القديمة كلها في شأن النساء... فهي شر لابد منه"^(٦) ولكننا من خلال فهمنا المتواضع لفكرة الامام علي - نذهب الى ان مثل هذه الاقوال لا تثلل رؤية الامام عليه السلام للمرأة ، وذلك اعتقادا على الاسس الآتية :

- عدم انسجام الخط العام لهذه الاقوال ومجمل الاراء الواردة فيها مع التوجه القرآني الذي سما بالمرأة الى حد كبير ولم يميزها عن الرجل إلا من بعض النواحي التنظيمية^{*} وبالتالي فان هناك تعارض مع ما وضعه الامام من شرط حول قبول احاديثه بعد عرضها وانسجامها مع القرآن الكريم^{**}.

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٥٣ ، ص ٢٦٣ .

(٢) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٦٨ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٢ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٤ .

(٥) المصدر نفسه ، الحكمة ٢٢٥ ، ص ٦٤٨ - ٦٤٩ .

(٦) عباس محمود العقاد ، عبقرية الامام علي ، (القاهرة ، مؤسسة دار الشعب ، د. ت) ، ص ١٠٦ - ١٠٧ .

* سبق ان تطرقا الى هذه الآيات القراءية.

** تطرقنا الى هذه المسالة في الفصل الاول ، البحث الاول .

- ان الاسس الفكرية في هذه المقولات تتناقض مع البعد الانساني العميق الذي ميز تجربة الامام علي عليه السلام الفكرية والعملية، والتي اطلعوا على جانب منها من خلال ما تم عرضه من الفصول السابقة ، ولاسيما حق الحياة الحرة الكريمة التي تشوبها العدالة وينعم فيها الانسان بغض النظر عن جنسه او أي اعتبار اخر بحقوقه السياسية هذا من جهة ، وما سنتطرق اليه من حقوق الانسان الاجتماعية والاقتصادية من جهة اخرى .
- ان دراسة دقيقة لما ورد من اقوال منسوبة الى الامام بهذا الصدد تدفع الى الاعتقاد بانها لا ترتقي الى الرؤية الفكرية السامية للامام ازاء المرأة ، ففي معرض رده على القول الذي نسب للامام بان (النساء نواصي الامان نواصي الحظوظ نواصي العقول) يذهب المفكر حسين فضل الله الى انه "لو فرضنا ثبوته فلابد ان يكون المراد به غير ظاهره ، منطلاقا من خلال طبيعة الجانب التعبيري لبعض الاشياء في ذاك الوقت تمثل حالة نقصان مثلا ، او يعبر عنها على هذا النحو بشكل عام ،... ، لكن تفسير نقصان العقل بأنه شهادة امراتين في مقابل شهادة رجل واحد ، قابل للنفي ، ويمكن التعليق عليه بان عالم الشهادة لا دخل له بالعقل وقد يكون للعاطفة الانثوية دور في الاخراف ، لكن قوة العاطفة لا تعني نقصان العقل ، عالم العقل هو عالم يتصل بالتفكير وعالم الشهادة يتصل بالحس من قدرة الشاهدة على الرؤية الصحيحة" ^(١) .

ويستمر فضل الله في مناقشة هذا القول "كذلك كلمة (نواصي الحظوظ) بالنسبة لقوله تعالى : (لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ) النساء / ١١ ، فانا نلاحظ ان التشريع هنا اخذ منها في مقابل ما اعطيت ، وذلك ... ان المرأة ليس عليها جهاد ولا نفقة... ولأن المرأة اذا تزوجت اخذت والرجل يعطي ... ولأن الانثى في عيال الذكر ان احتجت ، وعليه

(١) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ٥٦

ان يعولها وعليه نفقتها، وليس على المرأة ان تعول الرجل^(١)، اما عن كلمة "ناقصات الدين من جهة ترك الصلاة في ايام الدورة الشهرية، فالمرأة تترك الصلاة طاعة الله والله كما يطاع في ما يوجب، يطاع ايضا في ما يحرم، فلو لم يكن محظى على المرأة الصلاة ايام الدورة الشهرية لصلت، لكنها لا تصلي طاعة الله فكيف يكون هذا نقصان دين ؟... لذلك نقول : لابد من ان يرد علم هذا الحديث الى اهله لان الفكرة لاتتناسب مع طبيعة التعليل^(٢).

اما ما نسب الى الامام من وصف المرأة بالشر وما شابه ذلك فان محمد حسين فضل الله، وله الحق بذلك، يقول : "نتحفظ في امر نسبته الى الامام عليه السلام ... وذلك ان مفاهيمنا الاسلامية ترى في الانسان ، رجلا كان او امراة ، كيانا يحمل في داخله قابلية الخير والشر... وعلى هذا ، فكيف تكون المرأة كلها شر؟ وان كانت كذلك مطبوعة على الشر فكيف تحاسب على فعل الشر ؟ وهل ينسجم هذا مع خط العدل ؟ و اذا كان الشر من طبيعة تكوين المرأة ، فهل النساء الصالحات نوع اخر في طبيعته عن بقية النساء ؟ ويفسر بعضهم هذه الكلمة بان الشر ليس من ذاتها ، ولكن في مظاهر الاغراء التي تثيرها من حولها ، ولكن الاغراء لا يختص بالمرأة فقط ، بل يشمل الرجل ايضا ،

(١) فضل الله ، دنيا المرأة ، ص ٥٦ - ٥٧ . ولزيard من التفسير بهذا الجانب ، ينظر : محمد حسين فضل الله ، تأملات اسلامية حول المرأة ، ط ١ ، (بيروت ، دار الملاك ، ١٩٩٩) ، ص ٤٤ وما يليها.

(٢) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ٥٨ . ولابد لنا من الاشارة الى ان البعض من مفسري نهج البلاغة ذهبوا الى مثل هذا الرأي او تفسير اخر فابن ابي الحديد يرى ان هذه المقوله "رمز الى عائشة ينظر" : ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٢١٤ ، ص ٣٠٢ .اما محمد الشيرازي فيذهب الى تفسير هذا القول بجانبه الاقتصادي وذلك بتخفيف الاعباء المادية على المرأة" ينظر : محمد الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، (طهران ، دارتراث الشيعة ، د.ت)، ص ٣٠٣ ؛ بينما يقول الخوئي : "اعلم ان الغرض من هذا الكلام التعریض على عائشة وتوبیخها وذم من اتبعها". میرزا حبیب‌الهاشمی‌الخوئی ، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ، ج ٢٢ ، ط ٤ ، (طهران ، المکتبة الاسلامیة ، ١٤٠٥ھ) ، ص ٣٠٣ ، وینظر كذلك محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ، (محاولة لفهم جدید) ، ج ٣ ، ط ١ ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٧٣) ، ص ٣٧٣ .

فضلاً عن انه لا ينسجم مع طبيعة التعبير وبلاعته^(١). ويستمر السيد فضل الله في اثارة الاسئلة : "ثم ما معنى "وشر ما فيها لابد منها"؟ فاذا كان المراد منه حاجة الرجل في عملية التناسل اليها فالامر كذلك بالنسبة لحاجة المرأة الى الرجل ، ولاندرى اذا ما كان هناك معنى اخر لفهمه"^(٢).

وبالنسبة للروايات التي نسبت الى الامام ، ويفهم منها التقليل في مستوىوعي وادراك المرأة ، فانها تصطدم مع الاحتراز العميق من الامام لعقل المرأة في مراحل حياته المختلفة اذ يقول عليه السلام حول سابقته في الاسلام : "ولم يجمع بيت واحد يؤمّن في الاسلام غير رسول الله ص . وخدیجہ وانا ثالثهما"^(٣) ويفخر الامام علي على عدوه معاوية في مقارنة يراد منها توضیح حقه وما يسعی اليه من خیر للمجتمع اذ يقول عليه السلام : (ومنا خير نساء العالمين^{*} ومنكم حمالة الخطب)^(٤).

و"اذا كنا نتهم بعض النساء بانهن قد يخضعن للعاطفة في القضايا التي تتصل بالعاطفة او انهن قد يخضعن للتخلُف الذي يعيشن فيه فيتحرک التخلُف في خدمة الرأي الذي يتخذهن ، الا اننا لا نستطيع ان نعد كل النساء يخضعن ، في تقییمهن للقضايا الفكرية او الاجتماعية للعاطفة ، واننا لا نستطيع ان نعد الكل متخلفات وفي المقابل فاننا لا نستطيع ان نعد كل الرجال ينطلقون من موقع عقلي فهناك كثير من الرجال ينطلقون من موقع عاطفي وقد يكونون في بعض المجالات اکثر عاطفية من طریقة المرأة في ادارة الامور"^(٥) ومن الامور التي تدل على ضرورة احترام عقل المرأة

(١) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ص ٥٤ - ٥٥.

(٢) المصدر نفسه ، ص ص ٥٤ - ٥٥.

(٣) الشریف الرضی (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعلیق وفهرسة د. صبحی ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ص ٣٧٦.

* فاطمة عليها السلام

(٤) المصدر نفسه ، رسالة ٢٨ ، ص ٤٩٠.

(٥) فضل الله ، تاملات اسلامية ، مصدر سابق ، ص ص ٢٤٤ - ٢٤٥.

ورؤيتها اننا "نرى ان الاسلام عد المجتمع الاسلامي مجتمع الشورى ، عندما قال الله تعالى في كتابه (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) (سورة الشورى / الآية ٣٨) ، ومعنى ذلك ان يتشاور الناس في كل الامور التي تواجههم.. وعلى هذا الاساس تكون المرأة في ضمن دائرة الشورى ، لأنها جزء من المجتمع الاسلامي" ^(١).

أما ما نسب الى الامام حول تفضيل بعض الصفات للمرأة مثل الزهو والجبن والبخل فهو يتناقض مع نظرية الاسلام الذي هو مصدر نظرية الامام عليه السلام للانسان المتكامل المتواضع الشجاع والكريم وان الصفات الحميدة هي ملك للانسانية وليس لجنس دون اخر او لمجموعة دون غيرها ^(٢).

ولعل ان اهم ما يقوض هذه الرؤية السلبية التي نسبت للامام هو منظومة حقوق المرأة التي رسخها الامام عليه السلام في تجربة انسانية متميزة سواء على المستوى الفكري ام على الواقع العملي ، وقبل التطرق الى مسألة حقوق المرأة عند الامام علي ، لابد لنا من الاشارة ، الى ان هذه الحقوق هي ليست الا امتداداً لرؤية الامام الكلية لحقوق الانسان التي يجب ان يتمتع بها بغض النظر عن أي معطى او صفة اخرى ، إذ تأتى مسألة تأكيدها في اطار يتضمن تعزيز وضع المرأة في هذا المضمار فضلاً عن وجود حقوق خاصة في رؤية الامام للمرأة تطرق إليها الامام بكل وضوح ودقة ، ولعل اهم هذه الحقوق هي :

(١) المص فضل الله ، تأملات اسلامية ، ص ٢٤٨.

(٢) إذ يقول عليه السلام : "الجبن منقصة" ، يبوضون ، مصدر سابق ، ص ٩٥٥ : "وان البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء القطن بالله" . والبخل جامع لساوى العيوب وهو زمام يقاد به الى كل سوء" ، المصدر نفسه ، ص ٩٦٥ و "الحمد لله الذي ليس العز والكرباء واختارهما لنفسه دون خلقه وجعلهما حمي وحرما على غيره... وجعل اللعنة على من نازعه فيما من عباده" المصدر نفسه ، ص ٨٢٧.

١. حق صيانة حياة المرأة:

يُكَنُ الإمام علي احتراماً عميقاً لحياة المرأة إذ يسمو بها حتى أنه يظهر ذلك في وصفه لعصر الجاهلية بقوله: "فالاحوال مضطربة، والآيدي مختلفة، والكثرة متفرقة، في بلاء ازل واطلاق جهل من بنات مؤودة واصنام معبدة"^(١). والملاحظ ان الإمام في تعداده لسلبيات المجتمع الجاهلي يضع اولوية عملية وأد البنات وقتلهن قبل عبادة الاصنام والشرك بالله، وهذا ان دل على شيء فإنما يدل على تقدير الحياة ولا سيما حياة المرأة.

ويعزز الإمام أساليب حماية حياة المرأة، فينادي بقاعدة شرعية وقانونية وانسانية مهمة وهو يقول: (إذا قتل رجل امرأة فان اراد اولياوها قتلوا صاحبهم ووفوا)^(٢)، وينظر الإمام الى حياة المرأة وصحتها كاولوية يمكن ان تفوق بعض مسائل الشرعية وتتجاوز الحياه والاعراف الخاطئة، محتسباً هذه المسألة هو حق للمرأة فمثلاً حين سئل الإمام عن المرأة يموت في بطنهما الولد ويتخوف عليها، قال: (لا بأس ان يدخل الرجل يده فيقطنه فيخرجه اذا لم ترقق به النساء)^(٣).

وفي إطار حفاظ الإمام علي حياة المرأة يرفض عليه السلام احتزال شرف العائلة او المجتمع بجسده المرأة فكل امرء مسؤول من خطأه وصوابه بنفسه، ولن يسمح الإمام لأي شخص كائناً من يكون سواء الاب او الاخ او الزوج ان يكون القاضي والجلاد في آن واحد، فحين سئل عليه السلام عن رجل وجد مع امراته رجلاً فقتله وقتلها فحكم عليه السلام: (ان لم يأت باربعة شهداء فليعطي برمه)^(٤)، أي ان الحكم ليس له انما هو

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٩٢، ص ٣٧٣.

(٢) القرطبي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢٤٧؛ ابن قدامة، مصدر سابق، ج ٩، ص ٣٧٧، حيث نقل عن الإمام قوله: "ان الرجل يقتل بالمرأة".

(٣) الحميري، مصدر سابق، ص ١٣٦.

(٤) الشافعي، المسند، مصدر سابق، ص ٢٧٦؛ الشافعي، الام، مصدر سابق، ج ٦، ص ٣١.

للحاكم الشرعي وعلى وفق الضوابط الإسلامية التي تحكم المجتمع واذا ارتكبت جريمة القتل ضد المرأة تحت غطاء الحفاظ على الشرف او تصحيح الخطأ فان المجرم يعاقب بالموت.

٢. الحقوق المعنوية:

الى جانب حرص الامام عليه السلام على حياة المرأة ، فإنه يؤكّد الجانب المعنوي مؤسساً بذلك هيكلأً تام البناء يحفظ من خلاله المرأة ومشاعرها المرهفة ، وصيانة حقوقها المعنوية منذ لحظة ولادتها حيث يقول عليه السلام : (انه سبحانه يختبرهم [أي عباده] بالاموال والابلاد ليتبين الساخط لرزقه والراضي بقسمه وان كان سبحانه اعلم بهم من انفسهم ولكن لظهور الافعال التي بها يستحق الثواب والعقاب لأن بعضهم يحب الذكور ويكره الاناث) ^(١) إذ يحارب عليه السلام واحدة من اسوأ العادات التي انتشرت في البيئة الاجتماعية وانغرست في الجوانب النفسية للمجتمع ، ألا وهي تلك النظرة الدونية للمرأة في مسيرة حياتها منذ ولادتها لغاية وفاتها ، بل ان الامام يرفع من شأن المولودة إذ يقول : (البنات حسانات والبنون نعم ، الحسانات يثاب عليهما والنعيم مسؤول عنها) ^(٢) .

ويقر الامام بحالة من الضعف تظهر غالباً عند المرأة في ذهنية عموم المجتمع ، سواء ما تتصف به من رقة وعاطفة جياشة من جهة او بلحاظ الوضع الاجتماعي والقانوني في المجتمعات الانسانية - والذي استمر الى وقتنا الحالي - من جهة اخرى وان حالة الضعف هذه قد يستغلها بعضهم للحط من مكانة و شأن المرأة لذا يقرر عليه السلام تجاوز هذه الحالة قائلأً : (اتقوا الله في الضعيفين : اليتيم والنساء) ^(٣) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٨٨ ، ص ٦١٩.

(٢) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٨.

(٣) ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الامالي ، ط ١ ، (قم ، دار الثقافة ، ١٤١٤هـ) ، ص ٣٧٠.

وي فعل الإمام نظاماً قانونياً انسانياً يتقرر بموجبه حق احترام المرأة بشكل مميز كونها انساناً اولاً وكونها امرأة ثانياً، فنجد يقول: (لا تهين امراة باذى وان شتمن اعراضكم وسفهن امراءكم وصلحائكم..، ولقد كان نؤمر بالكف عنهن وانهن لشركات وان الرجل ليكافئ المرأة يتناولها بالضرب فيغير بها عقبه من بعده فلا يبلغني من احد عرض لامرأة فأنكل به كشوار الناس)^(١) ، ونلاحظ انه عليه السلام قد عاقب من تعرض للنساء في اثناء حرب الجمل ، وان كن في صفوف اعدائه^(٢). كما انه كان يأمر بعزل من لا يراعي النساء اجتماعياً إذ يقول: (ستة لا ينبغي ان يسلم عليهم [منهم] الشاعر يقذف المحسنات والمتفكرون بسب الامهات)^(٣).

ويؤكد الإمام الجانب المعنوي غاية في الأهمية الا وهو تحقيق الشعور بالطمأنينة والامن للمرأة، بل ان الإمام فرض التعويضات على كل من يروع المرأة حيث نلاحظ انه عليه السلام في قضية التعويضات * ، اعطى الإمام جزءاً من التعويض ثناً لروعه نسائهم وفرع صبيانهم^(٤) بل يقع تحت طائلة هذا النوع من دفع التعويضات حتى الحاكم الاسلامي مما يعكس احترام الإمام لكرامة المرأة وامتها^(٥)، وكان عليه السلام يعد الحفاظ على حق الامن للمرأة واحداً من واجبات الحكومة والامة بأسرها اذ يقول: (وقد بلغني ان الرجل منهم [أي من جيش معاوية] كان يدخل على المرأة المسلمة، والاخري المعاهدة

(١) محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٣، ص ٥٢٤.

(٢) حيث احترام الإمام النساء حتى ان شكلن جبهة مضادة له، وهذا كان موقفه مع السيدة عائشة، وصيانته لها ورفض ان تمس سوء حول تفاصيل هذا الموقف ينظر: اليعقوبى، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٨٣ ؛ محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٣، ص ٥٤٣ ؛ البلاذرى، انساب الاشراف، مصدر سابق، ص ٢٤٨ ؛ الشرقاوى، مصدر سابق، ص ٢٨٩.

(٣) الحر العاملى، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٨، ص ٤٣٢.

* تطرقنا لهذه الحادثة في الفصل الثاني، المبحث الاول.

(٤) صادق الشيرازى، مصدر سابق، ص ٣٢.

(٥) المصدر نفسه، ص ٣٥ - ٣٦.

فيتنزع حجلها وقلائدها... ما تمنع منه الا بالاسترجاع والاسترham، ثم انصرفوا وافرين ما نال رجلا منهم كلام ولا اريق لهم دم فلو ان امرأً مسلما مات من بعد هذا اسفا ما كان به ملوماً، بل كان عندي جديراً^(١).

ولعل من اهم ابعاد الحقوق المعنوية للمرأة تأتي مسألة الحفاظ على شرف المرأة وسمعتها من أي تعدد، وينقل الامام عن الرسول ﷺ قوله: "ان الله يحب من عباده الغيور"^(٢) ويقول ﷺ: (قواعد الاسلام سبعة فأولها العقل وعليه بنى الصبر، والثاني صون العرض..)^(٣)، بل ان الامام مارس دور الحفاظ على نساء المسلمين محتسباً ان عملية الحفاظ عليهم انما هو حق لهن على الامة بمحكمتها وافرادها، فلقد وردت حادثة لها دلالاتها المهمة حين: "كان عمر يطوف بالبيت وعلى يطوف امامه، اذ عرض رجل لعمر فقال: يا امير المؤمنين، خذ حقي من علي بن ابي طالب، قال: وما باله؟ قال: لطم عيني، فتوقف عمر حتى لحق به علي ﷺ فقال الطمت عين هذا يا ابا الحسن؟ قال ﷺ: نعم، قال عمر: ولم؟ قال ﷺ لاني رايته يتأمل حرم المؤمنين في الطواف فقال عمر احسنت يا ابا الحسن"^(٤).

ويصف الامام شر الازمنة ذلك الذي تكون فيه النساء "كاشفات عاريات متبرجات خارجات من الدين"^(٥)، ونعتقد ان الامام اعتبر هذا الوصف هو من سمات الازمان السيئة ليس باختفاء المعاير الاسلامية من ناحية مظهر المرأة وسلوكها الخارجي فحسب ولكن لاخفاق المجتمع بكل قواه الدينية والسياسية في تقديم النموذج الامثل الذي تقتدي به المرأة وتجسده من ثم في المجتمع ومن ناحية اخرى ان عملية

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢٧، ص ٦٥.

(٢) الميشي، مصدر سابق، ص ٣٢٨.

(٣) المجلسي، ج ٦٨، ص ٣٨١.

(٤) ايماني، مصدر سابق، ص ١٢٩؛ احمد الطبرى، ذخائر العقبى، ص ٨٢؛ العسكري، عبد الله ابن سبأ، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٤٣.

(٥) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٩٠؛ الحرس العاملى، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٢٠، ص ٣٥.

قياس المجتمع جزئياً من خلال المرأة يدل على استشعار الإمام أهمية دور المرأة في الحياة والمسيرة الإنسانية.

ويحمل الإمام الرجل مسؤولية تحقيق الكفاية الاقتصادية لعائلته ولاسيما من النساء، وكذلك فان الحكومة تحمل مسؤوليتها بالحفاظ على النظام الأخلاقي والوفرة الاقتصادية^{*} حيث ان جزءاً من عزة المرأة تكمن بإزالة حاجتها الاقتصادية كي ينقطع احد سبل الانحراف والفساد الأخلاقي، إذ يقول الإمام عليه السلام ناقداً الوضع الذي كان قائماً في بعض المجتمعات : (بلغني ان نساءكم يزاحمن العلوج في الاسواق اما تغارون انه لا خير فيمن لا يغار) ^(١).

ولحماية المرأة وكرامتها، فإنه يمكننا القول ، ان الإمام استحدث اول جهاز لحماية المرأة من تعسف الاهل ولاسيما الزوج ، رافضا بذلك الآراء التي طالبت بضم المجتمع ازاء العنف الذي يمارس ضد المرأة تحت مسوغات شتى^(٢) ، حيث ورد: "ان انته امرأة قد خُلع قلبها لا تدرى اين تأخذ من الدنيا حتى وقفت عليه [أي الإمام] فقالت : يا امير المؤمنين ظلمني زوجي وتعدى عليَّ وحلف ليضربيني فاذهب معى اليه ، فطأطاً رأسه ثم رفعه وهو يقول : لا والله حتى يؤخذ للمظلوم حقه غير متعن وain منزلك ؟ قالت : في موضع كذا وكذا فانطلق معها حتى انتهت الى منزلها ، فقالت هذا منزلي ، قال : فسلم فخرج شاب عليه ازار ملونة ، فقال : اتق الله فقد اخفت زوجتك ، فقال : وما انت وذاك والله لا حرقتها بالنار لكلامك ... فلم

* ستطرق لموضوع الضمان الاجتماعي لاحقاً في المبحث الخامس من هذا الفصل.

(١) ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٣٧ .

(٢) عن عمر انه قال لاحدهم احفظ عني شيئاً سمعته من رسول الله ص : "لاتسائلن رجالاً فيم ضرب امراته... لانه قد يضربها لاجل الفراش فان اخبر بذلك استحيها" ، ج ٨ ، ص ١٦٤ .

يعلم الشاب الا وقد اصلت السيف وقال له : امرك بالمعروف وانهاك عن المنكر وترد المعروف تب وإلا قتلتك^(١).

ويبدو ان موقف الامام هذا مبني على تهديد صريح بالقتل من الرجل لزوجته وكذلك رفضه لصوت العقل والشرع ، حتى انتهى الموقف بعمرفة الرجل بخطأه وعوده المرأة الى بيتها موفرة الكرامة. هذه الكرامة التي تجسدت ايضا في حق المساواة للمرأة والذي دعا اليه الامام عليه السلام.

٣. حق المساواة :

اطلاقا من الشريعة الاسلامية وامتدادا لحق المساواة العادلة التي نادى بها الامام عليه السلام فانه آمن بالمساواة بين الرجل والمرأة ، ولكن هذه الدعوة يجب ان توضع في اطارها الصحيح و "تحافظ على التنوع في الخصوصيات الانسانية التي يتمايز فيها الطرفان مع اعطاء كل منهما فرصة التحرك في دائرة خصوصيته بحرية فتنطلق المرأة لتكون حرة انسانيا كامراة وتقوم القوانين التي توضع لمساحة التقائهما بالرجل بحفظ التوازن بين خصوصيتها وخصوصيته ، بحيث يتكامل الانسان بالرجل والمرأة"^(٢) ، وينطلق محمد حسين فضل الله من قول الامام عليه السلام : (اجعل نفسك ميزانا فيما بينك وبين غيرك ، فاحب لغيرك ما تحب لنفسك واكره له ما تكره لها)^(٣) ليؤسس عليها "ضرورة ان ينطلق الرجل من غاية ايمانية وانسانية ليعطي للمرأة الحق في اغواء تجربتها الانسانية واغواء المجتمع بتجربتها بالتساوي مع الرجل"^(٤) ، وتكامل مسألة المساواة مع حق الحرية للمرأة عند الامام .

(١) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ص ١٨٧ - ١٨٨ ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ٥٦ : الشرقاوي ، ص ٣٥٢ - ٣٥٣ .

(٢) فضل الله ، دنيا المرأة ، ص ٤٧ - ٤٨ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعلق وفهرسة د. صبحي ، كتاب ٣١ ، ص ٢٩٦ .

(٤) فضل الله ، دنيا المرأة ، ص ١١٠ - ١١١ .

٤. حق الحرية :

لقد منح الإمام المرأة قدرًا حيوياً من الحرية في إطار الشريعة الإسلامية، فقد وجه خطابه إلى أحدى النساء قائلًا : (انطلقي حيث شئت وانكحي من احبيت لباس عليك)^(١) ، ويعزز الإمام حق التنقل وحرية الحركة للمرأة بحديث ينقله عن رسول الله ﷺ حين جاء إليه نقر من المسافرين فقالوا له : "ان امراة توفيت معنا وليس معها ذو حرم"^(٢) فاجابهم الرسول ﷺ عن هذه المسألة الشرعية دون ان يستذكر ﷺ خروج هذه المرأة معهم.

ويعطي الإمام المرأة حرية اختيار زوجها، على أن يكون ذلك الاختيار مبني على اسس شرعية وعقلانية فقد كان يقول ﷺ للمرأة المتوفى عنها زوجها : "لتنكح من احبت"^(٣) ، وحين جاء "رجل إلى علي ﷺ" فقال : امرأة انا ولها تزوجت بغير اذني ، فقال علي ﷺ ننظر فيما صنعت اذا كانت تزوجت كفؤًا اجزنا ذلك لها وان كانت تزوجت من ليس لها كفوء جعلنا ذلك اليك"^(٤) ، ولعل حق الحرية ستوضّح أكثر مع ما اقره الإمام من حق المشاركة السياسية للمرأة.

٥. حق المشاركة السياسية :

لقد منح الإمام علي ﷺ المرأة دوراً سياسياً مهماً في تجربته السياسية ويمكن تحديد ابعاد ذلك الدور بالآتي :

(١) ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، ص ١٥٤ .

(٢) نص الحديث "عن علي ﷺ قال : اتى رسول الله ﷺ نفر فقالوا : ان امراة توفيت معنا وليس معها حرم فقال : كيف صنعتم بها ؟ فقالوا صبينا عليها الماء صبا فقال : اما وجدتم امراة من اهل الكتاب تغسلها فقالوا : لا فقال : افلا تيموها" احمد الارديلي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨١ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ١٨٣ .

(٤) علي بن عمر الدارقطني ، سنت الدارقطني ، علق عليه وخرج احاديثه مجدي بن منصور ، ج ٣ ، (بيروت ، دار الكتب ، ١٩٩٦) ، ص ١٦٦ ؛ القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٧٥ .

أ. المشاركة في المعارضة السياسية، ولا سيما تلك التي مارسها الإمام^(١).

ب. حق التعبير عن الرأي ، سواء فيما يتعلق بالحاكم ام فيما يمكن ان نطلق عليه اليوم (حق التصويت) ، حيث ان الامام فخر واستند في حواراته السياسية مع خصومه بان بيته حازت رضا معظم الامة رجالا ونساء^(٢).

- فتح الباب امام مشاركة المرأة في الجهد العسكري والاعلامي في اثناء حروب الامام^(٣).

ج. توعية المرأة سياسياً، إذ اسهمت مدرسة الامام الفكرية والعلمية بتوعية المرأة من الناحية السياسية ، بل ان بعض النساء قد بلغن درجة عالية من النضج السياسي ، فقد واجهن معاویة بظالمه امتنز بالدقة في تشخيص اخطائه وتلمس

(١) ذكر دور السيدة فاطمة الزهراء عليها السلام ، حتى انها سجلت معارضتها السياسية باكثر من خطبة و موقف بل ان عملية دفنه كانت تجسيداً مهماً للمعارضة . وللتفصيل اكثر ينظر : خطبة السيدة فاطمة بعد البيعة للخليفة الاول . ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص ١٢ وما بعدها . وحول موقف السيدة فاطمة عليها السلام السياسي ينظر : محمد بن جرير الطبرى الامامي ، المسترشد في امامية امير المؤمنين علي بن ابى طالب عليها السلام ، تحقيق الشیخ احمد المحمودي ، (قم ، مؤسسة الثقافة الاسلامية ، ١٤١٥ھ) ، ص ٣٨١ ؛ ابو عبد الله محمد بن النعمان العکبری البغدادی (الشیخ المفید) ، الاختصاص ، تصحیح وتعليق علی اکبر الغفاری ، (قم ، جماعة المدرسین ، د.ت) ، = ص ١٨٥ ؛ مرتضی العسکری ، عبد الله بن سباء ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٢ - ١٣٨ ؛ ابن قتيبة الدینوری ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٩ - ٣٠ ؛ مسلم النیساپوری ، صحیح مسلم ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٥٣ ؛ وحول مسألة دفنه ينظر : الیعقوبی ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٥ ؛ ابن عساکر ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٦١ .

(٢) ينظر : محی الدین ابو زکریا محی النتوی ، شرح صحیح مسلم ، ج ٢١ ، (بیروت ، دار الكتاب ، ١٩٨٧) ، ص ٧٧ ، ويصف الامام بيته قائلاً : «بلغ من سرور الناس بيعتهما ایا ایا ان ابتهج بها الصغير ، وهدج اليها الكبير وتحامل نحوها العلیل وحسرت اليها الكاعب» ، بیضون ، مصدر سابق ، ص ٤٥٥ ، وفي نص اخر «ویا يعني الناس غير مستكرهین ولا مجبرین بل طائین مخیربین» ، المصدر نفسه ، ص ٤٥٥ . ووصف احد عيون معاویة مقدم الامام للکوفة ، بأنه قد ، «فرح الناس بمقدمه فحملوا اليه الصبی الصغیر ودعت اليه العجوز وخرجت اليه العروس سرورا به» . الشراکوی ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٠٩ ، عبد الحمید ، مصدر سابق ، ص ٤٧٦ .

(٣) حول بعض مواقف النساء في حروبه ينظر : ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص ٣٣ - ٣٨ ، ص ٧٥ .

الاختلاف والتبابن بين خط دولة الامام والخط الاموي^(١)، واعتقد ان ايمان الامام بحق المرأة في المشاركة السياسية اظهر لنا انموذج السيدة زينب بنت علي بن ابي طالب ، التي تكنت من الدفاع عن فلسفة ثورة الحسين بعد استشهاده عليه السلام ومن ثم القيام بهجوم فكري على قاتليه ادى الى انصаж روح الشورة في الامة الاسلامية سواء على الصعيدين النظري او العملي^(٢).

هـ. قبول الامام لتصدي المرأة للعمل السياسي المباشر وفتح باب الشكاوى امام النساء والاستجابة لمطالب المرأة السياسية ، بل ان الامام أقال احد ولاته نتيجة لشكوى تقدمت بها احدى نساء المسلمين^(٣). وروي عنه قوله : "امان المرأة جائز اذا هي اعطت القوم الامان"^(٤)

(١) حول تقييم المرأة للواقع السياسي ينظر: المصدر نفسه ، ص ص ٢٧ - ٢٩ ، ص ٣٨ ، ص ص ٧٢ - ٧٥؛
البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٥٧.

(٢) هنا لاباس من ذكر مقتطفات من خطبة زينب بنت علي للتدليل على مستوى النضج السياسي والفكري الذي بلغته المرأة في عهد الامام ، وبعد معركة الطف اتي برأس الحسين ورؤوس اصحابه الى قصر الخلافة فايزر بطبع فعل يزيد بن معاوية ينكث ثناياه بقضيب في يده ، وانشد بضع ابيات يؤكّد حقده على الرسالة الاسلامية ومبدأ التأر من الرسول ، فقالت اليه زينب تسمعه وحشد الحاضرين من قواه واركان دولته : "صدق الله ورسوله يا يزيد (ثم) كان عاقبة الذين اساؤوا والسوئي ان كانوا بآيات الله وكانوا بها يستهزئون" - سورة الروم / الآية ١٠ - اذننت يا يزيد انه حين اخذ علينا باطراف الارض واكتاف السماء فاصبحنا نساق كما يساق الاسرى ان بنا هوانا على الله وبك عليه كرامة وان هذا العظيم خطرك فشمت بانفك ونظرت في عطفيك جذلان فرحا حين رأيت الدنيا مستوثقة لك والامر متسبة عليك وقد امهلت ونسيت قول الله تبارك وتعالى (لا يخسّن الذين كفروا ان ما نحن لهم خيرا لانفسهم اما نحن لهم ليزدادوا اثما ولهم عذاب مهين) - سورة آل عمران / الآية ١٧٨ - ... فكك كيدك واسع سعيك وناسب جهلك فوالله لم تمحوا ذكرنا"؛ ابن طاووس علي بن موسى الحسني ، اللهوف على قتل الطفوف ، ترجمة عفيفي بخشاشي ، ط ٥ ، (قم ، دفتر ثغر نوید اسلام ، د.ت) ، ص ١٠٥؛ المیاجی ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩٦ و ما بعدها؛ وینظر كذلك ، محمد باقر الحکیم ، دور المرأة في النهضة الحسينية ، (قم ، دار الحکمة ، د.ت) ، موقع مختلف.

(٣) وحول شکوى المرأة تعامل الامام معها ينظر: ابن طیفور ، مصدر سابق ، ص ٣١؛ وحول مشاركة المرأة السياسية في عصر الامام ينظر: لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٠١.

(٤) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٥٧؛ "قال الامام علي قال رسول الله عليه السلام : "امان المرأة جائز اذا هي اعطت القوم الامان"الهندي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٢٨.

ولم يوضح التراث الإسلامي الموقف الصريح للإمام علي حول تولي المرأة لمنصب الحاكم الأعلى للدولة، ما عدا بعض المقولات^(١) تتشابه مع ما تطرقنا إليه سابقاً من ناحية القوة والدلالة، ولكننا نعتقد أن موقفه عليه السلام لا يختلف عن التوجّه الإسلامي العام الذي لا يجد أثقالاً كاهلاً المرأة بمهام الحكم الصعبة^(٢).

٦. الحقوق الاجتماعية والقانونية :

دعا الإمام إلى ممارسة المرأة دوراً ايجابياً في بناء وترسيخ العلاقات الإنسانية، ولا سيما في مجال الأسرة، إذ يروي الإمام عن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه رواية جاء فيها بانه "ذكر رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه الجهاد فقالت امراة لرسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : يارسول الله فما للنساء من هذا شيء ؟ فقال : بلى للمرأة ما بين حملها إلى وضعها إلى فطامها من الاجر كمرابط في سبيل الله ، فان هلكت فيما بين ذلك كان لها مثل منزلة شهيد"^(٣) .

والمشاركة الفاعلة للمرأة لم يقتصرها الإمام على الأسرة فحسب بل دعا إلى مساهمتها في تشكيل التجربة الإسلامية إذ يقرر الإمام أن للمرأة الحق في ممارسة شعائرها وتفاعلها مع جوانب الحياة في المسجد قائلاً : (كن النساء يصلين مع النبي

(١) "لا تملك المرأة من أمرها ما جاوز نفسها ، فإن المرأة ربحانة وليست قهرمانة" ، والقهرمان هو الذي يحكم في الأمور ويتصرف فيها بأمره ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٥.

(٢) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ١٦٨ ؛ وكذلك ، فضل الله. تأملات إسلامية ، مصدر سابق ، ص ٤٥.

(٣) الصدوقي ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٦١.

(١)، وكان عليه السلام يأمر الناس بقيام رمضان ويامر للرجال اماما وللننساء اماما^(٢)، ويقول عليه السلام: (لا تحبسوا النساء عن الخروج في العيدين فهو عليهن واجب)^(٣). ومن الحقوق التي اوضحتها الامام، وانطلاقا من العقيدة الاسلامية التي لا تزيد ان تسلب اನوثة المرأة، وانما تؤطرها في ضمن دائرة العلاقة الزوجية، فانه عليه السلام تعامل بشفافية وشعور انساني نبيل وواقعي في الوقت نفسه حين يقر بحق المرأة بحياة جنسية طبيعية في اطار علاقتها الزوجية مخالفًا بذلك اراء بعض الفقهاء الذين يقصرون هذا الحق للرجال فقط^(٤) بل انه عليه السلام يصر على تبنيه المجتمع لهذه المسالة^(٥)، وبلغ من تفاعل المجتمع مع دعوة الامام وتأثره بها ان شعرت المرأة بالثقة والمشروعية للمطالبة بحقوقها في هذا الجانب واستجابة النظام القانوني في دولة الامام فقضى بتطليق الزوج الذي يثبت عجزه الجنسي^(٦) وشخص الامام الاثار السلبية لتجاهل هذا الحق على المجتمع حيث قال لاحدهم بعدما شكت زوجته عجزه: "هلكت واهلكت"^(٧)، وهذا يدل على تعامل الامام الايجابي مع حقوق المرأة ورعايتها لشؤونها المختلفة.

(١) الحر العاملي، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٥، ص ٤١٣.

(٢) ابن عساكر، مصدر سابق، ج ٥، ص ٢٧٧ والمبدأ نفسه ولكن بكلمات مختلفة. ينظر: البهقي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٩٤؛ البهيمي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٦.

(٣) احمد بن محمد مهدي التراقي، مستند الشيعة في احكام الشريعة، تحقيق مؤسسة اهل البيت عليهم السلام، ط ٢، (مشهد، مؤسسة اهل البيت، ١٤١٥هـ)، ص ١٧٧.

(٤) فضل الله، دنيا المرأة، مصدر سابق، ص ١٣٠.

(٥) حيث ورد عند قوله عليه السلام: "اذا اراد احدكم ان يأتي زوجته فلا يجعلها ففي النساء حوائج" الحر العاملي، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٤١، ص ٨٣. ويقول عليه السلام ايضا: "ان احدكم ليأتي اهله فتخرج من تحته فلو اصابت زنجيبا تشتبث به فاذا اتي احدكم اهله فليكن بينهما مداعبة فانه اطيب للامر"؛ النوري، مصدر سابق، ج ٢، ص ٥٥٩.

(٦) وردت هذه الاحكام وحوادثها في: الجلسي، مصدر سابق، ج ١، ص ٣٦٢؛ شمس الدين السرخسي، المبسوط، مصدر سابق، ج ٥، ص ١٠٠؛ محمد كاظم القزويني، مصدر سابق، ج ٩، ص ٧٥١؛ الصلايي، مصدر سابق، ص ٣٥٤.

(٧) البهقي، مصدر سابق، ج ٧، ص ٢٢٧.

أما على صعيد الحقوق القانونية التي اشار اليها الامام عليه السلام، فانه يعترف بالشخصية القانونية للمرأة ومن ثم يحملها المسؤولية عن أي جريمة او خطأ على وفق الشريعة الاسلامية مثلها مثل الرجل في ذلك ، ويأخذ عليه السلام بنظر الاعتبار الخصوصية الانثوية في تقريره للعقوبة ، ففي عقوبة النفي مثلاً يرى الامام انه "لا نفي على النساء"^(١) وذلك ينم على مراعاة الامام للنساء وادراكه العميق لكيفية التعامل مع المخالفات للشريعة منهن.

* ٧. حق العمل :

يشوب عمل المرأة ، خارج اطار المنزل ، في وقتنا الحاضر كثير من الاراء والرؤى المتباعدة حول الجوانب السلبية والايجابية لهذا العمل^(٢) ، ولكن الملاحظ ان الإمام علي قد اشار الى حق المرأة بالعمل واكتساب قوتها بنفسها مع ان الأحوال الاجتماعية والسياسية والرأي العام الذي ساد في البيئة آنذاك كانت غير مؤاتية للنهوض بهذه الدعوة وتفعيتها ايجابيا لخدمة الرسالة الاسلامية ، وفتح مساحات جديدة للتاثير بواقع الحياة من خلال اسهام المرأة في العمل المهني.

وقبل التطرق الى موقف الامام من عمل المرأة لابد من الاشارة الى انه عليه السلام قد شمل المرأة بحق الضمان الاجتماعي^{*} ، إذ كان عليه السلام يقول للسيدة فاطمة الزهراء : "رزقك مضمون ، وكفيلك مامون"^(٣) ونرى من هذه العبارة ما هو اوسع من

(١) النووي ، شرح صحيح مسلم ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٨٩ ؛ ابن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٠ ، حول بعض للاحكام الاخرى ينظر : ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٨٣ .

* سنتطرق لاحقاً لحق العمل عند الإمام علي في البحث الثالث من هذا الفصل.

(٢) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ١١٢ - ١١٤ .

* سنتطرق لاحقاً لهذا الحق في البحث الخامس من هذا الفصل.

(٣) الحموي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧٠ .

ما اوجبه الشرع على الزوج من نفقة^(١) ، بل هو لبنة أساسية لنظام الضمان الاجتماعي الذي دعا إليه الإمام كحق من حقوق الإنسان ، ومع ذلك فان الإمام قد اثنى وبارك عمل المرأة فعن : "ام الحسن النخعية قالت : مر بي امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام فقال : أي شيء تصنعين يا م الحسن ؟ قالت : اغزل ، فقال : اما انه لاحل الكسب"^(٢) ، وسئل الإمام عن امراة مسلمة تمشط العرائس ليس لها معيشة غير ذلك ، وقد دخلها ضيق ؟ قال "لباس"^(٣) وذلك مما يوضح شرعية عمل المرأة لدى الإمام علي .

ان ما تم ذكره من حقوق للمرأة عند الإمام علي تدفع الى عدم قبول ما نسب اليه من اقوال تقلل من شأن المرأة وقيمتها الانسانية ، او رفض تفسيرها كما فسرت به ، هذه القيمة العليا التي سعى الإمام علي الى ترسيختها بالقول والفعل ايمانا منه بدور المرأة الفاعل في المجتمع ولاسيما انها الشريك الاساسي في حق تكوين الاسرة وتربية الأطفال وصيانته حقوقهم ، وهذا ما سنتطرق اليه في المبحث الثاني .

(١) حول موقف الشريعة من نفقة الزوجة ينظر: محمد بحر العلوم، مصدر التشريع لنظام الحكم في الإسلام، ط، ٢، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٨٣)، ص ص ٥٨ - ٥٩.

(٢) الحر العاملی، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٣٦.

(٣) الطوسي، الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٩٣

المبحث الثاني

حقوق الأسرة وحقوق الطفولة

ان من اهم الحقوق الاساسية ذات الاثر في الفرد والمجتمع هو حق تكوين الاسرة، إذ عدتها الامام اللبننة الاولى في البناء الحضاري للانسان ، فقد "وضع الاسلام اساسا متينا لتكوين الاسرة القوية وشرع لها الضمانات التي تؤدي الى النجاح عملية الزواج والانجاب والتربية حتى تكون الاسرة قادرة على مواجهة عملية التنمية والتغيير"^(١) ، كما ان نظرية اهل البيت ، ولاسيما الامام علي عليه السلام في الاسرة والعلاقة الزوجية فيها خصوصيات وامتيازات تجعلها قادرة على مواجهة معظم المشكلات الاجتماعية ومواكبة التطورات الاجتماعية كذلك^(٢). وانسجاما مع النظرة الاسلامية^(٣) ، فان الامام علي عليه السلام عد مسألة الزواج هي المدخل الطبيعي والشرعي لتشكيل الاسرة ، اما المرحلة التالية فهي عملية الحفاظ على هذه الاسرة وصيانتها ، لذلك لابد لنا من التطرق الى مسألة الزواج عند الامام علي.

لقد نظر الامام للزواج كحق اساسي ومهم للانسان ، إذ يتعامل الامام بواقعية وشفافية مع المشكلة الجنسية فالغريرة هي القوة الحيوية الدافعة التي تتلاشى من دونها الحركة ، أي انها عبارة عن الشرط الداخلي للسلوك الانساني وهي التي تسبغ على

(١) د. محسن عبد الحميد ، الاسلام والتنمية الاجتماعية ، ط ١ ، (بغداد ، دار الانبار ، ١٩٨٩) ، ص ٧٨.

(٢) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦٦ .

(٣) مثل قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُولُو رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُفْسِنَ وَاجْدَوْ وَخَلَقَ مِنْهُمْ رَجُلًا كَبِيرًا وَإِنَّمَاء) سورة النساء / الآية ١. قوله عز وجل : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَقَبَائِلَ يَتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَلِيمٌ حَمِيرٌ) سورة الحجرات / الآية ١٣ .

الحياة حركتها وتدفقاتها... ومن هنا كان موقف الاسلام من الغرائز الانسانية موقفاً ايجابياً فلم يحاربها وانما اعترف بها... ولكن الاسلام اذ يعترف بالغرائز لا يدعوا الى مادية صماء... بل يدعو المسلم الى ان يوازن بين الروحي والمادي في حياته^(١) ، وقد كان الامام علي يقول : "ايّك وكثرة الوله بالنساء والاغراء باللذات فان الواله بالنساء والمغرى باللذات متنهن"^(٢) ، وفي الوقت نفسه فان الامام تعامل مع حق الزواج على وفق خطة سياسية عملية وفاعلة لعلاج هذه المسالة ، اما اهم ابعاد التعامل فهي :

١. حفظ المنهج الاسلامي والأخلاقي في المجتمع :

وقف الامام بحزم وقوه ضد اي عمل يؤدي الى المس بمؤسسة الاسرة، كونها هي اللبننة ، الاساسية للمجتمع والدولة ، إذ يربط الله بين الفساد الاجتماعي والسياسي وهو ما تلمسه في قوله : (عظمت الطاغية وقلت الداعية وصال الدهر ضيال السبع العقور... وتواخي الناس على الفجور ، وتهاجروا على الدين ... وكان اهل ذلك الزمان ذئاباً وسلاطينه سباعاً واوساطه اكالاً وفقاراؤه امواتاً وغار الصدق ، وفاض الكذب واستعملت المودة باللسان وتشاجر الناس بالقلوب ، وصار الفسق نسباً والعفاف عجباً)^(٣) وهنا يوضح الامام ان الفساد الاخلاقي ، داعم

(١) محمد باقر الصدر ، رسالتنا ، ط٢ ، (طهران ن مكتبة النجاح ، ١٩٨٢) ، ص ص ٨٢ - ٨٣ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٩٩ . ويوضح الامام النمط الشهوي عند بعض الناس قائلاً : "أقبلوا على جيفة قد افتصحوا بأكلها واصطلحو على حبها ، ومن عشق شيئاً اعشى بصره ، وامرضا قلبه فهو ينظر بعين غير صحيحة ، ويسمع باذن غير سمعية ، قد خرقت الشهوات عقله ، واماتت الدنيا قلبه ، وولمت عليها نفسه فهو عبد لها ، ولن في يديه شيء منها حيّثما زالت زال اليها وحيثما اقبلت اقبل عليها ، لا ينجر من الله بزاجر ولا يتخط منه بواعظ".

الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٠٨ ، ص ١٩٤ .

(٣) المصدر نفسه ، خطبة ١٠٧ ، ص ١٩٢ .

للطغيان والاستبداد السياسي ويقدم عليه السلام المشروع البديل لهذا الواقع مجسداً بما يرويه عن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه: "ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام... الاباحق"^(١). وعد الإمام عمليّة النهوض بالمستوى الأخلاقي للمجتمع مسؤولة الجميع، رافضا تحميل المرأة المسؤولية الأكبر في الانحراف والتحلل الأخلاقي والنظر إليها كمصدر للخطيئة، إذ ينقل عليه السلام عن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه قوله: "لا تزدوا فيذهب الله لذة نسائكم من أجوابكم وعفوا تعف نسائكم"^(٢)، ويرسم الإمام فكرة امتزاج الإسلام بالأخلاق قائلاً: "احسن العبادة عفة البطن والفرج"^(٣).

ويحارب الإمام أية ممارسة غير أخلاقية، في المجتمع^(٤)، ولا سيما الزنا والاباحية الجنسية، حيث عدّها الإمام واحدة من أهم عوامل تحطيم الأسرة وتردي المجتمع إذ يقول عليه السلام: "اربعة لا تدخل منهن بيتا إلا خرب ولم يعمّر الخيانة والسرقة وشرب الخمر والزنا"^(٥)، ولكن مع الحكم على الإنسان الزاني على وفق الشريعة الإسلامية، إلا أنه عليه السلام تعامل مع هذه الخطيئة كحالة من الضعف الإنساني يجب معالجتها وتجاوزها، من داخل الإنسان وليس عبر العقوبة فحسب فحينما ترى رجل أمير المؤمنين عليه السلام فقال: إنني زنيت فظهرني فاعرض عليّ عنه بوجهه ثم قال له اجلس، فاقبل

(١) أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، *تحفة الاحوذى* بشرح جامع الترمذى، ج ٨، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٠)، ص ٢٨٢.

(٢) رضي الدين أبي نصر الحسن بن فضيل الطبرسي، *مكارم الأخلاق*، ط ٦، (د.م، منشورات الشهيد الرضاي، ١٩٧٢)، ص ٢٣٨.

(٣) الواسطي، مصدر سابق، ص ١١٩؛ الحر العاملى، *وسائل الشيعة*، مصدر سابق، ج ٢، ص ٦٤.

(٤) حول محاربة الإمام للمارسات الخاطئة ينظر: إيمانى، مصدر سابق، ص ٥٧؛ النورى، مصدر سابق، ج ١٥، ص ٤٦٣.

(٥) الحر العاملى، *وسائل الشيعة*، مصدر سابق، ج ٩١، ص ٧٧؛ الطوسي، *الاستبصار*، مصدر سابق، ص ١٤١؛ وللتطرق إلى سلبيات الزنا على وفق رؤية الإمام على الصعيدين الدنبوى والآخروى ينظر: حسن القبانجى، مصدر سابق، ج ٩، ص ٣٦٢ وما يليها.

على القوم فقال : ايعجز احدكم اذا قارف هذه السيئة ان يستر على نفسه كما ستر الله ، فقام الرجل فقال : يا امير المؤمنين اني زنيت فطهرني فقال : وما دعاك الى ما قلت ؟ قال : طلب الطهارة ، قال : واي طهارة افضل من التوبة^(١) .

ويعلن الإمام ان واحدة من اهم موانع انتشار الرذيلة في المجتمع هو تاكيد حق الانسان بالزواج وانشاء الاسرة حيث يقول ﷺ : "لو وجدت مؤمنا على فاحشة لسترته بشوبي"^(٢) ، ونحن نفهم ان من اهم مقومات عملية الستر هو تزويج من يرغب في ذلك من ابناء الامة في دعامة ثانية نحو تشجيع الزواج في المجتمع.

٢. تشجيع الزواج وديمومته :

لقد رفض الإمام النظرة الدونية للجنس واعتباره كاحد وجوه الرذيلة ، بل انه عده في الإطار الشرعي أي الزواج من صفات المتقين حين وصفهم ﷺ قائلاً : (سكنوا الدنيا بأفضل ما يسكنون.. وتزوجوا بأفضل ما يتزوجون... وهم غداً جيران الله تعالى)^(٣) .

ويعطي الإمام للزواج أهمية قصوى ويعده اراده السماء واصلاح الارض حيث يقول ﷺ : (ان النكاح ما امر الله تعالى به واذن فيه)^(٤) و(تزوجوا فان التزويج سنة

(١) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ٢٠ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٢ ، ص ٤٢٤ ؛ الرishiheri ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٣٣٠ ؛ هادي النجفي ، الف حديث في المؤمن ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، ١٤١٦) ، ص ٢٠٤ .

(٣) الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ٢٦ - ٢٧ ؛ ويقول الإمام ﷺ : "ان الحسنة في الدنيا المراة الحسان وفي الآخرة الحور العين" ؛ القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٣٢ . وينقل ﷺ قول رسول الله ﷺ : "من اعطى اربع خصال فقد اعطى خير الدنيا الاخرة وفاز بحظه منها [ومنها] زوجة صالحة تعينه على امر الدنيا والآخرة" ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٣٨ . ويقول الإمام ﷺ العيش في ثلاث [منها] زوجة تسرك اذا دخلت عليها" مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣ .

(٤) الحموي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٣ .

رسول الله ﷺ، فإنه كان يقول من يحب أن يتبع سنتي فان سنتي التزوج^(١)، ويعطي الإمام للزواج بعده الاجتماعي والديني الایجابي حيث يقول ﷺ : (ركعتان يصليهما المتزوج افضل من سبعين ركعة يصليهما اعزب)^(٢).

ويفعل الإمام ﷺ وصية الرسول ﷺ له ولكل قيادات المجتمع التي نصت: "ثلاثة ياعلي لا تؤخرهن الصلاة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايام اذا وجدت كفؤا"^(٣)، وذلك عن طريق تشجيع الإمام على الزواج وبناء الاسرة من الناحية المعنوية وهو ما يمكن عده طرف المعادلة الاول، اما الطرف الثاني فهو توفير الجانب المالي واستحضار الاسس المادية لعملية الزواج كونها تحتاج الى هذه المتطلبات على وفق نظرة الإمام الواقعية.

ففي سبيل التشجيع في اطاره المادي على الزواج دعا الإمام الى تقليل متطلبات الزواج المالية حيث يقول ﷺ : "لاتغالوا بهنور النساء فتكون عداوة"^(٤) ، لقد رفض الإمام المعيار المادي لقياس من يتقدم خطبة المرأة، وعد الاعتماد على هذا المقياس من بذور تحطم الاسرة مستقبلاً، واعطى الإمام القدوة العملية بشأن اقامة

(١) الحراني، مصدر سابق، ص ٢٢٩.

(٢) الكليني، مصدر سابق، ج ٥، ص ٣٢٨؛ للمزيد ينظر: عبد الهادي تقى الحكيم، الفتاوي الميسرة (وفق فتاوى سماحة آية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستانى)، (النجف، مؤسسة الهادى، د.ت)، ص ٢٢٩.

(٣) ابن حنبل، مسنن الإمام احمد، مصدر سابق، ج ١، ص ١٠٥؛ ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذى، سنن الترمذى، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، (بيروت، دار الفكر، ١٤٠٣هـ)، ص ١١١. وفي سبيل تخفيف القيود المعنوية للزواج وفي سبيل التشجيع عليه ان الإمام "سئل عن رجل ينظر الى محاسن امراة يريد ان يتزوجها قال: لاباس". علي بن الحسين الكركي، جامع المقاصد في شرح القواعد، ج ٢١، (قم، مؤسسة الـ بيت لاحياء التراث، ١٤٠٨هـ)، ص ٢٨.

(٤) الحر العاملى، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٥١، ص ١١.

الزواج ببسط المتطلبات المادية حيث تزوج السيدة فاطمة ببسط جهاز للعرس وباقل المهر^(١).

ويحمل الإمام الدولة والحكومة مسؤولية تزويج افراد المجتمع نساء ورجالاً، حيث عد الإمام الزواج هو الدرع الاقوى ضد الانحرافات في المجتمع، إذ روى انه عليه السلام كان جالسا في اصحابه فمررت بهم امراة جميلة فرميقتها القوم بابصارهم فقال عليه السلام : (اذ نظر احدكم الى امراة تعجبه فليلامس اهله فانما هي امرأة كامرأة)^(٢) ، أي ان النصيحة والوعظ تأتي اكلها مع سد مجال النقص وال الحاجة في الانسان، اما مع صعوبة او استحالة الزواج في المجتمع فليس هذا الامر الايجابي المرجو لتلك النصيحة والدعوة للالاحق الفاضلة.

ويستمر الإمام في تقويم الاداء الحكومي ويعد الإمام ان الحاكم الافضل هو ذلك الذي يهيئ اجواء تيسير الزواج إذ يقول عليه السلام : (افضل الشفاعات ان تشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينهما)^(٣) واذا كانت الشفاعة الفردية هي استخدام النفوذ المعنوي لتحقيق هدف الزواج ، فان الفهم الاوسع هو اتخاذ السلطة الحاكمة والقادة الدينيون ورجال الاقتصاد متكاتفين للقرارات الحكيمية لتسهيل سبل انجاز هذا الهدف ، وما يعزز مذهبنا اليه حول تاكيد الإمام مسؤولية الحكومة والقوى الاجتماعية في ضمان حق الزواج لابناء المجتمع ما ورد في سيرته عليه السلام بأنه كان قد زوج ذوي فاقة من بيت المال فقد اتي الى الامام "برجل عبث بذكره فضرب يده حتى

(١) محمد كاظم القزويني، مصدر سابق، ج ٩، ص ٥٢٩؛ ابو بشر محمد بن احمد الدولاني، الذريۃ الطاهرة النبویة، تحقيق سعد المبارك الحسن، (الکویت، الدار السلفیة، ١٤٠٧ھ)، ص ٦٣، الطبراني، المعجم الكبير، مصدر سابق، ج ٤٢، ص ٣٧. وذكر لما زفت فاطمة الى علي بن ابي طالب: "لم نجد في بيته الا رملاً مبسوطاً ووسادة وجرة وكوز".

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعلیق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حکمة ٤١٢، ص ٦٩٢.

(٣) الحر العاملی، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٢٣.

احمرت ثم زوجه من بيت المال^(١)، بل ان الامام وتأكيدا على هذا الحق ذكر في وصيته ان يكون جزءاً من وقفه لتسهيل سبيل الزواج، معطياً نموذجاً عملياً لما دعى اليه من تشجيع الزواج، اذ ورد عن الامام: (انه اوقف ارضه ان ينكح بها الايم ويفك الغارم، فلا تباع ولا تشتري ولا توهب حتى يرثها الله الذي يرث الارض ومن عليها)^(٢).

ان تشجيع الامام للزواج ورفضه لفلسفة العزوبيه والتبتل^(٣)، وتهيئة المتطلبات المادية للزواج والمساعدة فيه يمكن عده الخطوة الاولى لسعيه لصيانة الاسرة، أما المرحلة الثانية فيمكن القول ان الامام^{عليه السلام} بذل قصارى جهده لديمومة واستمرار هذا الوجود وهذه المؤسسة ولعل اولى عوامل نجاح مشروع الزواج يحددها الامام بعقلانية لا اختيار وتتوفر صفات الزوجة الصالحة، والتي رسم^{عليه السلام} ملامحها قائلاً (ودوداً ولو داداً شكوراً قنوعاً... ان احسن شكرت وان اساً غفرت، وان ذكر الله تعالى اعانت وان نسي ذكرت وان خرج من عندها حفظت، وان دخل عليها سرت)^(٤).
ناهيك عن ان هذه مواصفات تعكس على الزوج الصالح كذلك.

ويوصي الامام، لمرحلة ما بعد الزواج، بحسن المعاملة فيخاطب الرجال قائلاً:
(ان النساء عندكم عوان. اخذتوهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمات الله فلكم

(١) محمد التستري، قضاء الامام علي، مصدر سابق، ص ١٧١؛ ابن المظہر الحلي، مصدر سابق، ص ٤٩٩.

(٢) البلاذري، انساب الاشراف، مصدر سابق، ص ١٩٨.

(٣) كان علي^{عليه السلام} "يتعدى من بوار الايم" الصدوق، من لا يحضره الفقيه، مصدر سابق، ج ٣، ص ١٨١. وسالت امراة احد فقهاء المسلمين فقالت: "اصلحك الله اني متبتلة، قال لها: وما التبتل عندك؟ قالت: لا اريد التزويج ابداً، قال: ولم؟ قالت: التمس في ذلك الفضل، فقال: انصرفي فلو كان في ذلك فضل لكان فاطمة^{عليها السلام} احق به منك" أي ان زواج الامام اعطى وسائل الدفاع لكل من ينحرف عن الشريعة والطبيعة في دعواه او سلوكه. الطوسي، الامالي، مصدر سابق، ص ٣٧٠.

(٤) الجلسي، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٦٨.

عليهن حق ولهن عليكم حق^(١)، ويأمر باحترام الزوجة واعطائها كامل حقوقها، ولاسيما الحقوق المالية منها إذ يقول ﷺ : (من اقدر الذنوب حبس مهر المرأة)^(٢)، (من شرط لأمرأته شرطاً فليف لها به فان المسلمين عند شروطهم الا شرطاً حرم حلالاً او احل حراماً)^(٣)، هذا فضلاً عن تأكيده ﷺ حق النفقة الالاتقة والمساحة والغفران التي الزم بها الزوج ازاء زوجته^(٤).

ولعل اظهار الحب للزوجة هو حق لها لستمرا مسيرة الحياة، ولقد كان الإمام يفخر بحبه للسيدة فاطمة عليها السلام^(٥)، حتى انه وصف حاله بعد وفاتها بالقول : (اما حزني فسرمد واما ليلى فمسهد)^(٦). ولم يغب عن توجيه الإمام ان يخاطب المرأة معززا دورها الجهادي بتحمل اعباء صيانة الحياة الزوجية وديومتها إذ يقول ﷺ : (حسن التبعل جهاد المرأة)^(٧)، ان تأكيد الإمام الزواج وديومته^(٨) والنظر اليه كحق يمكن ان يعد علاجاً لمشاكل المجتمع في هذا المجال.

(١) المجلسي ، ج ٢ ، ص ٢٨١ .

(٢) الرishihi ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٨٩ ، وحول اراء الإمام باداب الزواج وحقوق الزوجة ، ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٥ ، ص ص ٩ - ٨٠ .

(٣) أبو يوسف البحرياني ، الخاتق الناضرة ، مصدر سابق ، ج ١٩ ، ص ٣٢ ؛ الحر العاملی ، الفصول المهمة في معرفة الأئمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦٧ .

(٤) محمد بحر العلوم ، مصدر التشريع لنظام الحكم في الإسلام ، مصدر سابق ، ص ص ٥٨ - ٥٩ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٨٧ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، خطبة ٢٠٢ ، ص ص ٤٠٢ - ٤٠٣ . وعن الإمام علي قال رسول الله ﷺ خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي ما اكرم النساء الا كريم وما اهانهن الا لثيم "ابن عساكر" ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ٣١٢ .

(٧) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٩ ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٤ .

(٨) وليس بعيد عن تأكيد الإمام بشأن ديومة الزواج تشدهد ﷺ بشروط الطلاق ، إذ قال : "لمن ساله عن الطلاق : استشهادت رجلين عدلين كما امر الله عن وجل ؟ قال : لا ، قال اذهب فليس طلاقك بطلاق " سيد سابق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٥٨ .

ان تأكيد الامام مسألة الزواج يعد الشق الاول من حق الاسرة الذي نحن بصدده، اما الشق الثاني فهو صيانة وحماية هذه الاسرة، إذ نظر الامام الى ان تمسك الاسرة هو الاساس لانشاء مجتمع قوي ومتجانس، ويدعو الامام الى التعامل الانساني في اطار الاسرة رافضاً أي اضطهاد لها إذ يروي ﷺ عن الرسول ﷺ قوله: "ان الرجل ليكتب جباراً وما يملك الا اهل بيته"^(١) وكان الامام يأمر الفرد في ان "لا يمحف بالعيال"^(٢)، ويوصي ﷺ: (لا يكن اهلك اشقي الخلق بك)^(٣)، بل انه ﷺ جعل من رب الاسرة حاميها وخدمها لها إذ يقول ﷺ: (لا ينقص الرجل من كماله ما حمل من شيء الى عياله)^(٤)، ويحمل الامام رب الاسرة مسؤولية العناية المادية والمعنوية لافراد اسرته اذ يقول ﷺ: (كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت)^(٥).

وقف الامام بالضد من أي شيء يضر بالاسرة، حتى ان ارتدى هذا الشيء رداء الدين، حيث اشتكي اصحابهم عند الامام اخاه بسبب انه كان قد "ليس العباءة وتخلى عن الدنيا. قال: على به فلما جاء قال: ياعدي نفسه ! لقد استهان بك الخبيث ! اما رحمت اهلك وولدك"^(٦).

واستناداً الى ما يكتبه الامام من احترام واهتمام بمؤسسة الاسرة فانه ينطلق نحو تعزيز شتى انواع العلاقات الاسرية، ولا سيما بين الوالدين وابنائهما والعكس

(١) الهيشمي، مصدر سابق، ج ٨، ص ٢٤.

(٢) النوري، مصدر سابق، ج ٦١، ص ٢٤٠.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٣١، ص ٥١٣.

(٤) المجلسي، مصدر سابق، ج ٧، ص ٢٠٧. واعطى الامام المثل العملي للمساعدة في شؤون المنزل حيث كان يستسقي ويكتنس وكانت فاطمة تطحن وتعجن وتخبز، ينظر: المصدر نفسه، ج ١٤، ص ٥٤. ويقول ﷺ: "ان من اشتري لعياله لحما بدرهم كان كمن اعترق نسمة من ولدا اسماعيل" ، المصدر نفسه، ج ٥٧، ص ٣٢.

(٥) النوري، مصدر سابق، ج ٥١، ص ٢٥٦. يقول ﷺ: "عليك بلزم الحلال وحسن البر بالعيال وذكره الله في كل حال" الواسطي، مصدر سابق، ص ٣٣٤.

(٦) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢٠٩، ص ٤٠٨.

كذلك، حيث يقول عليه السلام : (ليس لولد ولا والد حق في صدقة مفروضة، ومن كان له ولد او والد فلم يصله فهو عاق) ^(١) ، وللوالدين مكانة مهمة عند الامام ويعدهما اساس الاسرة الصالحة إذ يقول : (مودة الاباء قرابة بين الابناء) ^(٢) ويكتننا الفهم من هذه الحكمة ان اشاعة روح الحبة هي سبيل توطيد دعائم الاسرة والحفاظ عليها، ويسمو الامام بالوالدين ومكانتهما حتى انه يقول : (لعن الله ولدا عق والديه ثالثا) ^(٣) ، وان عقوق الوالدين تعد من الكبائر عند الامام على ^(٤) ، ويفرض الامام على الابناء من الناحية الشرعية والقانونية ، لاسيما مع حالة التمكن ، وتحمل الاعباء المادية لاعالة الوالدين ، بل انه عليه السلام يخلق تداللاً مشروعاً بين ملكية الابن وحاجة الاب معطيا الاولوية للثانية على الاولى ، فحين سُأله عليه السلام عن الرجل يحتاج الى مال ابنه ؟ قال : يأكل منه ما شاء بغير سرف - وفي احد كتب الامام - ان الولد لا يأخذ من مال والده شيئا الا باذنه ، والوالد يأخذ من مال ابنه ما شاء" ^(٥) .

وينطلق الامام من احترام وحب الابوين الى دائرة اوسع أي العائلة الكبيرة والعشيرة حتى يصل الى النظرة الانسانية التي لمسناها في الفصل الثاني ، ويركز الامام مفهوم صلة الرحم ويصف فوائدها بانها : (مثراة في المال ومنسأة في الاجل) ^(٦) .

(١) البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٨ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٣ .

(٣) جعفر الحلي ، المختصر النافع في فقه الامامية ، (طهران ، مؤسسة البعلة ، ١٤١٠ هـ) ، ص ٣٥ . حتى انه يقول : "من احزن والديه فقد عقهما" الحرانی ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٤) الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٥٤ ؛ الصدوقي ، علل الشرائع ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٥ .

(٥) ابو يوسف البحرياني ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ١١١ .

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٨ ؛ وحول حد الامام على صلة الرحم . ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ص ١٥٢ - ١٦٣ .

ويصف الإمام سمات الحالة الجاهلية بأن (الارحام المقطوعة والغارات مشنونة)^(١)، ويidعو حالة من التكافل بين هذه الحلقة في المجتمع قائلاً: (من اتاه الله مالا فليصل به القرابة)^(٢) وينصح الإمام ابناء الامة، عن طريق قوله للامام الحسن: (اكرم عشيرك فانهم جناحك الذي به تطير واصلك الذي اليه تصير، ويدك التي بها تصول)^(٣)، ويقول عليه السلام في اظهار الاحترام لكتبار السن والرحمة بصغر السن إذ يقول عليه السلام: (ليتاس صغيركم بكبيركم وليرأف كييركم بصغركم ولا تكونوا كجفاة الجاهلية)^(٤)، ولعل قوله عليه السلام يطلب الرأفة للاطفال هو المدخل الافضل لاستعراض حق اخر في منظومة الحقوق عند الامام علي الا وهو حق الترية والرعاية للاطفال، ولاسيما انهم جزء مهم من الاسرة، بل والحياة برمتها.

لقد شغلت (مرحلة الطفولة) حيزاً مهماً في الشريعة الاسلامية، سواء في القرآن الكريم^(٥) او السنة النبوية^(٦). ولقد اخذ الإمام علي عليه السلام على عاتقه تعزيز حقوق الطفل ايانا منه باهمية هذه المرحلة في حياة الانسان التي تتشكل فيها معالم الشخصية فهو يخضع لانماط سلوك وعادات وخبرات تعيش في عمق شخصيته وتساهم في بنائها وصياغتها مستقبلاً، إذ اشار عليه السلام الى تأثر الانسان العميق في هذه المرحلة وذلك من خلال تجربته الشخصية اذ يقول عليه السلام: (وقد علمتم موضعی من رسول الله عليه السلام بالقرابة القريبة والمنزلة الشخصية، وضعني في حجره وانا ولید يضمنني الى صدره

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعلق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٩٢، ص ٣٧٢.

(٢) بيضون، مصدر سابق، ص ٦٤٨.

(٣) المصدر نفسه، ص ٦٤٨.

(٤) المصدر نفسه، ص ٦٤٨.

(٥) قوله تعالى "او الطفل الذين لم يظهرروا على عورات النساء" ، سورة النور / الآية ١٣ .

(٦) ينظر: محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية، تحفة الودود بأحكام المولود، ج ١ ، (دمشق، مكتبة دار البيان، ١٩٧١)، ص ٢٢٤ - ٢٢٩ ، وموقع مختلفة.

ويكتفي في فراشه... ولقد كنت اتبعه اتباع الفصيل^{*} اثر امه يرفع لي في كل يوم علما من اخلاقه ويأمرني بالاقتداء به^(١). وتبرز اهمية مرحلة الطفولة وتأثيرها المستقبلي على الانسان والمجتمع وفق رؤيته عليه السلام إذ يقول عليه السلام: (اما قلب الحدث كالارض الخالية مهما القيء فيها من شيء قبلته)^(٢).

ويكمن تحديد مرحلة الطفولة عند الامام من خلال كلامه حول التطور الذهني والجسدي للانسان إذ يقول عليه السلام ان الانسان "يُغَرِّ في سبع سنين ويختتم في اربع عشرة سنة، يستكمل طوله في اربع وعشرين، فما كان بعد ذلك فاما هو بالتجارب"^(٣).

اذاً فمرحلة الطفولة تبدأ من تكون الانسان في رحم امه^(٤) الى ما قبل الخامسة عشرة من العمر، مع مراعاة الفرق بين الذكور والإناث^{*}، ويقول عليه السلام: (ولدك ريحانتك سبعاً وخدمتك سبعاً، ثم هو عدوك او صديقك)^(٥). ونحن نميل الى فهم هذه الكلمة باطار اوسع من محيط العائلة الضيق الى دائرة المجتمع الرحيم الذي دعا الامام للتعامل مع الاطفال بأسلوب وماهية خاصة تقوم على احترام حقوقهم الاساسية ليكونوا عناصر فاعلة وایجابية في اسرهم ومجتمعاتهم، ولعل اهم تلك الحقوق فهي:

* ولد الناقة.

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٩٢، ص ٣٧٦.

(٢) الواسطي، مصدر سابق، ص ١٧٩؛ الرشيري، ميزان الحكم، مصدر سابق، ج ٣، ص ١٤٠٠.

(٣) لجنة الحديث في معهد باقر للعلوم، كلمات الامام الحسين، ط ٣، (قم، دار المعرفة، ١٤١٦هـ)، ص ١١١.

(٤) مدبر، مصدر سابق، ج ٢، ص ٥٣٧.

* حيث ان سن التكليف يتباين في الشريعة الاسلامية إذ يعد عمر ٩ سنوات هو سن التكليف عند الاناث فان ١٥ سنة هو سن التكليف للذكور. ينظر: عبد الهادي الحكيم، ص ١٢ - ٢٣.

(٥) حيث يقول عليه السلام عن هذه المرحلة في نظرته للانسان قائلاً: "هذا الذي انشأ في ظلمات الارحام وشغف الاستار نطفة دهاقاً وعلقة محاقاً وجنبناً رضاعاً ووليداً يافعاً ثم منحه قلباً حافظاً ولساناً لافظاً وبصراً لاحظاً ليفهم معتبراً".

بيضون، مصدر سابق، ص ٦٧١.

أولاً: الحفاظ على حياة الطفل

ان من الحقوق الأساسية لمرحلة الطفولة عند الامام علي هو احترام حياة الاطفال واحاطة الكيان المادي الرقيق لهم بحواجز من الحماية، فضلاً عما ذكرناه تقديس الامام لحياة الانسان، فإنه (عليه السلام) يولي الاهمية ذاتها لحماية حياة الاطفال، فمن الناحية القانونية حدد الامام دية الجنين على وفق مراحل تكوينه المختلفة اذ يقول (عليه السلام): (في النطفة عشرون ديناراً وفي العلقة اربعون ديناراً وفي المضمة ستون ديناراً وفي العظم قبل ان يستوي خلقاً ثمانون ديناراً وفي الصورة قبل ان تلجهها الروح مائة دينار واذ ولجتها الروح كان فيه الف دينار) ^(١).

اما من الناحية السياسية، وكدليل على احترام الامام لحياة الاطفال فإنه (عليه السلام) يلزم حتى الحكماء بدفع ثمن اخطائهم اذا ما اودى ذلك الخطأ بحياة الجنين كما كان موقفه في قضية الخليفة الثاني ^(٢)، ومن فهمنا لهذا الموقف نجد ان الامام دعا لمحاسبة الحكماء على عدم مبالاتهم بالاطفال وعدم النظر اليهم بعين الاعتبار.

لقد بلغ من اهتمام الامام بحياة الطفل ان دعا الى توفير الغذاء الجيد والمتوازن للطفل سابقاً في ذلك العلم الحديث الذي يقول ان "اللغذاء تاثيراً في الجسم والروح على حد سواء، حيث انه مؤثر في ايجاد الخصائص الجسمانية كالنمو والجمال ... الخ كذلك في خلق الصفات النفسية والأخلاقية، كالرذائل والفضائل ايضاً" ^(٣)، ويقول

* الالف دينار يعادل ثلاثة الاف ومائتين وخمسين غراماً تقريباً من الذهب الحالص. صادق الشيرازي، مصدر سابق، ص ٣١.

(١) المجلسي، مصدر سابق، ج ٤، ص ٢٦٦.

(٢) حين استدعي الخليفة احدى النساء الحوامل فتملكها المخوف واسقط جنينها، لما طالب الامام الخليفة الثاني بأن يأخذ الجنين، للمزيد حول هذه الحادثة ينظر: الحر العاملی، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٢٩، ص ٢٦٧ - ٢٦٨، التوری، مصدر سابق، ج ١٨، ص ٣٢٧، المتقدی المندی، مصدر سابق، ج ١٥، ص ١٢١؛ الجندي، مصدر سابق، ص ٢٥ وما بعدها.

(٣) د. علي القائمي، الاسرة ومتطلبات الاطفال، ترجمة البيان للترجمة، (بيروت، دار النباء، ١٩٩٦)، ص ٦٨.

الإمام عليه السلام : (ما من لبن يرضع به الصبي اعظم بركة عليه من لبن امه)^(١). يبدو ان الإمام اشار الى البركة تاكيدا منه على الجانب المعنوي فضلاً عن الجانب المادي لضمان صحة الطفل^(٢) ، وكذلك هي دعوة لضمان الامن الغذائي للأطفال واختيار الأفضل لهم حيث يقول عليه السلام : (انظروا من يرضع اولادكم فان الولد يشب عليه)^(٣). ان الحفاظ على حياة الأطفال هو مسؤولية الدولة والمجتمع والاسرة على حد سواء كونه صورة المستقبل واداته إذ يقول عليه السلام : (موت الولد قاصمة الظهر)^(٤) ، ومهمة الحفاظ على الكيان المادي للطفل على الرغم من حيوتها الا انها جزء من سلسلة الحقوق التي تكون الحقوق المعنوية الحلقة الثانية منها.

ثانياً: الحقوق المعنوية

نظر الإمام علي للطفل ككتلة مشاعر واحاسيس يجب صيانتها واحاطتها ببيئة صالحة لترذهر وتنمو حتى ترسخ قواعد الشخصية السوية ، حيث يقول عليه السلام عن الطفل : (ذو نية سليمة ونفس صافية)^(٥).

ومن الحقوق المعنوية الرئيسة التي دعا الإمام الى تحقيقها في المجتمع هو حق الامن للأطفال حيث يقول عليه السلام : (من اخاف طفلا فهو ضامن)^(٦) ، بل ان الإمام فرض ومارس تعويضاً على اخافة الأطفال على وفق ما ذكرناه سابقا في نظام التعويضات الذي اسسها الإمام في عهد الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه حيث كان جزءاً من تلك

(١) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٩٤.

(٢) تذهب "العلوم الطبية الصحيحة ان حليب الام هو افضل غذاء طبيعي للطفل وسبب لوقايته من الامراض... وانها تشمل الجوانب العاطفية والنفسية ايضا وعندما يرقد الطفل في احضان والدته ويرضع حليها يشعر اولا بالسكينة والامان وثانيا تتسبب العلاقة والوشائج العاطفية فيما بينهما". القائمي، مصدر سابق، ص ٦٩.

(٣) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٩٤.

(٤) الواسطي، مصدر سابق، ص ٤٨٧.

(٥) بيضون، مصدر سابق، ص ٦٧٣.

(٦) الصلايي، مصدر سابق، ص ٣٧٠.

التعويضات هو لـ "فزع صبيانهم"^(١). ان فقدان الامن عند الطفل يترك اثراً سلبياً حيث يسلب الطفل القدرة على الانسجام مع المجتمع ويخلق له الاحقاد والعداوة في علاقاته الاجتماعية^(٢).

اما المchor الثاني في الكيان المعنوي للطفل، فهو ما يكتنا ان نطلق عليه (حق الحب) الذي يجب ان يمنح للطفل داخل اسرته حيث يقول ﷺ : (من قبل ولده كان له حسنة ومن فرجه فرحة الله يوم القيمة)^(٣) ، وانه بالحب والحبة يتم زرع الاحساس في الطفل الباحث "لا شعوريا عن الطمأنينة والامن، وبانه موضع المحبة والرعاية من قبل ابيه وامه بما تمثله القبلة والضمة واللفتة من معنى الاحتضان الروحي الذي يملؤه بالدفء والحرارة العاطفية والاحساس بالامان والفرح مما يتراك تاثيره على نفسيته في المستقبل^(٤) ، اما ما ذكره الامام بضرورة ادخال السعادة على الاطفال فانه دعوة للاهتمام بهذا الجانب من قبل ثالوث (الحكومة والمجتمع والاسرة) بشان كل ما يدخل البهجة الى نفس الطفل، ويعطي الامام في تعامله الابوي مع اولاده مثالاً واضحاً في اظهار حبه لهم، حيث يقول في رسالته الى ولده الحسن (من الوالد الفان .. الى المولود المؤمل .. وجدتك بعضي بل وجدتك كلي ، حتى كان شيئاً لو اصباك اصابني وكان الموت لو اتاك اتاني فعنا لي من امرك ما يعنيني من امر نفسي)^(٥).

(١) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٣٢. اما اصل الرواية التاريخية فقد ذكرناها سابقاً حيث "بعث رسول الله خالد بن الوليد مع جماعة من المسلمين في مهمة الدعوة الى الاسلام الى بنى جذية.. ولم يأمرهم بقتال، فاقع بهم خالد، وقتل منهم جماعة لتره كانت بينه وبينهم، فبلغ الخبر رسول الله فبكى... ثم دعا النبي علي بن ابي طالب فدفع اليه (صدقنا) من الذهب وامرها ان يذهب الى بنى جذية ويدفع اليهم دييات الرقاب وما ذهب من اموالهم" ، المصدر نفسه ، ص ص ٣١ - ٣٣ .

(٢) قائمي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٣ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٤٤ .

(٤) محمد حسين فضل الله ، دنيا الطفل ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الملاك ، ٢٠٠٢) ، ص ٩٦ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب ٣١ ، ص ص ٤٩٦ - ٤٩٧ .

ودعا الإمام الى استشعار الرحمة والرقة والاهتمام والاحترام للاطفال حيث يقول ﷺ : (ليرأف كيরكم بصغركم ولا تكونوا كجفاة الجاهلية)^(١) ، ويعطي الإمام في سيرته العملية تطبيقاً حياً للدعوة الى الرحمة والاهتمام بالاطفال ، بل واحترامهم فـ"الطفل بحاجة الى ان يختبر ويقدر وبعد هذا الامر من الاسباب الرئيسة للنمو وعاماً مهما لبناء الشخصية"^(٢) . لذا فاننا نرى الامام حين دخل البصرة ، كما يقول الحسن البصري ، "مربي وانا اتوا ضا فقال : يا غلام احسن وضؤك يحسن الله اليك ، ثم جازني فاقبليت اقفووا اثره فحانست منه التفاتة ، فنظر الي فقال : يا غلام الله حاجتك ؟ قلت : نعم علمني كلاماً ينفعني الله به . فقال : يا غلام من صدق الله نجا ومن اشفع على دينه سلم من الردى ومن زهد في الدنيا قرت عينه بما يرى من ثواب الله عز وجل... وعليك بالصدق في جميع امورك فان الله تعبدك وجميع خلقه بالصدق"^(٣) .

ويذهب السيد فضل الله الى ان قول الامام ﷺ : (من وعظ اخاه سرا فقد زانه ومن وعظ اخاه علانة فقد شانه)^(٤) الى انها تؤكد ، في جملة ما تؤكد ، على كرامة الطفل وذلك بفرض ان ان ينتقد الانسان انساناً اخر امام شخص ثالث يعني ان يقدمه الى الاخر كفرد ناقص الاخلاق او العلم او الحكمة او العقل وما الى ذلك الامر الذي ينتقص من شعور الاخر بالكرامة ويخلق لديه مشاعر الالم والحزن والضعف وهوامر غير جائز بالنسبة للصغار والكبار فالاطفال لا يفتقرن عن الكبار في ذلك لان هذا الامر يتصل باحساس الانسان بالكرامة التي يدمر الانتقاد منها احترام الانسان

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، خطبة ٦٦ ، ص ٩٦.

(٢) د. قائمي ، مصدر سابق ، ص ١٩١.

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ٤٢٢.

❖ المصدر نفسه ، ج ٧١ ، ص ١٦٦ ؛ الكراجي ، مصدر سابق ، ص ٣٤.

لنفسه^(١). ان هذه الحقوق المعنوية ستتعزز أكثر وتجلى في الحق الذي أقره الإمام للطفلة إلا وهو حق التربية.

ثالثاً : حق التربية :

يعد حق التربية من الحقوق الأساسية التي اشار اليها الإمام علي ﷺ فال التربية تأتي عنده ﷺ انطلاقاً من الرؤية الإسلامية فهي وسيلة "من وسائل بناء الشخصية الإنسانية لتحقيق اهداف الإنسان الكبرى في اطار الفهم الإسلامي، واعداد المسلم لتحقيق كل الاهداف الإسلامية التي وضعت بين يدي الإنسان، سواء على مستوى افتتاحه على الله ام افتتاحه على الناس ام على نفسه... بالعبادة والمعرفة، ان هدف التربية اعداد الإنسان المسؤول عن الكون والحياة في علاقته بالله وبالإنسان وبالحياة"^(٢).

يلقي الإمام علي على الأسرة مسؤولية التربية كونها اول محيط يحتضن الطفل ويرى عن الإمام ﷺ قوله : (رحم الله والد اعوان ولده على بره)^(٣) ، ويقول ايضاً ﷺ :

(حق الولد على الوالد ان يحسن اسمه ويحسن ادبه ويعملمه القرآن)^(٤).

اذن يحدد الإمام عملية التربية بثلاث مراحل هي : مرحلة ما بعد الولادة، حيث يشكل اختيار الاسم محوراً مهماً لما يتركه من اثر في نفسية المسمى وانطلاقته في المجتمع، مما يوفر عنصر دعم في المرحلة الثانية ترتكز فيه التربية بتحسين ادبه وتقويمه ليكون عنصراً ايجابياً وفاعلاً، ومن ثم تعليمه القرآن، الذي تطرقنا الى اهميته عند الإمام سابقاً، لما يضم بين دفتيه من فلسفة وقيم مهمة لفهم الحياة ودور الإنسان فيها مما ينبغي ان يستوعبها كل مسلم ويستفيد منها كل انسان.

(١) فضل الله، دنيا المرأة، مصدر سابق، ص ١٠٤ . ويروي الإمام ﷺ عن الرسول ﷺ قوله : اذا واعد احدكم صبيه فلينجز" ، النوري ، مصدر سابق، ج ٥١ ، ص ١٧٠ .

(٢) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٣٩ .

(٣) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ٢٣٦ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٤١ .

ويحفز الإمام الوالدين، والمؤسسات التربوية الأخرى لجعل القرآن الكريم المدرسة الأولى التي ينهل منها الطفل حيث يقول عليه السلام عن الطفل (وان علمه القرآن دعي الابوان فكسيا حلتين يضيء نورهما وجوه اهل الجنة)^(١). ويعزز الإمام دعوته بحق الطفل بتربية صحيحة بالاستناد إلى قوله تعالى: (قُوَا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْجِنَّاتُ)^(٢) ، حيث يفسره عليه السلام بقوله: (علمونهم ادبهم)^(٣).

اما بعد الآخر في مبادئ التربية التي دعا إليها الإمام علي فهو تاكيد عامل التطور والتغير كجزء من طبيعة الحياة وانعكاس ذلك على آلية التربية إذ يقول عليه السلام: (لا تقسروا اولادكم على ادابكم فانهم مخلوقون لزمان غير زمانكم)^(٤)، فالإمام "لا يؤمن بالاقتصار على التطبع بتراث السلف ومسايرته وتقليل البناء للاباء في عرفهم وعاداتهم بل راي ان التطور لايسير الا بتبيان المعرفة، وبتغير العادات... ويطلب الإمام اعداد الاباء لزمنهم حتى يكون كفؤه للاستجابة لتحدياته ومتطلباته ويفقس الانسان بتطوره ومن يتخلف يسبقه الركب الانساني"^(٥).

والبعد الثالث بالنسبة للتربية الصالحة عند الإمام نجده في قوله عليه السلام: (علموا صبيانكم من علمنا ما ينفعهم الله به لئلا تغلب عليهم المرجنة برأيها)^(٦). ويدهب عليه السلام نحو الاستناد لحكم العلم والعقل في رسم ملامح ما يغنى به الإنسان في اثناء تلقيه التربية ولا سيما العلوم النافعة، ويدعو إلى فتح باب الحوار كاسلوب امثل للتربية حيث تبادل الآراء والأسئلة والنقاش بروح منفتحة وصبر واستخدام لغة واضحة

(١) المجلسي، مصدر سابق، ج ١٠١، ص ٤٤.

(٢) سورة التحرير / الآية ٦.

(٣) محمد الطبرى، جامع البيان، مصدر سابق، ج ٨٢، ص ٢١١؛ ابن قدامة، مصدر سابق، ج ٨، ص ١٦٤.

(٤) ابن أبي الحميد، مصدر سابق، ج ٢٠، ص ٢٦٧؛ مدیر، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٢٧.

(٥) محبوة، مصدر سابق، ص ٢٢٦.

(٦) الحر العاملي، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٥١، ص ١٩٧.

وجرأة موضوعية في عرض افكار المدارس الأخرى، حيث ان الامام يتطرق الى مدرسة المرجئة الفكرية^(١) كمقابل لمدرسة اهل البيت ومن ثم فهي دعوة لعرض اراء المخالفين حتى لا يكون هناك جمود فكري ، وتنوع واثراء للعقل الانساني حتى بالنسبة لراحل الانسان الاولى.

ويرفض الامام اسلوب العنف والتوييج كاحدى آليات التربية إذ يقول ﷺ : (ان العاقل يتعظ بالادب والبهائم لا تتعص الا بالضرب)^(٢) ، بل يؤكّد الامام لمجموعة من الاطفال - مبينا لهم حقوقهم - قائلاً : (ابلغوا معلمكم ان ضربكم فوق ثلاثة ضربات في الادب اقتض منه)^(٣) ، ويعلق محمد حسين فضل الله على هذه المقوله بتحديد ملامح استخدام العنف في التربية قائلاً : "انه ليس - للمعلم والمربى مهما كانت صفتة - ان يبتعد عن التوازن في التأديب ويكون ذكر الضربات الثلاث من باب المثل لا من باب التحديد .. والضرب مرفوض كأسلوب للتعامل مع الطفل حيث يولد لديه احساسا بالقهر والخوف من جهة و موقفا رافضا من الشخص الذي يضربه من جهة اخرى"^(٤) ويستمر فضل الله بالقاء الضوء على ابعاد هذه المسالة قائلاً ان "العنف لا يقنع لكنه يسكت دون ان يزيل ميول الانحراف وتأثيراتها على الشخصية ، وربما يخلق موقفا عدائيا من الاهل - والمجتمع - بحيث يفقد حبه لهم بطريقة او باخرى"^(٥) ، بل "من الناحية الشرعية الفقهية الضرب محظوظ .. سواء كأسلوب تربوي ام كوسيلة من وسائل التنفيذ عن عقد الاهل الشخصية لأن الله لم يسلط المربى ايا كان ابا او اما او اخا او

(١) حول اراء هذه الفرقة ينظر مثلاً : ابو الفتح الشهريستاني ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨٦ وبعدها ؛ البغدادي ، الفرق بين الفرق ، مصدر سابق ، ص ص ٢٠٢ - ٢٠٥ ؛ خليل ابراهيم الكبيسي ، المرجئة نشأتها وعقائدها وفرقها وموقفها السياسي ، رسالة ماجستير ، غير مشورة - كلية الاداب ، جامعة بغداد ، ١٩٧٥ ، ص ٤٨ ومواعظ اخرى.

(٢) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٧٤.

(٣) المصدر نفسه ، ص ١٧١.

(٤) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٥١.

(٥) المصدر نفسه ، ص ٢١٦.

معلما على الطفل ولم ينحه الحق في أن يعنفه ، وربما كانت عقوبة العنف الموجه للطفل من الناحية الشرعية أكبر لأن ظلم الضعيف افحش الظلم^{*} ويقول الإمام علي عليه السلام : (إياك وظلم من لا يجد عليك ناصرا إلا الله عز وجل)^(١).

والبعد الرابع في آلية التربية يحدده الإمام ، في ضمن تجربته العملية ، بانتقاء الأجدود والأنفع من الموروث الفكري لعرضه على الابناء إذ يقول عليه السلام في رسالته لأحد ابنائه : (فاستخلصت لك من كل أمرٍ نخبلته معهم ، وتوخيت لك جميله وصرفت عنك مجدهوله ، ورأيت حيث عنانني من أمرك ما يعني الوالد الشقيق واجمعت عليه من أدبك)^(٢).

ان مهمة وواجب التربية هي مسؤولية شاقة للنهوض بالطفل في سبيل اعداد الانسان السوي والتي تتحقق مع الاخذ بنظر الاعتبار الحقوق الأخرى ولاسيما حق الحرية والمساواة للطفل.

رابعاً: حق الحرية والمساواة

ان وجود الحرية للطفل امر ضروري ومهم ، اذ يجب ان يكون الاطفال احرارا ليتسنى لهم ان ينعموا بحركةٍ يتکامل من خلالها نموهم الجسمي والبدني. ويقدم الطفل على ازالة المضلات والمشاكل التي يواجهها ، ويقوم بتأمين احتياجاته بنفسه ويدافع عن نفسه وليقف بوجه الذين يريدون اخذ المبادرة من يده وليوسع محيط حياته ونموه اكثر فاكثرا.

* الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعلیق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٠ -

ص ٥١١

** مصدر سابق ، ص ١٤ .

(١) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٢١٧ .

** المختار المصطفى .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٤٦ .

ومن ناحية النظرة الدينية ايضا ينبغي على الطفل التحرر من العبوديات والقيود المختلفة ، وان لا يُدفع من الاخرين الى الاستسلام او العبودية الفكرية وان لا يكون مربيه وكأنه يمتلكه او سيداً عليه حيث يقول الامام عليه السلام - كذلك - (ولدك ريحانتك سبعا) ^(١) اي انه يدعوا الى ان تمنح الطفل "قدرا من الحرية خلال السنوات الاولى من عمره ولنمارس بعدها عملية التعليم والتاديب والرعاية وبمختلف ابعادها الجسدية والنفسية والذهنية" ^(٢).

ولم يترك الامام تربية الطفل خاضعة لزاج الابوين ، على الرغم من انه جعلهما مسؤولين مباشرة عن هذه التربية ، بل جعل التربية متحركة ضمن خطة محكمة تقضي بان يعطي الاب طفله حرية اللعب واللهو والتعبير مع رعايته وصيانة سلامته من الاخطار ، وتأتي مرحلة الطفولة الثانية التي يتحمل فيها الوالدان مسؤولية تعليمه وتأديبه بحيث يختزن الطفل المعلومات والخبرات والقيم والاداب والمهارات بالقدر الذي ينسجم مع مدركاته ومستواه الذهني بحيث يستطيع التكيف مع متطلبات مجتمعه ^(٣) ، ولقد ابدى الامام احترامه اراده الاطفال وخياراتهم مع مراعاة الفرق بين مرحلتي الطفولة الاولى والثانية ، حيث روي عن احدهم : "خيرني علي بن ابي طالب بين امي وعمي ، وقال لاخ هو اصغر مني ... وهذا لو بلغ مبلغ هذا لخيرته" ^(٤).

وفضلاً عما تم ذكره من موقف الامام عليه السلام ورؤيته لحق الانسان في (المساواة العادلة) فان هناك بعضاً اخر فيها الا وهو المساواة بين الابناء في الحقوق المادية والمعنوية بغض النظر عن أي متغير مثل الجنس والذكاء والمظهر ، بل ان الامام يدعوا الى تحري الدقة في هذه المسالة إذ يقول الامام "ان رسول الله صلوات الله عليه وسلم ابصر رجاله ولدان ، فقبل

(١) مدیر، مصدر سابق، ج ٢، ص ٥٣٧.

(٢) فضل الله، دنيا الطفل، مصدر سابق، ص ١٩.

(٣) فضل الله، دنيا الطفل، مصدر سابق، ص ٢٠.

(٤) ابن القيم، زاد المعاد، مصدر سابق، ج ٥، ص ٤٦٦.

احدهما وترك الآخر فقال له رسول صلوات الله عليه وسلم : فهلا واسيت بينهما^(١) بل ان الامام ينقل هذه المساواة من اطار الاسرة الى حيز المؤسسات التربوية والمجتمع ككل مؤكداً ضرورة ان ينعم كل طفل بحقوقه ومنها حق المساواة فحين القى صبيان الكتاب الواحهم بين يديه ليخير بينهم قال : "اما انها حكمة والجور فيها كالجور في الحكم"^(٢) ، ان دعوة الامام للعدالة ستعزز مع حق اخر اقره الامام للطفل الا وهو مجموعة الحقوق ذات الطبيعة القانونية.

خامساً: الحق القانوني

ان احترام الامام للطفولة تجسد بشكل جلي في ضمان مجموعة مهمة من الحقوق القانونية للطفل التي تجسدت بمبدأ (الحماية القانونية) فالامام يصر على عدم تجريم الفرد على اعماله في هذه المرحلة من عمره، إذ يقول صلوات الله عليه وسلم : (عمد الصبي والمجنون خطأ)^(٣) بل ان تكريم الطفل يلقي بظلال حمايته القانونية حتى على افراد اخرين ولاسيما والدته في سبيل الحفاظ على حقه في افضل بيته ممكنة لنموه وتربيته، إذ آخر الامام العقوبة على الام المذنبة من اجل تحقيق ذلك" فحين اتى عمر بن الخطاب بامرأة حبلى وقد زنت فأمر برجمها فمروا بها على علي بن ابي طالب فقال : يا هذا ان كان سيلك عليها بذنبها فما سيلك على الذي في بطنهما فقال عمر فكيف اصنع؟ قال : تربص بها حتى تضع"^(٤) ، بل انه اصر على التربية الصالحة للطفل إذ قال لامرأة اعترفت بالزنا فقال لها : (انطلقي فضعي ما في بطنك ثم اثنيني اطهرك ...) - فوضعت ثم أتت - فقال : فانطلقي وارضعيه حولين كاملين - فارضعته ثم عادت -

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ١٧٢ .

(٢) محمد النساري ، مصدر سابق ، ص ١٧١ .

(٣) الزيعاني ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤١٧ ؛ محمد صادق النجمي ، اضواء على الصحيحين ، ترجمة يحيى كمال البحرياني ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١٩ هـ) ، ص ١١٨ .

(٤) الفضل بن شاذان ، الايضاح ، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني ، (دم ، د.ن ، د.ت) ، ص ١٩٢ .

فقال: انطلقي فاكفليه حتى يعقل ان يأكل ويسرب ولا يتربى من سطح ولا يتهور في بئر)، وهذا ما يدل على الاهتمام البالغ الذي اظهره الامام بحقوق الطفل وحياته، وتحقيق افضل حياة ممكنة وذلك بتهيئة المتطلبات المادية للطفل كحق ااسي له.

سادساً: الحقوق المادية للطفل

ويعني حق تهيئة المتطلبات المادية للطفل سواء من اسرته التي تحمل بدورها المسؤولية المباشرة، ام عن طريق المجتمع والدولة في مرحلة لاحقة في ضمن اطار (حق الضمان الاجتماعي).

لقد فرض الامام على اولياء الطفل ان يستعدوا ماديا لاستقبال عنصر جديد في الاسرة قبل ولادة الطفل والاستمرار باداء الحق المادي للطفل حتى يعتمد على نفسه إذ نقل ﷺ عن الرسول ﷺ قوله: "كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت" (٣)، ويشير الامام ان كثرة الاطفال في الاسرة قد تكون عبأ اضافياً على كاهل معيل الاسرة، وانها مسؤولية ينبغي الاستعداد لها، إذ يقول ﷺ: (قلة العيال احد اليسارين) (٤)، ومن اعظم البلاء، كثرة العائلة، وغلبة الدين ودوماً المرض (٥)

ومن جانب اخر فان الامام رفض التعامل السلبي مع المتطلبات المادية للحياة حتى ان توشح برداء الدين ، فحين قال له احد اصحابه: "يا امير المؤمنين اشكوك اليك اخي عاصم بن زياد. قال : وما له. قال : لبس العباءة وتخلى عن الدنيا. قال عليّ به.

(١) محمد التستري، قضاء الامام علي، مصدر سابق، ص ٢١.

(٢) سنتطرق لاحقاً لهذا الحق، ونستعرض فيه بشكل خاص إلى حقوق الايتام عند الامام علي. النوري ، مصدر سابق، ج ٥١ ، ص ٢٥٦.

(٤) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، حكمة ١٣٠ ، ص ٦٣٢؛ مدبر ، مصدر سابق، ج ٢ ، ص ٩٩.

(٥) النوري ، مصدر سابق، ج ١٣ ، ص ٣٨٨ . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٩ ، ص ٢٢٠.

فلما جاء قال الإمام ، : يا عدي نفسه ! لقد استهان بك الخبيث اما رحمت اهلك
وولدك اترى الله احل لك الطبيات وهو يكره ان تأخذها انت اهون على الله من
ذلك ^(١).

وفي حادثة اخرى ان رجلا اراد ان يترك ميراثه - وكان قليلاً - وقف لبعض
اعمال البر فقال له الإمام : "دع مالك لبنيك" ^(٢) ، فالإمام سعى لتحقيق وتهيئة
المطلبات المادية للابناء بشكل عام والطفل بوجه خاص ، والزم الأهل بالسعى الحيث
في هذا المضمار والتوسع على العيال وفق الامكانية المتاحة ، بل ان هذا الحق المالي
الذى سعى الإمام لترسيخه شمل حتى الجنين في بطنه امه اذا يقول عليه السلام : (ان نفقة
الحامل المتوفى عنها زوجها من جميع المال حتى تضع) ^(٣).

وحفظا على مال الغلام وكجزء من الرعاية المالية فقد كان الإمام : "يحجر على
الغلام المفسد حتى يصلح" ^(٤) ويبدو ان هذا الاسلوب هو نوع من الاشراف الابوي
يهدف للحفاظ على ثروات الشعب من جهة ورعاية ابناء المجتمع من لا يتلذون
القدرة والدرأة بعد لادارة شؤونهم المالية من جهة اخرى.

ورفض الإمام عمل الاطفال وحمل من يستخدم الاطفال ، وان كان لمساعدته
فحسب ، المسؤولية القانونية لضمان سلامتهم إذا يقول عليه السلام : (من استعمل طفلا فهو
ضامن) ^(٥) ، إلا ان الإمام لم ينادر منع عمل الاطفال الذي قد يكون ايجابياً سواء

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٩ ، ص ص ٤٠٧ - ٤٠٨

(٢) محمد الطبرى ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٥ .

(٣) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ص ٥١٠ . كذلك ؛ فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ١٧٨ - ١٧٩

(٤) الحر العاملى ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧٢ ؛ محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٧١ .

(٥) المصدر نفسه ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧٤ .

بالنسبة للاسرة ام للطفل نفسه ولاسيما في المرحلة الثانية من عمره ولكن بتحقيق
وضمان الشروط الصحية المهنية السليمة للعمل، إذ ان الجانب العملي لا يقل اهمية
عن الجانب النظري او العلمي الذي يقود العمل ويحدده لكل المجتمع ، بصغرها
وكبارها ، وهنا يبرز لنا حق التعليم عند الامام علي عليه السلام وهو ما مستطرق اليه في
المبحث التالي .

المبحث الثالث

حق التعليم

لقد عد الإمام عليه السلام نيل العلم والتعليم من اهم حقوق الانسان التي يجب ان يتم السعي الحثيث لتحقيقه، ذلك ان من حق كل فرد ان يأخذ من التعليم ما ينير عقله ويرقى بوجوده ويعلو من شأنه حيث يخاطب الإنسان قائلاً : (ان هذا العلم والادب ثمن نفسك فاجتهد في تعلمهما فما يزيد من علمك وادبك يزيد من ثمنك وقدرك) ^(١) ، ان هذا الموقف من العلم يتواافق تماما مع مؤثرين هما :

- الشريعة الاسلامية متجسدة بالقرآن الكريم ^(٢) والسنة النبوية ^(٣) .

- المكانة العلمية التي ميزت الامام سواء في عهد الرسول ﷺ او بعده ^(٤) حيث "ادرك على العلم ادرك العالم الفاضل المجرب" ، حتى جعله من اولويات رسالته وحث على طلبه حتى جعله نبراسا لامته تهتدى بسوابقه

(١) الرشميري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٦٦ .

(٢) يقول الله تعالى : (بِرَفْعِ اللَّهِ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ) "سورة المجادلة / الآية ١١ . (وَتُلْكَ الْأُمَّاكَلُ تَصْنَعُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْنِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونُ)" سورة العنكبوت / الآية ٤٣ . (هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) سورة الزمر / الآية ٩ . (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِ الْعَلَمَاءِ) سورة فاطر / الآية ٢٨ . ويقول احد الباحثين ان "في القرآن اكثر من الف وخمسماة اية تتحدث عن المواد الآتية (العلم (المعرفة) (التعقل) (التذكر) (التدبر)".

ينظر: صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٢٤٥ .

(٣) حول بعض احاديث الرسول ﷺ في مدحه للعلم والعلماء انظر: الكراجي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٩ ؛ عطاردي ، مصدر سابق ، ص ١٦٥ ؛ الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ص ٥٢١ - ٢٨٨ .

(٤) تطرقنا إلى هذه المكانة في الفصل الأول ، المبحث الأول .

وتقدي بثوره^(١) ، بل ان اهتمام الامام بالعلم استمر حتى وهو على فراش الشهادة^(٢). ولعل من اهم الابعاد التي حددتها الامام بشأن حق التعليم هي :

أولاً : رفع شأن العلم

لقد اعطى الامام علي للعلم جملة من المحدّدات التي فرضها به ليسمو ويكون حقا للانسان ولعل من اهم ما سعى اليه ﷺ هو رفع شأن العلم حتى وصفه بأنه "حياة وشفاء"^(٣) و "افضل الكنوز"^(٤) وهو "كنز عظيم لا يفني"^(٥) و "افضل شرف"^(٦) ، ويقول ﷺ رابطاً بين رضا الله والعلم "اذا احب الله عبداً لم يمهله العلم"^(٧) .

لقد احب الامام العلم واستوعبه وسبر غوره وعرف فوائده ونقل تجربته العملية ورؤيته النظرية بقوله ﷺ (تعلموا العلم فان تعليمه حسنة وطلبته عبادة والبحث عنه جهاد وتعليمه ملن لا يعلم صدقه...)[العلم] سبل منازل الجنة والآتيس في الوحشة والصاحب في الغربة... والدليل على السراء والضراء والسلاح على الاعداء والزينة عند الاخلاع ويرفع الله به اقواماً يجعلهم للخير قادة وائمة يقتضي اثارهم ويقتضي بفعالهم وينتهي الى رأيهم وترغب الملائكة في خلتهم)^(٨) ، ونلاحظ في هذا

(١) محمد مهدي الصدر، أخلاق أهل البيت، مصدر سابق، ص ٢٢٩.

(٢) قال الامام وهو على فراش الشهادة : "لاغنى اكبر من العقل.. ولا فقر مثل المجلل" المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١١١ ؛ الرishiheri ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٣٣ ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٧ ، ص ٧٥ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٠.

(٤) المصدر نفسه ، ص ٢٥.

(٥) المصدر نفسه ، ص ٤٦.

(٦) المصدر نفسه ، ص ٣٥.

(٧) المصدر نفسه ، ص ١٣٣.

(٨) الكراجي ، مصدر سابق ، ص ٥٣٩ ؛ الحر العاملی ، الفصول المهمة في معرفة الانمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦٩.

الجزء من كلام الإمام فلسفة ورؤى راقية للعلم و أهميته و عدده قيمة عليا سواء بمقاييس الدين والدنيا والفرد والجماعة.

ويعد الإمام العلم جزء من استمرارية الرسالة المحمدية إذ يقول : (و خلف فيكم [رسول الله] ما خللت الانبياء من امها اذا لم يترکوهم هملاً بغير طرق واضح ولا علم قائم^(١) ، والعلم احد دعائم العدل عند الإمام اذ اجاب عليه السلام بعد ان سُئل عن دعائم العدل فقال : (والعدل منها على اربع شعب على غاечن الفهم، وغور العلم وزهرة الحكم وراسخة الحلم^(٢) .

ويستشعر الإمام الصراع داخل النفس البشرية او في الواقع الاجتماعي بين قيمة كل من المال والعلم ، فيحسم الإمام المفاضلة لصالح العلم قائلاً لاحد تلامذته - كمیل بن زياد - : (العلم خير من المال ، العلم يحرسك وانت تحرس المال ، المال تنقصه النفقه ، والعلم يزکو على الانفاق وصنیع المال يزول بزواله .. والعلم حاکم والمال محکوم عليه. ياكمیل هلک خزان الاموال وهم احياء والعلماء باقون ما بقی الدهر)^(٣) . ويصیر الإمام من العلم معياراً لقياس قيمة الانسان اذ يقول عليه السلام : (اکثر الناس قيمة اکثرهم علماء)^(٤) . ويقول عليه السلام : (انك موزون بعقلک فزکه بالعلم)^(٥) ، ويعلّق باحث معاصر على هذا المعيار بان الإمام "يینى المجتمع على اسس رصينة ، بهذا فقد ذهب بالعلم مذهباً رفيعاً ساماً حتى جعله ديناً يدان به و مبدأً تؤخذ الرحمة من معامله"^(٦) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعلیق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١ ، ص ٣١.

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٦.

(٣) المصدر نفسه ، ص ٧٥٩ ؛ ويقول عليه السلام : "الناس موتى واهل العلم احياء" : ابن عابدين ، مصدر سابق ، ص ٤٣.

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ١١٢.

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٧٢

(٦) محبوة ، مصدر سابق ، ص ١٧.

وبالمقابل فان الامام يرفع شعار ابادة الجهل من داخل الانسان والمجتمع على حد سواء إذ يقول عليه السلام : (الجهل معدن الشر)^(١) وهو (اصل كل شر)^(٢) ، والجاهل لن يلقى ابداً الامرطا ووفرطا^(٣) ويصف الامام الجاهل بانه : (صخرة لا ينفجر ماؤها وشجرة لا يخضر عودها وارض لا يظهر عشبها)^(٤) وانه (ابغض الخلائق عند الله تعالى)^(٥) وان (كل جاهل مفتون)^(٦) بل ان سبب اختلاف الاراء ومبدأ العداوات وتضارب التوجهات هم الجهال إذ يقول الامام : (لو سكت الجاهل ما اختلف الناس)^(٧) ، ويربط الامام بواقعية المعيبة بين الفقر والجهل قائلاً عليه السلام : (لا فقر اشد من الجهل)^(٨).

ان ما يكنته الامام من تقدير العلم جعله يهذب (العلم) بجملة من المحدّدات المادية والمعنوية لعل من اهمها :

١. السعي لتحصيل العلم :

عن سعي تحصيل العلم لوجه الله تعالى يقول عليه السلام : (تعلموا العلم فان تعلمتم حسنة وطلبه عبادة)^(٩) ، وفي قول اخر : (خذلوا من العلم ما بدا لكم واياكم ان تطلبوه لخصال اربع : لتباهوا به العلماء ، او تمارروا به السفهاء ، او تراووا به في المجالس او

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩.

(٢) الرشتهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦٢.

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٤٦٣.

(٤) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٤٦٣ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٦.

(٦) المصدر نفسه ، ص ٣٧٧.

(٧) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٨١.

(٨) الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ١٤٦.

(٩) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ١٨٩ ؛ الرشتهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٦٥ .

ويقول عليه السلام : "تعلموا العلم ولو لغير الله فانه سيصير الى الله" ؛ ابن ابي الحميد ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٦٧.

تصرفاً وجوه الناس اليكم للترؤس... نفعنا الله واياكم بما علمنا وجعله لوجهه
حالاً^(١).

٢. العمل بالعلم :

ان دعوة الامام علي (عليه السلام) لاحترام العلم واساعته كان في جوهره يهدف لرسم منهجاً حياً تكون خطواتها بواحي من العلم إذ يقول (عليه السلام): (ما من حركة الا وانت محتاج فيها الى معرفة)^(٢)، ويؤكد (عليه السلام) على اهمية الجانب العملي للعلوم قائلاً: (لا خير في علم لا ينفع ولا ينفع بعلم لا يحق تعلمه)^(٣) وان (انفع العلم ما عمل به)^(٤) و (اعملوا بالعلم تسعدوا به)^(٥) وهنا تبرز في رؤية الامام "علاقة العلم بالعمل ، فالعلم ليس نظرياً صرفاً ليس خيالاً او تجريدات معزولة عن الواقع ، بل هو دليل مرشد للعمل الانساني ، الذي يعول عليه في صنع الحياة"^(٦).

ان الامام يدعو الى ان يكون العلم هو الحاكم والضابط الموجه لحركة الفرد والمجتمع رافضاً اي معايير اخرى ، إذ يقول (عليه السلام): (ان العامل بغير علم كسائر على غير طريق ، فلا يزيد بعده عن الطريق الواضح إلا بعداً عن حاجته والعامل بالعلم كالسائر على الطريق الواضح فلينظر ناظر اسائر هو ام راجع)^(٧) ، وان عملية الاصلاح هي بامس الحاجة الى العلم على وفق رؤيته (عليه السلام) اذ يقول (عشرة يفتون

(١) محمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٥.

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٠.

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦١.

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٨.

(٥) المصدر نفسه ، ٨٩.

(٦) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٢٥.

(٧) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٨.

أنفسهم وغيرهم [ومنهم] مرید للصلاح ليس بعالم^(١)، اذاً هي دعوة للمجتمع وقادة الاصلاح لبناء المجتمع العلمي المبتعد عن الخرافات والخطوات الارتجالية والتي غالباً ما تبني على فهم خاطئ وموافق ورؤى شخصية وتنأى عن الاسس العقلانية والموضوعية التي يكون العلم فيها هو الدعامة الاساسية لاي حركة فردية او جماعية.

٣. العلم غير النافع :

لقد وقف الإمام علي بالضد من بعض المعارف التي تخدع بعض الافراد وتساهم في تسوييف وتعطيل القوى الحقيقة للمجتمع مثل التنجيم والسحر والكهانة وبعض العلوم ذات الصبغة الدينية وهي ليست منه^(٢).

ورفض الإمام الانغماس في علم غير ذي جدوى ولا اثر ملموس ، فمثلاً يقول عليه السلام : "لن عاب خطأ أحد اصحابه باعراب بعض الكلمات : (اما يراد باعراب الكلام تقويمه لتقويم الاعمال وتهذيبها ، ما ينفع [فلانا] اعرابه وتقويم كلامه اذا كانت افعاله ملحونة اقبح لحن)^(٤) ، و(انكم الى اعراب الاعمال احوج منكم الى اعراب الاقوال)^(٥) .

(١) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٧٦٧ للمزيد حول موقف الإمام من ربط العلم بالعمل ينظر: الناصري ، مصدر سابق ، ص ٧٢ ؛ الحموي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٠ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١١٤ .

(٢) ينظر: القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٩١ ، ص ٢٩ . ويقول الإمام علي عن التنجيم : "ايه الناس اياكم وتعلم النجوم إلا ما يهتدي به في بر وبحر ، فانها تدعوا إلى الكهانة والمنجم كالكاهن والمنجم كالساحر والساحر كالكافر والكافر في النار" الطائي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٥ ؛ كذلك : محمد الطبرى ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٤٤٧ ؛ القرشى ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٤ .

(٣) يقول الإمام عليه السلام : "ان كثيراً من الرقى والتمائم من الاشرك". لجنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ٧٣ .

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٢٦٧ .

(٥) المصدر نفسه ، ج ٥ ، ص ٣٢٦٦ .

٤. حرية نيل العلم :

فضلاً عما تم ذكره سابقاً في مسألة حق الحرية عند الإمام إلا أنه يمكننا أن نشير إلى تأكيده عليه السلام حرية البحث العلمي وتتنوع مصادره إذ يقول: (الحكمة ضالة المؤمن فاطلبوها ولو عند المشرك تكونوا أحق بها واهلها)^(١)، ويشيع الإمام روح الحرية العلمية داخل المجموعة الإسلامية إذ فتح باباً للحوار والاستفسار بشتى و مختلف المسائل^(٢). وابدى الإمام احترامه للعلوم النافعة التي اشتهرت فيها الإنسانية باطيفها الفكرية والعقائدية كافة، إذ يقول عليه السلام: (اعلم الناس من جمع علم الناس الى علمه)^(٣) ان عملية تحصيل العلم ورعايته شؤونه هو حق للإنسان يحب العمل الجاد لإنجازه.

ثانياً: الاهتمام بعملية التعليم ومسؤولية الحاكم في عملية التعليم :

ان أهمية العلم وسموه عند الإمام علي قد انعكست على اهتمامه عليه السلام بعملية التعليم حيث القى الإمام بمسؤوليتها على عاتق الحكومة او لاً والمجتمع ثانياً والفرد ثالثاً، وتندرج هذه الاطراف ككتلة لإنجاز هذا الحق في المجتمع، وهذه المسألة نراها شاخصة عند الإمام سواء في المجال النظري او في الممارسة العملية.

لقد جعل الإمام علي من الرسالة الإسلامية مسؤولية علمية، ناهيك عن ابعادها الأخرى، حيث يقول عليه السلام: (ان اولى الناس بالآباء اعلمهم بما جاؤوا

(١) المجلسي، مصدر سابق، ج ٥٧، ص ٣٤.

(٢) حول المسؤول عن تفسير بعض الآيات القرآنية، انظر مثلاً: محمد الطبرى، جامع البيان، مصدر سابق، ج ٥، ص ٤٤٧ والاستئذان في شتى الشؤون ينظر: الهندي، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٧ وما بعدها. حيث سأله احدهم "متى كان الله؟" وغيرها من المسائل التي سبق ان طرقنا إليها في الفصل الثاني، المبحث الثالث.

(٣) المجلسي، مصدر سابق، ج ٤٧، ص ١١٢.

به^(١)، ويروي الإمام عن الرسول ﷺ قوله ﷺ "خمسة لا يحل منعهن الماء والملح والكلا والنار والعلم"^(٢)، وهذه دعوة نبوية وجدت تطبيقها العملي في دولة الإمام حيث اكد عليه السلام على مسؤولية الدولة من جهة وحق الفرد عليها من جهة أخرى اذا اكد نشر العلم واساعته في المجتمع ويقول ﷺ : (اما بعد فان لي عليكم حقا وان لكم علي حقا فاما حكمكم علي فالنصيحة لكم ما صحتكم وتوفير فيئكم عليكم وتعليمكم فيما لا تجهلوا وتأديبكم كي تعلموا)^(٣).

وفي سبيل تعزيز العلم في قيادة المجتمع يجعل الإمام من الشخصية العلمية الناضجة للحاكم احد الشروط والمواصفات التي سعى الى ايجادها في شخص الحاكم وسياسته حيث يصفه : (مذاكراً للعالما، معلماً للجاهل)^(٤)، لذلك نرى انه حين تولى سدة الحكم مارس مما دعا اليه من احترام الحاكم للعلم واساعته في المجتمع حيث روي عنه : "انه لما كان يفرغ من الجهاد يتفرغ لتعليم الناس والقضاء بينهم"^(٥) ، بل ان الإمام يجعل نشر العلم احدى دعائم شرعية حكمه إذ يقول عليه السلام : مخاطباً الامة (قد دارستكم الكتاب، وفاحتكم الحاج، وعرفتكم ما انكرتم)^(٦) ، ويعرب الإمام عن خشيه من ان يسود الجهل والضلال قيادة المجتمع إذ يفسر عليه السلام قوله تعالى "فاوجس في

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٧.

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ٤٣٥.

(٣) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٦٨ ؛ ابن قتيبة الدينورى ، الامامة والساسية ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٠ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٨٠.

(٤) بخارى الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٦٣ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ٧٣.

(٦) الرىشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٨٦٢ .

نفسه خيفة موسى^(١) بقوله (لم يوجس موسى خيفة على نفسه، بل اشفق من غلبة الجهل ودول الضلال)^(٢).

ان تحويل الامام للحاكم مسؤولية النهوض بالعلم لم يجعلها حكرا عليه اما هي مسؤولية جماعية وفردية كذلك حيث يقول عليه السلام: (تزاوروا واكثروا مذاكرة الحديث فان لم تفعلوا يندرس الحديث)^(٣) أي قيام العلوم، ومنها علم الحديث، ينتعش ويزدهر اذا تبناه المجتمع وتحول الى ثقافة عامة، فالعلم ملك للجميع، كل حسب قدرته، وليس حكرا على فئة معينة، وهو ما نجده في قوله عليه السلام: (ان الله لم يأخذ على الجهل عهدا بطلب العلم حتى اخذ على العلماء عهدا ببذل العلم للجهال)^(٤).
والامام يرسم اليه وسياسة بذل العلم في المجتمع كحق له على الحاكم وقيادات المجتمع على وفق الابعاد الآتية:

١. تعليم صغار السن، لقد دعا الامام للشرع بتعليم الاطفال في الامة إذ يقول عليه السلام: (تعلموا العلم صغارا تسودوا كبارا)^(٥).
٢. مجانية التعليم، يمكننا القول ان الامام علي هو من اوائل الداعين الى مجانية التعليم، بل انه مارس هذا النمط من التعليم اذ: "كان علي عليه السلام اذا صلى الفجر لم يزل معقبا الى ان تطلع الشمس فاذا طلعت اجتمع اليه الفقراء والمساكين وغيرهم من الناس فيعلمهم"^(٦).

(١) سورة طه / الآية ٦٧.

(٢) القرشي، موسوعة امير المؤمنين، مصدر سابق، ج ٣، ص ١٢٨.

(٣) ابن عساكر، مصدر سابق، ج ٥، ص ٣٤٤؛ ابو عبد الله محمد الحافظ النيسابوري، معرفة علوم الحديث، تحقيق السيد معظم حسين، ط ٤، (بيروت، دار المعرفة، د.ت)، ص ٦٠.

(٤) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٦٢.

(٥) محبوبة، مصدر سابق، ص ١٥.

(٦) المجلسي، مصدر سابق، ج ١٤، ص ١٣٢؛ لجنة البحث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص ٧٣.

ورفض الامام التسخير المادي والمالي للعلم وعده خطأ وخيانة لشرف حمل العلم. ناهيك عن الاضرار بالشعب والامة اذا كان العلم حكرا لفئة معينة وهنا يقول الامام : (لو ان حملة العلم حملوه بحقه لاحبهم الله واهل طاعته من خلقه ولكنهم حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا على الناس) ^(١). ويشير محمد باقر الحكيم الى ان منهج مجانية التعليم "يفسر لنا استمرار الزخم الثقافي وبقاء مراكز العلم والثقافة... وان مجانية التعليم في مدارس اهل البيت عليه السلام العلمية يعد احد المعالم والميزات الواضحة التي تتصف بها هذه المدارس ، والتي تكونت بها من الثبات امام جميع الضغوط والمشكلات" ^(٢).

٣. استمرارية التعليم، حيث عد الامام التعليم هو حق لا يسقطه الطرف الطارئ الذي قد تمر به الامة، حتى زمن الحروب فان من حق الجيوش تلقي العلم وتطوير المستوى الفكري لفرادها ويقول عليه السلام : (منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا) ^(٣) ، ويوصي الامام احد قادة الجيش قائلا : (اتق الله فاني قد وليتك هذا الجند، فلا تستطلين عليهم وان خيركم عند الله اتقاكم، وتعلم من عالمهم وعلم جاهلهم) ^(٤).

٤. الاهتمام بالمؤسسات والمناهج العلمية ، إذ "اهتم ائمة اهل البيت عليه السلام ببناء المؤسسات الثقافية والعلمية والتشجيع على ايجادها وتأسيسها وتنسيطها لاسيما المؤسسات الثقافية التي كانت معروفة ومتدولة بين المسلمين ، مثل المسجد الذي يعد

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٧٩ ؛ الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٥٣.

(٢) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٧ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٧٧ ، ص ٦٩٨ .

(٤) الحموي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٣٢٧ ؛ ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٩١ ؛ المجلسي ، بحار الانوار ، مصدر سابق ، ج ٣٣ ، ص ٤٦٥ .

اول مؤسسة ثقافية عبادية عرفها المسلمون في مجتمعاتهم^(١)، وقد اخذ الامام من "جامع الكوفة معهدا يلقي فيه محاضراته الدينية والتوجيهية.. وكان الامام هو المعلم والباعث للروح العلمية... لقد كان عليه السلام المؤسس الاعلى للعلوم والمعارف في بناء الاسلام^(٢).

اما منهجه العلمي فذو ملامح واضحة منها استمرارية البحث العلمي ، بل انه على فراش الشهادة يقول : (سلوني قبل ان تفقدوني)^(٣) ، كذلك الاعتماد على استيعاب التطور العلمي ، إذ رفض عليه السلام مسألة عدم كتابة القرآن او السنة النبوية بل انه شرع بنفسه بجمع القرآن وتدوين معظم السنة بغض النظر عن التوجه السياسي والعلمي اندماج ومسوغاته حول هذه القضية^(٤) ، واثبت التاريخ الواقع الاسلامي ان منهج الامام كان هو الاصوب ، وكان عليه السلام يقول : (قيدوا العلم بالكتابة)^(٥) ، ويحدد الامام انواع العلوم من ناحية نشرها بقوله : (العلم علمن : مطبوع ومسموع ولا ينفع المسنون اذا لم يكن مطبوعاً)^(٦) ان تاكيد الامام المطبوع يعد تطوراً مهماً في المنهجية العلمية اندماج.

(١) محمد باقر الحكيم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٣ .

(٢) القرشي ، حياة الامام الحسين ، مصدر سابق ، ص ٤٦ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٢ ، ص ٢٩٠ ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٦٢ .

(٤) ينظر : الطباطبائي ، الميزان ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ١١٨ ؛ علي الكوراني العاملی ، تدوین القرآن ، (قم ، دار القرآن الكريم ، د.ت) ، ص ٢٠ ، ص ٢١٤ ، ص ٢١٥ ، ابو الفضل میر محمدی الزرندی ، بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٢٠ هـ) ، ص ١٢٧ . ويقول الباحث محمود ابو رية : ان اول من دون الحديث النبوي هو نفسه امير المؤمنين "محمود ابو رية ، اضواء على السنة الحمدية ، مصدر سابق ، ص ٢٧٢ . الحرم العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦ .

(٥) ابو بكر البغدادي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٣ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ٨٠ .

وهناك مساحات مهمة لتطوير العلوم عند الامام منها لجؤه إلى اسلوب التطبيق المباشر ولاسيما بقصد تعليم الشعائر الدينية^(١) ، فضلاً عن تأكيده التجربة لتقدير القوانين العلمية حيث يقول ﷺ : (في التجارب علم مستانف)^(٢) ، وقرر الامام ان البرهان والدليل هو طريق البحث العلمي ، وان الحق حق انكره الناس ام قبلوه اذ يقول ﷺ (رأس الحكمة لزوم الحق)^(٣) ، ويقول ايضاً : (اعقلوا الخبر عقل رعاية لا عقل روایة ، فان روایة العلم كثیر ورعاة قلیل)^(٤) فهي دعوة منه ﷺ للابداع العلمي والابتعاد عن الانماط التقليدية.

٥. حق التطور العلمي ، لقد اوجب الامام على الحكومة النهوض باعباء تحقيق حق التطور العلمي على وفق محورين :

أ. اقامة وتشجيع العلوم التي تحتاج اليها الامة في عملية تطورها او ما تفرضه الحاجة من الاستناد الى علوم تسهم في حل المشاكل الالية والمستقبلية حيث نلاحظ انه ﷺ اول من بادر لوضع المناهج وابتكر العلوم ذات البعد المجتمعي المهم ومنها علم النحو وعلم الفقه وعلم تفسير القرآن وعلم الفلك والحساب وعلم الحيوان وعلم الكلام والطبيعة والفيزياء والكهرباء وعلم الطب وعلم الجيولوجيا^(٥) .

(١) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٨٠ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٤٦ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٦ .

(٣) الواسطي ، انساب الاشراف ، ص ٢٦٣ ، الرشيدري ، ميزان الحكمة ، ج ١ ، ص ٦٧٣ ، وينظر كذلك : محمد حسين الطباطبائي ، علي والفلسفة الاسلامية ، (بيروت ، الدار الاسلامية ، د.ت) ، ص ٤١ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٥ .

(٥) حول هذه المواقف العلمية وتطويرها على يد الامام ﷺ انظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٥٢ - ٥٢ ؛ محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ص ١١٨ - ١١٩ ؛ محبوبة ، مصدر سابق ، ص ١١٠ - ١٢٧ ؛ ابن الصباح مجاهد بن جبر التابعي ، تفسير مجاهد ، تحقيق عبد الرحمن الطاهر (اسلام اباد ، مجمع البحوث الاسلامية ، د.ت) ، ص ١٠ ؛ علي اكبر الكلانترى ، الجزية واحكامها في الفقه الاسلامي ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٦هـ) ، ص ٥٩ وما بعدها ؛ الجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٢٣٥ وما بعدها ؛ الهندي ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٢٦٨ ؛ محمد بن اسحاق (ابن النديم) ، الفهرست ،

بـ الاستعداد لمواجهة التحدي الحضاري العلمي للآمم الأخرى وهو ما قام به الإمام إذ كانت المواجهة على ناحيتين، على وفق رؤية محمد باقر الصدر، الذي يذهب إلى أن الامة كانت "على ابواب توسيع هائل ضخم يضم شعوباً لا تعرف شيئاً اصلاً عن النظرية الاسلامية للحياة... انما تعرف الواقع الذي يتجسد خارجاً والذي عاشته كواقع وهو ان فاتحاً مسلماً سيطر على بلادها"^(١). هذا من الناحية السياسية، اما من الناحية الفكرية فان "الثقافات الموجودة في بلاد كسرى وقيصر واصول الجاهلية الفارسية والهندية والكردية والتركية فضلاً عن اجتثاث الجاهلية العربية... هذه الجاهليات التي كانت كل واحدة منها تحتوي على قدر كبير من الافكار والمفاهيم"^(٢)، وكان موقف الإمام علي عليه السلام من هذين التحددين وفق قول محمد باقر الصدر: "التخطيط لحماية الاسلام من ان يندرس وان يبت الوعي في المسلمين والشعوب الجديدة معاً"^(٣).

وكان الاسلوب المتبعة لهذا الوعي هو العلم والمحاججة العلمية فقد ذكر لنا التاريخ "العديد من الاسئلة التي تقدم بها علماء اهل الكتاب بهدف احراج المسلمين وانتزاع ثقتهم بانفسهم ورسالتهم"^(٤)، ولقد استطاع علي من خلال تصدياته لكل الاسئلة والاحرجات العلمية سواء ما تقدم بها علماء اهل الكتاب او ما خاض فيها المسلمون انفسهم ان يقنع الامة جميعاً بانها تملك الحقيقة وتملك التفوق على كل

(١) بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٨)، ص. ٣٠؛ ابن حنبل، مسنـد الـامـامـ اـحمدـ، مصدرـ سابقـ، جـ ١ـ، صـ ١٥٩ـ؛ ابو عبد الله البخاري، مصدرـ سابقـ، جـ ١ـ، صـ ١٩٠ـ؛ الحـرـ العـامـيـ، الفـصـولـ الـهـمـةـ فيـ مـعـرـفـةـ الـأـمـةـ، مصدرـ سابقـ، جـ ١ـ، صـ ٦٨٤ـ.

(٢) محمد باقر الصدر، الإمام علي سيرة وجهاد، مصدرـ سابقـ، صـ ١١٣ـ.

(٣) المصدر نفسه، صـ ١١٢ـ.

(٤) المصـدرـ نفسهـ، صـ ١١٣ـ - ١١٤ـ.

(٥) صـدرـ الدـينـ القـبـنجـيـ، مصدرـ سابقـ، صـ ١٣٢ـ.

الخصوص وان رسالتهم لا تنفذ ولا تعجز عن اجابتهم عند كل نداء^(١). ويكتننا تطوير آلية القيام بالواجب والدور الذي اداه الامام في عصره الى صيغة عمل المؤسسات واحتضان العلماء والمفكرين لإنجاز حق التطور العلمي لlama.

٦. رقابة العلم والعلماء: ان المقصود من هذه المقوله ليس فرض نوع من الرقابة العسكرية للسلطة المركزية على نظر معين من العلوم او التضييق على العلم والعلماء لدرجة قتل الابداع ، وانما الغرض من هذه الرقابة هو متابعة المسيرة العلمية حفاظاً عليها من الزلل والانحراف وما ينجم عن ذلك من خلل ينعكس سلباً على المجتمع والامة. فالدور الاساسي الذي رسمه الامام علي للعلم والعلماء في تطوير الامة وقيادتها ، قابله تشكيل نوع من السيطرة من قبل الحكومة الشرعية العادلة على مسيرة التعليم سواء من ناحية مادة التعليم ، او الرقابة على العلماء ، إذ يشخص الامام الدور الخطير الذي تؤديه هذه الفئة في المجتمع إلى درجة عد فيها زلل العالم احد سبع مصائب عظام^(٢).

ويحدد الامام الصفات السلبية التي قد تصيب بعض العلماء حيث حذر الامام من العالم المتجر^(٣) او المفرط^(٤) او المنافق^(٥) او الفاجر^(٦) او الطماع^(٧) او محب الرئاسة^(٨) او الكذاب^(٩) او الحاسد^(١٠) والمسوف^(١١).

(١) المصدر نفسه، ص ١٣٦ - ١٣٧.

(٢) يقول عليه السلام: سبع مصائب عظام ٠٠٠ عالم زل ، محمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٤٥.

(٣) اذ يقول : "ابغض العباد الى الله سبحانه العالم المتجر" ، صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٨٨.

(٤) اعظم الناس وزرا العلماء المفترطون"المصدر نفسه ، ص ١٨٨.

(٥)"اعلموا رحmkm الله انكم في زمان.. عالمهم منافق" ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٢٢ ، ص ٤٤٩.

(٦)"آفة العامة العالم الفاجر" ، صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٩٠. ويقول عليه السلام "قسم ظهري اثنان عالم متنهتك" ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٩٠.

(٧)"كم عالم قد اهلكته الدنيا" ، المصدر نفسه ، ج ٩ ، ص ١٩١.

اما النوع الآخر من الذين يفترض مراقبتهم فهم اشباه العلماء او من وصفهم الامام بقوله : (ابغض الناس الى الله عز وجل رجل قمش علمأً في اغمار من الناس... سماء الناس عالماً وليس به)^(٥) ، واعتبر الامام هؤلاء او هذه الفئة من اكثـر الفتـات سلـبية في المجتمع إذ يقول عليه السلام : (عشرة يفتـون انفسـهم وغـيرـهم : ذوـ العـلمـ القـليلـ يتـكـلفـ انـ يـعـلـمـ النـاسـ كـثـيرـاً... مرـيدـاً للـصـلاحـ ليسـ بـعـالـمـ)^(٦) .

ويحذر الامام من علماء الفتنة ومفتعلـي الاـزمـاتـ السـاعـينـ بـذـلـكـ اـفـسـادـ المـجـتمـعـ بـرمـتهـ إذـ يـقـولـ عليه السلام : (يـأـتـيـ عـلـىـ النـاسـ زـمـانـ لـاـ يـقـىـ منـ اـسـمـ اـلـاسـلـامـ اـلـاـ اـسـمـهـ وـمـنـ الـقـرـآنـ إـلـاـ رـسـمـهـ، يـعـمـرـونـ مـسـاجـدـهـمـ وـهـيـ مـنـ ذـكـرـ اللهـ خـرـابـ، شـرـاـهـلـ دـلـلـكـ الزـمـانـ عـلـمـأـوـهـمـ مـنـهـمـ تـخـرـجـ الفتـنـةـ وـالـيـهـمـ تـعـودـ)^(٧) .

وكان الامام يصر على معرفة المستوى العلمي ، ولاسيما للعلماء الذين يتصدون للصلاح في المجتمع وفي مقدمتها مجالـاتـ الـعـلـومـ وـالـاصـلاحـ الـدـينـيـ ، إذ قال الامام لمن جلس للناس يعظـهمـ وـيـرـشـدـهـمـ : اـعـلـمـتـ النـاسـخـ مـنـ الـمـسـوـخـ ؟ فـضـلاـًـ عـنـ اـسـئـلـةـ اـخـرىـ لـيـعـرـفـ مـدـىـ قـدـرـتـهـ الـعـلـمـيـ فـاـذـ اـجـابـ بـشـكـلـ صـحـيـحـ سـمـحـ لـهـ الـامـامـ

(١) "آفة العلماء حب الرئاسة" ، المصدر نفسه ، ج ٩ ، ص ١٩١.

(٢) "الأخير في علوم الكذابين" ، المصدر نفسه ، ج ٩ ، ص ١٩٣.

(٣) "أن الله يعذب الامراء بالجور والعلماء بالحسد" ، المصدر نفسه ، ج ٩ ، ص ١٩٢.

(٤) "جاھلکم مزاد وعلّمکم مسوف" ، الشـرـيفـ الرـضـيـ (الـجـامـعـ) ، نـهـجـ الـبـلـاغـةـ ، تـعـلـيـقـ وـفـهـرـسـةـ دـ.ـ صـبـحـيـ ، مـصـدرـ سـابـقـ ، حـكـمـةـ ٢٧٤ـ ، صـ ٦٦٤ـ .

(٥) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٥٠٥.

(٦) المجلسـيـ ، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ٤٠٠.

(٧) القرطـبيـ ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ٢٨٠.

بادء دور الاصلاح^(١) اما اذا اخطأ فانه ينفعه من ذلك حتى يتمكن من العلم ، بل انه قال لاحدهم : (هلكت واهلكت)^(٢).

ان تأكيد الامام على البعد الشخصي والعلمي للعلماء هو جزء من اهتمامه البالغ بالعلم من ناحية وبحملته من العلماء من ناحية اخرى ، وما فرضه على الدولة والمجتمع من احترام لحقوق العلماء مؤكداً ان احترام هذه الحقوق جزء من الية انجاز حق التعليم في الامة.

ثالثاً: حقوق العلماء

يتعامل الامام عليه السلام مع العلماء بوصفهم قيمة عليا في الامة ، يجب ان تراعى حقوقها اما اهم تلك الحقوق وفق رؤية الامام عليه السلام فهي :

١. حق الحياة والامن:

ان هذا الحق لا يؤخذ بعزل عن ما ذكرناه سابقا من حق الحياة ، إلا ان التأكيد على حفظ حياة العلماء هو جزء من اهتمام الامام بالعالم ، لذا فانه عليه السلام قد نظر الى حياة العالم بقدسية عالية إذ يقول عليه السلام : (اذا مات المؤمن العالم ، ثلم في الاسلام ثلمة لا يسدّها شيء الى يوم القيمة)^(٣).

وبالنسبة للامن فان الامام قد جعله حقا للعلماء سواء امنهم الشخصي او الفكري ، حيث يقول الامام واصفا الحكومات الفاسدة : (اما والله ان ظهروا عليكم

(١) حول هذا الموقف ينظر : أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني ، المذكرة والتذكرة ، تحقيق خالد قاسم ، (الرياض ، دار المنار ، ١٤١٣هـ) ، ص ٩٩ وما بعدها. وسأل احدهم : "ما ثبات الایمان وزواله ؟" ينظر : الهندي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٨٢.

(٢) ابو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، زاد المسير في علم التفسير ، تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٧) ، ص ٢٩١.

(٣) ييضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦٢.

بعدي لتجدونهم أهل سوء.. كأني انظر إليهم يقتلون صلحائكم ويخيفون علمائكم^(١).

اما الجانب الثالث في حق توفير الامن لعلماء الامة فيتجسد في تهيئة المتطلبات المادية لحياتهم ورفع العوز وال الحاجة المادية حتى لا تضطرهم الحاجة الى المتاجرة بعلمهم مع من لا يقدر العلم وهذا ما يرفضه الامام ن حيث يقول : (لا يكون العالم عالما حتى... لا يأخذ على علمه شيئاً من حطام الدنيا)^(٢) ولا يفهم من قول الامام (عليه السلام) انه يرفض ان يكرم العالم من الناحية المادية ، بل يمكن القول ان هدفه كان ذا بعدين : أ. ان هناك علوماً أساسية يفترض ان تكون مجانية وتحت متناول الجميع ، وتساهم السلطة في ذلك ، اما اهم تلك العلوم فيمكن تلمسها من خلال قوله (عليه السلام) : (العلوم اربعة: الفقه للاديان ، والطب للابدان والنحو للسان ، والنجوم لمعرفة الزمان)^(٣).

ب. هو ادانة الامام للمواقف التي يمكن ان تستغل من قبل بعض ضعاف النفوس والمبادئ من اصحاب العلم والعلماء ، حيث يخشي الامام من العالم الذي يضل الناس بتوظيف علمه في المنكر ، إذ يقول (عليه السلام) : (كم من ضلاله زخرفت باية من كتاب الله كما يزخرف الدرهم النحاس بالفضة المموهة)^(٤).

لذلك فان الامام يؤكّد حق الناس بالاستفادة من العلوم دون ان يبخس الجهد العلمي للعالم ، من هنا فأنه (عليه السلام) يدعو الى تحقيق الضمان الاقتصادي للعلماء كحق اساسي من حقوقهم إذ يوضح الامام لولاته واركان دولته هذا الحق قائلاً : (عليك

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٢.

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٩.

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٩.

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٨١.

بمدارة الناس واكرام العلماء^(١) ويقول ايضاً: (اذا رأيت عالما فكن له خادما)^(٢) وبالمقابل يصف الامام الحاكم السيء بقوله: (سيسلط عليكم سلطان صعب.. لا يكرم عالماكم)^(٣). ولعل من اهم ابعاد الاقرارات هو تحقيق المستوى المعيشي اللائق وتحقيق الضمان الاقتصادي للعلماء بافضل الوسائل الممكنة.

وفي احدى مقولات الامام عليه السلام يمكننا ان نتلمس دلالة مهمة وهي ان من مقومات العمل العلمي والجهد الفكري ونجاح العلماء في اداء واجبهم بالنهوض العلمي والحضاري لlama ما يعتمد على توفير الامن للعلماء وبشتبه ابعاده إذ يقول عليه السلام وقد سأله عن سورة الفاتحة فأجاب: (نزلت من كنز تحت العرش ولو ثنيت لي وسادة لذكرت في فضلها حمل بعير)^(٤)، ويبدو ان تعبيراً (ثنية لي وسادة) يختزل كل ماذكرناه سابقاً ويدل عليه.

٢. الحقوق المعنوية:

ان تجربة الامام علي عليه السلام كامام وكعالم وكحاكم قد انعكست في التقدير العميق الذي ميز رؤيته عليه السلام للعلماء حتى انه جعلهم نبراساً يستضاء بنوره ومصباحاً يجلب دياجير الظلام بسناء الفكر إذ يقول عليه السلام: (انما العلماء في الناس كالبلور في السماء يضيئون نوراً على سائر الكواكب)^(٥) و (العالم مصباح الله في الارض فمن اراد الله به خيراً اقتبس منه)^(٦).

(١) المجلسي، مصدر سابق، ج ٥٧، ص ٧١.

(٢) الواسطي، مصدر سابق، ص ١٣٥.

(٣) ابو منصور الطبرسي، الاحتجاج، مصدر سابق، ج ١، ص ٤١٤.

(٤) بحنة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص ٥٣.

(٥) الحمودي، مصدر سابق، ج ٣، ص ٢٥.

(٦) مدبر، مصدر سابق، ج ٢، ص ١١.

ويعطي الإمام بعدهاً مهماً في رفع شأن العلماء من الناحية الدينية إذ يقول عن العالم الفاضل بأنه يحيى (يوم القيمة على راسه تاج من نور يضيء لاهل جميع العرصات)^(١). ويوجب الإمام على الجميع احترام العلماء قائلاً عليه السلام: (من وقر عالما فقد وقره ريه)^(٢)، بل ان أهمية العالم تصل عند الإمام بان يكون (افضل من الصائم القائم الغازي في سبيل الله)^(٣).

وفي سيرته العملية كان الإمام عليه السلام يكيل المدح العلمي على من يستحقه من اصحابه ورفاق دريه حتى يستغرب بعضهم من هذا التواضع الذي يمارسه الإمام عليه السلام سواء كعالماً او كحاكم ازاء علماء الامة^(٤) ويجعل من احترام العلماء وتوقيرهم قانوناً تلزم دولة الإمام به نفسها إذ يقول : (لاتزدرن العالم وان كان حقيرا)^(٥).
ويجعل الإمام في انصاف العلماء ورفع شأنهم أحد اهداف الرسالة الاسلامية، حيث يصف الإمام الجاهلية بقوله : (اشهد ان محمداً عبده ورسوله ونبيه وصفوته، لا يوازي فضله، ولا يجبر فقده، فقد اضاءت به البلاد بعد الضلال المظلة والجاهلية الغالية والجفوة الجافية ، والناس يستحلون الحريم ويستذلون الحكيم)^(٦).

ومن الجدير بالذكر ان هذه المكانة التي رسمها الإمام للعلماء ، وبغض النظر عن العلم الذي يختصون به او مجال ابداعهم العلمي ، هي القاعدة التي تنطلق منها محمل الحقوق الاخرى وتلقى بظلالها عليها ولاسيما الاخذ بأرائهم العلمية.

(١) زين الدين العاملی (الشهيد الثاني)، رسالة في العدالة، (د.م، د.ن، د.ت)، ص ٢٨٦.

(٢) الواسطي، مصدر سابق، ص ٤٣٩.

(٣) ابن سلامة، مصدر سابق، ص ٢٥.

(٤) وروي عن علي بن ابي طالب عليه السلام انه ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعالم، فقال له رجل: جعلت فداك تصف جابرا بالعالم وانت انت؟ ابو القاسم الخوئي، البيان في تفسير القرآن، مصدر سابق، ص ٣٠.

(٥) مدیر، مصدر سابق، ص ١٧١.

(٦) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٥١، ص ٢٥٦ - ٢٥٧.

٣. حق الأخذ برأيهم العلمية :

ان تأكيد الامام بعد الاخلاقي والمستوى العلمي للعلماء كان يهدف الى تهييئهم للدور الذي عده الا وهو قيادة المجتمع الذي جعله الامام حقا للعلماء وجعل مكاناتهم العلمية فوق السلطة السياسية حيث يقول ﷺ : (الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك) ^(١) وان (العلماء حكام على الناس) ^(٢) .

وإذا كانت ظروف ما تمنع العلماء من التصدي المباشر لقيادة المجتمع ، او افتقاد أولئك العلماء الى باقي متطلبات هذا الموقع ، فان الامام يجعل من حقهم التأثير والأخذ برأيهم العلمي في صنع القرار حيث يقول ﷺ لاحد ولاته : (اكثر من مدارسة العلماء ومناقشة الحكماء في ثبيت ما صلح عليه امر بلادك ، واقامة ما استقام به الناس قبلك) ^(٣) واعتقد ان تأكيد الامام على الدور الفاعل للعلماء في المجتمع وعده حقا لهم

يهدف الى تحقيق جملة من الامور لعل من اهمها :

- النهوض بالمجتمع بصيغة علمية وعقلانية.

- القضاء على حالة الغربة الفكرية التي يعاني منها العلماء في المجتمعات الجاهلية ^(٤) .

- رفع شأن العلم والسعى لتطويره وتطبيقه والأخذ برأي العلماء يشعل جذوة البحث العلمي في الامة ويدفعها الى الامام.

(١) مدبر، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢٤٢.

(٢) ابن حتبيل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٨٩.

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦٢ ؛ الريشيري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٨٦٢ ؛ وبروي ﷺ عن الرسول ﷺ : "لا خير في العيش الا لرجلين : عام مطاع او مستمع واع" المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٩ ، ص ١٧٥.

(٤) حيث يشير الامام الى هذه الحالة بقوله : "العلماء غرباء لكثرة الجهل" . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٢.

٤. حق الحرية للعلماء:

يدعو الإمام إلى منح الحرية للعلماء ويرفع الحرج والضغط الفكري عنهم سواء ببعده الذاتي حيث يقول ﷺ : (إذا سئلتم عما لا تعلمون فاھربوا ، قالوا : وكيف الھرب يا أمیر المؤمنین ؟ قال : تقولون الله اعلم^(١)) والضغط الخارجي من ناحية عداء المجتمع وبعض مؤسساته المتخلفة وهذا ما نجده في قوله ﷺ : (لا تعادوا ما تجهلون فان اکثر العلم فيما لا تعرفون)^(٢) وكون الإمام يقر بحقيقة ان (الناس اعداء ما جهلو)^(٣) فإنه يشجع المتنورين في المجتمع لمساعدة العلماء قائلاً : (احق الناس بالرحمة عالم يجري عليه حكم جاھل)^(٤) ، وهذا الجو العلمي الذي يسعى الإمام إلى تحقيقه ، والقائم على الحرية العلمية والحوار العلمي بين المؤهلين لاستيعاب العلم بنقله الإمام إلى حيز العلاقة بين طالب العلم والعالم ، في رسم دقيق يوضح فيه هذه الرابطة الوثيقة قائلاً : (من حق العالم على المتعلم ان لا يكثرا عليه السؤال ، ولا يعتنی في الجواب ، ولا يلح عليه اذا كسل ، ولا يفتشي له سرا ولا يغتاب عنده احدا ولا يطلب زلته وادا زل تانیت او بيته ، وقبلت معدرتة وان تعظمها وتوقره ما حفظ امر الله وعظمها والا تجلس امامه وان كنت له حاجة سبقت غيرك الى خدمته فيها ولا تضجر من صحبته ، فاما هو بمنزلة النخلة ، ينتظر متى يسقط عليك منها منفعة وتخصه بالتحية ول يكن ذلك كله لله عز وجل)^(٥).

(١) عبد الله بن بهرام الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ١ ، (دمشق ، مطبعة الاعتدال ، د. ت) ، ص ٦٣ .

(٢) مدیر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨٣ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٦ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٥) مدیر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٩ .

٥. حق رعاية النتاج العلمي :

يضيف الإمام حقاً آخر للعلماء الا وهو حق رعاية نتاج العلماء، إذ يسعى الإمام الى تحقيق التراكم العلمي والمعرفي لlama من جهة وذلك بصيانة ابداع علمائها، واظهار الاحترام للعلماء بحفظ موروثهم العلمي من جهة اخرى، ويقول عليه السلام بهذا الصدد (هلك خزان الاموال وهم احياء ، والعلماء باقون ما بقي الدهر)^(١) ، اذاً هناك حق للعلماء في صيانة اثارهم العلمية وذكراهم الشخصية حتى يكونوا اسوة للناس جميعاً ومثلاً يحتذى به ولاسيما طلابهم الذين شملتهم الامام باهتمامه في اطار حق التعليم، بعانياً واضحة المعالم واسعة الابعاد. كانوا حاضرين في رؤية الإمام علي ونص لهم على جملة من الحقوق تكاملت مع حقوق العلماء لتدعم حق العلم للانسان.

رابعاً: حقوق طالب العلم

إلى جانب ما دعا إليه الإمام علي عليه السلام من احترام حقوق العلماء، فإنه ابرز واهتم كذلك بحقوق طلاب العلم وذلك بهدف اشاعة العلم وتيسير سبله كحق من حقوق الانسان ويكتننا تلمس هذه الحقوق وايجازها على النحو الاتي :

١. حق الطالب في ان يكون استاذه عالم فاضل ، فقد تطرقتنا الى الصفات السلبية العلمية والشخصية التي قد تكمن في بعض العلماء ، وقد بينا آنفاً رفض الامام عليه السلام لها ، وهذا يكتننا من القول ان التعليم عند الامام عليه السلام رسالة لا يحملها المؤهلون لذلك ، فالمجتمع العلمي الذي يصبو الامام الى تحقيقه يرسم ملامحه بقوله (العالم والمتعلم شريكان في الاجر ولا خير فيما بين ذلك)^(٢) ، (وان هذه القلوب او عية فخيرها او عاهها فاحفظ عني ما اقول لك الناس ثلاثة ، عالم رباني ، ومتعلم

(١) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٥٩.

(٢) مدبر، مصدر سابق، ج ٢، ص ١١.

على سبيل النجاة وهمج رعاع اتباع كل ناعق يملعون مع كل ريح لم يستظيئوا بنور العلم ولم يلتجأوا الى ركن وثيق^(١). ويشير الامام الى الاخلاقية العالية التي يجب ان تتتوفر في العالم والمتعلم من جهة والفضل الذي ينالانه من جهة اخرى بقوله : (مجلس العلم روضة من الجنة)^(٢). ولا يكون المجلس هكذا ما لم يحمل من مجلسه فيه الصفات الحميدة ويستحق الاحترام والتجليل.

ويتطرق الامام الى مسألة مهمة وهي ان يكون الاستاذ الذي ينهل الطالب علمه مؤهلاً من الناحية العلمية لذلك يقول عليه السلام : (عشرة يفتون انفسهم وغيرهم [منهم] ذو العلم القليل يتكلف ان يعلم الناس كثيراً)^(٣).

٢. حق احترام طالب العلم :

يواجه الامام النظرة الدونية من بعضهم الى طالب العلم بالرفض الشديد، وهذه المواجهة تأتت على محورين.

أ. نظرة الاذداء من بعض العلماء لطلاب العلم، إذ يقول عليه السلام : "لا يكون العالم عالماً حتى لا يحسد من فوقه ولا يحتقر من دونه"^(٤)، ويؤكد الامام بالمقابل حقيقة هي ان "الجاهل المتعلّم شبيه بالعالم، وان العالم المتعسّف شبيه بالجاهل"^(٥).

ب. النظرة السلبية للمجتمع الجاهلي لطالب العلم، لذلك نرى ان الامام عليه السلام يرفع من شأن طالب العلم إذ يقول : "طالب العلم يشيعه سبعون الف ملك"^(٦)،

(١) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٦٣.

(٢) مدیر، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٢٣.

(٣) المجلسي، مصدر سابق، ج ٤٧، ص ٤٠٠.

(٤) الواسطي، مصدر سابق، ص ٤٣٩.

(٥) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٥٧.

(٦) ابو جعفر محمد بن الحسن الصفار، بصائر الدرجات الكبرى في فضائل الـ محمد عليه السلام ، تقديم وتعليق ميرزا محسن، (طهران، منشورات الاعلمي، ١٤٠٤هـ)، ص ٢٧٢.

ويؤكد **الله** حق احترام الطالب ولاسيما ان "طالب العلم عز الدنيا وفوز الآخرة"^(١) وفقاً لرؤيته **الله**.

٣. حق تيسير سبل العلم :

(العلم ضالة المؤمن)^(٢) بهذه الفكرة التي بناها الإمام علي سعى **الله** الى انجاز حق تيسير سبل العلم لبناء المجتمع كافة، ويقول الإمام : (اعون الاشياء على تزكية العقل التعليم)^(٣). ان هذا التسهيل اخذ الصبغة العملية حيث اشرنا سابقاً الى تأكيده على فاعلية المؤسسات والمناهج العملية، فضلاً عن رفضه لاحتكار العلم إذ يقول (من المفروض على كل عالم ان يصون بالورع جانبه وان يبذل علمه لطالبه)^(٤) ويقول **الله** : (العلم يزكي على انفاقه وانفاقه به الى حفظه ورواته)^(٥) و(ان الله لم يأخذ على الجهال عهداً بطلب العلم حتى اخذ على العلماء عهداً ببذل العلم للجهال)^(٦).

اما بعد الاخر لتيسير سبل العلم فهو تذليل العوائق المادية التي استشعرها الإمام قائلاً : (من لم يصبر على مضمض التعليم يقي في ذل الجهل)^(٧) ، وان مسؤولية تيسير سبل العلم يلقاها الإمام على عاتق الحاكم كما لاحظنا سابقاً وكذلك في رسالته

(١) مدير، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢٤٦.

(٢) العطاردي، مصدر سابق، ج ١، ص ٦.

(٣) الواسطي، مصدر سابق، ص ١٢٢.

(٤) مدير، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٧٧.

(٥) الحمودي، مصدر سابق، ج ٧، ص ١١.

(٦) القرشي، موسوعة أمير المؤمنين، مصدر سابق، ج ٧، ص ١٦. ويقول الإمام : "تصدقوا على اولي العقول الزمنة - [الزمانة العاشرة] والالباب الحاترة بالعلوم التي هي افضل صدقائكم" ، مدير، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢٧٩.

(٧) الواسطي، مصدر سابق، ص ٤٢٨.

إلى أحد ولاته التي يبين له فيها واجباته إذ يقول عليه السلام : (اما بعد... اجلس لهم العصرين فافت المستفي وعلم الجاهل) ^(١).

ولقد لاحظنا سابقاً توجيه الإمام نحو مجانية التعليم التي يمكن ان تعززها دعوته للاستمرار بالتعليم إذ يقول عليه السلام (اذا علوت فلا تفك فيمن دونك من الجهل ولكن اقتد بمن فوقك من العلماء) ^(٢) ويقول عليه السلام : (منهومان لا يشبعان : طالب علم وطالب دنيا) ^(٣).

ولا يخفى ان تعليم الصغار، الذي اشرنا اليه سابقاً ، واستمرارية التعليم بتطلب موارد مالية يجب ان تساهم الحكومة بها على نحو كبير، ويدّهـب عزيـز السيد جاسم الى القول : "يدعـو عـلـيـ بنـ اـبـيـ طـالـبـ الىـ اـتـحـادـ الـعـلـمـ بـالـنـاسـ ،ـ وـالـنـاسـ بـالـعـلـمـ ..ـ وـلـابـدـ منـ اـجـلـ ذـلـكـ -ـ مـنـ تـحـرـيرـ الـعـلـمـ مـنـ اـطـارـ الـاـرـسـقـرـاطـيـ اـطـارـ النـخـبـةـ التـيـ قـدـ تـلـتـصـقـ بـنـخـبـةـ الـمـالـيـنـ ،ـ ذـلـكـ الـاـلتـصـاقـ الـذـيـ حـصـلـ فـعـلـاـ فـيـ الـبـلـدـانـ الرـأـسـمـالـيـةـ" ^(٤) ويبدو ان افضل سبل هذا التحرير هو اعلان مجانية التعليم ودعم طلبة العلم ، وان العوائق المادية ليست هي الوحيدة التي تواجه طالب العلم اما هناك عوائق اخرى يجب تذليلها بوجه طالب العلم كحق له ولاسيما حق الحرية لطالب العلم.

٤. حق الحرية :

بعد ان تطرقنا الى حق الحرية بشكل عام عند الإمام وكذلك حرية العلماء، فاننا نقف هنا عند تاكيد الإمام لحق الحرية لطالب العلم إذ يقول عليه السلام : (خذ الحكمة انى كانت) ^(٥) (و خذوا من الحكمة ما بدا لكم) ^(٦) ، وهذا يدل على الانفتاح العلمي

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، شرح محمد عبدة، مصدر سابق، ج ٤، ص ٥٥٥.

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٣٦ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٤٧ ، ص ٦٩٨ .

(٤) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٢٠٤ .

(٥) ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٢٢٩ .

والحضارى الذى دعاً إليه الإمام وعده حقاً لطالب العلم في ان ينهل من شتى بناء المعرفة.

ويؤكد الإمام حرية الطالب حتى في اختيار أساتذته إذ يقول : (العالم من علم ثم عمل بما علم ووافق علمه عمله وسيكون أقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم يخالف سيرتهم علانيتهم ويختلف عملهم علمهم يجلسون حلقاً فيابهـ بعضهم بعضاً حتى أن الرجل يغصب على جليسـهـ أن يجلسـ إلى غيرهـ ويدعـهـ أوـلـكـ لاـتصـعدـ اـعـمـالـهـمـ فيـ مـجـالـسـهـمـ تـلـكـ إـلـيـ اللهـ) ^(٢).

ويرفع الإمام مسألة الخوف أو الحباء الذي قد يشوب بعض النفوس التواقة للعلم وذلك لسبب آخر، حيث يقول ﷺ (خمس لو شدت اليها المطايـا حتى يظـنـينـ لـكـانـ يـسـيراـ: لاـ يـرـجـوـ العـبـدـ إـلـاـ رـبـهـ، ولاـ يـخـافـ إـلـاـ ذـنـبـهـ ولاـ يـسـتحـيـ الجـاهـلـ انـ يـتـعـلـمـ..) ^(٣) ويقول (الـاـ لـاـ يـسـتـحـيـنـ مـنـ لـاـ يـعـلـمـ انـ يـتـعـلـمـ فـانـ قـيمـةـ كـلـ اـمـرـئـ ماـ يـعـلـمـ) ^(٤).

ويمنـحـ الإمام ﷺ حقـ اـقـالـةـ العـثـرةـ لـطـالـبـ الـعـرـفـ وـالـعـلـمـ، فـحـينـ "جـاءـ اـعـرـابـيـ إـلـىـ عـلـيـ بـنـ اـبـيـ طـالـبـ فـقـالـ السـلـامـ عـلـيـكـ يـاـ اـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ كـيفـ تـقـرـأـ هـذـاـ حـرـفـ - مـنـ الـقـرـآنـ - "لـاـ يـأـكـلـهـ إـلـاـ اـخـاطـئـونـ" وـكـلـ وـالـلـهـ يـخـطـوـ؟ فـقـبـسـ عـلـيـ وـقـالـ يـاـ اـعـرـابـيـ: "لـاـ يـاـكـلـهـ إـلـاـ اـخـاطـئـونـ" * قـالـ صـدـقـتـ وـالـلـهـ يـاـ اـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ) ^(١)، وـبـهـذـاـ يـعـطـيـ الـإـمـامـ الـاسـوـةـ الـحـسـنـةـ فـيـ اـخـلـاقـيـةـ الـعـلـمـ وـالـتـعـلـيمـ.

(١) محمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٥.

(٢) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٥٠٩.

(٣) النوري ، مستدرك الوسائل ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٤٦٧ ؛ الصلايـيـ ، مصدر سابق ، ص ٢٢٣.

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٠٩.

* سورة الحاقة / الآية ٣٧.

٥. حق تصنيف طالب العلم :

يشير الإمام إلى حقيقة انسانية هي أن طلاب العلم على عدة أصناف بينهم عليهم السلام قائلاً : (طلبة هذا العلم عن ثلاثة أصناف لا يُفَوِّهُ بصفاتهم : صنف منهم يتعلمون العلم للمراء والجدا، وصنف للاستطالة والخيال ، وصنف للفقه والعمل) ^(٢) ويؤكد الإمام وان نهوض الامة والمجتمع هو بالتركيز على النوع الثالث من طلبة العلم والمعرفة وهؤلاء هم الذين يجب ان تراعي حقوقهم إذ يقول عليه السلام : (لا تحدث بالعلم السفهاء فيكذبواك ، والجهال يستقلوك ولكن حدث به من يتلقاه من اهله بقبولٍ وفهمٍ ويفهم عنك ما تقول ويكتتم عليك ما يسمع فان لعلمك عليك حقاً كما ان عليك في مالك حقاً بذلك لمستحقه ومنعه عن غير مستحقه) ^(٣).

وكانت تجربة الإمام العلمية منسجمة مع هذا التقييم الذي يهدف إلى اعطاء كل ذي حق حقه من الطلاب وحتى يمكن استثمار الطاقات والقابليات الخاصة ، لذلك نرى الإمام يمارس عملية تعليم خاصة لاصحاب الامكانات الخاصة من الطلاب ، حيث يقول أحد تلامذته المقربين وهو ابن عباس : "أخذ بيدي الإمام علي ليلة فخرج في إلى البعير وقال : اقرأ يا بن عباس فقرأت باسم الله الرحمن الرحيم فتكلم في اسرار الباء إلى بزوغ الفجر" ^(٤) . وهذا ما يؤكّد ما ذهبنا إليه من احترام الامكانات المميزة لبعض الطلاب الذين سينهضون بالمجتمع ويعملون لخدمة الامة ، وبالعلم والعمل تنهض الامة لذا كان (حق العمل والملكية) للإنسان من الحقوق البارزة في رؤية الإمام علي عليه السلام وهذا ما سنتطرق إليه في البحث الآتي.

(١) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٤٤ . وفي باقي الحادثة ان الإمام عليه السلام "التفت الى ابن الاسود فقال ان الاعارب قد دخلت في الدين كافة فضع للناس شيئاً يستدلّون به على صلاح المستهم فرسم لهم الرفع والنصب والخفق .

(٢) القرشي ، موسوعة أمير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٤ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٤ .

(٤) الشيخ علي النمازي ، مستدرك سفينة البحار ، ج ١ (قم ، مؤسسة النشر الإسلامي ، ١٤١٩هـ) ، ص ٢٦٩ .

المبحث الرابع

حق العمل والملكية

يتطرق هذا المبحث الى حقيقين غاية من الامامية عند الامام علي عليه السلام هما حق العمل وحق الملكية لذا فقد انتظم في مطلبين :

المطلب الاول : حق العمل.

المطلب الثاني : حق الملكية.

المطلب الاول : حق العمل

يعد العمل العنصر الاساسي والفعال في عملية الانتاج فبالجهد البشري سواء كان ذهنياً او بدنياً يمكن الانسان من السيطرة على اجزاء من الطبيعة عبر مراحل تطوره الاجتماعي والاقتصادي ، ومن ثم تمكن من سد حاجاته الضرورية في المأكل والملبس والمسكن وغيرها وكان العمل هو السمة البارزة لهذه المسيرة وتطورها والاساس الذي تقوم عليه مهمة عمارة الارض التي تطيب بها حياة الانسان فيحقق وعيه وحرفيته وحاجاته بل ويتحقق ذاته الانسانية والحضارية ، وان استمرار العمل يعني استمرار الانتاج وديومة التطور ولاسيما اذا ما كان العمل مخاططاً له ويسنته العلم ويسعى لخدمة البشر.

ولأهمية العمل في المسيرة البشرية ، اكد القرآن الكريم القيمة العليا للعمل ودوره في النشاط الاقتصادي "فالعمل بالمفهوم الاقتصادي الاسلامي الذي يؤكده القرآن الكريم هو (العمل الصالح) الذي يأتي قرين الایمان دائمًا والذى هو بجوهره

(العمل المنتج) ذلك ان كل (عمل صالح) يتضمن بالضرورة (عملاً متجهاً)، الا انه ليس كل (عمل منتج) بالمفهوم الوضعي هو بالضرورة (عمل صالح) وهنا ينفرد الاقتصاد الاسلامي في مفهومه (للعمل المنتج) وذلك نابع من طبيعة الارتباط بين العمل - ليس كنشاط اقتصادي فقط وانما كفعل عبادي - وبين (عمارة الارض) التي ليست هي انجازاً دنيوياً مجرداً، وانما انجازاً مرتبط بعد اخر وهي كذلك^(١).

سنقتصر في دراستنا هنا على حق العمل ذو الناتج المادي المباشر في العملية الاقتصادية كونه احد حقوق الانسان عند الامام علي عليه السلام ولاسيما مع ما اولته الشريعة الاسلامية^(٢) من خصوصية استمد منها الامام رؤيته للعمل ومنهجه في توسيع وتعزيز حقوق العمال.

يكن الامام علي عليه السلام للعمل المنتج الصالح احتراماً عميقاً ذلك الاحترام انعكس على عدة اوجه إذ يقول عليه السلام مبيناً بعدها الهياً للعمل (ان الله يحب المحترف الامين)^(٣) وان الاسلام هو دعوة للعمل وفقاً لقول الامام : (لانسبن الاسلام نسبة لم ينسبها

(١) جاسم محمد شهاب البجاري ، دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي ، (الموصل ، مطبعة الجمهور ، ١٩٩٠) ، ص .٣٨.

(٢) يقول عز وجل : (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أُوْلَئِنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُخْيِّثَنَّ حَيَاةَ طَيِّبَةٍ) سورة النحل / الآية ٩٧ . (وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَى) سورة الكهف / الآية ٨٨ .

(مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَنَنْفَسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رِبَّكَ يَظْلَمُ لِلْعَبْدِ) سورة فصلت / الآية ٤٦ . (الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ وَحَسْنُ تَابِرٍ) سورة الرعد / الآية ٢٩ .

(فَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ) سورة الحج / الآية ٥٠ . (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلَفَنَّ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ) سورة النور / الآية ٥٥ وحول الايات الاخرى التي وردت في العمل ينظر : صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ص ٤٧ - ٥٠ . وحول السنة النبوية للرسول ﷺ بشأن العمل ينظر : المصدر نفسه ، ص ٥٠ وما بعدها. فمثلاً يقول الرسول ﷺ : "ثلاثة لا يغل عليهم قلب المؤمن: اخلاص العمل لله والتوصيحة لاولي الامر ولزوم الجماعة". "اخلصوا اعمالكم فإن الله لا يقبل الا ما كان خالصاً له" المصدر نفسه ، ص ٥٠ .

(٣) الحز العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٣ ، ص ١٧ ، ص ١٥٦ .

احد قبلى : الاسلام هو التسليم والتسليم هو اليقين ، واليقين هو التصديق ، والتصديق هو الاقرار ، والاقرار هو الاداء ، والاداء هو العمل^(١) ، ويصف عليه السلام المؤمنون بأن (قلوبهم في الجنان وابدانهم في العمل)^(٢) .

ويشير الإمام كذلك الى البعد الاقتصادي في تنمية مقدرات الفرد والمجتمع من خلال العمل إذ يقول عليه السلام : (اطلبو الرزق فانه مضمون لطالبه)^(٣) ، والمؤمن على وفق رؤية الإمام علي لا يكون شاكرا الا في ثلاث : (مرمة لمعاش وخطوة لمعاد ولذة في غير حرم)^(٤) .

ويبرز البعد الفردي للعمل الذي يسهم في تنمية الذات الانسانية ، إذ يدفع الإمام الانسان للاهتمام بعمله كون ان (قيمة كل امرئ ما يحسنه)^(٥) و (حرفة المرء كنزة)^(٦) ويخاطب الإمام العامل قائلاً : (ان العمل شعار المؤمن)^(٧) و (الفقه مع الحرفة خير لك من سرور مع فجور)^(٨) والعاقل عند الإمام هو (من يعتمد على عمله والماهيل يعتمد على امله)^(٩) و (طوبى لمن ذل في نفسه وطاب كسبه وصلاحت سريرته)^(١٠) على حد قول الإمام عليه السلام .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٢٠ ، ص ٦٢٧ .

(٢) المصدر نفسه ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٩ .

(٣) الطباطبائي ، الميزان ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ٣٨٣ .

(٤) الطوسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٤٥ .

(٥) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٨٥ ؛ الرishiheri ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٦ .

(٦) مدیر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٢٢ .

(٧) صادق المosoی ، مصدر سابق ، ص ٥١ . ويقول عليه السلام عن صفات المؤمن "انك ترى له قوة في دين ٠٠٠ وطلبًا للحلال" ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٧٤ .

(٨) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٦ .

(٩) مدیر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٣٦ .

(١٠) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١١٨ ، ص ٦٢٧ .

والبعد الاجتماعي للعمل ، كان حاضرا عند الامام ﷺ إذ سعى للرفع من شأن العمل كقيمة اجتماعية عليا ، فان من عوامل الافتخار عند الامام (صناعة لا يستحب منها)^(١). وعند ما سئل ﷺ عن الصنعة قال هي : (اخت النبوة وعصمة المروءة)^(٢)، ويرفض الامام المعيار الاسري الذي يتخذه بعضهم حائلاً دون العمل اذ يقول ﷺ : (من ابطأ به عمله لم يسرع به حسبه)^(٣).

ويتضح الامام علي العاملين مذكرا ايام ان الانبياء ﷺ كانوا من العاملين في المجتمع إذ يقول ﷺ عن نبي الله داود ﷺ مثلاً : (كان يعمل سفائف الخوص بيده)^(٤). وحين سأله اهل الكتاب الامام بأن يصف لهم الرسول ﷺ قال : (كان حبيبي محمد يعقل البعير ويعلف الناضح ويحلب الشاة ويرقع الثوب ويخصف النعل)^(٥) وانطلق الامام كادحاً بيده حتى ورد انه اعتق "الف مملوك لوجه الله عز وجل دبرت فيهم يداه"^(٦) وبادر ﷺ : "بالانحراف في العمل الزراعي حيث حفر ابارا في اطراف المدينة.. واقام مركزا زراعيا في ينبع"^(٧) وكذلك عمل ﷺ في مجال البناء والتشييد^(٨) وهكذا جسد الامام ما كان يدعوه اليه من ضرورة العمل واحترامه له.

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ٩٢ .

(٢) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٢٣ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢٩ ، ص ٥٠ .

(٤) المصدر نفسه ، خطبة ١٥٩ ، ص ٢٧٧ .

(٥) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٤ .

(٦) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٣ .

(٧) شريعتي ، الامام علي ، ص ١٣٨ - ١٣٩ . "روي عن احدهم قاتلاً : "جائني علي بن ابي طالب ﷺ وانا اقوم بالضيغتين.. ثم اخذ ﷺ المعلول وانحدر في العين فجعل يضرب وابطأ عليه الماء ، فخرج وقد تفاصح حبيبه ﷺ عرقا فانتكشف العرق عن حبيبه ثم اخذ المعلول وعاد الى العين فاقبل يضرب وجعل بهمهم فاثالت كأنها عنق جزور فخرج مسرعا وقال : اشهد الله انها صدقة". الرشتهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٦٢١ .

(٨) محمود يوسف الصالحي الشامي ، سبل البدى والرشاد في سيرة خير العباد ، تحقيق عادل احمد عبد الموجود ، ج ٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٣) ، ص ٣٣٧ .

لقد حمل الإمام معوله بيد ولائحة حقوق العمال باليد الأخرى تضمنت ما

يأتي :

أولاً : حق احترام العمال

فضلاً عما ذكرناه من احترام الإمام علي عليه السلام للعمل ، فان العمال واهل الحرف كانوا محط اهتمام وتبجيل خاص من قبله إذ ينصحهم عليه السلام قائلاً : (تعرضوا لما عند الله عز وجل فان فيه غنى عما في ايدي الناس ، الله يحب المحترف) ^(١) والنفت الطبقة العاملة حول الإمام فجالسهم واكلهم وشعر بمعاناتهم واحاطتهم برعايته وعدله حتى روى انه عليه السلام "كان يخطب يوم جمعة على المنبر فجاء الاشعث بن قيس يتخطى رقاب الناس [وهو من القيادات القبلية الثرية] فقال : يا امير المؤمنين الخملاء بيني وبين وجهك ، قال الإمام : أطرد قوماً اول النهار يطلبون رزق الله واخر النهار ذكروا الله .. فأطردهم فاكون كالظالمين" ^(٢) .

ثانياً : خلق المجتمع المنتج

يضع الإمام هذا المبدأ للتغلب على العوائق التي تقف ضد الارقاء بالعمل بالنسبة للأفراد إذ" ان الامة الاسلامية ليست مجرد تجميع عددي للمسلمين وانما تعني تحمل هذا العدد لمسؤوليته الربانية على الارض فالامة الاسلامية مسؤولة داخلياً بان تامر بالمعروف وتنهي عن المنكر أي بان تحول عقيدتها الى عملية بناء.. فالإيمان ليس هو العقيدة المخنطة في القلب بل الشعلة التي تتقد وتشع بضوئها على الآخرين" ^(٣) لذلک كان الإمام يقول ان الاسلام هو العمل.

ان سعي الإمام لتحقيق هذا المسعى كان باتجاهين :

(١) الحراني ، مصدر سابق ، ص ١١١.

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١١٨.

(٣) محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، (دم ، دن ، د.ت) ، ص ٩٧.

١. القضاء على سلبيات العمل والعمال في المجتمع، إذ يقول ﷺ (آفة الاعمال عجز العمال)^(١) وان (العجز مهانة)^(٢) و(العجز افة)^(٣) ، ويرفض الامام كذلك قيم العجز والكسل سواء لفرد ام المجتمع فيقول ﷺ : (الكسل يفسد الاخرة)^(٤) بل ان (آفة النجاح الكسل)^(٥) و (من دام كسله خاب امله)^(٦) .
٢. ومن جهة ثانية فان الامام يؤكّد القيم التي تصنع الامة المنتجة والفرد المنتج إذ يؤشر اهمية كل من
 - أ. الدقة والاخلاص في العمل، فيقول ﷺ : (اخلصوا اذا عملتم)^(٧) و(بالاخلاص يتفضل العمال)^(٨) وان (بالاخلاص ترفع الاعمال)^(٩) .
 - ب. احترام الوقت، إذ يقول ﷺ : (لا تؤخر عمل يوم الى غدا وامضى لكل عمله)^(١٠) ويقدم الامام نصيحته قائلاً : (اغتنم وقتك بالعمل)^(١١) ، ويدعوا الى التبشير بالعمل في سبيل استغلال امثال لوقت إذ يقول ﷺ : (اطلبو الرزق فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس)^(١٢) (واياكم تاخير العمل)^(١٣) .

(١) مدیر، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٩.

(٢) ابن سالمة، مصدر سابق، ص ١٤.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٤.

(٤) التوري، مصدر سابق، ج ٣١، ص ٤٥.

(٥) المصدر نفسه، ج ٣١، ص ٤٥.

(٦) المصدر نفسه، ج ٣١، ص ٤٥.

(٧) مدیر، مصدر سابق، ج ١، ص ٧١.

(٨) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣٣٩.

(٩) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣٣٩.

(١٠) الواسطي، مصدر سابق، ص ١٣٦.

(١١) المصدر نفسه، ص ١٥٠.

(١٢) مدیر، مصدر سابق، ج ١، ص ١٣٣.

(١٣) القرشی، موسوعة امير المؤمنین، مصدر سابق، ج ٦، ص ١٠.

جـ. قيادة العلم للعمل ، إذ يقول ﷺ (اعمل بالعلم تدرك غنما) ^(١)
و(يمسن العمل تجني ثرة العلم) ^(٢). وان (اشد الناس ندما عند الموت العلماء
غير العاملين) ^(٣).

دـ. العمل المدروس ، إذ يقول ﷺ : (اذا امضيت امرا فامضه بعد الروية
ومراجعة ومشورة) ^(٤).

هـ. التخصص والاستمرارية ، اذ يقول الامام مؤكداً أهمية التخصص في
العمل ، (من او ما الى متفاوت خذلته الحيل) ^(٥) ، ويقول ﷺ بشان استمرارية
العمل والاصرار عليه (قليل تدوم عليه ارجى من كثير مملول منه) ^(٦).

وـ. تأكيد الروح الوثابة وتعزيز الشجاعة العملية اذ يقول الامام : (بركوب
الاهوال تكسب الاموال) ^(٧) و (ما ادرك المجد من فاته الجد) ^(٨) (وان من قصر في
العمل ابتلي بالهم) ^(٩).

زـ. التاكيد على حكم الشرع والعمل بأخلاقيات الإسلام ، إذ هناك كثير
من المواقف والكلمات للامام بهذا الشأن فيقول ﷺ : (اذا دخلتم الاسواق
لحاجة فقولوا: اشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له ، وان محمدآ عبد

(١) مدیر، مصدر سابق، ج ١، ص ١٥١.

(٢) الواسطي، مصدر سابق، ص ١٨٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٢١.

(٤) مدیر، مصدر سابق، ج ١، ص ٨٣؛ وللمزيد حول رؤية الامام للدقة والتخصص ينظر: د. محسن باقر
الموسوى، الادارة والنظام الاداري عند الامام عليه السلام ، ط ١، (بيروت، مركز الغدير للدراسات الاسلامية، ١٩٩٨)،
ص ١٨ وما بعدها.

(٥) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٣٦.

(٦) المصدر نفسه، ص ٧٢٣.

(٧) الواسطي، مصدر سابق، ص ١٨٥.

(٨) صادق الموسوي، مصدر سابق، ص ٥٢.

(٩) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ١٢٢، ص ٦٢٨.

رسوله ﷺ اللهم اني اعوذ بك من صفقة خاسرة ومين فاجرة^(١) ، وهنا تبرز موازنة دقيقة بين المتطلبات الاقتصادية بالربح والحفاظ على المصداقية والأخلاق الاسلامية وهذا ما سعى ﷺ الى تحقيقه في الامة ، إذ كان ﷺ يقول : (من اتجر بغير فقه ارقطم في الربا)^(٢) ، بل ان التاجر الصادق وكذلك العامل الصادق في اعلى درجات التقدير والاحترام عند الامام فقد نسب اليه قوله : (ثلاثة يدخلهم الله الجنة بغير حساب ، امام عادل وتاجر صدوق وشيخ افني عمره في طاعة الله)^(٣) ، و(ان اعظم الحسرات يوم القيمة حسرت رجلا كسب مالا في غير طاعة الله فورثه رجلا انفقه في طاعة الله سبحانه فدخل به الجنة ودخل الاول به النار)^(٤) ، لذلك يمكننا القول ان الاخلاق الاسلامية هي السمة الغالبة ذات الاولوية على حساب الربح على وفق رؤية الامام الاقتصادية.

(١) مدير، مصدر سابق، ج ١، ص .٨٨

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٤٣٧، ص .٦٩٧

(٣) الواسطي، مصدر سابق، ص .٢١٢

(٤) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٤١٩، ص .٦٩٤

ثالثاً: حق توفير فرص العمل

من بين معالم الرؤية العملية للإمام يبرز تأكيده عليه السلام حق توفير فرص العمل للقوى والطاقات المتوفرة في إبناء الأمة العاطلين عن العمل، فعن طريق العمل يتم تحقيق الأبعاد الإنسانية والمجتمعية التي دعى إليها الإمام عليه السلام ، إذ ورد عنه وصفه للسمات السلبية التي قد تظهر في الأمة (حيث تكون ضربة السيف على المؤمن أهون من الدرهم من حله)^(١). ويقول الإمام عن عهود الجاهلية والظلم ، وصعوبة الوضع الاقتصادي وشحة العمل ، (تأملوا أمرهم في حال تشتيتهم وتفرقهم ليالي كانت الاكسرة والقياصرة ارباباً لهم يحتازونهم * عن ريف الافق وبحر العراق وخضرة الدنيا الى منابت الشيخ ورياض الريح ونكر المعاش فتركوههم عالة مساكين اخوان دبر ووبر اذل الامم دارا واجدهم قرارا)^(٢).

ولقد دعا الإمام علي إلى تهيئة الأحوال المساعدة على إنشاء فرص العمل واحتضان طاقات الأمة فعلى الدولة الإسلامية ، "تنمية كل الطاقات الخيرة لدى الإنسان وتوظيفها لخدمة الإنسان .. واستئصال الدولة الإسلامية لكل علاقات الاستغلال التي تسود مجتمعات الجاهلية وتحرير الإنسان من استغلال أخيه الإنسان في كل مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والفكرية ستتوفر للمجتمع طاقتين للبناء أحدهما طاقة الإنسان المستغل الذي تم تحريره لأن طاقته كانت تهدى لحساب المصالح الشخصية لآخرين ووقودا لعملية التكاثر في الأموال وزينة الحياة الدنيا بينما هي بعد التحرير طاقة بناء لخير الجماعة البشرية ، والآخر طاقة المستغل الذي كان يبدد

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، خطبة ١٨٧ ، ص ٣٤٣.

* يقوضونهم عن الإرثاني الخصبة .

(٢) المصدر نفسه ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٢ .

امكاناته في تشديد قبضته على مستغليه بينما تعود هذه الامكانات بعد التحرير الى وضعها الطبيعي وتحول الى امكانات بناء وعمل^(١).
اما الجانب العملي الذي دعا اليه الامام وجسده في سياساته العملية لتعزيز فرص العمل في المجتمع فأبرز ملامحه هي:
١. الرقابة الاقتصادية:

لفرض استقرار العلاقة بين المنتج والمستهلك على وفق معايير واضحة ومقبولة من كلا الطرفين ، فان الامام عليه السلام فرض على الدولة مراقبة العملية الاقتصادية برمتها لاسيما الوقوف بالضد من ظاهرة الغش ، حيث كان الامام "كحاكم لlama الاسلامية يقوم بالرقابة على السوق ويتجول بين الباعة ويوصيهم بتقوى الله تعالى وينهاهم عن معصيته ويأمرهم بالاستقامة في معاملاتهم"^(٢) ، وكان عليه السلام يراقب اعمال تجار وقصابين وخياطين واطباء وغيرهم^(٣) ، و"يسأل عن الاسعار"^(٤) ويوصي بان يكون (البيع بيعا سمحا، بموازين عدلٍ، واسعار لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع)^(٥) ، وكان عليه السلام يقول لاصحاب المهن والتجار: (احسنوا وارخصوا يعمكم على المسلمين فانه اعظم للبركة)^(٦) ، ان هذا النشاط والتفعيل الاقتصادي يسهم في تحقيق الكسب المادي وفتح ابواب العمل امام ابناء الامة.

(١) محمد باقر الصدر، الاسلام يقود الحياة ، مصدر سابق ، ص ٩٣ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٣ - ٤٤ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١٠٤ ؛ الرishihi ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٢٧ ؛ الصلايبي ، مصدر سابق ، ص ١٣٥ ؛ هاشم البحرياني ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٣٤ .

(٤) احمد الطبرى ، مصدر سابق ، ص ١٠٩ .

(٥) الشريف الرضا (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٦٢ ، ص ٥٣ . واستنادا الى هذه المقوله يذهب السيد محمد الشيرازي الى ان الدولة حق التسعير وحق الوقوف امام الاجحاف محمد الشيرازي ، الفقه السياسة ، مصدر سابق ، ص ٢٧ .

(٦) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٤ .

٢. القضاء الاقتصادي :

ان العمل الاقتصادي يكتسب التنظيم والنجاح بوجود مذلة من (القضاء الاقتصادي العادل) * للفصل في النزاعات التي تحدث فتشيع الطمأنينة عند الناس على اعمالهم واموالهم ومن ثم تزدهر الحياة الاقتصادية وتعزز فرص العمل ، ولتحقيق هذا المسعى نرى ان الامام قد قضى في الاشكالات ذات الطابع الاقتصادي وفقا للشريعة الاسلامية والتعامل المنصف ^(١) .

وفي عهد الامام تطور الواقع الاجتماعي والاقتصادي فقد "استحدثت مشكلات فوجب عليه ان يواجهها باجتهاده ، من ذلك انه امر تضمين الصناع ، فاذا تلف عند صانع ... شيء ما عوض صاحبه .. فافتى [الامام] [بأن الصناع ضامنون لما تحت ايديهم وعلل ذلك بقوله : (فسد الزمان ولا يصلح الناس الا بهذا) ^(٢) ، وهذا ما يدلل على ضرورة مواكبة القضاء لتطورات الوضع الاقتصادي والاستجابة لمطالبات المجتمع وان يكون القضاء عنصرا دافعا للحركة الى الامام وليس قيداً يعيق تلك الحركة الايجابية.

٣. تنظيم العمل والسلوك الاقتصادي في المجتمع :

يلقي الامام على عاتق الحكومة في الامة الاسلامية تنظيم العمل وجعل النشاط الاقتصادي مقتضاها على ما هو مثمر وشرعي على وفق الشريعة الاسلامية ، لذلك فان حكومة الامام حرمت ممارسة عدة اعمال تضر الوجود السياسي للدولة من جهة والمجتمع والامة من جهة ثانية والفرد العامل بهذه المهنة ومحیطه الاسري من جهة ثالثة ، ومن جملة الاعمال التي رفض الامام ان تمارس في الامة :

* سنتطرق لموضوع حق التقاضي في الفصل الخامس ، البحث الثاني.

(١) ينظر: لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٢ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٥ .

(٢) الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤٨ . وحول نفس الموضوع انظر كذلك ؛ البندلي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٩٢٤ ؛ الصلايبي ، مصدر سابق ، ص ٣٥٧ .

أ. الاحتكار:

يمكن تعريف الاحتكار من الناحية الفقهية بأنه "حبس السلعة والامتناع عن بيعها لانتظار زيادة القيمة مع حاجة المسلمين إليها، وعدم وجود البازل لها"^(١)، ويعد الاحتكار من الامراض الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة التي لها انعكاسات سلبية على المجتمع ولذلك شرع الإسلام تحريه ومنعه وحاربه بشدة وعلى كافة الأصعدة النظرية والعملية الدنيوية والأخروية، لذلك اتخذ الإمام علي موقفاً مضاداً للاحتكار، إذ يقول : (الاحتكار شيء الفجار)^(٢). بل إن (الاحتكار رديلة)^(٣) وفق رؤيته عليه السلام.

اما الجانب العملي الذي يحذر منه الإمام ولاته واركان دولته فإنه تجسد بقوله عن التجار في (كثير منهم ضيقا فاحشا وشحًا قبيحا واحتكارا للمنافع وتحكما في البياعات ، وذلك بباب مضررة للعامة ، وعيوب على الولاة فامنع من الاحتكار ، فإن رسول الله ﷺ منع منه.. فمن قارف الحكرة بعد نهيك اياه فنكل وعاقب في غير اسراف)^(٤).

ولابد لنا من الاشارة ان الإمام حذر من الحكرة التي قد تمارسها السلطات الحاكمة وعد الإمام هذا النوع هو من أسوء انواع الاحتكار حيث كان عليه السلام يوزع ما يأتيه من اموال الامة في اسرع واعدل طريقة ممكنة^(٥).

(١) ابو القاسم الموسوي الخوئي، منهاج الصالحين، ط٢٨، (قم، د.ن، ١٤١٠ هـ) ج٢، ص١٣.

(٢) مدیر، مصدر سابق، ج١، ص٤٩.

(٣) المصدر نفسه، ج١، ص٤٩.

(٤) الشريف الرضي(الجامع)، نهج البلاغة، تعلیق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣، ص ٥٦٢ - ٥٦٣.

(٥) حول التوزيع المتساوي للثروة ينظر: صادق الشيرازي، مصدر سابق، ص ص ١٢٤ - ١٢٥.

ب. الربا

الربا في اللغة معناه الزيادة، ربا المال: أي زاد ونما وربا الشيء، أي زاد ونما وكثير^(١). أما في الاصطلاح الفقهى فهو على قسمين:

الاول: ما يكون في المعاملة.

الثاني: ما يكون في القرض.

اما الاول: " فهو ان يبيع احد المثلين مع زيادة عينة في احدهما"^(٢)

والثاني: " هو ان يدفع الانسان مالاً لشخص اخر قرضاً لمدة معلومة على ان يدفع له اكثر عند حلول الوقت"^(٣).

ان تحريم الشريعة الاسلامية للربا^(٤)، والآثار السلبية للنظام الربوي الذي يدny من قيمة العمل ويرفع من قيمة راس المال الحقيقة جعلت الامام علي يؤكـد منع الربـا حتى انه وجد في كتاب ينسب للامام **علي**: "الكبائر خمسة الشرك وعقوق الوالدين واكل الربـا بعد البينة..".^(٥)

ج. استغلال الدين لتحقيق المصالح الاقتصادية:

لقد دافع الامام علي **علي** على تنقية الاسلام بنفس الروح التي قاتل من اجلها لنشر وثبت دعائم الاسلام، لذا رفض **علي** أي استغلال اقتصادي او اعتبار الاسلام

(١) ابن منظور، مصدر سابق، ج ١٤، ص ٣٠٦؛ ابو علي الفضل بن الحسن الطيرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ج ٢، ط ١، (بيروت، مؤسسة الاعلمي، ١٩٩٥)، ص ٢٠٤.

(٢) ابو القاسم الخوئي، منهاج الصالحين، مصدر سابق، ج ٢، ص ٥.

(٣) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٧٠.

(٤) مثل قوله تعالى: (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمُسْكُنِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَاتَلُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَدُ اللَّهُ أَنْبَعَ وَحْرَمَ الرِّبَا) سورة البقرة / آية ٢٧٥. وكذلك في سورة آل عمران/ الآيات ٢٧٨ - ٢٧٩. وفي السنة النبوية انظر مثلا: قوله **علي**: "شر المكاسب كسب الربـا" الحر العاملي، وسائل الشيعة،

مصدر سابق، ج ١٨، ص ١٢٢.

(٥) الشهيد، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٥٢.

وسيلة ومهنة لتحقيق المنافع الاقتصادية فورد عنه انه قال : (من قرأ القرآن يأكل به الناس جاء يوم القيمة ووجهه عظم لا لحم فيه)^(١) ، وجاء رجل فقال : للامام : " يا امير المؤمنين والله اني احبك الله فقال له - الامام - : لكنني ابغضك الله ، قال : ولم ؟ قال لاذك ... تأخذ على تعلم القرآن اجرا وسمعت رسول الله ﷺ يقول من اخذ على تعلم القرآن اجر كان حظه يوم القيمة)^(٢) . أي ليس له من الاجر شيء طالما انه استوفى ثمن قرائته للقرآن ، ويقول ﷺ : (رأس السحت ... اجر الكاهن)^(٣)

د. الاعمال المساعدة للحكومات الظالمة :

انسجاما مع رفض الامام للظلم والحكومات المستبدة ، فانه ﷺ يرفض الركون الى الظالمين ، كما انه يرفض العمل في خدمة الحكومات الظالمة بما يعينها على الظلم حيث ورد عن احد اصحاب الامام - نوف البكري - قال : " رأيت امير المؤمنين ذات ليلة ، وقد خرج من فراشه ، فنظر في النجوم فقال : " يا نوف ، ارافق انت ام رامق ؟ فقلت : بل رامق يا امير المؤمنين .. - قال الامام - يا نوف ان داود ﷺ قام في مثل هذه الساعة من الليل فقال : انها ساعة لا يدعون فيها عبد إلا استجيب له الا ان يكون عشاراً او عريفاً او شرطياً^(٤) .

(١) ابو يوسف البحرياني ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٣٥٠ .

(٢) المحقق الارديبيلي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٧ .

(٣) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٠٢ .

* من يتولى اخذ اعششار المال.

** من يتتجسس على احوال الناس واسرارهم .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٩٩ ، ص ٦٢٢ .

هـ. الاعمال العبيدية

في سبيل تركيز العمل لصالح الفرد والمجتمع، فإن الإمام علي عليه السلام رفض بشكل قاطع أي عمل غير مثمر في هدفه أو عبئي في وسليته مثل اعمال ادعاء معرفة الغيب وكشف الطالع حيث يقول عليه السلام : (من اتى كاهناً او عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه)^(١)، وكذلك وقف الإمام بشدة ضد اعمال اللهو والفجور والميسير الذي عرفه بان (كل ما الهوى عن ذكر الله فهو ميسر)^(٢) لذلك رفض بعض الاعمال اللهوية كالمراهنة والغناء الفاحش ... وغيرها من الاعمال المحرمة وذات الطابع العبيدي^(٣) موضحا ان عمر الانسان وجهده اثمن واسمى من ان تضيع سدى. ناصحا الانسان بقوله عليه السلام : (احذر كل عمل اذا سئل عنه صاحبه انكره واعتذر منه)^(٤).

ويكون تحديد موقف من الاعمال المحرمة بقوله عليه السلام :

(من السحت: ثمن الميتة.. ومهر البغي وكسب الحجام واجر الكاهن واجر القفيف^{*} ، واجر الفرطون^{**} ، ... وثمن الكلب واجر الشرطي الذي لا يعيديك الا باجر واجر صاحب السجن... واجر الساحر.. واجر القارئ الذي لا يقرأ القرآن الا

(١) الهندي، مصدر سابق، ج ٦، ص ٧٥٢. وينفس المعنى ولكن كلمات مختلفة ينظر: ابو بكر احمد بن علي الرازى الجصاس، احكام القرآن، ضبط نصه عبد السلام محمد علي شاهين، ج ١، ط ١، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٤)، ص ٦٠.

(٢) النراقي، مصدر سابق، ج ٤١، ص ٨٨.

(٣) حول هذه المواقف ينظر: القرطبي، مصدر سابق، ج ٧، ص ٣٣٨؛ البيهقي، مصدر سابق، ج ١، ص ٢١٢؛ الشريف الرضا (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٩٩، ص ٦٢٢.

(٤) الشريف الرضا (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٦٩، ص ٥٩١.

* هو المكial والمساحة أي الغش فيها. ابن منظور، مصدر سابق، ج ٥، ص ٣٩٥.

** السباق على الابل وجلود السباع، المصدر نفسه، ج ٧، ص ٣٦٧.

باجر، ولباس ان يجري له من بيت المال والهدية يلتمس افضل منها والرشوة في الحكم^(١).

ويتضح مما ذكر ان الامام يمنع الاعمال التي تهدم المجتمع وتؤدي الى التخلف والانحطاط الحضاري او الاستغلال الاقتصادي.

٤. تشجيع العمران:

في ضمن سعي الامام عليه السلام الى توفير العمل كجزء من حقوق الانسان الذي يفترض ان يجد عملاً يوافق مؤهلاته ويسد حاجاته المادية والنفسية دعى عليه السلام الى تشجيع القيام بمشاريع الاعمار والنهوض بالاقتصاد سواء على مستوى الافراد والدولة مؤكداً مسؤولية الحكومة في هذا الشأن جاعلاً العمران من واجباتها الاساسية إذ يقول في عهده إلى الاشتراط: (هذا ما امر به عبد الله امير المؤمنين، مالك بن الحارث الاشتري في عهده إليه حين ولاه مصر: جبوبة خراجها وجهاد عدوها، واستصلاح أهلها وعمارة بلادها)^(٢).

ويوضح الامام خطة العمل الحكومي فترة حكمه عليه السلام، وفي عهد الاشتري ايضاً قائلاً: (وليكن نظرك في عمارة الارض ابلغ من نظرك في استجلاب الخراج لأن ذلك لا يدرك الا بالعمارة ومن طلب الخراج بغير عمارة اخرب البلاد واهلك العباد ولم يستقم امره الا قليلاً)^(٣)، ويعلق باحث معاصر على هذه الفقرة قائلاً: "هذه التفاته رائعة فيها دقة متناهية في النظرة العامة لمستقبل البلاد، فعمارة الارض هي شاملة هنا

(١) النوري، مصدر سابق، ج ٣١، ص ٦٩.

وينسب للإمام علي قوله: "طرق طائفية منبني إسرائيل ليلاً عذاباً واصبحوا وقد فقدوا أربعة أصناف الطبالين والمغنيين والمحتكرين الطعام والصيارفة أكله الريا منهم"؛ المصدر نفسه، ج ٣١، ص ٩٦.

(٢) الشريف الرضي(الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣، ص ٥٤٦.

(٣) المصدر نفسه، كتاب ٥٣، ص ٥٥٩.

للالرض الزراعية وتطوير الحياة المدنية في البلاد فالوالى.. يجب ان يهتم وينظر الى عمران البلد والمحافظة على اهله^(١).

ويجعل الامام من تنشيط العمران وتفعيل النشاط الاقتصادي من اهم مزايا الحاكم الصالح حيث يقول عليه السلام: (فضيلة السلطان عمارة البلدان)^(٢) ويربط عليه السلام بين التطور الاقتصادي والعماني وحق الحرية الذي دعى اليه الامام لاسيما في جانبه السياسي إذ يقول عليه السلام (لا يكون العمران حيث يجور السلطان)^(٣) ويدعم عليه السلام مشاريع العمران والتنمية والتطور الاقتصادي لكافة ابناء المجتمع سواء كانوا مسلمين ام من ديانات اخرى حيث كتب الى احد ولاته : (اما بعد فان رجالا من اهل الذمة من عملك ذكروا نهرا في ارضهم قد عفا وادفن وفيه لهم عمارة والمسلمين ، فانظر انت وهم ثم اعمرا واصلح النهر ، فلعمري لان يعمروا احب اليها من ان يخرجوا وان يعجزوا او يقتربوا في واجب من صلاح البلاد والسلام)^(٤).

ويؤكد الامام على ضرورة تيسير طرق وسبل النقل حتى تزدهر الحياة الاقتصادية ، وقد تطرقنا سابقا لحق حرية النقل عند الامام ، حيث يقول عليه السلام : (ليس في الغربة عار وانما العار في الوطن الافتقار)^(٥) (وليس بلد باحق بك من بلد خير البلاد ما حملك)^(٦) ، بل ويؤكد على شق الطرق وتيسير النقل حيث قال لبعض من تعدى

(١) عبد الرضا الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٩٦.

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٥٧.

(٣) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٣.

(٤) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٠٣.

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤١٠.

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٣٢ ، ص ٦٩٦.

على الطريق العام (لا اعفوا عنكم الا... وقد هدمتم هذه المجالس وسدتم كل كوة وقلعتم كل ميزاب... على الطريق، فان هذا كله في طريق المسلمين وفيه اذى لهم)^(١).

٥. تشجيع العمال:

لقد ساعد الإمام على تشجيع العمال وتسهيل سبل العمل حتى انه "كره ان يأخذ من سوق المسلمين ابرا"^(٢)، وقال عليه السلام (سوق المسلمين كمسجدهم، فمن سبق الى مكان فهو احق به الى الليل وكان لا يأخذ على بيوت السوق كراء)^(٣)، ويبدو ان الإمام ربط بين سوق المسلمين بمسجدهم ليس للتأكيد على حق العمل فحسب بل كذلك ضرورة اشاعة الاخلاق والروح الاسلامية بين المكانين وضرورة البحث عن مرضاه الله ومنفعة الامة في كليهما.

ومن ناحية اخرى فان الإمام شجع عمل العمال، حيث كان امير المؤمنين يقول : (من احيا ارضا من المؤمنين فهي له)^(٤) ويعلق الباحث محمد شمس الدين على هذا المبدأ قائلاً : "من الشروط الاساسية لنجاح العمل وازدهاره ان يقبل العامل عليه بهمة ونشاط وان يشعر نحوه بالحب والرغبة وان يحس حين يزاوله انه ينمي شخصيته الانسانية ويؤكد قدرتها على الابداع... ولا يمكن ان يقف العامل هذا موقف الا اذا شعر بان عمله يعود عليه بالنفع والفائدة ومن هنا اعتبرت الملكية الخاصة من اعظم الاسباب الدافعة الى ازدهار العمل"^(٥)، فاذا امتلك العامل الارض كان ذلك دافعاً اضافياً لاعمار الارض وتفعيل النشاط الاقتصادي.

(١) المجلسي، مصدر سابق، ج ١٠١، ص ٢٥٤.

(٢) الحر العاملي، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٢١، ص ٣٠٠.

(٣) لجنة الحديث، سنن الامام علي ، مصدر سابق، ص ٤٣٨.

(٤) لجنة الحديث، سنن الامام علي ، ص ٤٤٥.

(٥) محمد مهدى شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص ٨٩.

ويؤكد الإمام ضرورة احترام العمل المنجز وكذلك المساواة على وفق المعايير الموضوعية للحكم على الإنسان من خلال عمله دون أي اعتبار آخر، حيث يقول في عهده للاشتراط: (ثم اعرف لكل امرئ منهم ما ابلى، ولا تضييفن بلاء امرئ الى غيره ولا تقتصرن به دون غاية بلائه، ولا يدعونك شرف امرئ الى ان تعظم من بلائه ما كان صغيرا ولا ضعة امرئ الى ان تستصغر من بلائه ما كان عظيما)^(١)، وهذا ما يدفع العمال في مستويات المسؤولية كافة الى العمل والابداع.

٦. التخطيط الاقتصادي :

نتلمس توجه الإمام علي عليه السلام نحو تخطيط المستقبل ومواجهة التحديات التي قد تواجه الامة، إذ يقول عليه السلام : (فان من لم يحذر ما هو صائر اليه لم يقدم لنفسه ما يحرزها)^(٢).

ويؤكد الإمام علي عليه السلام ضرورة ادخار ما يمكن من الثروة العامة لضمان ديمومة عجلة المعيشة والتطور والعمل في المجتمع وان يكون الانفاق والادخار الشخصي والعام على قدر من المسؤولية والتخطيط الاقتصادي إذ يقول عليه السلام : (الاقتصاد يبني اليسيير)^(٣) و (الاقتصاد نصف المؤونة)^(٤) و (اقتصر في امرك تحمد مغبة عملك)^(٥)، ويدعو الإمام الى العمل بالمشاريع ذات البعد المستقبلي حيث يقول : (شتان بين عملين، عمل تذهب لذاته وتبقى تبعته، وعمل تذهب مؤونته ويبقى اجره)^(٦) ويقول عليه السلام (لا يعدم الصبور الظرف وان طال به الزمان)^(٧).

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعلق وفهرسة د. صبحي، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ .

(٢) مجبوية، مصدر سابق، ص ٨٦ .

(٣) ابن سلامة، مصدر سابق، ص ١٤ .

(٤) مدير، مصدر سابق، ج ١ ، ص ١٦٨ .

(٥) المصدر نفسه، ج ١ ، ص ١٦٨ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعلق وفهرسة د. صبحي، حكمة ١١٦ ، ص ٦٢٦ .

(٧) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٣٦ .

ويؤكد الإمام (عليه السلام) مسألة تطوير الوسائل الاقتصادية لتعزيز ومواجهة المشاكل الاقتصادية التي قد تواجه الأمة، فعن "umar بن ياسر، قال: كنت وعلي بن أبي طالب رفيقين في غزوة... ورأينا انساً يعملون في عين لهم وفي نخل، فقال لي علي بن أبي طالب، يا أبا اليقطان، هل لك أن تأتي هؤلاء القوم، فتنظر كيف يعملون؟ قلت: إن شئت، فجئناهم فنظرنا إلى عملهم ساعة"^(١) وهذا يدل على اهتمام الإمام بالعمل وسبل تطويره والاستفادة من تجارب الآخرين في هذا المضمار، ويقول كاتب معاصر عن توجيه الإمام في هذا المضمار "هناك دليل آخر على سداد رايته وبعد غوره، وهو نقل عاصمة الخلافة من الجزيرة إلى العراق، ان هذا العمل يدل على عبرية البطل المجدد الذي لا يرهب التجديد ولا يخاف الانبعاث في حياة الأمة، وقد كان صنيعه تجدیداً كلياً ويکاد يكون ثورة على جفاف الجزيرة العربية وشحها المخيف وفقرها المهرب وخرابها البائس إلى رفاهية العراق وعظمة موارده وسعة ثروته وجلال عمارته، وكان صنيع الإمام علي يدل على عبرية فذة، فهو يسبق الزمن ولا يجعل الزمن يسوقه إلى التطور الحتمي"^(٢)، وذلك حرصاً واهتمامـاً منه بتطور المجتمع وقدراته وعمله في سبيل اعمار الارض وخدمة وفائدـة الانسان.

رابعاً: منع السخرة

لقد منع الإمام من نظام السخرة، أي استغلال جهد وعمل الانسان من غير مقابل وباستخدام القوة والاجبار، فقد كان (عليه السلام) يقول: (وصى رسول الله لا سخرة على مسلم)^(٣).

(١) ابن هشام الحميري، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٣٤.

(٢) روکس بن زائد العزيزي، الإمام علي اسد الاسلام وقديسه، ط ٢، (بيروت، دار الكتاب العربي)، ١٩٧٩، ص ٥٠.

(٣) الرشّهري، ميزان الحكمـة، مصدر سابق، ج ١، ص ٤.

واصدر الإمام في مدة حكمه، امراً بمنع هذه الظاهرة السلبية فقد "كتب الى عماله: (لاتسخروا المسلمين فتخلوهم ومن سألكم غير الفريضة فقد اعتدى فلا تعطوه)^(١)، ويعلق الاستاذ جرداق على هذا المبدأ قائلاً: "فليس التسخير مما يجوز في شرع علي.. وبهذه النظرة العميقة لاحوال العمل والعمال، استطاع علي ان يسبق مفكري الغرب بما نيف عن الف عام... لأن فكرة الاجبار بحد ذاتها انتفاص من القيمة الانسانية واساءة الى الحرية الخاصة ثم العمل نفسه الذي لا تكتمل شروطه بالاكراء"^(٢) والانسان اذا كان حراً اندفع للعمل ولاجل الاستقطاب والجذب لتناجه وادائه في العمل سيقدم افضل ما يمكن واكثر ما يمكن وارخص ما يمكن فضلاً عن الدافع النفسي الذي يحدوه الى الابداع والتطور.^(٣)

خامساً: حق التمتع بأوقات الراحة

رفض الإمام علي عليه السلام ان يفرغ الانسان من محتواه ويتحول إلى اداة للاقتاج الاقتصادي فحسب، لذلك اشار عليه السلام إلى حق العامل في ان يخلد إلى الراحة، اذ يقول : (للمؤمن ثلث ساعات ، فساعة ينادي فيها ربه ، وساعة يرم معاشه ، وساعة يخلی فيها بين نفسه وبين لذتها فيما يحمل ويجمل)^(٤)

سادساً: حق الاجور العادلة

يعد الإمام هذا الحق ، من اهم حقوق العمال اذ يجب ان لا تخس جهودهم وتستغل حاجتهم للعمل حيث ورد عنه عليه السلام بان (اقذر الذنوب ثلاثة ، منع الاجير اجره)..^(٥). وتبرز اهمية موضوع الاجور العادلة عند الإمام علي ، كما يروي

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٢ ؛ لجنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٩.

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، ١م ، ص ١٥٦ .

(٣) وحول هذه الفكرة بتفصيل اكثري ينظر : محمد الشيرازي ، الفقه السياسية ، مصدر سابق ، ص ص ٢٤ - ٢٥ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٤٠ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٤١ .

(٥) الرشتهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٨٩ .

احدهم "كنت جالسا عند امير المؤمنين علي بن ابي طالب في مسجد الكوفة ، فاتاه رجل من بحيرة... و معه ستون رجلا... فسلم و سلما ، ثم جلس و جلسوا ثم قال : يا امير المؤمنين اعندك سرا من رسول الله ﷺ تحدثنا به ؟ قال : نعم ، يا قنبرائتني بالكتابة فقضها . وفيها (بسم الله الرحمن الرحيم.. ان لعنة الله وملائكته والناس اجمعين على من ظلم اجيرا) ^(١) .

ودعا الامام الى اهتمام الدولة بالرقابة والتدخل من اجل تحقيق الاجور العادلة للعمال حيث كان الامام يكتب الى اركان دولته قائلا : (انشدكم الله في فلاحي الارض ان يظلموا قبلكم) ^(٢) ، وهنا يجب ان نقف لتوسيع مسألتين ، اولا هما ان الامام ذكر الفلاحين كونهم يشكلون الاغلبية من الطبقة العاملة في البلاد ابان مدة حكمه ^(٣) ، فالوصية اذاً هي لكل العاملين مهما تباينت مجالات عملهم ، اما الثانية فان اقسى انواع الظلم هو سرقة جهود العمال باعطاءهم اقل من استحقاقهم ويستشعر الامام الحالة النفسية للعامل وقلقه العميق حيال اجره إذ يدعوه عليه السلام الى ضرورة تحديد اجر العامل كسباً لرضائه ومنعاً لاستغلاله فيقول : (نهى رسول الله ان يستعمل اجير حتى يعلم ما اجرته) ^(٤) ، وبذلك يعطي الامام للعامل حق الرفض والقبول حتى يقنع بالعمل .

(١) الميناجي ، مکاتیب الرسول ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢١ .

(٢) لجنة البحوث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٩ .

(٣) يقول د. محمد عمارة عن هذه الحقيقة : "لقد احتلت مكانة الطبقة التي تفلح الارض وتسترزعها مکانا بارزا وهااما في الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب .. بل انه جعل مكان هذه الطبقة ابرز مكان واهمه بالقياس الى باقي الطبقات ، فلقد كانت المجتمعات التي فتحت في العراق والشام ومصر مجتمعات زراعية بالدرجة الاولى .. وكان المرتبطون بالارض يمثلون الاغلبية العددية للسكان" . د. محمد عمارة ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، ص ٥٠ .

(٤) الریشهري ، میزان الحکمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٦ .

وبشكل عام فقد اهتم الإمام عليه السلام بالفئات المنتجة في المجتمع جمِيعاً حيث يقول الإمام في عهده للاشتراط: (ثم استوصى بالتجار وذوي الصناعات وأوصى بهم خيراً: المقيم منهم والمضطرب بماله والمتزلف ببدنه فانهم مواد المنافع واسباب المرافق) ^(١). وهذه الفئات المنتجة المحترم عملها، لها حق الانتفاع من عائد تلك الاعمال، لاسيما ذلك الذي يصب في جانب الملكية حيث ان (حق الملكية) للإنسان يعد من الحقوق المصادنة عند الإمام وهذا ما سنبحثه في المطلب الآتي.

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣، ص ٥٦٢.

المطلب الثاني: حق الملكية

ان اغلب القوانين المدنية الوضعية تعد حق الملكية من اوسع الحقوق العينية نطاقا بل هو مركز هذه الحقوق العينية وعنه تفرع جميعا فمن له حق الملكية على شيء كان له حق استعماله وحق استغلاله وحق التصرف فيه وبذلك يستجمع كل السلطات التي يعطيها القانون للمالك على الشيء الم المملوك^(١).

وقد اثير جدل واسع بشأن مسألة الملكية فهناك من يبيح الملكية الفردية بغير شرط واخرون يستنكرون وجود مثل هذا الحق ويرفضونه^(٢). وقد عالج الاسلام موضوع الملكية في مبدأ (الملكية المزدوجة) كما اطلق عليها المفكر محمد باقر الصدر^(٣)، في موازنة دقيقة وعميقة يشوبها التسامح بين الفرد والمجتمع فالمملکية الخاصة "كل مال يتكون او يتكيّف طبقا للعمل البشري الخاص المنفق عليه... وان العمل البشري يتدخل.. في تكوين نفس المال كعمل الزراع الى الناتج الزراعي ، واما في تكييف وجوده او اعداده بالصورة التي تسمح بالاستفادة منه.. وهذه التروات التي يدخل العمل البشري في حسابها هي المجال المحدد في الاسلام للمملکية الخاصة ، أي النطاق الذي سمح الاسلام بظهور الملكية الخاصة فيه ، لان العمل اساس الملكية وما دامت تلك الاموال ممترزة بالعمل البشري فللعامل ان يتملكها ويستعمل حقوق التملك من استمتاع واتجار وغيرهما"^(٤).

(١) د. خالد الزعبي، الملكية ووظيفتها الاجتماعية في الفقه الاسلامي، الشبكة الدولية، ٢٠٠٤
<http://www.Yahoo.com>.

(٢) حول ادلة هذان الطرفان والفكير الخاص بكل منها ينظر: محمد باقر الصدر، اقتصادنا، (ایران، دار الكتاب الاسلامي، ٢٠٠٢)، ص ص ١٥٥ - ٢٩٢.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٩٥.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٦٠.

اما الثروات العامة فهي "كل مال لم تتدخل اليد البشرية فيه كالارض ، فانه مال لم تصنعه اليد البشرية ، والانسان وان كان يتدخل احيانا في تكيف الارض بالكيفية التي تجعلها صالحة للزراعة والاستثمار ، غير ان هذا التكيف محدود مهما فرض امده ، فان عمر الارض اطول منه ، فهو لا يعود ان يكون تكيفاً لمدة محدودة من عمر الارض وتشابه الارض في ذلك رقبة المعادن والثراء الطبيعية الكامنة فيها... ولا يدرج الارض في مجال الملكية الخاصة وانما يجعل للعامل حقا في الارض يسمح له بالانتفاع بها ، ومنع الاخرين من مزاحمته في ذلك لانه يتاز عليهم بما اتفق على الارض من طاقة^(١) وللقاعدة بالرغم من ذلك استثناءاتها لاعتبارات تتعلق بمصلحة الدعوة الاسلامية^(٢).

وينطلق الإمام علي عليه السلام من موقف ايجابي ازاء مبدأ وفكرة الملكية وذلك انسجاماً مع الشريعة الاسلامية ، إذ ورد عنه قوله عليه السلام : (المال والبنون حرث الدنيا والعمل الصالح حرث الآخرة ، وقد يجمعهما الله لاقوام)^(٣) ، ويفسر عليه السلام قوله تعالى "للذين احسنوا الحسنى وزيادة" ^٤ الحسنى هي الجنة والزيادة هي الدنيا^(٤) .

ومع موقف الإمام الداعي للزهد الذي جسده في سيرته العملية إلا انه لا يدعو الى الرهبانية اذ ان "الزهد الاسلامي شيء والرهبنة شيء اخر ، فالرهبنة : اقطاع عن الخلق لعباده الخالق ، على اساس التضاد بين عمل الدنيا والآخرة... وتستلزم الانقطاع عن الحياة والمجتمع والمسؤولية ، وهذه هي الرهبنة المقيمة ، اما الزهد الاسلامي فقد جسده الإمام بقوله : (ايها الناس الزهادة قصر الامل ، والشكرا عند النعم والورع عن

(١) محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، ص ٣٦١.

(٢) للاطلاع على تفاصيل هذا الموضوع ينظر ، المصدر نفسه ، ص ٣٧٣ وما بعدها.

(٣) الريشهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩١٣ ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٦.

* سورة يومن / الآية ٢٦

(٤) الريشهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩١٤.

المحارم) .. وان الراهب يرى الحياة الدنيا والآخرة عالمين مستقلين لاعلاقة بينهما بل هما متضادان لا يجتمعان... اما الزاهد فهو يرى ان الدنيا مزرعة الآخرة مرتبطة ويوجب السعادة لحياة الآخرة - الاتقان والعمل - في حياة الدنيا^(١).

واكذ الإمام المبدأ الإسلامي الذي يكتنأ ايجازه بأنه لا يعني ان لا يملك الانسان شيئاً وانما ان لا يملكه شيء وان المعيار الاساسي للحكم على الاشياء هو اثرها في المحصلة النهائية لمисيرة الانسان والهدف منها لذا يقول عليه السلام: (اللهم اعوذ بك من دنيا تحرمني الآخرة)^(٢)، فالمال والثروة عند الإمام هي اختبار اذ يفسر عليه السلام قوله تعالى: "واعلموا انما اموالكم اولادكم فتنة" بقوله : ومعنى ذلك انه سبحانه يختبرهم بالاموال والأولاد ليتبين الساخط لرزقه والراضي بقصمه وان كان سبحانه اعلم بهم من انفسهم ولكن لنظهر الافعال التي بها يستحق الثواب والعقاب لأن بعضهم يحب تمير الاموال ويكره اثلام الحال^(٣) وتتسع رؤية الإمام عليه السلام لمسألة من يملك فيربط بين الدنيا والآخرة إذ يقول : "الغنى والفقر بعد العرض على الله"^(٤).

ويشير الإمام عليه السلام الى ان الملائكة والنزاع عليها هي احد اسباب العداء والنزاع في المجتمع اذ يقول : (قد اصبحتم في زمن لا يزداد الخير فيه الا ادبارة والشر الا اقبالاً والشيطان في هلاك الناس الا طمعاً... اضرب بطرفك حيث شئت من الناس فهل تبصر الا فقيراً يكابد فقراً، او غنياً بدل نعمة الله كفراً او بخيلاً اتخذ البخل بحق الله

* بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٧٢. وللمزيد من مواقف وكلمات الإمام حول الزهد واعتباره الطريقة الامثل للحياة. ينظر : المصدر نفسه ، ص ص ٨٧٢ - ٨٨٠.

(١) مطهرى ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ص ١٤٥ - ١٤٨ .

(٢) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٣ .

* سورة الانفال / الآية ٢٨.

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٨٨ ، ص ٦١٩ .

(٤) المصدر نفسه ، حكمة ٤٤٤ ، ص ٦٩٨ .

وفرا او متربداً كأن باذنه عن سمع المواعظ وقرأ أين خياركم وصلحاؤكم ؟ واين احراركم وسمحاوئكم ؟ واين المتورعون في مكاسبهم^(١).

وقد تكون الملكية ذات اثر سلبي في سلوك الفرد وفقاً لرؤية الامام حيث يقول : "المال مادة الشهوات"^(٢) وان (شر الاموال مالم يخرج منه حق الله سبحانه)^(٣) ، ولكن مع هذا التشخيص لبعض سلبيات الملكية فان الإمام علي عليه السلام لم يجعلها سبباً في القدر بحق الملكية للانسان كونه هو الاساس اما الظواهر السلبية التي قد تترافق معها فهي تخص الانسان نفسه ولا تعود الى حق الملكية.

لقد اشاعت الاساليب التي مارسها الامام ثقافة (احترام حق الملكية) ، اما اهم تلك الاساليب وابعادها فهي :

اولاًً : الابعاد المعنوية ، حيث اكد الإمام علي ان حق الملكية هو جزء من النظرية الاسلامية في الحياة^(٤) ، إذ يروي عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ قوله : "إِنَّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا قولي فاني لا ادرى لعلى لا القاكم بعد عامي هذا.. ايها الناس ان دماءكم واموالكم عليكم حرام الى ان تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا وحرمة شهركم هذا"^(٥) ويقول

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، خطبة ١٢٩ ، ص ٢٣٠ .

(٢) المصدر نفسه ، حكمة ٥٣ ، ص ٦١٣ . وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : "حب المال يفسد المال" الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٢٢ .

(٣) الرشتهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٩٩٩ .

(٤) يقول تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يِتَّكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ) سورة النساء / الآية ٢٨ . وقول تعالى : (مَنْ حَرَمَ رِزْنَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِيَادَهُ وَالْطَّيَّابَاتِ مِنَ الرُّزْقِ) سورة الاعراف / الآية ٣٢ ، وقوله تعالى (وَأَخْذُوهُمُ الرَّبَّا وَقَدْ هُوَ أَعْنَثٌ وَأَكْلُهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) سورة النساء / الآية ١٦٠ - ١٦١ .

(٥) ابن خلدون ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٨ . ونقل الامام عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ قوله "ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام" ، المباركفوري ، مصدر سابق ، ص ٣٨٢ .

الإمام علي ﷺ : (حرمة مال المسلم كحرمة دمه)^(١). ويوجه الإمام المجتمع نحو احترام ملكية الأفراد، كون من لا يحترم حق ملكية الأفراد هو خارج عن خط الرسول والرسالة فيقول ﷺ : (لا يرد على رسول الله ﷺ من أكل مالا حراما)^(٢) ، ويقول ﷺ : (ليس بولي لنا من أكل مال مؤمن حرام)^(٣) .

ويرفع الإمام من شأن حق الملكية للإنسان إذ ان : (اعظم الخطايا اقطاع مال امرء مسلم بغير حق)^(٤) ويوصي ﷺ (من استطاع منكم ان يلقي الله تعالى وهو نقى الراحة من دماء المسلمين واموالهم سليم اللسان من اعراضهم فليفعل)^(٥) وجسد الإمام ﷺ بسيرته العملية وبعطائه الفكري ايما تحسيد حتى انه قال : (والله لو اعطيت الاقاليم السبعة بما تحت افلاكها على ان اعصي الله في نملة اسلبها جلب شعيرة ما فعلته)^(٦) .

ويعطي الإمام بعداً دينياً مهماً في الربط بين حق الملكية وضرورة صيانته من جهة وبعضاً من فلسفة العبادات من جهة أخرى فيقول ﷺ : (ليس الشأن ان تصلي وتصوم وتتصدق بل الشأن ان تكون الصلاة بقلب نقى، وعمل عند الله مرضي،

(١) نور الله التستري، الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة، (طهران، دار النهضة، د.ت)، ص ٣١؛ مدير، مصدر سابق، ج ١، ص ٥١٣.

(٢) النعمان المغربي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٤٩؛ التوري، مصدر سابق، ص ٤٤٢.

(٣) بخنة الحديث، سنن الإمام علي، مصدر سابق، ص ٤٤٢.

(٤) المجلسي، مصدر سابق، ج ٥٧، ص ٥٥.

(٥) يضون، مصدر سابق، ص ٦٣٢.

(٦) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢٢٣، ص ٤٣٩.

ويقول ﷺ : "والله لان ابيت على حسك السعدان مسهدنا، او اجر في الاغلال مصفدا احب الي من ان القى الله ورسوله يوم القيمة ظالما لبعض العباد وغاصباً لشي من الحطام". المصدر نفسه، خطبة ٢٢٣، ص ٤٣٧.

وخشوع سوي والنظر فيما تصلني وعلى ما تصلني^(١) ، ويقول عليه السلام ايضا في دعوة مراجعة دائمة للذات من الانسان المؤمن : (انظر فيما تصلني وعلى ما تصلني ان لم يكن من وجهه وحله فلا قبول)^(٢) ويقول الامام عن الدعاء : "ان العبد ليرفع يده الى الله ومطعنه حرام، فكيف يستجاب له وهذا حاله"^(٣) .

ثانياً : الابعاد المادية ، على الرغم من تأكيد الامام عليه السلام ضرورة الحفاظ على الملكية في بعدها المعنوي ، الا انه وفقاً للواقعية التي طبعت جميع الوسائل التي تبناها عليه السلام للحفاظ على حقوق الانسان ومنها حق الملكية ، كان قد جسد احترامه عليه السلام للملكية بايجاد الية للدفاع عنها حيث يروي عليه السلام عن الرسول ص قوله "من قتل دون ماله فهو شهيد"^(٤) . ويؤكد عليه السلام شرعية الدفاع عن الملكية قائلاً : (من اريد ماله بغير حق فقاتل فهو شهيد)^(٥) وان (من دخل عليه لص فليبدلها بالضربة فما تبعه من اثم فانا شريكه فيه)^(٦) ، ويكتننا نقل هذا المبدأ من الطابع الفردي ، الذي قد يتBADR الى الذهن للوهلة الاولى ، الى دائرة اوسع في الحفاظ على اموال ومصالح الامة وضرورة الدفاع عنها وصيانتها.

ويؤكد الامام ان للقضاء العادل وتطبيق الاحكام والعقوبات الشرعية دوراً مهماً في الحفاظ على حق الملكية بل ان هذه الاحكام تسنم على الحاكم ذاته عنده عليه السلام ويروي الامام انه "اتي رسول الله ص برجل قد سرق فامر بقطع يده ثم بكى فقلت :

(١) الجواهري ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٤٣ ، ابن شعبة الحراني ، مصدر سابق ، ص ١٧٤ ، الحر العاملی ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٨٠.

(٢) الريشهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٦٣٦.

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٨٧٤.

(٤) ابن حنبل ، مسنـد الـامـامـ اـحمدـ ، مصدرـ سابقـ ، ج ١ ، ص ٣١.

(٥) الـريـشهـريـ ، مـيزـانـ الـحـكـمـ ، مصدرـ سابقـ ، ج ٢ ، ص ١٥١٦ . ويـقـولـ عليـهـ السـلامـ : "المـقـتـولـ دونـ مـالـهـ شـهـيدـ"ـحرـانـيـ ، مصدرـ سابقـ ، ص ١١١.

(٦) لـجـنةـ الـحـدـيـثـ ، سـنـنـ الـامـامـ عـلـيـ ، مصدرـ سابقـ ، ص ٤٩٦.

لم تبكي - يا رسول الله - قال : وكيف لا ابكي وامتي تقطع بين اظهركم - فقال احدهم ، يارسول الله افلا عفوته عنه ؟ قال : ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود^(١) ، لذلك اتسمت حكومة الامام بعدم التسهيل مع السراق وكانت تعاقبهم بهدف الحفاظ على ملكية الافراد والمجتمع في اطار سيادة القانون^(٢) ، وكان "علي" لا يحبس في السجن الا ثلاثة ، الغاصب ومن اكل مال اليتيم ظلما ومن ألقن على امانة فذهب بها^(٣) ، وهذا الاهتمام بالملكية لم يجعله عليه السلام حكرا على الملكية الخاصة للافراد اما شمل الملكية العامة لlama كذلك.

لقد دافع الامام عن ملكية الامة بالعديد من الوسائل وعد الحفاظ عليها من واجبات الحكومة ازاء الشعب حيث ان "اعظم الخيانة خيانة الامة"^(٤) وفقاً لرؤيته عليه السلام ، ويرز الامام عليه السلام مفاهيم (مال الله) و(مال المسلمين) ذلك سعياً منه عليه السلام لترسيخ حقوق الامة المالية في وعي وضمير ابنائها ضد فلسفة بعض الحكام الذين يعدون المال العام حقاً لهم واذا اعطوا بصيغة المن والتفضيل على شعوبهم . ويفهم عليه السلام ولاته اهمية احترام المال العام قائلا لاحدهم : (في يدك مال الله عز وجل وانت من خزانه)^(٥) ويهدد احد الولاة المتهمن بالخيانة قائلاً : (اني اقسم بالله قسما صادقا لئن بلغني انك خنت من فيء المسلمين شيئا صغيرا او كثيرا لاشدن عليك شدة تدعوك قليل الوفر ثقيل الظهر ضئيل الامر)^(٦) . ويقول عليه السلام لآخر : (ان هذا المال ليس لي ولا لك

(١) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٥٤٨ .

(٢) ينظر: الكلباني ، تقريرات الحدود التعزيزات ، ج ١ ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص ٤٠٣ ؛ الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٣ ، ص ٢٢٦ ، حكمة ٢٦٢ ، ص ٦٦٢ .

(٣) الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٧ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢٦ ، ص ٤٨٤ .

(٥) المصدر نفسه ، خطبة ٢٤٤ ، ص ٤٤٦ .

(٦) المصدر نفسه ، خطبة ٢٥٩ ، ص ٤٥٧ .

وانما هو في المسلمين وجلب اسيافهم فان شركتهم في حربهم كان لك مثل حظهم والا فجنة ايديهم لا تكون لغير افواههم^(١).

وبعد توضيح الامام لمفهوم الملكية العامة وضرورة صيانتها فانه عليه السلام يحدد آلية ذلك على النحو الآتي :

١. مصادر الاموال المسروقة من الشعب ورفض الاثراء على حساب الصالح العام ، حيث يقول عليه السلام في رده قطائع وهبات عثمان على المسلمين بقوله : (والله لو وجدته قد تزوج به النساء ، وملك به الاماء لرددته فان في العدل سعة ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه اضيق)^(٢).

٢. رفض استخدام المال العام لتحقيق اغراض سياسية خاصة فحين اشار عليه بعضهم بتوزيع الاموال على اصحاب النفوذ رد عليهم الامام عليه السلام قائلاً : (اتأمروني ان اطلب النصر بالجور فيمن وليت عليه !.. لو كان المال لي لسويف بينهم فكيف وانما المال مال الله لهم)^(٣).

٣. تولية امور المسلمين المالية من يملك المؤهلات العلمية والنفسية والايمانية لذلك يقول عليه السلام عن اموال المسلمين : (ولا تأمنن عليها إلا من ثق بدينه ، رافقا بمال المسلمين حتى يوصله الى وليه فيقسمهم بينهم ، ولا توكل بها الا ناصحا شفيعا ، واميناً حفيظا غير معنف ولا مجحف ولا ملغم ولا متعب)^(٤).

(١) المصدر نفسه ، خطبة ٢٣١ ، ص ٤٤٨.

(٢) المصدر نفسه ، خطبة ١٥ ، ص ٤٨ ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٣١ وللتفاصيل في هذه المسألة ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٦١ وما بعدها .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٦ ، ص ٢٥٥ . * متعباً لغيرة .

(٤) المصدر نفسه ، كتاب ٢٥ ، ص ٤٨٢ .

٤. الحفاظ على اصول الاموال والثروات لل المسلمين ، وهذا الاسلوب قد اتبعه عليه السلام حيث قال في وصيته عن بعض ما تركه من صدقات (ويشترط على الذي يجعله اليه ان يترك المال على اصوله وينفق من ثراه حيث امر به وهدي له)^(١) ، لذلك كان رأي الامام واضحًا في ذلك ، فحين اراد الخليفة الثاني "ان يقسم السواد بين المسلمين فامر ان يحصلوا فوجد الرجل نصيبيه ثلاثة من الفلاحين فتشاور في ذلك فقال له علي بن ابي طالب : (دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم)^(٢) . وعلى الرغم من دعوة الامام وعمله للحفاظ على الملكية العامة لlama ، الا ان الاولوية دائمًا للانسان ، بكلمة اخرى انه حتى في حالة استحصال حقوق الدولة ومع ما تملكه من قوة الا ان الصورة الانسانية التي رسماها الامام بتعليماته وكلماته تعكس حقيقتين :

الاولى: مكانة الانسان اسمى من حق الملكية . والثانية : احترام السلطة السياسية في عهد الامام ، لحق الملكية الخاصة ، اما تلك التوجيهات فهي قوله لمن كان يستعمله على الصدقات : (انطلق على تقوى الله وحده لا شريك له ، ولا تروعن مسلم ولا تجتازن عليه كارها ولا تأخذ منه اكثر من حق الله في ماله . فاذا اقدمت على الحي فائزلا بعائهم من غير ان تختلط ابياتهم ثم امض اليهم بالسكينة والوقار ، حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم... ثم تقول عباد الله ارسلني اليكم ولني الله وخليفيه لأخذ منكم حق الله في اموالكم فهل الله في اموالكم من حق فتؤدوه الى وليه ؟ فان قال قائل : لا فلا تراجعه وان انعم لك منعم فانطلق معه من غير ان تخيفه او توعده او تعسفه او ترهقه فخذ ما اعطيك من ذهب او فضة فان كانت له ماشية او ابل فلا تدخلها الا باذنه فان

(١) المص الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، كتاب ٢٤ ، ص ٤٨٠ .

(٢) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٩٣ . ونقل الشوكاني هذه الحادثة قائلا ان "عمر ان اراد ان يقسم السواد فتشاور في ذلك فقال له علي دعه يكون مادة للمسلمين" . الشوكاني ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٦٢ .

اكثرها له ، فإذا أتيتها فلا تدخلها دخول مسلط عليه ولا عنيف به ولا تنهرن بهيمة
ولا تفزعها^(١).

ويأمر الإمام عماله على الخراج بقوله : (انصفوا الناس من انفسكم ، واصبروا
لحوائجهم فانكم خزان الرعية ، ووكلاء الامة وسفراء الائمة . ولا تحسموا^{*} احداً عن
 حاجته ولا تحبسوه عن طلبه ولا تبين للناس في الخراج كسوة شتاء ولا صيف ، ولا
دابة يعتملون عليها ولا عبداً ولا تضرن احداً سوطاً لمكان درهم ولا تمسن مال احد
من الناس مصل ولا معاهد^(٢) . ان بعد الانساني الجلي في اوامر الإمام لعماله
واركان دولته تؤكده ما ذهبنا اليه ان الانسان هو القيمة الاسمية عند الإمام عليه السلام .

ورفض الإمام علي عليه السلام مصادر الاموال كنوع من العقوبة ولا سيما بحق
المعارضة الدينية او السياسية فلقد جعل الإمام : "ميراث المرتد لورثته من المسلمين"^(٣) ،
ورفض الإمام حرمان الشخص من ملكته حتى اذا ارتكب كبيرة اذ يقول عليه السلام : (وقد
علمتم ان رسول الله صلی الله علیه وسَلَّمَ رجم الزاني ، ثم صلی عليه ثم ورثه اهله وقتل القاتل
وورث ميراثه اهله ، وقطع السارق وجلد الزاني غير المحسن ثم قسم عليهم ما من

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢٥ ، ص ص ٤٨٠ - ٤٨١

* لا تقطعوا.

(٢) المصدر نفسه ، كتاب ٥١ ، ص ص ٥٤٣ - ٥٤٤ . وينقل ابن الأثير رواية احدهم بقوله : "استعملني علي بن ابي طالب على مدرج سابور فقال : لاتضرن رجالاً سوطاً في جباية درهم ولا تبين لهم رزق وكسوة شتاء ولا صيفاً ولا
دابة يعقلون عليها ولا تقيمون رجالاً قائمين في طلب درهم قلت : يا امير المؤمنين اذن ارجع اليك كما ذهبت من عندك
قال وان رجعت ويجك انا امرنا ان نأخذ منهم العفو" ، ابن الأثير ، اسد الغابة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٤ .

(٣) الدارمي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٨٤ ؛ الشوكاني ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٩٣ .

الفيء^(١) بل ذكر لنا اهل السير ان الامام حافظ على اموال المعارضين له بعد ان خرجوها عليه^(٢) وكذلك صان ملكية المحاربين له.^(٣) احتراما منه لحق الملكية. ومن دلائل احترام الامام لحق الملكية انه وضع حداً فاصلاً بين اصحاب النفوذ من قادة الدولة وحق الملكية، ناصحا اركان دولته بقوله : (افضل السخاء ان تكون بمالك متبرعاً وعن مال غيرك متورعاً)^(٤) (وثلاث من كن فيه استكملاً للآيمان : من اذا رضي لم يخرجه رضاه الى باطل ، واذا غضب لم يخرجه غضبه عن حق واذا قدر لم يأخذ ما ليس له)^(٥).

وكان الامام يرفع مبدأ يوجب تطبيقه على جميع افراد جهاز الحكم بما فيهم رئيس الدولة يتجسد في قوله "لا تمس مال احد من الناس ، مصل ولا معاهد"^(٦) هذا المس نهى عنه الامام وعاقب عليه حتى ان اخذ صيغاً غير مباشرة مثل الهدية^(٧) او الدعوة^(٨) او استخدام السلطة والنفوذ السياسي في التجارة وتحقيق المكاسب

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٧ ، ص ٢٢٦.

(٢) حيث رأى الامام درعاً لطاحة بعد معركة الجمل فطالب بها ليردها الى اهله. حول هذه الحادثة ينظر: المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٢٩٩.

(٣) ستنظرق لهذا الموضوع لاحقاً.

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٩.

(٥) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٣٨٨.

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥١ ، ص ٥٤٢.

(٧) روي الامام عن الرسول ﷺ قوله : يا علي ان القوم سيفتون بأموالهم... ويستحلون حرامه بالشبهات الكاذبة والاهواء الساهاية فيستحلون الى الخمر بالنبيذ والسحت بالهدية" ، المصدر نفسه ، خطبة ١٥٦ ، ص ٢٦٩. ويقول ﷺ : "واعجب من ذلك طارق طرقنا بملفووفه في وعائهما.. كانوا عجنت بريق حية" اوقيتها ، فقلت اصلة ام زكاة ام صدقة ؟ فذلك محرم علينا اهل البيت ! فقال : لذا ولاذاك ولكنها هدية فقلت : هبلك البهول ! اعن دين الله اتيتني لتخذعني ؟ امتخطب انت ام ذو جنة" ، المصدر نفسه ، خطبة ٢٢٣ ، ص ٤٣٨ - ٤٣٩.

(٨) يقول : "اما بعد يا بن حنيف [وهو واليه على البصرة] فقد بلغني ان رجلاً من فتية اهل البصرة دعاك الى مأدبة فاسرعت اليها..." ، المصدر نفسه ، رسالة ٤٥ ، ص ٥٣٠.

الاقتصادية^(١) فضلاً عن اساليب السرقة وخيانة الامانة المباشرة فقد بلغه ان احد عماله - ابن هرمة - قد خان سوق الاهواز فكتب الامام الى واليه : (اذا قرأت كتابي فتح ابن هرمة عن السوق ، واوقفه للناس واسجنه وناد عليه واكتب الى اهل عملك تعلمهم رأينا فيه ولا تأخذك فيه رافة ولا تفريط فتهلك عند الله)^(٢).

ان تشديد الامام في الحفاظ على المال العام كان احد الأساليب التي يمكن من خلالها تنفيذ حق طالما دعا اليه الامام ودافع عنه كأحد اهم حقوق الانسان الا وهو حق الضمان الاجتماعي ، وهو ما مستتناوله في المبحث الآتي :

(١) لقد كان الامام يتورع حتى عن الشراء من يعرفه خشية من ان يجامله في السعر جبا او خوفا او طمعا حيث يروى انه عليه السلام ذهب الى السوق فأتى برجل فقال له : "يا هذا اعندك ثوبان بخمسة دراهم ؟ فوثب الرجل ، فقال : يا امير المؤمنين عندي حاجتك فلما عرفه مضى عنه ، فوقف على غلام ، فقال : غلام عندك ثوبان بخمسة دراهم ؟ قال : نعم عندي فاخذ ثوبين ، احدهما بثلاثة دراهم والآخر بدرهمين ". لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٣١ . وفي اثناء مسيرة الامام بجيشه للقاء معاوية اهدى له بعض الدهاقين اشياءً وقالوا له : "اما البرازين فهدية لك وقد صنعنا لك وللمسلمين طعاما وهيانا لدوابكم علغاً كثيراً.. فقال الامام ، اما دوابكم هذه فان احببتم ان تاخذنها منكم فحسبيها من خراجكم اخذناها منكم ، واما طعامكم الذي صنعتم لنا فانا نكره ان نأكل من اموالكم شيئاً الا بشمن. قالوا : يا امير المؤمنين ، نحن نقومه ثم نقبل ثمنه قال : اذا لا تقومون قيمته ، نحن نكتفي بما دونه" ، المقرني ، مصدر سابق ، ص ١٤٥ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٧٩ ؛ الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٤ .

المبحث الخامس

حق الضمان الاجتماعي

يقتسم الإمام علي ميدانًا آخر في معركته للدفاع عن حقوق الإنسان، وينبغي مؤكداً (حق الضمان الاجتماعي)، شارحاً أبعاده ومدافعاً ومعزواً لوجوده.

فالباحث في موضوع الضمان الاجتماعي وارتباطه بمسؤولية الدولة والمجتمع أمر له علاقة بمواضيع مهمة تتدخل مع هذا الحق وتصب فيه، مثل موضوع الملكية، الذي تطرقنا إليه سابقاً، والحق الجماعي في ميراث الأرض ومنابع الثروة العامة. وما لا ريب فيه أن كل مواطن في البلاد الإسلامية سواء كان مسلماً أم معاهاً يتمتع بحق شرعي منحه الله تعالى إياه على الدولة، ممثلاً في توفير حياة كريمة له ولعائلته بشكل يتلاءم مع طبيعته الإنسانية والتکوینية وتکريم الله سبحانه له^(١).

وينبع حق الضمان الاجتماعي عند الإمام علي (عليه السلام) من نظرية الإسلام للإنسان واحترامه له، وفلسفته للحياة وسر وجود الإنسان على هذه الأرض و مهمته الأساسية التي تمثل بالعبادة وما يتبع ذلك من اسس ووسائل تجعل الإنسان مستعداً لتجسيد الهدف الالهي والحكمة الالهية في وجوده وحياته، لذلك فقد فرض الإمام علي (عليه السلام) على الحكام والولاة والموظفين مساعدة المجتمع وافراده لتحقيق الاهداف الالهية والأخذ بيده نحو الكمال والتحرر والرفاه، ومن هذه المسؤولية تتطلب كل الاسس

(١) للتفصيل أكثر حول فكرة التکريم الالهي للإنسان ينظر: محمد باقر الصدر، اقتصادنا، مصدر سابق، ص ٧٠٥ - ٧٠٠.

والقرارات التي تتخذ في جميع الاصناف والتي تصب لصالح انجاز حق الضمان الاجتماعي^(١).

ويكفي اعطاء تعريف للضمان الاجتماعي ، بأنه عملية ذات ابعاد كثيرة تتضمن مرحلتين "الاولى : اشباع الحاجات الحياتية للافراد التي تصعب عليهم الحياة من دون اشباعها .

اما المرحلة الثانية ، فهي ضمان مستوى الكفاية من المعيشة لافراد المجتمع الاسلامي ... فالكافية من المفاهيم المرنة التي يتسع مضمونها كلما ازدادت الحياة العامة في المجتمع الاسلامي يسرا ورخاء^(٢) .

لقد عزز الامام علي حق الضمان الاجتماعي وذلك بتلمس اسسه في ضمن عدة ابعاد هي :

اولاً : بعد الشرعي الاسلامي^(٣) ، اذ يقول عليه السلام : "ادوا ما افترض الله عليكم من الحج والصيام والصلوة والزكاة ومعالم اليمان فان ثواب الله عظيم وخيره جسيم وامرموا بالمعروف وانهوا عن المنكر واعينوا الضعيف وانصروا المظلوم"^(٤) .

وفي رؤيته عليه السلام ان "الخلق عيال الله ، واحب الناس الى الله اشفقهم على عياله"^(٥) ويقول عليه السلام : "ما من عمل احب الى الله تعالى من كشف ضر يكشفه رجل عن رجل"^(٦) ، ونلاحظ في هذه المقوله مدى سعة حق الضمان الاجتماعي لكل انسان

(١) فاضل الموسوي الجابري ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، (قم ، المركز العالمي للدراسات الاسلامية ، د. ت)، ص ص ٢٦٤ - ٢٦٥ .

(٢) محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، مصدر سابق ، ص ص ٧٠٠ - ٧٠١ .

(٣) هنالك ايات قرانية تحارب الفقر وتدعوا الى تحقيق الضمان الاجتماعي ، سورة البقرة/الآية ٢٦١ ، ١٧٧ ، ٢٦١ ، ٢٧٣٠ . سورة الحشر /١٤ . سورة العارج /٢٤ . ينظر : فاضل الجابري ، مصدر سابق ، موقع متفرق.

(٤) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٥ .

(٥) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٤٨ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٧٨ .

بغض النظر عن أي وصف آخر، ولاسيما اذا ما كان تحت سلطة الدولة الاسلامية، ويقول عليه السلام: "من امن خائفا منه الله من عقابه"^(١) ونعتقد ان الخوف من الفقر والجوع وغيرها من المشاكل التي يعالجها الضمان هو من اخطر المخاوف واكثرها سلبية على الفرد والمجتمع.

وعد الامام الاموال التي تصرف في سبيل انجاز حق الضمان الاجتماعي جزء من الاموال التي فرضها الله تعالى لصالح بعض فئات الأمة، فهي ليست هبة او منحة من احد، انا هي حقوق يجب ان يُعطوها، وكانت اوامر الامام عليه السلام لولاته تكرس هذه الحقيقة اذ يقول - لاحدهم مثلا - : (انظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة مصيبا به مواضع المفقر والخلات^{*} وما فضل من ذلك فاحمله علينا لنقسمه فيما بيننا)^(٢). ويقول لآخر : (ان لك في هذه الصدقة نصيبا مفروضا وحقا معلوما وشركا اهل مسكنة وضعفاء ذوي فاقة، وانا موفوك حلقك، وفهم حقوقهم والا تفعل فانك من اکثر الناس خصوما يوم القيمة، وبؤسا من خصمه عند الله الفقراء والمساكين والسائلين والمدعون والغارم وابن السبيل، ومن استهان بالامانة ورتع في الخيانة ولم ينزع نفسه ودينه عنها فقد احل بنفسه في الدنيا الخزي وهو في الآخرة اذل واخزى وان اعظم الخيانة خيانة الامة)^(٣).

ويذهب كاتب معاصر الى "ان وظيفة المال عند الامام تمثل في سد حاجات الشعب فردا... وانه قيام بضرورات العيش وسد حاجات الناس"^(٤) ، لذلك يقول عليه السلام من خان امانته من الولاة : (كيف تسبيغ شرابا وطعماما وانت تعلم انك تأكل حراما

(١) الواسطي، ص ٤٥٨.
* الحاجات.

(٢) الشريف الرضي(الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٦٧، ص ٥٨٩ - ٥٩٠.

(٣) المصدر نفسه، كتاب ٢٤، ص ٤٨٤.

(٤) خالد، مصدر سابق، ص ١٥٦.

.. من مال اليتامي والمساكين والمؤمنين والمجاهدين الذين افاء الله عليهم هذه الاموال .. فاتق الله واردد الى هؤلاء القوم اموالهم ، فانك ان لم تفعل ثم امكنتني الله منك لاعذرن الله فيك ولا ضررك بسيفي الذي ما ضربت به احد الا دخل النار^(١). ان تاكيد الامام الجانب الشرعي لم يحجب الاساس الاخر الذي قام عليه حق الضمان الاجتماعي وهو بعد الانساني.

ثانياً : بعد الانساني ، يهدف الامام عليه السلام من السعي لتحقيق الضمان الاجتماعي الى تخفيف العبئ عن المحرورين والبؤساء من ابناء الاسرة البشرية كمعيار لتقدير الانسان وسموه النفسي ، اذ يقول عليه السلام : (خير الناس من نفع الناس)^(٢) ويرى عليه السلام ان (خير الناس من تحمل مؤنة الناس)^(٣) و(افضل الناس في الدنيا الاسخياء)^(٤) . وينصح الامام اصحاب الاموال في كيفية التصرف بها ليحققوا انسانيتهم ويتجروا من انانية الثروة وشهوة التملك اذ يقول عليه السلام : (من اتاه مال ، فليصل به القرابة وليحسن به الضيافة ويفك به العاني والاسير وليعن به الغارمين وابن السبيل والقراء والمهاجرين وليصبر نفسه على الثواب والمحظى فانه يجوز بهذه الخصال شرفا في الدنيا ودرك فضائل الآخرة)^(٥).

ويجعل الامام من تحقيق الضمان الاجتماعي اسلوب لتفعيل التماسك بين فئات المجتمع بل هو السبيل لتحقيق العلاقة السامية بين ابناء الاسرة البشرية بأجمعها ، فيقول عليه السلام : (الكرم اعطف من الرحم)^(٦) و(سبب المحبة السخاء)^(١) وان(بالاحسان

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤١ ، ص ٥٢٧.

(٢) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٥٧.

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٢٩.

(٤) المصدر نفسه ، ص ١١٦.

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٩٧.

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٨.

تملك القلوب)^(٢) و(من كثر احسانه احبه اخوانه)^(٣) فـ(الانسان عبد الاحسان)^(٤) وفق رويته عليه السلام وان (بالافضال تسترق الاعناق)^(٥). فنظرية الاسلام الانسانية التي جسدها الامام علي تذهب الى انه "لا يجوز ان تشبع وجارك جائع او تكتسي وجارك عاري، ومن ثم فلا ينبغي ان تنعم باطیاب الحياة من سکنى التصور وجارك المسلم يسكن العراء"^(٦). ولعل خير من يجب ان يمتلك هذا الحس الانساني هم قادة المجتمع وحكامه ، وهذا سيظهر لنا بعد السياسي .

ثالثاً : بعد السياسي يذهب الامام الى ان القيام بحق الضمان الاجتماعي من واجبات الحاكم الاساسية ، اذ يقول في عهده للاشتراطات محدد اهم واجباته بـ"استصلاح اهلها"^(٧) ، ويقول عليه السلام : (حقا على الوالي الا يغیره على رعيته فضل ناله ولا طول خص به وان يزيد ما قسم الله له من نعمة دنوا من عباده وعطافا على اخوانه)^(٨). ويجعل الامام من تعزيز حق الضمان الاجتماعي احد محاور حركته السياسية اذ يقول عليه السلام : (اللهم انك تعلم اني لم ارد الامرفة ولا علو الملك والرئاسة وانما اردت القيام بحدودك والاداء لشرعك ووضع الامور في مواضعها وتوفير الحقوق على اهلها والمضي على منهاج نبيك)^(٩) .

(١) الرشيفي ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ١٢٣٢ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٦٤٠ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٦٤٠ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٦١ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ١٨٧ .

(٦) احمد عباس صالح ، مصدر سابق ، ص ١١٦ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦ .

(٨) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٣ .

(٩) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢٦١ .

ويعد الإمام أن من معايير الحكومة الصالحة هو معيار الالتزام والإداء الجيد لحق الضمان الاجتماعي وان القيادة لا تستقيم الا مع القيام بهذا الحق ، اذ يقول (السيد من تحمل المؤونة وجاد بالمعونة)^(١) وان (احسن الملوك حالا من حسن عيش الناس في عيشه وعم رعيته بعدله)^(٢) (وما ساد من احتاج اخوانه الى غيره)^(٣) ، ويحذر الإمام من سياسة افقار المجتمع ، اذ يقول عليه السلام : (احذروا الشح فانه يكسب المقت ويشين المحسن ويشيع العيوب)^(٤) ، وعلى النقيض من ذلك فان " زين السياسة الافضال"^(٥) ، وان " بالجود تكون السيادة"^(٦) ووفق رؤيته عليه السلام .

ويبيّن الإمام الآثار والنتائج الإيجابية ذات البعد السياسي والاجتماعي التي يمكن الحصول عليها من جراء تعزيز حق الضمان الاجتماعي ، حيث يقول عليه السلام : "بالفضائل تستر العيوب وبالاحسان تملك القلوب"^(٧) ، بل ان تعزيز حق الضمان يمكن ان يكون احد اساليب التعامل مع الرأي المخالف والقوة المعارضة للحكم اذ يقول عليه السلام : (عاتب اخاك بالاحسان اليه واردد شره بالانعام عليه)^(٨) ، ويقول عليه السلام : (فاستر العورة ما استطعت يستر الله منك ما تحب ستره...، اطلق عن الناس عقدة كل حقد واقطع عنك سبب كل وتر)^(٩) . ويؤكد الإمام ان ازدياد الحاجات وعدم تلبيتها

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٨.

(٢) المصدر نفسه ، ص ١٢٣.

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣٨١.

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٠٥.

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢٠٥.

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٨٥.

(٧) المصدر نفسه ، ص ١٩٠ . و"الاحسان يقطع اللسان" ، ابن ميثم البحرياني ، مصدر سابق ، ص ١٨٤.

(٨) بيضون ، مصدر سابق ، ص ١٥١.

(٩) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٦١.

ممكن ان تتنج عنها عواقب سياسة سلبية فيقول عليه السلام: (ان حوائج الناس اليكم نعمة من الله عليكم فاغتنموها ولا تملوها فتتحول نعماً) ^(١).

اما على الصعيد العملي ، فقد كان عليه السلام بعد وصوله الى سدة الحكم ، امينا لما دعا اليه من ضرورة صيانة حق الضمان الاجتماعي مجددا لوصف الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه لحكم وشخص الامام بأنه "ارفهم بالرعاية" ^(٢)، إذ اصدر عليه السلام ما يمكن ان نطلق عليه وثيقة حق الضمان للطبقات الضعيفة في المجتمع قائلاً : (الله الله في الطبقة السفلی من الذين لا حيله لهم والمساكين والمحاجن واهل المؤسى والزمى^{*} فان في هذه الطبقة قانعاً ^{**} ومعترضاً ^{***} واحفظ الله ما استحفظك من حقك فيهم ، واجعل لهم قسما من بيت مالك ، وقسما من غلات صوافي الاسلام في كل بلد ، فان للاقصى منهم مثل الذي للادنى ، وكل قد استرعیت حقه ، فلا يشغلنك عنهم بطر ، فانك لا تعذر بتضييع التافه لأحكامك الكثير المهم فلا تشخص همك ، عنهم ، ولا تصرخ خدك لهم ، وتفقد امور من لا يصل اليك منهم من تقتحمه العيون ، وتحقره الرجال ، ففرغ لا ولائك ثقتك من اهل الخشية والتواضع ، فليرفع اليك امورهم ، ثم اعمل فيهم بالاعذار الى الله تعالى يوم تلقاءه ، فان هؤلاء من بين الرعية احوج الى الانصاف من غيرهم ، وكل فاعذر الى الله تعالى في تادية حقه اليه.

وتعهد اهل اليتم وذى الرقة في السن من لا حيله له ، ولا ينصب للمسألة نفسه ، وذلك على الولاة ثقيل ، والحق كله ثقيل ... واجعل لذوي الحاجات منك قسما

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦١٤ . ويروى ان الامام قال : "ما من عبد انعم الله عليه بنعمة الا كثرة حوائج الناس اليه فمن قام فيها بما يحب الله عز وجل عرض نعمته للبقاء ومن قصر فيما يحب الله فقد عرض نعمته للزوال".

الحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٤٦ .

(٢) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ١١٧ .

* العاهة.

** سائلأ.

*** المعرض للعطاء بلا سؤال.

تفرغ لهم فيه شخصك، وتجلس لهم مجلسا عاما، فتواضع فيه الله الذي خلقك وتقدّع عنهم جندك واعوانك من احراسك وشرطك حتى يكلمك متكلّمهم غير متعنّع فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول في غير موطن: "لن تقدس امة لا يؤخذ للضعف فيها حقه من القوي غير متعنّع" ثم احتمل الخرق منهم والعي ونح عنك الضيق والانف الاستكبار يبسط الله عليك بذلك اكتاف رحمته، ويوجب لك ثواب طاعته، واعط ما اعطيت هنئا، وامن في اجمال واعذار".^(١)

ويعد هذا الجزء من العهد الذي كتبه الامام للاشتراط من اوضح وادق، ما امكناها العثور عليه في تراث الامام علي ، بشأن حق الضمان الاجتماعي، وي يكن ان نتلمس من خلاله اكثر من اشارة مهمة، وعلى النحو الآتي :

١. رسم الية وصيغ تنفيذ حق الضمان الاجتماعي ونقله من النظرية المثالية الى الواقع العملي الملموس.
٢. تحديد الفئات الاجتماعية المستفيدة من حق الضمان الاجتماعي، والمساحات التي يعمل فيها والاهداف التي يسعى لإنجازها هذا الحق ، ولاهمية كل من الموضوعين في فهم حق الضمان الاجتماعي عند الامام سنستعرضهما بشيء من التفصيل يضاف اليها اقوال وافعال الامام عليه السلام بهذا الصدد.

أولاً : الية تنفيذ حق الضمان الاجتماعي ، تتضمن جملة من الخطوات العملية تتجسد بالآتي :

١. انشاء هيئة الضمان الاجتماعي ، انطلاقاً من اهمية موضوع الضمان الاجتماعي وشموله فئات رئيسة في المجتمع ناهيك عن اثاره الانسانية والشرعية

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٣ - ٥٦٥

والسياسية، فان الإمام علي ﷺ سعى الى انشاء "وزارة الشؤون الاجتماعية"^(١) على وفق رؤية كاتب معاصر، ولعل من اهم واجبات هذه الهيئة هي تنفيذ مبادئ الضمان الاجتماعي، ويحدد الإمام ﷺ ملامح وصفات المسؤولين في هذه الهيئة بأن يكونوا: "من اهل الخشية والتواضع"^(٢). إذ ان خشية الله يجب ان تكون حاضرة عند القائمين على هذه الهيئة، على وفق رؤية الإمام ﷺ كونهم يتعاملون مع اكثرا المسائل حيوية من جهة وفاثات ذات متطلبات خاصة من ابناء الامة من جهة اخرى، ويؤكد ضرورة استشعار مرضاة الله في اداء هذا الواجب، فان من صفات القائم على هذه الهيئة ان يتقي "الله في سرائر اموره وخفيات اعماله حيث لا شهيد غيره ولا وكيل دونه"^(٣) ، فضلاً عن اشتراطه ﷺ فيهم ان يكونوا من "ذوي الاصول الثابتة والفروع النابتة من اهل الرحمة والايشار والشفقة فانهم اقضى لل حاجات وامضى لدفع المللmat"^(٤).

اما بشأن عمل هذه الهيئة، فان الإمام يجعلها مترتبة مباشرة بالحاكم وذات الاولوية خاصة لديه، إذ يقول ﷺ لولاته: "ليكن احصى الناس منك احوطهم على الضعفاء واعملهم بالحق"^(٥). وهذا الاهتمام من الإمام ﷺ بنوعية العاملين وارتباطهم بالحكم واعطائهم الاولوية في هيئات الدولة سينعكس بصورة مباشرة على ادائهمما التي حدّد الإمام اليات عملها في رؤية انسانية وسياسية غاية في الاهمية.

(١) حمود، مصدر سابق، ص ١١. ويقول محمد مهدي شمس الدين في حديثه من طبقات المخربين في المجتمع: "لقد لحظ الإمام هذه الفئات جميما وامر بانشاء مرجعية خاصة لهم في الدولة...". محمد مهدي شمس الدين، عهد الاشتراك، مصدر سابق، ص ١٥٢.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣، ص ٥٦٥.

(٣) المصدر نفسه، كتاب ٢٦، ص ٤٨٣.

(٤) المحمودي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢٧٣.

(٥) الواسطي، مصدر سابق، ص ٤٠٦.

٢. آلية العمل، وهي خطة عمل رسم ملخصها الإمام علي عليه السلام، بهدف التطبيق الفاعل لحق الضمان الاجتماعي وتكمّن ابرز معالمها الرئيسة في :

أ. التركيز على اعطاء الحقوق لمستحقيها إذ يقول عليه السلام : (افضل الجود ايصال الحقوق الى اهلها^(١) و "خير البر ما وصل الى الحاج"^(٢) و "وافضل البر ما اصيب به الابرار"^(٣) و "خير البر ما وصل الى الاحرار"^(٤) .

ب. التأكيد على اعطاء الحق من دون مساطلة او تسويف من الجهة المانحة ، سواء كانت الدولة ام غيرها ، اذ يقول عليه السلام : (افضل الجود العطية قبل ذل السؤال^(٥) ، السخاء ما كان ابتداء فاما ما كان عن مسألة فحباء وتندم^(٦)) ان تأكيد الامام عدم التلاؤ في تنفيذ حق الضمان الاجتماعي يضع الحكم والمجتمع امام مسؤوليته في ملاحظة الحاجة والسعى الى سدها اذ ان (ابلغ الشكوى ما نطق به ظاهر البلوي)^(٧) في رؤيته عليه السلام.

ج. الاستمرارية والشمولية ، اذ ان الامام يدعوا الى استمرارية العمل بهذا الحق وعدم التنازل عنه اذ يقول عليه السلام : (افعلوا الخير ولا تحقروا منه شيئا ، فان صغيره كبير

(١) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٨ ؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١١.

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٤٥٤.

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٤.

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٨٤.

(٥) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٨.

* أي الهروب من الذم.

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٨ ، ص ٦١٣.

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٤.

وقليلة كثیر ولا يقولن احدکم ان احدا اولی بفعل الخیر مني فيكون والله كذلك^(١)
ويقول عليه السلام : (لا تستح من اعطاء القليل فان الحرمان اقل منه)^(٢).

اما من ناحية شمولية هذا الحق ، فان الامام سعى لان يغطي هذا الحق جميع مواطن الحاجة من جهة والارتفاع بواقع الحياة من جهة اخرى كما مستعرض لاحقاً، لذلك كان عليه السلام يقول : (اني لارفع نفسي ان تكون حاجة لا يسعها جودي وجهل لا يسعه حلمي)^(٣).

د. الحفاظ على كرامة مستحقي الضمان الاجتماعي ، حيث يؤكّد الامام عليه السلام كرامة الانسان ، ومجدد شمول الفرد بهذا الحق لا يعني ان يتنازل ولو بمقدار يسير عن كرامته ، إذ " بين الامام علي عليه السلام ان العناية بالمشمولين بحق الضمان الاجتماعي ليست احسانا اليهم وانما هي واجب تقوم به السلطة ولذا فلا يجوز ابدا ان يعاملوا باحتقار واذراء وانما يجب ان تحفظ كرامتهم"^(٤).

ولعل من اهم صيغ حفظ كرامتهم هو اعطائهم حقوقهم دون ان يستشعروا لا خرين بضعفهم وهنا تبرز فلسفة صدقه السر التي شجع عليها الامام بوصفه لها "تطفي الخطيبة وتطفي غضب الرب"^(٥) ويعطي الامام المثال العملي لصيانة الكيان المعنوي للمحتاجين للضمان الاجتماعي ، فحين قال له رجل احتاج الى مساعدة اجابه الامام : "اكتب حاجتك على الارض ، اني اكره ان ارى ذل السؤال في وجهك"^(٦). ويقول عليه السلام : (الموت اهون من ذل السؤال)^(٧) فـ"السؤال يضعف لسان

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٢٣.

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٣١.

(٣) الواسطي ، المصدر نفسه ، ص ١٦٩.

(٤) محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشتراط ، مصدر سابق ، ص ١٥٣.

(٥) الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٢٣.

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٤٠٧.

المتكلم ويكسر قلب الشجاع ويوقف الحر العزيز موقف العبد الذليل ويذهب بها
الوجه^(٢).

ان فلسفة الضمان عند الامام علي عليه السلام هي لصيانة حياة الانسان المادية والمعنوية ، والرفع من شأنه وليس الاساءة اليه او اهانة كرامته ، ويوجز الامام مفهومه لالية العمل في تحقيق الضمان الاجتماعي بقوله عليه السلام : (المعروف كنز من افضل الكنوز وزرع من اركى الزروع ، فلا يزهدنكم في المعروف كفر من كفره وجحد من جحده.. ان المعروف لا يتم إلا بثلاث خصال: تصغيره، وستره، وتعجيله فإذا صغرته فقد عظمته وإذا سترته فقد اتمته وإذا عجلته فقد هنأته)^(٣). وهذا العمل الضخم المراد انجازه في المجتمع يستدعي متطلبات مادية توظف لصالح هذا الهدف وهذا ما كان حاضرا عند الامام عليه السلام.

٣. توفير الموارد الضرورية لتنفيذ حق الضمان الاجتماعي ، ان تاكيد الامام علي عليه السلام حق الضمان وانشاء هيئة خاصة تتکفل العمل لتجسيد هذا الحق على الصعيد العملي تکامل مع سعيه لتوفیر الموارد المالية التي تغطي الالتزامات المتعلقة بهذا الحق كالزكاة" والتي هي حق لازم تاخدہ الدولة وتقاتل عليه وهي احد اركان الاسلام وقد جاء الامر بها مقرونة بالصلة نحو ثلاثة موضعـا"^(٤).

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٢.

(٢) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٢٨.

(٣) اليقoubi ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٠ ويقول عليه السلام " لا يستقيم قضاء الحوائج الابثلاث: باستصحابها لتعظم ، "وباستكمامها لظهور ، بتعجيلاها لهنـا". الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٩٥ ، ص ٦٢١ .

(٤) القرشـي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٢٢٩ .

و"ثبت عن الامام امير المؤمنين عليه السلام من انه وضع الزكاة على اموال غير الاموال التي وضعت عليها الزكاة في الصيغة التشريعية الثابتة^{*} ... وهذا عنصر متحرك يكشف عن الزكاة كنظرة اسلامية لاختص بال دون مال وذلك من حق ولی الامر ان يطبق هذه النظرية في أي مجال يراه ضرورياً^(١).

اما الرافد الثاني الذي دعا الامام الى تطبيقه وتفعيله تأكيداً للضممان الاجتماعي فهو الاعتماد على (خمس المكاسب) والذي يتضمن استناداً الى ادلة شرعية من القرآن والسنة النبوية^(٢) خمس ارباح التجارات والصناعات والاجارات والعمل والوظائف والمديمة والوصية وارباح مالك المنجم والمدخرات من الكسب الحرام اذا اختلط بالحلال ولم يتميز ، فان تميز اخرج كله واللؤلؤ المستخرج والمواريث التي لم يؤد عنها الخمس، وذلك بعد ان يستنزل المكلف مؤنة الحفظ ومؤنة الذين يعولهم ومركيه ومسكنه ونفقات اضافية لمدة سنة كاملة وما زاد عن ذلك ففيه الخمس^(٣) ،

* حول موضوع الزكاة وتشريعاتها انظر : د. يوسف القرضاوي ، فقه الزكاة (دراسة مقارنة لاحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة) ، (بيروت ، دار الارشاد ، ١٩٧٩) موقع مختلف.

(١) محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، مصدر سابق ، ص ٣٠ . وسئل احد تلامذة الامام واحفاده وهو الامام جعفر الصادق عن الزكاة فقال : "اما الظاهرة فهي كل الف خمسة وعشرون درهما ، واما الباطنة فلا تستاثر = على أخيك بما هو احوج اليه منك ". مغنية ، فضائل الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٥ ، وحول اراء الامام بشأن الزكاة بالتفصيل ينظر : حسن القبانيجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٤١ - ٦١ .

(٢) حول الادلة الشرعية ومناقشتها لاصيما قوله تعالى "واعلموا اما غنمتم من شيء فان الله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم امتنتم بالله" ، سورة الانفال / جزء من الآية ٤١ . ينظر : مرتضى العسكري ، معالم المدرستين ، (بيروت ، مؤسسة النعمان ، ١٩٩٠) ، ص ١٠٦ - ١٦٠ . وسئل الامام عن الذهب والفضة والعادن .. قال : "عليهم فيها جميعاً الخمس" . الجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٩ ، ص ٤٣ .

(٣) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٣٦٣ ، وللمزيد في احكام الخمس ينظر : مرتضى الانصاري ، كتاب الخمس ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة الهادي ، ١٤١٥ هـ) ، ص ٢٠ وما بعدها ؛ ابو القاسم الموسوي الخوئي ، العروة الوثقى ، كتاب الخمس ، (قم ، المطبعة العلمية ، ١٤٠٧ هـ) ، ص ٩ وما بعدها.

ويمكن القول ان مبدأ خمس المكاسب يمكن ان يكون احدى الوسائل المجدية لتحقيق الضمان الاجتماعي في مجتمعاتنا المعاصرة.

والرافد الثالث هو اشاعة فلسفة البذل والسخاء، من الاغنياء ازاء الفقراء اذ

يقول عليه السلام : (داعوا الفقر بالصدقة والبذل) ^(١).

اما الرافد الرابع في تغطية نفقات حق الضمان الاجتماعي فنجده في قوله عليه السلام لاحد ولاته "اجعل لهم قسما من بيت مالك ، وقسمها من غلات صوافى الاسلام في كل بلد" ^(٢) ناهيك عن القاء الامام عليه السلام لمسؤولية الضمان الاجتماعي على عاتق المجتمع وبجميع افراده ومؤسساته، مع تأكيده عليه السلام على الحفاظ على هذا الاموال، إذ يقول عليه السلام : "كن سمحاً ولا تكون مبذراً، وكن مقدراً ولا تكون مقتراً" ^(٣) وتخصيصه للفئات والحالات المشمولة بحق الضمان حيث يقول عليه السلام : (ان اعطاءك المال في غير وجهه تبذير واسراف) ^(٤).

ويرى محمد مهدي شمس الدين ان مميزات التشريع العلوي عن التشريعات (العمالية الحديثة) في بعض الدول بان "هذه التشريعات صدرت من فوق، من طبقة الحاكمين... من دون ان يحدث من طبقة [الفقراء والعمال] تحسس يلتجئ الى هذا، فهو يدل على ان الامام كان يفكر في هذه الطبقة ويعمل لخيرها.

وثانياً: ان ما تدفعه الدولة الى هؤلاء ليس احسانا منها اليهم، وانما هو حق لهم عليها، يجب ان تؤديه ، وعهد الامام صريح في هذا.. ومغزى هذه الملاحظة عظيم، فعندما يأخذ المعوز ما يأخذة على انه (احسان) يشعر بالدونية، اما حين يأخذه على انه (حق) فانه لا يشعر بشيء من هذا، وثالثاً: ان التشريع الذي سنه الاسلام وذكره

(١) الواسطي، مصدر سابق، ص ٢٥٠.

(٢) الشيريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣، ص ٥٦٣.

(٣) المصدر نفسه، حكمة ٢٩، ص ٦٠٨ - ٦٠٩.

(٤) الريشهري، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٢٩٤.

الإمام يشمل كل حالة عجز^(١). وهذا ما يجعلنا ننتقل إلى تحديد الفئات والحالات المشمولة بحق الضمان الاجتماعي.

ثانياً: الفئات وال الحالات المشمولة بحق الضمان الاجتماعي.

من الجدير بالذكر، أن حق الضمان الاجتماعي هو لجميع افراد الامة ولكن بوجود ظروف او متطلبات خاصة ولاسيما في المرحلة الاولى منه وهو رفع الضرر ومن ثم الانطلاق نحو تحقيق الكفاية والرفاه اما اهم مجالات وساحات عمل الضمان الاجتماعي والفئات التي تعامل معها فهي:

١. الضمان ضد الفقر:

تعد مشكلة الفقر من اهم المشاكل التي تواجه الانسانية والتي اعيت رجال الاقتصاد والفكر الذين وضعوا في سبيل حلها النظريات والاراء والتي عجزت في القضاء عليها واستئصالها من خارطة الوجود الانساني^(٢).

لقد كانت مشكلة الفقر شاخصة في رؤية وضمير الإمام علي عليه السلام ، حيث استشعرها بنظرة ذات ابعاد انسانية * واسلامية وسياسية واقتصادية ، مؤكداً ضرورة القضاء على ظاهرة الفقر في المجتمع الاسلامي والانساني حيث يقول عليه السلام : (لو تمثل

(١) محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ص ١٠٤ - ١٠٥ .

(٢) قدر عدد الفقراء في العالم الذين لا يصل مدخولهم الفردي السنوي إلى ٣٧٠ دولار نسمة في ١٩٨٥ " ، فاضل الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٢٩ . ينظر: نوري حاتم ، مشكلة الفقر في ضوء الاسلام ، (قم ، د.ن ، ١٤٢٤هـ) ، ص ص ١٢ - ٣٢ .

* روى ان الإمام علي عليه السلام كان يبكي حين كان عليه السلام يدعو للاستقاء من اجل الضعفاء والقراء من الفلاحين والرعاة ؛ ينظر: محمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٤٠ .

لي الفقر رجلاً لقتله^(١). ولقد كان حق الضمان الاجتماعي السلاح الذي استخدمه الإمام عليه السلام في سعيه للقضاء على الفقر والغاء طبقة الفقراء من المجتمع. ان اهم المعايير الاسلامية التي يمكن من خلالها معرفة ماذا يعني بالفقراء والمساكين - على الرغم من تباين الآراء في ذلك - يمكن اجمالها بالعناصر الاساسية الآتية :

أ. يعد فقيراً :

- من لا يديه للتسول مع انه في حاجة ،
- من لا يتوفّر على النصاب (الحد الأدنى للعيش) ،
- من لا يملك الوسائل لتغطية حاجيات عائلته في المأكل والملبس على الخصوص ، من لا يملك وسائل العيش ولو كان لديه سكن واثاث ،
- ب- يعد مسكنناً :

 - من كان في حالة فقر مدقع ،
 - من دفعه البوس للتسول ،
 - باختصار من لا يملك شيئاً^(٢) ، فالفقر هو "عجز انسان او جماعة من الناس في المجتمع عن وجدان ما يوفر مستوى الكفاية في العيش"^(٣) .

اما رؤيته عليه السلام للقرف، فيمكن ان نتلمسها في عدائه الواضح لهذه الظاهرة، حيث كان عليه السلام يقول : (نظرت الى كل ما يذل العزيز ويكسره فلم ار شيئاً اذل له ولا اكسر

(١) نقاً عن القرشي، النظام السياسي في الاسلام، مصدر سابق، ص ٢١٧؛ الشرقاوي، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٦.

(٢) فاضل المسوبي، مصدر سابق، ص ١١٢؛ ولقد وردت عدة تعريفات وتصانيف للفقراء والمساكين ينظر: الطبطبائي، تفسير الميزان، مصدر سابق، ج ٩، ص ٣١٠، يوسف البحرياني، الحدائق الناظرة، مصدر سابق، ج ١٢، ص ١٩٧.

(٣) محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٢٨.

من الفاقة^(١) و(والفقر هو الموت الأكبر)^(٢)، و(الفقر طرف من الكفر)^(٣). ويروي
الله عن الرسول ﷺ قوله: "كاد الفقر ان يكون كفراً"^(٤). فالحياة تكون في منتهى
الصعوبة وقد تفقد جدواها بوجود حالة الفقر والبؤس والحرمان على وفق رؤية
الإمام علي الذي يقول: "القبر خير من الفقر"^(٥).

اما من الناحية الاجتماعية فيحدد الإمام ﷺ الآثار السلبية للفقر إذ يقول "الفقر
سود الوجه في الدارين"^(٦) اي انه عامل قد يؤدي للآخراف ، وان "من قل ذل"^(٧)
ويحدد الإمام التأثير النفسي للفقر على الانسان فهو (مذلة للنفس مدهشة للعقل
جالب للهموم)^(٨) و(من ابتلي بالفقر فقد ابتلي بأربع خصال بالضعف في يقينه
والنقصان في عقله والدقة في دينه وقلة الحباء في وجهه فتعود بالله من الفقر)^(٩). ويقول
الله (اهلك الناس اثنان خوف الفقر وطلب الفخر)^(١٠) ، ولقد وعى ﷺ ان الانسان
الفقير الجائع المستغل المحروم المصفد بالاغلال لا يستطيع ان يكون فاضلا ، وان من
اللغو ان يوعظ بالوعد والوعيد والترغيب والترهيب وان انسانا كهذا ينقلب كافرا
بالقيم والفضائل. وان معدته الخاوية وجسده المعذب ومجتمعه الكافر بانسانيته المتذكر

(١) مدبر، مصدر سابق، ج ١، ص ٥٧٥.

(٢) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٢٧؛ القرشي، موسوعة امير المؤمنين، مصدر سابق، ج ٦، ص ١٢٠.

(٣) علي بن ابراهيم الاحسائي، عواли اللئالي العزيزية في الاحاديث الدينية، ج ١، (قم، مطبعة سيد الشهداء، ١٩٨٣)، ص ٣٩، الحر العاملی، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ١٥، ص ٣٦٦.

(٤) المجلسي، مصدر سابق، ج ١، ص ٣٩.

(٥) الواسطي، مصدر سابق، ج ١، ص ٣٩.

(٦) الاحسائي، مصدر سابق، ج ١، ص ٣٩.

(٧) مدبر، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٣١؛ الواسطي، مصدر سابق، ص ٤٢٣.

(٨) الواسطي، مصدر سابق، ص ١٤٩.

(٩) المجلسي، مصدر سابق، ج ٧٢، ص ٤٧؛ حسن القبانجي، مصدر سابق، م ٩، ص ٣٠٨.

(١٠) المجلسي، مصدر سابق، ج ٥٧، ص ٥٤.

له وشعوره بالاستغلال وميسم الضعف الذي يلاحمه انى كان ، هذه كلها تجعله لصا
وسفاحا وعدوا للإنسانية التي لم تعرف له بحقه في الحياة الكريمة^(١) .

وعلى وفق هذه الرؤية فقد سعى الإمام عليه السلام للتعامل مع مشكلة الفقر والعمل
على علاجها ، عبر حق الضمان الاجتماعي والذي من اهم واجباته هو استئصال
الفقر من المجتمع الانساني إذ يقول عليه السلام : (اربعة من قواصم الظهر ، فقر لا يجد صاحبه
له مواديا..)^(٢) ، اما صيغ التعامل والمعالجة لمشكلة الفقر فيمكن تلمس مفراداتها بأبعاد
ندرجها على النحو الاتي :

أ. البعد الديني :

يرفض الإمام علي عليه السلام أي دعوة لتبرير الفقر استنادا الى قدر الله ، او كون الفقر
الحال الاكثر انسجاما مع رؤية الاسلام وفلسفته للحياة ، بل ان الإمام يؤكد ان تحقيق
الضمان الاجتماعي لازالة الفقر هو جزء مهم من اسباب الدعوة الاسلامية ككل اذ
يقول عليه السلام : (فانظروا الى م الواقع نعم الله سبحانه عليهم ، حيث بعث اليهم
رسولا ، فعقد بملته طاعتهم ، وجمع على دعوته الفتحم ونشرت النعمة عليهم جناح
كرامتها ، واسالت لهم جداول نعيمها... فاصبحوا في نعمتها غرقين ، وفي خضره
عيشها فكھين ، قد تربعت الامور بهم ، في ظل سلطان قاهر ، واوتهم الحال الى كنف
عز غالب^(٣) .

وقد اتبع الإمام عليه السلام الدعاء كأحد الأساليب لازالة أي شائبة في العقل الجمعي
الإسلامي تجمع بين الاسلام والفقير ، إذ يدعوا عليه السلام قائلا : (اللهم انا نعود بك من

(١) محمد مهدي شمس الدين ، دارسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٣٩٠ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩٦ ، ص ٣٩ ; مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٧ .

(٣) الشريف الرضي (المجامع) ، نهج البلاغة ، تعلیق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٣ .

الشرك وهواديه والظلم ودواهيه والفقير ودواعيه)^(١) ، ويدعو ﷺ قائلاً : (اللهم اني اسالك من الدنيا وما فيها ما اسدد به لسانني واححسن به فرجي واودي به اماتي واصل به رحمي واتجر به لآخرتي)^(٢) ويقول ﷺ مناجياً الله عز وجل مصورة العلاقة المميزة بين العبد والرب التي جسدها ﷺ بقوة : (اللهم صن وجهي باليسار ولا تبذل جاهي بالاقترار فاسترزق طالبي رزقك واستعطف شرار خلقك وابتلى بحمد من اعطاني وافتتن بدم من منعني وانت من وراء ذلك كلهولي الاعطاء والمنع انك على كل شيء قادر)^(٣) .

ويؤكد الإمام ﷺ ان الاختبار الحقيقي لمدى تمسك الفرد بمبادئ الاسلام هو اسهامه الفاعل في تحقيق الضمان ضد الفقر اذ يقول ﷺ : (ان لاهل الدين علامات يعرفون بها [ومنها] صدق الحديث ورحمة الضعفاء)^(٤) ويقول ﷺ : (اخبروا شيعتي بنصلتين : الحافظة على اوقات الصلاة والمواساة لاخوانهم بالمال)^(٥) ، ويفسر الإمام فلسفة الاسلام ملن اراد ان يشهر اسلامه على يديه ﷺ قائلاً : (ان تقر الله بالوحدانية... وتشهد ان محمدا سيد الانام... وامرك [أي الاسلام] ان تواسي اخوانك... تسد فاقتهم وتجبر كسرهم وخلتهم)^(٦) .

* مقدماته.

(١) الحمودي، مصدر سابق، ج ٧، ص ٢٣٦.

(٢) بختة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص ١٣١.

(٣) الشيرف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢٢٤، ص ٤٤٠.
ويروي دعاء اخر له بقوله : "هب اللهم لنا رضاك واعفنا عن مد الايدي الى سواك" ، المصدر نفسه، ص ٥١٤. وقال احد ابنائه : "يابني اني اخاف عليك الفقر" فاستعد بالله منه ، فان الفقر منقصة للدين مدحشة للعقل داعية للمقت".
المصدر نفسه، حكمة ٣١٠، ص ٦٧٠.

(٤) مدير، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٦٧.

(٥) بيضون، مصدر سابق، ص ٦٢٦. ان فرض المواساة بالمال وعيش حياة الفقراء كنوع من المواساة العملية من جهة ، ورؤية الامام للقهر السياسي الذي ستعانيه مثل هذه المبادئ ومن يحملونها من جهة اخرى دفعه الى تهيئة المؤمن بخطابه قائلاً : "من احبنا اهل البيت فليستعد للقرآن جلبابا" الشيرف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، حكمة ١٠٧ ، ص ٦٢٤.

(٦) كاظم القزويني ، مصدر سابق، ج ٩، ص ٤٤٨ - ٤٤٩.

ويجعل الإمام من سد حاجة الفقراء والمعوزين واجب ديني اذ ان المسكين رسول الله فمن منعه فقد منع الله^(١) ويقول عليه السلام : (ارحموا ضعفاءكم واطلبوا الرحمة من الله بالرحمة لهم)^(٢) ، ولعل من اولى الناس بالقيام بهذا الواجب هو الحاكم وهذا هو البعد السياسي في علاجه لمشكلة الفقر.

ب. البعد السياسي

يجعل الإمام السلطة الحاكمة مسؤولة ازالة الفقر من المجتمع ، وجعل الإمام من وجود الفقر في الامة معياراً على سلبية السلطة الحاكمة التي حذر الإمام منها بقوله عليه السلام : (اما انكم ستلقون بعدي ذلا شاملا وسيفا قاتلاً واثرة قبيحة يتخذها الظالمون عليكم سنة تفرق جموعكم وت بكى عيونكم وتدخل الفقر بيوتكم)^(٣) .
ان تحويل الإمام للسلطة الحاكمة مسؤولة الفقر في الامة ذات شقين :

الاول ، الممارسة السلبية للحكام والتي تسهم في افقار المجتمع ، حيث شخص الامام الحالة السلبية في التوظيف السياسي للفرد وشار الى حقيقة لجوء بعض الساسة الى هذا الاسلوب لكسر ارادة الاحرار في الامة ، فقد رد على من اشار عليه بتوليه طلحة والزبير البصرة والكوفة قائلاً : (ويحک ان العراقين بهما الرجال والاموال ومتي تملکا رقاب الناس يستمیلا السفیه بالطعم ويضریا الضعیف بالبلاء ويقویا على القوی بالسلطان)^(٤) ، والحالة الثانية التي شخصها الإمام ، فهي حالة الاسراف للحاكم وبطانته والابتعاد عن الام وآمال فقراء المجتمع ، وما يسببه ذلك من اهدران للمال العام وضعف في رؤية الحكام لحقيقة معاناة فقراء الامة ذلك بقوله عليه السلام لاحد ولاته

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٩.

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٨٣.

(٣) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٩٣ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٨١.

(٤) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧١.

المسرفين : (دع الاسراف مقتضياً واذكر في اليوم غدا ، وامسك من المال بقدر ضرورتك وقدم الفضل ليوم حاجتك ، اتريد ان يعطيك الله اجر المتواضعين وانت عنده من المتكبرين وتطمح وانت متمنع في النعيم تمنعه الضعيف والارملة ، ان يوجب لك ثواب المتصدقين ، وانما المرء مجزي بما سلف وقادم على ما قدم والسلام) ^(١) .

اما الشق الثاني من مسؤولية الحاكم ازاء الفقر في الامة فهو ايجابي ، يتمثل في ضرورة قيام السلطة الحاكمة بالقضاء على الفقر في المجتمع ، عبر اعادة توزيع الثروة أو الاهتمام بتقليل التفاوت الاقتصادي الصارخ في المجتمع حيث يقول عليه السلام : (اضرب بطرفك حيث شئت من الناس فهل تبصر الا فقيرا يكابر فقراً او غنياً بدل نعمة الله كفرا او بخيلاً اخذ البخل بحق الله وفرا او متمنداً كأن باذنه عن سمع الموعظ وفرا) ^(٢) . ويقول عليه السلام حول حقوق الفقراء ومسؤولية الحاكم ازائهم : (ثم الطبقة السفلی من اهل الحاجة والمسكنة الذي يتحقق رفدهم ومعونتهم وفي الله لكل سعة ولكل على الوالي حق بقدر ما يصلحه) ^(٣) وفي وثيقة مهمة هي رسالة موجهة من الامام الى احد ولاته ، يبين فيها الامام جملة من الامور اذ يقول عليه السلام : (بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله علي امير المؤمنين الى عبد الله بن عباس ، اما بعد فانظر ما اجتمع عندك من غلات المسلمين وفيهم فاقسمه من قبلك حتى تغتصبهم وابعث اليها بما فضل نقسمه فيما قبلنا والسلام) ^(٤) ، ان احدى الدلالات الواضحة في هذه الرسالة ان الامام عليه السلام قد بدأ بالقضاء فعلياً على مشكلة الفقر في دولته : حتى انه ذهب الى احتمال وجود فائض في الموارد المالية للدولة ، ولاسيما ولاية البصرة التي كان ابن عباس واليَا عليها ، ومن جهة اخرى ان الامام قد انطلق نحو مرحلة متقدمة فكرياً وعملياً في

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢١ ، ص ٤٧٧.

(٢) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣١.

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٣.

(٤) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٦.

الضمان الاجتماعي لعلاج مشكلة الفقر وهو مستوى الغنى والرفاه اذ يقول عليه السلام (حتى تغنيهم). اما الدلالة الثالثة فهو تاكيد مبدأ ان صدقات وارباح أي منطقة يجب ان تخخص لفقرائها اولاً وينع عليه السلام احتكار العوائد المادية لصالح الرقعة الجغرافية للسلطة المركزية الحاكمة، ولاسيما عواصمهم ومعاقلهم اما الدلالة الرابعة فهي ان الامام منع من حبس الاموال عن المحتاجين اليها ويجب ان تخخص الاموال للفقراء ولا يدخل من المال، الا ما هو ضروري جداً، ما دام ان هناك فقراء ومساكين في الامة، لذلك كان عليه السلام (ينصح بيت المال ثم يتنتقل فيه ويقول اشهد لي يوم القيمة اني لم احبس فيك المال على المسلمين) ^(١).

وتبرز عبرية الامام وواقعيته في مبدأ غاية في الاهمية يمكن ايجازه بان الوطن الذي يعجز ان يوفر لابنائه الحياة الحرة الكريمة هو سجن كبير وليس جديرا بالاحرار لانتماء له كونه اصبح مكانا لعيid السلطة الحاكمة التي اخفت في انتشارهم من الفقر او تعمدت ابقاءهم فيه، وفي كلتا الحالتين يجب ان لا تظل مسكة بزمام القيادة اذ يقول عليه السلام : (الفقير في الوطن متهن) ^(٢) و(الفقر في الوطن غرية) ^(٣) و(ليس بلد احق بك من بلد، خير البلاد ما حملك) ^(٤) و(ليس في الغربة عار وانما العار في الوطن الافتقار) ^(٥) ، ويعلق محمد عمارة على هذه الرؤية العلوية قائلاً: "لقد بلغت عبرية الامام في هذا المقام الى الحد الذي ادرك فيه العلاقة الوثيقة بين حب الانسان لوطنه وبين ما يكفله هذا الوطن لاهله من حقوق مادية تيسر لهم امور الحياة.. وهو ما نسميه

(١) لجنة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص ١٠٥ .

(٢) الواسطي، مصدر سابق، ص ٢٨ .

(٣) الشيريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٥١ ، ص ٦١٣ .

(٤) الواسطي، مصدر سابق، ص ٤١٠ .

(٥) المصدر نفسه، ص ٤١٠ .

الآن بلغة عصرنا المضمنون الاجتماعي والاقتصادي للوطنية^(١). ان الشعور الانساني العميق في رؤية الامام لمشكلة الفقر وكيفية معالجتها وفضلاً عما ذكره من مسؤولية سياسية فإنه عليه السلام اكمل بعد الاقتصادي لهذه المشكلة.

ج. بعد الاقتصادي

وهو ما سبق ان ذكرنا جانب منه ولاسيما في تأكيد الامام عليه السلام توفير فرص العمل والاجور العادلة والقيم الايجابية المنتجة في المجتمع والالتزام بمبادئ الاسلام فقد "شرع الله تعالى احكاما تحول دون تكون الثروات بطريق غير عادل وغير مشروع، وتحول بين اصحاب الثروات بعد ان تتكون لديهم الثروة بطريق غير مشروع وبين ان يستخدموها في استغلال الاخرين وشرع نظاما للضرائب (الزكاة والخمس) والمواريث يفتت هذه الثروات تدريجيا ويحول بينها وبين التراكم والتعاظم واعطى للحاكم حق وضع اليد على ما تقضى به المصلحة العامة من اموال الاغنياء اذا قشت بذلك حاجة طارئة"^(٢).

ويعد الامام سوء التوزيع سواء داخل المجتمع ام خارجه، هو سبب رئيس لوجود الفقر حيث يقول عليه السلام: (ان الله فرض على اغنياء الناس في اموالهم قدر الذي يسع فقرائهم فان ضاع الفقير او اجهد او عري في ما يمنع الغني وان الله عز وجل محاسب الاغنياء في ذلك يوم القيمة ومعدنهم عذابا اليما)^(٣) ، ويعلق كاتب معاصر على هذا المبدأ بأنه يعطينا بدلاته "حكمـاً فقهـاً باهـراً، هو ان اموال الاغـنياء ليست

(١) عمارة، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب، مصدر سابق، ص ٤٦.

(٢) محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٣٧.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعلق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٣١٩، ص ٦٧٢؛ الريشهري، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ج ٢، ص ١١٤٧؛ البيهقي، مصدر سابق، ج ٣، ص ٦٢؛ البيهقي، مصدر سابق، ج ٧، ص ٢٣.

حقاً خالصاً لهم ما دام في مجتمعهم فقراء.. بل هي حق لهم وللقراء معاً الذين خلت منه أيديهم بقدر ما هي حق للاغنياء الذين قتلى به أيديهم^(١).

ويذعن الإمام عليه السلام جميع المسلمين للقضاء على الفقر، اذ يخاطب كل مسلم قائلاً : (اذا وجدت من اهل الفاقة من يحمل لك زادك الى يوم القيمة فیوافيك فيه غدا حيث تحتاج اليه فاغتنمه وحمله اياه واكثر من تزويده وانت قادر عليه فلعلك تطلبه فلا تجده)^(٢) ، وكان عليه السلام يقول : (من تکفل عدداً من المؤمنين والمؤمنات انا ضميه على الله تعالى من الكفر والفقير)^(٣) ويوصي عليه السلام : (ابذل لاخيك دمك ومالك)^(٤) (دواوا الفقر بالصدقة والبذل)^(٥) وكان عليه السلام قد ترك عيون زراعية صدقة (على فقراء اهل المدينة وابن السبيل)^(٦).

ان وجود مشكلة الفقر يعد من سلبيات المجتمع على وفق رؤية الإمام عليه السلام ، اذ ان وجود الفقر المدقع بجانب الثراء الفاحش ، يدل على عدم قيام المجتمع الاسلامي الحقيقي ، لذلك يقول عليه السلام : (انكم في زمان.. اهله معكفون على العصيان لا يعظم صغيرهم ولا يعول غنيهم فقيرهم)^(٧) من هنا تنتقل الى البعد الاخر لعلاج مشكلة الفقر عند الإمام علي وهو البعد الاجتماعي.

(١) خالد ، مصدر سابق ، ص ٥٧.

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٥.

(٣) الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٢٣٩.

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ٥٠.

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٥٠.

(٦) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٥٣٨ ، وبنص آخر قوله عليه السلام انها صدقة "للقراء والمساكين وفي سبيل الله وابناء السبيل القريب والبعيد في السلم وال الحرب" ، النميري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٢٠ . وحول وصف لهذه الاراضي والعيون ينظر : النميري ، المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢٢١ .

(٧) مدیر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٨٤ .

د. البعد الاجتماعي

يتعامل الإمام بمنظور انساني اسلامي مع فئة الفقراء في الامة، وينظر ﷺ بعين الخبر الى بعض السليبات التي قد تظهر بين افراد هذه الفئة او سلوكهم الجماعي اذ يعزون ﷺ ذلك الى الفقر وليس الى الفقراء قائلًا: (العسر يشين الاخلاق ويوحش الرفق)^(١)، ويدعو الإمام للبحث بجدية عن جوهر الفقراء، اذ يقول ﷺ : (اذا قبلت الدنيا على احد اعarterه محسن غيره اذا ادبرت عنه سلبيته محسن نفسه)^(٢).

ويوصي الإمام اولاده وحكام الامة بالتعايش مع الفقراء والافتتاح عليهم و يجعل اهمية هذه الخطوات في سياق اهمية الصلاة ، حيث يقول : (او صيك يابني بالصلاوة والزكاة في اهلها و عند محلها ... و رحمة المجهود واصحاب البلاء وصلة الرحيم وحب المساكين و مجالستهم)^(٣) ويقول ﷺ : "جالس الفقراء تزداد شكرًا"^(٤). ويؤكد الإمام مواساة الفقراء بسيرته العملية ، التي تطرقنا الي شذرات منها سابقا ، حيث كان ﷺ واصحابه امثال أبي ذر و عمران وغيرهم من الفقراء^(٥) ، لقد سعى الإمام الى منح الإمام الفقراء ما يفخرون به كونه ﷺ منهم ، وهذا الموقف ينسجم مع ما روی عن الرسول ﷺ بانه قال : "يا علي ان الله جعلك تحب المساكين وترضى بهم اتباعا ويرضون بك اماما"^(٦).

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٩.

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٥ ، ص ٦٠٣.

(٣) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣٨.

(٤) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٠٠ .

(٥) حول سيرة الإمام وبعض اصحابه ووصفهم بأنهم من الفقراء ينظر: صالح عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص ٥٤٦ وما بعدها.

(٦) لجنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٨١.

ويحرر الإمام عليه السلام النفس البشرية من الفقر حيث يقول : (شر الفقر فقر النفس)^(١) ويسبّر الإمام أغوار النفس الإنسانية قائلاً : (اربع هي مطلوبات الناس في الدنيا الغنى والدعة وقلة الاهتمام والعز. فاما الغنى : فموجود في القناعة فمن طلبه في كثرة المال لم يجده).

واما الدعة : فموجودة في خفة الحمل فمن طلبها في ثقله لم يجدها
واما قلة الاهتمام فموجودة في قلة الشغل فمن طلبها في كثرته لم يجدها.
واما العز فموجود في خدمة الخالق فمن طلبه في خدمة المخلوق لم يجده^(٢).

ويؤكد الإمام سمو الفقراء بأنفسهم وذلك تعزيزاً لكرامتهم الإنسانية إذ يقول عليه السلام : (ما احسن تواضع الاغنياء للقراء طلباً لما عند الله، واحسن منه تيه القراء على الاغنياء اتكالاً على الله)^(٣) ، ويرفض الإمام ان يظهر التذلل وال الحاجة بوجوه فقراء الامة، ان وجدوا كون ان عز الاسلام، على وفق رؤية الإمام ، يجب ان يطغى على ذل الفقر فان (المؤمن بشره في وجهه وحزنه في قلبه...شكور صبور مغمور بفكته ضئين بحنته)^(٤) ويقول عليه السلام (لا ترين الناس افتقارك واضطرارك واصطبر عليه احتساباً تغنى وتستر)^(٥) ويقول عليه السلام : (رضي بالذل من كشف ضره)^(٦). ويوجه الإمام كلامه الى ابناء الامة ، ويبين لهم اعتزازه بكرامتهم الإنسانية اذ يقول : (استغن عنمن شئت فانت نظيره ، وافتقر الى من شئت فانت اسيره)^(٧).

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٥.

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٧٤.

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ١٣ ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٢٤.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٢٤ ، ص ٦٧٢.

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٤ ، ص ٢٦٩.

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢ ، ص ٦٠٢.

(٧) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٦٩.

ان جملة هذا الموروث النظري والعملي جعل العلاقة مميزة بين الإمام عليه السلام وفقراء الامة الذين كانوا يلقون اليه ما يقل كاهمهم من الفقر وآلامه^(١) وكان الإمام يجิبيهم معطياً ومعلماً وواعظاً لذلك "خف الناس مسرعين الى الجامع حينما اذيع مقتل الإمام فوجدوه طریحاً في محارة وهو يلهم بذكر الله ، قد نزف دمه.. ثم حمل الى داره والناس تهجد بالبكاء وهم يهتفون بذوب الروح قتل الإمام الحق والعدل قتل ابو الضعفاء واخو الغرباء"^(٢) ، ان بكاء الجماهير، لم يكن لخسارة الإمام فحسب وانا لفقدانهم الامان والضمان في شتى المجالات الاخرى من حق الضمان ولاسيما حق ضمان الامن الغذائي.

٢. ضمان الامن الغذائي

لقد سعى الإمام علي عليه السلام لتحقيق الامن الغذائي كجزء من حق الضمان الاجتماعي الذي دعا اليه عليه السلام ، ولاسيما هو صاحب التجربة المميزة في اطعام المحتاجين^(٣) زمن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه.

(١) وردة عدة روايات واحاديث حول تعامله عليه السلام مع الفقراء ينظر: البلاذري، انساب الاشراف ، مصدر سابق، ص ٢٦٣؛ المجلسي ، مصدر سابق، ج ٤ ، ص ٤٣ ؛ ابن طيفور ، مصدر سابق، ص ٧٢.

(٢) القرشي ، حياة الإمام الحسين ، مصدر سابق، ج ٢ ، ص ١٠٨ . ويصف احد الرعية الإمام قائلاً: "كان مجالساً لاهل الفقر ٠٠٠ عوناً للغريب اباً للبيتيم ٠٠٠ معنياً بأهل المسكنة" ، بحنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ١٦٣ .

(٣) حيث ورد في القرآن الكريم آيات تمدح الإمام علي عليه السلام وزوجته فاطمة (عليها السلام) وابنائه الحسن والحسين لاطعامهم (مسكيناً ويتيناً واسيراً) ثلاثة ايام متالية ، (وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبُّهِ مَسْكِنًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ❀ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُونَكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا) سورة الانسان: الآيات ٨ - ١٠ ، اصغر نظام زادة القمي ، حياة أمير المؤمنين علي عليه السلام (بحوث في سيرته وفضائله وحكمته من طرق اهل السنّة)، ط ٢ ، (ایران ، دار الكوثر ، ١٤٤٩هـ) ، ص ٩٦ وما بعدها ، حيث يورد اثنى عشر تفسير لعلماء من اهل السنّة قد عدوا ان هذه الآية نزلت في علي عليه السلام واهل بيته مع ذكر الطبعات والاجزاء والصفحات.

ويبدو ان رؤية الامام لمسألة الامن الغذائي جاءت على محورين يكمل احدهما الآخر ، الاول ، يؤكد حق الضمان ضد الجوع إذ فرض الامام على الحاكم ان يتحقق الامن الغذائي لشعبه ويبعد عنه شبح الجوع حيث يقول عليه السلام : (من الفساد اضاعة الزاد) ^(١) ويوصي احد ولاته قائلاً : (انظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة مصيباً به مواضع المفاقر والخلات وما فضل عن ذلك فاحمله علينا لنقسمه فيما قبلنا) ^(٢) .

ويحدد الامام بان المطلوب من الحاكم ليس توفير ما يسد الرمق او عيش الكفاف اما الكفاية الغذائية اذ يقول عليه السلام : (اذا اطعمت فاشبع) ^(٣) وينبه الامام على ضرورة تحقيق الرفاه من ناحية الطعام مع توفير الامكانات الاقتصادية والتطور المادي في الدولة ، حيث روي عنه قوله (اذا ضعف المسلم فليأكل اللحم باللبن فان الله جعل القوة فيما) ^(٤) . بل ان الامام مارس عملية التغذية العامة ، حيث اقام من مدة توليه الحكم الموائد لعامة الناس وفقرائهم بالرحمة في الكوفة ^(٥) وكان يطعم "الناس الخبر واللحم" ^(٦) .

ويحذر الامام من الجوع كونه سلاحاً خطراً قد يوجه ضد الانسان والمجتمع اذ ان "بطن المرء عدو" ^(٧) ، ويقول ايضاً ان (ابن ادم اسير الجوع) ^(٨) ويؤكد عليه السلام ضرورة

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١.

(٢) المصدر نفسه ، كتاب ٦٧ ، ص ٥٩٠ - ٥٨٩.

(٣) الرشيدري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٣ ؛ مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٢.

(٤) الحراني ، مصدر سابق ، ص ١٠٧.

(٥) للتفصيل ينظر : البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٨٧ ؛ الاسکافي ، مصدر سابق ، ص ١٧.

(٦) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٢ ؛ الطبرسي ، مجمع البيان ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٤٦.

(٧) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٥٣.

(٨) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٠٥.

ضمان الامن الغذائي للقضاء على الجوع كونه احد اسباب الانحراف حيث يقول عليه السلام: (احفظ بطنك وفرجك فهما فتنتك)^(١) ، وبال مقابل فانه عليه السلام يقول : (احسن العبادة عفة البطن والفرج)^(٢).

ويسمى الامام بحق الامن الغذائي وضرورة انجازه كونه احد اسباب الرسالة الحمدية التي يقول الامام عن أحوال انطلاقها ارسل الله تعالى محمداً صلوات الله عليه وآله وسلامه "على حين فترة من الرسل وطول هجعة من الامم... والدنيا كاسفة النور.. قد درست احلام الهدى وظهرت اعلام الردى ، فهي متوجهة لاهلها عابسة في وجه طالبها ثمراها الفتنة وطعمها الجيفة"^(٣) ، ويروي الامام عن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه قوله : "اعوذ بالله من الجوع ضجيعا"^(٤).

وينطلق الامام نحو الامة المؤمنة للقضاء على شبح الجوع في الانسانية انطلاقا من ابسط علاقة بين المؤمن وجاره اذ يقول عليه السلام : (لا يرد على الله من شبع وجاره المؤمن جائع)^(٥). ويؤكد الامام علي عليه السلام حقيقة غاية في الامامية وهي ان اعمال المعروف ذات البعد الاقتصادي يجب ان تخصص لسد جوع الموزين يوصى بغلق الباب بوجه المتطفلين على الدين لسرقة جهد وقوت الامة حيث يقول عليه السلام ان الله تعالى حبى الامة الاسلامية بان جعل قربانها "في بطون فقرائها ومساكينها"^(٦).

(١) الواسطي ، ص ٧٨.

(٢) المصدر نفسه ، ص ١١٩.

(٣) الشيريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٨٨ ، ص ١٤٠ .

(٤) الحميري ، مصدر سابق ، ص ٣٢٥.

(٥) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣١٥ ويقول عليه السلام "لا يشع المؤمن وآخاه جائع"الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٣٩.

(٦) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٤٩٠.

وينتقد الإمام ازدواجية بعض الحكام والولاة والاغنياء الذين يتمرغون بالتعيم واصناف الطعام ويفرضون سياسات الصبر والتقشف والحرمان على ابناء الامة حيث يقول ﷺ لاحد هؤلاء : (يلغني انك تبخر وتكثر من الادهان والوان الطعام وتتكلم على المنبر بكلام الصديقين وتفعل اذا نزلت ، افعال المخلين ، ... كيف ترجو وانت متترغ في النعيم جمعته من الارملة واليتيم ، ان يوجب الله لك امر الصالحين ، بل ما عليك ثكلتك امرك لو صمت لله اياما وتصدق بطاقة من طعامك فانها سيرة الانبياء وادب الصالحين^(١) ، بل ان الإمام ﷺ فرض اضافة الى ضرورة ضمان الغذاء من السلطة الحاكمة المواساة لمن عز عليهم قوت يومهم فيجب ان يجعل الحاكم ما دام هناك مواطن جائع في دولته وتحت ولايته ويبين ﷺ ذلك في رسالة بعثها الى احد ولاته على البصرة قائلا : (بلغني ان رجلا من فتية اهل البصرة دعاك الى مادبة فاسرعت اليها تستطاب لك الالوان وتنقل اليك الجفان وما ظلت انك تجib الى طعام قوم عائلهم مجفو وغنيهم مدعو^{*} فانظر الى ما تقضه من هذا المقتضى ، فما اشتبه عليك علمه فالظاهر وما ايقت بطيب وجوهه فنل منه)^(٢) ويعطي الإمام القدوة العملية والاسوة الحسنة^(٣) ، اذ يقول ﷺ : (الا وان امامكم قد اكتفى من دنياه بطعميه ومن طعمه بقرصيه الا وانكم لا تقدرون على ذلك ولكن اعينوني بورع واجتهاد وعفة وسداد.. ولو شئت لاهتديت الطريق الى مصفى هذا العسل ولباب هذا القمح ونسائج هذا القز ولكن هيهات ان يغلبني هواي ويقودني جشعى الى تخير

(١) العقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٢.

* ويعلق كاتب معاصر حول عبارة "عائلهم مجفو وغنيهم مدعو" ان مثل هؤلاء القوم "ليس لانسانية عندهم مكان فطعمتهم على ذوي الاحساس الانساني المهدب حرام" . العزيزي ، مصدر سابق ، ص ٣٣.

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٥ ، ص ٥٣٠ - ٥٣١.

(٣) رأى بعض المسلمين الإمام علي وهو يأكل رغيفا يكسره بركتيه ويلقيه في لبن حازر يجد ريحه من حموضته" . لجنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٣.

الاطعمة ولعل بالحجاز او باليمامية من لا طمع له في القرص ولا عهد له بالشعب او
ابيت مبطانا وحولي بطون غرثى^(١) واكباد حرى^(٢) او اكون كما قال القائل :
وحسبك داء ان تبيت ببطنة
وحولك اكباد تحن الى القد

اقنع نفسي بان يقال : امير المؤمنين ولا اشارکهم في مكاره الدهر او أكون اسوة
لهم في جشوبة العيش ! فما خلقت ليشغلني اكل الطيبات كالبهيمة المربوطة همها
علفها^(٣).

ومن الجدير بالذكر ان ضرورة الشعور بجموع الاخرين والسعى لازالته فضيلة
كان الامام عليه السلام قد دعا اليها قبل وصوله الى سدة الحكم وبعد انه عليه السلام يقول :
(اني لاربط الحجر عن بطني من الجوع وان صدقتي لتبلغ اربعة الاف دينار)^(٤).

وكان عليه السلام دائمًا ما يذكر محتلسي اموال الامة وسراق اقوات الشعوب بعظم
جريتهم وتاثيرها السلبي فيهم بالذات سعيًّا منه لايقاض ضميرهم فيتورعون عن هذا
العمل فيقول : (بس الطعام الحرام)^(٥) ويستغرب من احدهم قائلاً : (كيف تسيخ
شرابا وطعاما وانت تعلم انك تأكل حراما وتشرب حراما)^(٦).

ويجعل الامام من حق توفير الطعام وتحقيق الامن الغذائي والقضاء على الجوع
وما يمثله ذلك من عدالة واستقرار محورا لحركته السياسية بل يدعو الى ان يكون ذلك
هدفًا لكل حركة اصلاحية في المجتمع اذ يقول : (اما الذي فلق الحبة ويرا النسمة لولا

* جائعة.

*** عطشى.

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٤٥، ص ٥٣٢ - ٥٣٣.

(٢) ابن عساكر، مصدر سابق، ج ٢٤، ص ٣٧٥.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، المصدر نفسه، كتاب ٣١، ص ٥١٠.

(٤) المصدر نفسه، كتاب ٤١، ص ٥٢٧.

حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود الناصر وما اخذ الله على العلماء ان لا يقاروا على كثرة ظالم وسب مظلوم لالقيت حبلها على غاربها ولسقیت اخرها بكأس اولها ولالفیتم دنیاكم هذه ازهد عندي من عفطة عنز^(١).

ويحترم الإمام عليه السلام ثورة الاحرار لاعادة القوت للشعب والبسمة لوجوه المتعين إذ يقول عليه السلام: (احذروا صولة الكريم اذا جاء واللثيم اذا شبع)^(٢). ناهيك عن موقفه الايجابي من انتفاضة الصحابي الجليل ابو ذر الغفاری التي كانت من شعاراتها مقوله ابی ذر (رضي الله عنه) "عجبت لمن لا يجد القوت في بيته كيف لا يخرج على الناس شاهرا سيفه"^(٣).

ان تأكيد الإمام عليه السلام اهمية الطعام وضروره توفيره للفرد والمجتمع ، لا ينبغي ان يصرف اذهاننا الى ان الإمام جعل من الطعام اولوية في حياة الانسان ، وهذا ما يوصلنا الى المحور الثاني في رؤية الإمام عليه السلام لمسألة ضمان الامن الغذائي ، حيث يقول عليه السلام : (امقت العباد الى الله من كان همه بطنه وفرجه)^(٤) ، ومن "كانت همته ما يدخل بطنه كانت قيمته ما يخرج منه"^(٥).

بل ان الإمام يفرض على الانسان المؤمن عدم الانجرار وراء شهوات الطعام فاما "ينظر المؤمن الى الدنيا بعين الاعتبار ويقتات منها ببطن الاضطرار"^(٦) ويرفض

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، خطبة، ٢ ، ص ٣٩.

(٢) المصدر نفسه، حكمة، ٤٤ ، ص ٦١٢.

(٣) القرشي، النظام السياسي في الاسلام، مصدر سابق، ص ٢١٧. وحول حركة ابو ذر السياسية والفكرية ينظر: اليعقوبي، مصدر سابق، ج ٢ ، ص ١٧١ - ١٧٥ ؛ جاسم، مصدر سابق، ص ص ١٥٢ - ١٥٥.

(٤) الواسطي، مصدر سابق، ص ١٢٤.

(٥) المصدر نفسه، ص ٤٣٦.

(٦) بيضون، مصدر سابق، ص ٧١٠.

الإمام ان يكسر الجوع اراده المؤمنين او يذل كبرائهم إذ يقول عليه السلام : (شيعتي... من لم يسأل الناس ولو مات جوعاً) ^(١) و(الجوع خير من ذل الخضوع) ^(٢).

وينبه الإمام على ان مسألة الغذاء اذا ما احتلت الاولية في فكر وسلوك الانسان ستؤدي الى عواقب سلبية حيث يقول عليه السلام : (ايامكم والبطنة فانها مقasa للقلب مكسلة عن الصلاة مفسدة للجسد) ^(٣). وهنا نتبين ربط مهمن بين الاسراف في الطعام والابتعاد عن مآسي الفقراء وضمير المحرمون ومن ثم بعد عن فلسفة الصلاة الحقيقية ناهيك عن الاثار الصحية السلبية للاكتثار من الطعام وهو ما يوصلنا الى البعد الثالث من حق الضمان الاجتماعي الا وهو حق الضمان الصحي.

٣. حق الضمان الصحي :

لقد شغلت الصحة العامة حيزاً مهماً من حق الضمان الاجتماعي الذي سعى الإمام علي عليه السلام الى تحقيقه إذ يقول "بالصحة تستكمل اللذة" ^(٤) (وبالاعافية توجد لذة الحياة) ^(٥). وان (صحة الاجسام من اهنا الاقسام) ^(٦) كما نسب اليه قوله : (لا لباس اجمل من السلامه) ^(٧) ويربط الإمام بين ضرورة تحقيق الامن الغذائي والحفاظ على الصحة كجزء غاية في الأهمية لحفظ حياة الانسان ووجوده اذ يقول : (من اصبح امن في سره ، معافي في بدنـه ، له قوت يومـه ، فكانـما حيزـت له الدـنيـا) ^(٨).

(١) الريشهري ، ميزان الحكمـة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢٢٢ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٣ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ١٠ . ويروى عن الإمام كذلك قوله ايضاً : "البطنة تذهب الفطنة والتخمة تفسد الحكمـة".
المصدر نفسه ، ص ٣٢ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ١٨٦ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمـة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٢٢ .

(٦) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٥٧ .

(٧) كمال الدين البحريـي ، مصدر سابق ، ص ٣٧ .

(٨) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٩ .

ويؤكد الإمام عليه السلام مسألة أهمية العناية بالصحة، حتى أنه كان يدعو ربه بالقول: (نَسألهُ الْعَافَةَ فِي الْأَبْدَانِ كَمَا نَسألُهُ الْعَافَةَ فِي الْأَدِيَانِ)^(١)، وكان عليه السلام كثيراً ما يدعو (الحمد لله الذي لم يصبح بي ميتاً ولا سقيماً)^(٢).

لقد حمل الإمام الحكام في المجتمع مسؤولية ضمان الصحة العامة، حيث كان عليه السلام يوصي بـ"رَحْمَةُ الْمَجْهُودِ وَاصْحَابِ الْبَلَاءِ"^(٣). لذلك فقد وضع عليه السلام جملة من الواجبات التي يجب أن تقوم بها الحكومات لحفظ صحة الأفراد والمجتمع منها:

أ- زيادة الوعي الصحي، حيث "نجد في مجموع الأحاديث المأثورة عن الإمام على عليه السلام المئات مما خصصه لبيان الأمور الصحية"^(٤)، وهو ما يعني ضرورة ان تتحمل قيادات المجتمع مسؤوليتها بهذا الشأن وبشتي الوسائل المتاحة.

ب. توفير العلاج للفقراء، إذ فرض الإمام على الحاكم والمجتمع كذلك توفير العلاج والخدمات الصحية الأخرى مجاناً لاسيما للفقراء من أبناء الأمة، اذ يربط الإمام في رؤية غاية في الأهمية بين الفقر والمرض حيث يفسر قوله تعالى (نبلوكم بالشر والخير فتنة) * قائلاً: (الخَيْرُ الصَّحَّةُ وَالغَنَىُ وَالشَّرُّ مَرْضُ وَالْفَقْرُ)^(٥)، ويقول عليه السلام: (ان من البلاء الفاقة واشد من ذلك مرض البدن واشد من ذلك مرض

(١) الريشهري، ميزان الحكم، مصدر سابق، ج ٣، ص ٢٠٢٢. وحول مختلف ادعية الإمام علي عليه السلام في طلب العافية. ينظر: حسن القبانجي، مصدر سابق، م ٢، ص ٥٣١ - ٥٦٤.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢١٥، ص ٤١٧. اضافة الى ماورد من دعاء له عليه السلام ينظر: محمودي، مصدر سابق، ج ٦، ص ٤٥.

(٣) المجلسي، مصدر سابق، ج ٧٥، ص ٩٨.

(٤) صادق الشيرازي، مصدر سابق، ص ٢٣٨ - ٢٣٩. وكذلك ينظر المجلسي، مصدر سابق، ج ٥٩، ص ١٢٠. وما بعدها، الحر العاملی، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٥٢، ص ٦٠ - ٩٩؛ مدير، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٣٣ وما بعدها.

* جزء من سورة الانبياء / الآية ٣٥

(٥) القرشي، موسوعة أمير المؤمنين، مصدر سابق، ج ٣، ص ١٣٠.

القلب)^(١)، وينبه الإمام عليه السلام الامة بان تكون يقظة للتصدي للمرض والابوئه في اسر الفقراء حيث يقول عليه السلام: (ايه الناس سبع مصائب عظام، ونعود بالله منها فقير اعتل)^(٢) وثلاثة من اعظم البلاء، (كثرة العائلة وغلبة الدين ودوم المرض)^(٣).

جـ. التاكيد على تقديم مستوى عالي من الخدمات الصحية لابناء الامة، سواء من ناحية الاطباء حيث ان عليه السلام ضمن الطبيب الذي يخطئ^(٤)، أي الزمه تعويض للمريض اذا اخطأ في علاجه وسبب له ضرراً، وكان عليه السلام يقول : (من تطبب فليتق الله ولينصح وليجتهد)^(٥).

وكذلك من ناحية المستشفيات والمنشآت الصحية الاخرى ، بل يعتقد، انه عليه السلام فرض على الحاكم في الدولة الاسلامية توفير المختبرات ومراكز البحث، بلغة عصرنا ، وهو ما عبر عنه الامام عليه السلام بقوله : "لكل داء دواء"^(٦) وما قد يعني ان الامام فرض على السلطة تهيئة الدواء عبر البحث العلمي وقهـر المرض باستنفار عقل الانسان وقدرات المجتمع.

٤. حق رعاية الضعفاء في المجتمع :

لا يخلو مجتمع من فئة واسعة تعاني من ضعف القدرة وقلة الحيلة في استحصال حقوقها ، لذا اوجب الامام على الحاكم رعاية هؤلاء الضعفاء وصيانة حقوقهم على

(١) الحموي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٦ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ٧ ، ص ٢٤٥ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٢٢ .

(٤) الصالبي ، مصدر سابق ، ص ٣٧٠ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٢٧ .

(٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٤٠ . وينقل الامام عليه السلام عن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه قوله : "ما انزل الله تعالى من داء الا وقد انزل معه دواء فتداوا" ، اضافة الى منح الامام المرضى معاملة قانونية مميزة اذ يقول عليه السلام : "ان القلم رفع عن المجنون حتى يفique" ، التجمي ، مصدر سابق ، ص ١١١ ، ويقول الامام علي عليه السلام : "لا يقام الحد على مريض" ، حسن القباجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٢١٢ .

مختلف اصنافهم اذ يقول ﷺ : "ارفوا بضعفائهم" ^(١) ويوصي ﷺ قائلًا : "اعنوا
الضعيف والمظلوم وتعاونوا على البر والتقوى" ^(٢)، ويحمل الامام الامة ككل مسؤولية
رعاية الضعفاء وصيانته حقوقهم اذ يقول ﷺ : (lahil al-din ulamāt yurufūn biha...
صلة الرحم ورحمة الضعفاء...وبيذل المعروف) ^(٣).

وتبز لنا ثلاثة اصناف من ضعفاء الامة قد شغلوا اولوية عند الامام علي عليه السلام
في ارساء حق الضمان الاجتماعي لهم ويكن ان يأخذوا كنموزج لحق رعاية
الضعفاء ، وهذه الاصناف هي :

أ. الایتم

البيت السادس: **البيت السادس: مات أبوه وهو يتيم حتى يبلغ الحلم**^(٤) فضلاً عما اولته الشريعة
الإسلامية سواء في القرآن الكريم أم السنة النبوية^(٥) اهتماماً خاصاً باليتيم، فقد عاش
الإمام تجربة خاصة في العناية بالآيتام، سواء حين كفلت أسرة الإمام - ولاسيما أبو
طالب - الرسول ﷺ، أو كفالة الرسول ﷺ نفسه للإمام علي عليه السلام^(٦) لاحقاً هذه
التجربة أسهمت في إثراء رؤية الإمام عليه السلام لآيتام وصيانته حقوقهم واحساسه العميق
بعاناتهم إذ نسب إليه قوله: " **عَنْ أَبِيهِ الْمُتَّمِّنِ**"

ما ان تأوهت من شيء رزيت به كما تاوهت للاطفال في الصغر

(١) الواسطى، مصدر سابق، ص ١٩٥.

(٢) الاسكاف، مصدر ساقية، ص ٢٨٣.

(٣) محمد بن علي بن يابو يه القمي (الشيخ الصدوق)، صفات الشيعة، (طهران، مطبعة عبادي، د.ت)، ص ٤٦.

(٤) عز الدين، بحث العلوم، التسم في القرآن والسنّة، ط٢، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٨٥)، ص١١.

(٥) المصدر نفسه، ص ١٣ وما بعدها، وكذلك ينظر: أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ج ٣، ط ٣، (بيروت، مؤسسة الاعلمي، ١٩٩٥)، ص ٢٦.

(٦) حول كفالة اسرة الامام للرسول ينظر. اليعقوبي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٦٣، اما بالنسبة لكافلة الرسول للامام علي ينظر: محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٢، ص ٥٧ - ٥٨.

قد مات والدهم من كان يكفلهم في النائبات وفي الاسفار والحضر^(١)

لقد شجع الإمام المجتمع بجميع افراده ومؤسساته على رعاية الائتمان كونه الطريق الأمثل لنيل رضا الله تعالى وتحقيق الاستقرار الاجتماعي اذ يقول عليه السلام : (كافل اليتيم اثير عند الله^(٢) و "من افضل البر تعهد الائتمام")^(٣) ويقول عليه السلام : (الله الله في الائتمان فلا تغبواً افواههم ولا يضيعوا بمحضركم)^(٤). ويقول عليه السلام : (من اوى اليتيم ورحم الضعيف وادى امامته جعله الله في نوره الاعظم يوم القيمة)^(٥) ، ويستمر عليه السلام في حث المجتمع على ذلك بالقول : "بروا ايتامكم"^(٦).

ويحمل الإمام عليه السلام الحكم المسوؤلية المباشرة في رعاية الائتمان وصيانة حقوقهم، فلقد وصف الإمام الحاكم الفاضل كونه "ابا لليتيم"^(٧) ويوصي عليه السلام الحسينين (عليهما السلام) بقوله :

(او صكيميا بتقوى الله.. وارحاما اليتيم واغينا الملهوف)^{(٨)*} ، ويأمر عليه السلام ولاته بقوله : (ارحموا الارملة واليتيم)^(٩) ويقول : (ظلم اليتامي والايامي ينزل النقم ويسلب النعم)^(١٠).

(١) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٨١٠.

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٩٧.

(٣) المصدر نفسه ، ص ١٧٤ . وينقل الإمام عليه السلام عن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه قوله : "اربع من كن فيه بنى الله له بيتا في الجنة : من اوى اليتيم ورحم الضعيف ... - ثم قال عليه السلام - من كفل يتينا في نفقته بما له حتى يستغني وجبت له الجنة البنتة" القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٩٤ - ٩٥ . * لا تقطعوا.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، وصية ٤٧ ، ص ٥٣٩ .

(٥) النوري ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ٥ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩٥ .

(٧) النعمان المغربي ، مصدر سابق ، ص ٧٤ .

(٨) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٤٩ .

ولقد اكد الامام حفظ اموال الايتام ، ويبدو ان الفهم العلوي للحقوق المالية هذه الغئة ، أي الضعفاء بشكل عام والایتام بوجه خاص ، يشمل اموالهم الخاصة من ميراث او ما شابه والاموال العامة كون حقوقهم موجودة فيها ايضاً اذ يقول عليه السلام لاحد الولاة (فلم امكتنك الشدة في خيانة الامة ، اسرعت الكرة وعاجلت الوثبة واختطفت ما قدرت عليه من اموالهم المصنونة لاراملهم وایتمهم)^(٣) ، ويقول عليه السلام : (بئس الوزر اكل مال اليتيم)^(٤) و(بئس القوت اكل مال اليتيم)^(٥) .

وعد الامام اكل اموال الايتام من الكبائر^(٦) ، وان اضاعة حقوق الايتام من مؤشرات المجتمعات الفاسدة اذ يقول عليه السلام : (يأتي على الناس زمان ترتفع فيه الفاحشة .. وتستحل اموال اليتامي)^(٧) ويقول عليه السلام ضمن الرؤية ذاتها "اذا كان زعيم القوم فاسقهم واكرم الرجل اتقاء شره واعظم ارباب الدنيا واستخف بحملة القرآن وكانت تجاراتهم الربا ومائاتهم اموال اليتامي ورفعت الاصوات في المساجد... وكثير القراء وقل الفقهاء"^(٨) وهنا نتلمس ان الامام على الرغم من تأكيده على الحكم في الامة الا ان

* من الجدير بالذكر ان الامام الحسن ، كحاكم للدولة الاسلامية ، بعد استشهاد والده كان امينا على وصية الامام علي ، حيث ضمنت شروط قبوله الصلح مع معاوية بندأ جاء فيه "وان يفرق في اولاد من قتل مع امير المؤمنين يوم الجمل و اولاد من قتل معه بصفتين الف الف درهم" ينظر: راضي ال ياسين ، صلح الحسن ، ط ٢ ، (بغداد ، دار الارشاد ، ١٩٦٥) ، ص ٢٦٠ .

(١) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٩ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٥٨٧ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤١ ، ص ٥٢٦ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩٣ .

(٥) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٣٣ .

(٦) ينظر: الشهيد ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٥٢ .

(٧) احمد الارديبيلي ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ٣١٧ .

(٨) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٣٩ ، ص ٣٠٣ .

رجال الدين، واي قيادة اجتماعية اخرى ، يجب ان يتحملوا مسؤوليتهم في الحفاظ على حقوق الضعفاء بدلا من أي جدل قد يكون عقائماً مهما كانت اسبابه ومظاهره.

وبينه الإمام عليه السلام على مسألة الرعاية النفسية والتربية للايتام ، حتى انه عليه السلام يقول : (ما من مؤمن ولا مؤمنة يضع يده على راس يتيم ترحموا له الا كتب الله له بكل شعره مرت يده عليها حسنة)^(١) وقد قدم الإمام الاسوة على مثل هذا السلوك سواء كانسان او كحاكم فيروي التاريخ انه حين "وصل الى امير المؤمنين عليه السلام عسل..." امر العرفاء ان يأتوا باليتامي فامكنتهم من رؤوس الازقاق يلعنونها.. وقال عليه السلام : ان الإمام ابا اليتامي^{"(٢)} ، ويحدد المفكر علي الخامنئي طبيعة العلاقة بين الإمام والآيتام قائلا : "كان الإمام عليه السلام السابق في رعاية الآيتام فالآيتام اشد حاجة للعطف والحنان محروم من تلك البسمة الابوية العاملة بالمحبة... فكان عليه السلام ملطفاً للايتام يجلسهم في حضنه يلاعبهم كي لا يشعروا بالحزن والكآبة.. وفي تلك الليلة - ليلة وفاته - العشرين من شهر رمضان ، انتظر الأطفال.. الذين كان يجلسهم على ركبته ويمسح رؤوسهم بكل لطف يطعمهم بيده.. انتظروا ذلك الرجل.. لكنه لم يات.. وعندما طلب الطبيب المعالج للإمام احضار الحليب لعله يدفع اثر السم ترى كيف ان عشرات الأطفال الآيتام اتوا من كل ا أنحاء الكوفة يحمل كل منهم انانع فيه حليب واندفعوا نحو منزل الإمام يريدون رد الجميل وشكراً على محبته ورعايته وحناته"^{"(٣)}.

ولقد كان الإمام عليه السلام يولي الآيتام اهمية خاصة إلا ان هذا لا يمنعه من الاهتمام بشريحة اخرى من المجتمع ألا وهي فئة (الارامل).

(١) محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق)، ثواب الاعمال، ط٢، (قم، منشورات الرضي، د.ت)، ص١٩٩؛ ونفس المعنى ينظر: الحز العاملی، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج٢، ص٩٢٦.

(٢) المجلسي، مصدر سابق، ج١٤، ص١٢٣.

(٣) الخامنئي، مصدر سابق، ص٢٠.

ب. الارامل :

الارملة هي المرأة التي توفي عنها زوجها، وقد اولى الإمام عليه السلام اهتماماً خاصاً بالارامل منبهاً إلى الحقوق التي تخص الایتام سواء من الناحية المالية او الاجتماعية تشمل كذلك الارامل، إذ طالما اكدا الإمام عليه السلام قائلاً : (ارحموا الارملة واليتيما)^(١) ويقول عليه السلام : (ظلم اليتامي واليامي ينزل النقم)^(٢). ولقد كان الإمام يرعى الارامل في مدة حكمه^(٣) ، واوصى وهو على فراش الشهادة ، مذكراً بأهمية صيانة حقوق هذه الفتاة من الامة ، قائلاً : (جدوا في طلب حقوق الارامل والمساكين)^(٤).

ج. كبار السن :

لقد شمل الإمام كبار السن والعجزة في الامة بحق الضمان الاجتماعي فكان عليه السلام يقول : "يكرم ... الكبير لسنـه"^(٥) ، ويروى الإمام عليه السلام قول الرسول صلوات الله عليه وسلم : "من وقر ذا شيبة لشيته امنه الله عز وجل من فزع يوم القيمة"^(٦) ويؤكـد الإمام ان من سمات المؤمن "ترك الاذى وتوقير الشيوخ"^(٧) .

وينقل الإمام عليه السلام احترام كبار السن وضرورة توفير العيش الكريم لهم ، كجزء من ذلك الاحترام والتوقير ، من حيز بعد المعنوي الى الواقع العملي ، حيث كان عليه السلام يوصي ابناء الامة ولاسيما اصحاب السلطة منهم قائلاً "كن الله ذاكراً على كل حال وارحم من اهلك الصغير ووفر منهم الكبير"^(٨) ، ويدعو الإمام الى ان أي اهانة توجه

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٩ ؛ الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٣.

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٨٧.

(٣) ينظر : الهمданـي ، مصدر سابق ، ص ٨٠٩.

(٤) الحمودـي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٧١.

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٥١.

(٦) النوري ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٤٦٧.

(٧) المجلـسي ، مصدر سابق ، ج ٣٧ ، ص ٣٠٩.

(٨) الحمودـي ، المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٤٢.

لکبار السن ما هي الا دليل على وجود قيادة فاسدة في الامة اذ يقول عليه السلام : "سيسلط عليكم سلطان صعب لا يقر كبركم ولا يرحم صغيركم.. ولি�ضرنكم وليدللكم"^(١)
والمجتمعات غير الصالحة عند الامام علي عليه السلام هي تلك التي "لا يعظم صغيرهم
كبيرهم"^(٢).

اما في الواقع العملي فان الامام كان يحمل کبار السن ويعظمهم وينفق عليهم من مال المسلمين^(٣) ، حتى اذا "مر شيخ مكفوف كبير يسأل ، قال امير المؤمنين : من هذا؟ قالوا يا امير المؤمنين نصراني فقال امير المؤمنين : استعملتموه حتى اذا كبر وعجز من عتمته انفقوا عليه من بيت المال"^(٤) . وهذا ما يؤشر لانسانية الاسلام في التعامل مع کبار السن وان لم يكونوا من المسلمين وكذلك فقد امر الامام بالصرف على من يعجز عن العمل بسبب المرض او غيره. لذلك اوصى عليه السلام بـ"رحمة المجهود واصحاب البلاء"^(٥) ، اما بالنسبة للقادرين على العمل ولكنهم لم يجدوا فرصة للعمل فان الامام عليه السلام قد شملهم ايضا في ضمن بند آخر بحق الضمان الاجتماعي.

٥. حق المعونات الاقتصادية

ويعد هذا الحق من ابداعات الفكر العلوي ، ويتضمن اصنافاً عدداً لعل اهمها:

أ. العاطلون عن العمل :

يشمل الامام علي عليه السلام القادرين على العمل من لم تتوفر لهم فرص العمل بنوع من الضمانات والمنح المالية ، راضيا عليه السلام ان تكون هذه المعونة نوعاً من التشجيع

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٥٧٣.

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٣٢ ، ص ٤٤٩.

(٣) حول ضمان واحترام الامام لکبار السن ينظر: النميري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٣٧.

(٤) الحر العامل ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٩ ؛ المدائني ، مصدر سابق ، ص ٦٨٦.

(٥) المصدر نفسه ، ج ٧٥ ، ص ٩٨.

على الكسل والتطفل على جهود العاملين من أبناء الأمة، إذ يقول عليه السلام: (اني لابغض الرجل يكون كسلانا من امر دنياه)^(١) و(ان الاشياء لما ازدوجت انتجت... فازدوج الكسل والعجز فتتجز منها الفقر)^(٢). ويحدد الإمام عليه السلام اسلوب الاستفادة من هذا الحق بأنه لا قوام (ليس لهم في الامارة نصيب ولا في العمارة حظ ولا في التجارة مال ولا في الاجارة معرفة وقدرة ففرض الله في اموال الاغنياء ما يقوتهم ويقوم به اودهم)^(٣) ومن المنطلق ذاته يمكننا التوسع في فهم قول الإمام عليه السلام (الرُّزْقُ رِزْقَانْ رِزْقُ تَطْبِهِ وَرِزْقُ يَطْلُبُكَ فَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَأْتِهِ إِنَّكَ لَذَهَبْتَ إِلَى الْأَضْمَانِ الَّذِي تَوَفَّهُ الدُّولَةُ مَنْ سُدْتَ بِوْجُوهِهِ أَبْوَابُ الْعَمَلِ وَالرِّزْقِ وَالْعِيشِ الْكَرِيمِ).

ب. الضمان ضد الكوارث والحوادث :

قد تتعرض اجزاء من الدولة الى كوارث طبيعية او قد يصاب بعض الافراد بحوادث تؤدي الى التسبب بالالم النفسي عميق وضرر مادي كبير وهنا يأتي دور (الضمان الاجتماعي)، الذي دعا اليه الإمام كبلسم لتخفييف الالم واغاثة المعوزين اذ يقول عليه السلام : (باغاثة الملهوف يكون لك من عذاب الله حصن)^(٤) وان (من كفارات الذنوب العظام اغاثة الملهوف والتنفيذ عن المكروب)^(٥).

ويلقى الإمام على الدولة واجب اغاثة المتضررين اذ يقول عليه السلام : (زكاة السلطان اغاثة الملهوف)^(٦). ويشير عليه السلام الى اهمية التكافل الاجتماعي بين المجتمع والفرد

(١) بختة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٠ .

(٢) الجلبي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٥٩ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٥٠ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٣ ؛ ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٢٢ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٨٦ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٣٨ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٩ ؛ ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٢٥ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٧ .

والحاكم والمجتمع حين يقول : (اقيلوا ذوي المرؤات عشراتهم فما يعثر منهم عاشر إلا ويد الله ترفعه) ^(١). (وأفضل الفضائل... الأخذ بيد العاشر) ^(٢) ويؤكد عليه السلام ان (من اغاث لهفانا من المؤمنين اغاثه الله يوم لا ظل الا ظله) ^(٣).

ويأمر الإمام ولاته في التخفيف من الاباء المالية والمادية المستحقة في ذمة المواطنين لصالح الدولة في حالة الازمات والكوارث اذ يقول عليه السلام : (فان شکوا ثقلًا او علة او انقطاع شرب او بالة او احوال ارض اغتمرها غرق او اجحف بها عطش خففت عنهم ما ترجو ان يصلح به امرهم ، ولا يثقلن عليك شيء خففت به المؤونة عنهم ، فانه ذخر يعودون به عليك في عمارة بلادك ، وتزيين ولايتك مع استجلابك حسن ثنائهم ، وتبجحك باستفاضة العدل فيهم معتمدا فضل قوتهم بما ذخرت عندهم من اجمامك لهم ^{*} والثقة منهم بما عودتهم من عدلك عليهم من رفقتك بهم ، فربما حدث من الامور ما اذا عولت فيه عليهم من بعد احتملوه طيبة افسفهم به) ^(٤) ويعلق محمد مهدي شمس الدين على هذا النص بان من لا يستطيع دفع ما فرض عليه من المال لاي سبب خارج عن ارادته يجب ان يسمع كلامه فيعفى عنه دفع ذلك المال بمقدار ما يصلحه ما يعود بفوائد عظيمة تزيد من ازدهار الدولة ورفاهيتها" ^(٥).

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٦ ، ص ٦٠٤ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

(٣) مرتضى الانصاري ، كتاب المكاسب ، ج ٢ ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤٢٠ هـ) ، ص ١٠٩ .
* ترفيههم واراحتهم.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٠ - ٥٥٩ .

(٥) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٨٧ .

جـ. ضمان سداد الديون :

يفرض الإمام على الحاكم في الدولة الإسلامية سداد ديون أفراد الأمة والتي اقتضوها لمسوغ شرعي وعقلاً، لكنهم عجزوا عن سدادها في وقت استحقاقها، وهذا يشمل الحالات الآتية :

١. الذي يستدين لسد حاجياته الأساسية أو حاجيات عائلته من مطعم أو ملبس أو إثاث أو بناء سكن خاص أو تغطية أي نفقة أخرى ضرورية لاتدخل في باب الأسراف.

٢. حالة التاجر أو الصناعي النزيه الذي يستدين لتمويل نشاطاته مؤسسته ويعجز لأسباب خارجه عن ارادته عن تسديد ديونه.

٣. حالة المحسن الذي يمول من ماله الخاص مشروعًا ذاتيًا اجتماعيًا، مثل دار للآيتام أو مدرسة أو مسجد.. ويضطر للاستدامة لانهاء المشروع، ثم لا يقدر على مواجهة التزاماته المالية في الوقت المناسب^(١).

تجسد رؤية الإمام عليه السلام للدين بأنه شيء سلبي قد يضطر الإنسان إليه، حيث يقول عليه السلام : (الدين رق^(٢) و "الفقر مع الدين الشقاء الأكبر"^(٣) ، بل إن الإمام عليه السلام يقول ثلاثة من أعظم البلاء : "كثرة العائلة وغلبة الدين ودوم المرض"^(٤). لذلك نرى المبدأ الذي عمل به عليه السلام يتجسد بقوله : (إن كل من يموت وعليه ديون فعلى إمام المسلمين

(١) فاضل الموسوي، مصدر سابق، ص ١١٩.

(٢) الواسطي، مصدر سابق، ص ٢٥.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٩.

(٤) المصدر نفسه، ص ٢٢٢.

اداء ديونه ، وكل من يموت وله مال فمال كله لورثته ليس لامام المسلمين منه شيء^(١).

لقد اهتم الامام عليه السلام بتسديد ديون الغارمين ، حتى انه اوقف (ارضه القائمة بين الجبل والبحر ان ينکح منها الایم ويفك الغارم فلا تباع ولا تشتري ولا توهب حتى يرث الله ومن عليها^(٢)) وكان عليه السلام يقول : "اعينوا الضعيف والمظلوم والغارمين"^(٣) ، (من صنع المعروف فيما اتاهم الله فليصل به القرابة وليحسن به الضيافة وليعن به الغارم)^(٤) ويوصي عليه السلام : (اعينوا الضعيف والمظلوم والغارمين)^(٥) ويقرر الامام ان من اسباب ادخال السرور على الفرد بان "يفرج عنه كرباً او يقضى عنه دينا او يكشف عنه فاقة"^(٦) ، ويذهب الامام الى ضرورة تسهيل الاقتراض سواء من الدولة للافراد او بين الافراد انفسهم كنوع من انواع التكافل الاجتماعي حتى ان عليه السلام يقول : (استغنم من استقرضك في حال غناك ليجعل قضاءه لك يوم عسرتك)^(٧) . ومن الامور الجليلة ان الامام عليه السلام دعا الى تيسير سبل حياة لابناء الامة . بجميع الامكانات المتاحة ، لذلك ليس من الغريب ان نجد الامام ينادي بحق الانسان ان يكون له مسكن .

(١) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٢٦٦ . وحول هذا المبدأ واستناده الى سنة الرسول ﷺ ينظر : ابو بكر ابن عمرو الضحاك ابن ابي عاصم الشيباني ، الاحاديث المثنوي ، تحقيق باسم فيصل احمد ، ج ٤ ، (الرياض ، دار الدرية ، ١٩٩٦) ، ص ١١١ ؛ الميشني ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٢٣٩ . ولقد مارس الامام عملية سد الديون عن الغارمين حتى في زمان الرسول ﷺ ينظر البهقي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٧٣ ؛ احمد الطبرى ، مصدر سابق ، ص ١٠٣ ؛ المجلسى ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٤٩ .

(٢) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٤٥٠ .

(٣) الحمودى ، مصدر سابق ، ص ٤٢٩ .

(٤) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٥٢ .

(٥) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٣ .

(٦) النوري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٩ ؛ الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ٦٤٠ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٥ .

د. حق ضمان السكن:

يمكنا القول ان الإمام عليه السلام قد دعا الى تحقيق الكفاية من الحاجات الإنسانية الأساسية ولاسيما مسألة السكن والملبس واي شيء يتعلق بضرورة استمرار حياة الإنسان وتيسيرها، اذ يقول عليه السلام : (ان الله ليحب الجمال وان يرى اثر نعمته على عبده) ^(١).

ويذهب الإمام الى ان من حق الإنسان ان يأويه مسكن لائق ومربيح، اذ يقول عليه السلام : "الدار الضيقة العمى الأصغر" ^(٢) وان اسباب الشقاء اربعة منها "المنزل الضيق.." ^(٣) في حين يقول عليه السلام : "المنزل البهي احد الجنتين" ^(٤). وكذلك فان المظهر اللائق هو من حقوق الإنسان ويدخل في اطار الضمان الاجتماعي عند الإمام عليه السلام إذ يقول "احسن الذي ما خلطك بالناس وحملك بينهم وكف المستهم عنك" ^(٥)، ويقول عليه السلام مؤكدا لهذا الجانب من حق الإنسان اذ يقول : "ليس ما لا تشتهر به ولا يزري بك" ^(٦).

ويضع الإمام مبدأ جوهرياً في العلاقة بين المتطلبات المادية للحياة، والتي استعرضنا جانباً منها في حق الضمان الاجتماعي، والشريعة الإسلامية التي يعد الإمام التمسك بها هو الهدف الاول للإنسان في هذه الحياة واجداً عملية توازن وتكامل بينهما، حيث يقول عليه السلام : (واعلموا عباد الله، ان المتقين ذهبوا بعاجل الدنيا

(١) مدير، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٤٩.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ٤٦٠.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٠٧.

(٤) الواسطي، مصدر سابق، ص ٢٦؛ وحول رؤية الإمام لشروط المساكن اللاقنة بالانسان ينظر: حسن القبانجي، مصدر سابق، م ١٠، ص ص ٥٥ - ٦٣.

(٥) الريشهري، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٠٢٦؛ مدير، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٢٥.

(٦) الواسطي، مصدر سابق، ص ٧٥.

واجل الآخرة، فشاركوا أهل الدنيا في دنياهם ولم يشاركهم أهل الدنيا في آخرتهم، سكنوا الدنيا بأفضل ما سكنت واكلوها بأفضل ما اكلت، فحظوا من الدنيا بما حظى به المترفون وأخذوا منها ما أخذه الجباره المتكبرون ثم انقلبوا عنها بالزاد المبلغ والمتجر الرابع.. لا تردد لهم دعوة ولا ينقصن لهم نصيب من لذة^(١). لقد اسهمت الرؤية الواسعة والعميقة بين الدين والدنيا في تعزيز حقوق الإنسانية الاجتماعية والاقتصادية التي تتكمال مع منظومة أخرى من الحقوق عند الإمام علي والتي سنتناولها في الفصل القادم.

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٢، ص ٤٨٥.

الفصل الخامس

حقوق إنسانية مهمة أخرى

يتضمن هذا الفصل حقوقاً إنسانية مهمة أخرى، تمتد وتنتمي مع مجموعات الحقوق الإنسانية التي ذكرناها سابقاً، التي آمن بها ودعا إليها الإمام، فضلاً عن تجسيدها بصورة حية وفاعلة في سلوكه العملي قبل وابان مدة حكمه. وسيتم التطرق إلى هذه الحقوق في ثلاثة مباحث يعرض البحث الأول (حق الكرامة الإنسانية)، ويعالج البحث الثاني (حق التقاضي)، ويتناول البحث الثالث (حقوق الإنسان في زمن الحرب).

المبحث الأول

حق الكرامة الإنسانية

ويتجسد هذا الحق بعده ابعاد كان الامام عليه السلام قد ارسى دعائمها سعياً منه لصيانة الكيان المعنوي للانسان وكرامته ومشاعره، اذ يتسم المفهوم الاسلامي للكرامة الانسانية "بخواصتي الشمول والعموم وعمقاً رحباً وامتداد في الزمان والمكان"^(١) فالانسان في الرؤية الاسلامية يمتاز بالتكريم الالهي بغض النظر عن عرقه او دينه وعقيدته ومركزه الاجتماعي^(٢)، فالله خلقه "مكرماً ولا يملك احد ان يجرده من كرامته التي اودعها في جبلته وجعلها من فطرته وطبيعته... فالكرامة البشرية حق مشاع يتمتع به الجميع دون استثناء وتلك ذروة التكريم وقمة التشريف"^(٣).

ومن هذا المنطلق الاسلامي يبلغ اهتمام الامام عليه السلام ذروته بالانسان وحقوقه وذلك بصيانة حقه المعنوي ورعايته كرامته ومشاعره الانسانية، ويبرز عليه السلام ابعاد النفس الانسانية ويروي احد اصحابه كميل بن زياد - قائلاً : "سألت مولانا امير المؤمنين فقلت له اريد ان تعرفني نفسي: فقال عليه السلام يا كميل واي الانفس تريدا ان اعرفك ؟ قلت يامولي هل هي الا نفس واحدة ؟ قال عليه السلام : (يا كميل انما هي اربع ، النامية النباتية ، والحسية الحيوانية ، والناطقة القدسية ، والكلية الالهية)^(٤) ويسبر عليه السلام غور

(١) الخراساني ، مصدر سابق ، ص ٢٩٤ . وفي القرآن الكريم العديد من الآيات التي تؤكد هذا الحق مثل سورة السجدة / الآياتان ٣٠ - ٣١ ، سورة يونس / الآياتان ٦٣ - ٦٤ ، سورة غافر / الآية ٥١ ، سورة الاسراء / آية ٧ ، سورة الفجر / الآية ١٥ ، سور الحجرات / الآياتان ١١ - ١٢ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٩٤ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ٩٥ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٨١ .

النفس البشرية في ضمن هذه الابعاد قائلاً : ولكل واحدة من هذه خمس قوى وخاصيات ، فالنامية النباتية لها خمس قوى جاذبة ومساكة وهاضمة ودافعة ومرية ولها خاصيات الزيادة والنقصان . والحسية الحيوانية لها خمس قوى سمع وبصر وشم وذوق وليس ، ولها خاصيات الشهوة والغضب .. والناطقة القدسية لها خمس قوى فكر وذكر وعلم وحلم ونباهة ، ولها خاصيات التزاهة والحكمة والكلية الالهية ولها خمس قوى ، بقاء في فناء ونعم في شقاء وعز في ذل وغنى في فقر وصبر في بلاء ولها خاصيات الرضا والتسليم ، وهذه هي التي مبدؤها من الله اليه تعود ، قال الله تعالى (وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي) (سورة الحجر / الآية ٢٩) . وقال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَةُ ❦ ارْجِعِي إِلَى رَبِّكَ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً) (سورة الفجر : ٢٨-٢٧) (١) ، ان تصنيف الامام للنفس البشرية يمكن ان يعطينا عدة دلالات لعل من اهمها اهتمامه بالنفس الانسانية التي تعد مدخل للتربية الوجدانية من جهة وارساؤه سبل الارتقاء بهذه النفس الانسانية من جهة اخرى .

يقول الامام علي عليه السلام (ان الله تعالى فضل حرمة المسلم على الحرم كلها) (٢) ويعلق المفكر فضل الله على هذا المبدأ العلوي قائلاً ان انسانية المسلم اعظم حرمة من كل المقدسات المكانية وقد ورد الحديث عن الامام جعفر الصادق عليه السلام انه كان جالساً في المسجد الحرام وكان إلى جانبه شخص من اصحابه فقال له : "اترى إلى حرمة هذه الكعبة ؟ قال : بلى ، قال : ان حرمة المسلم عند الله اعظم من حرمة الكعبة سبعين مرة" (٣) فما بالكم مبن يهين الكعبة او يهدمها ؟ ان من يهدم المسلم في نفسه وفي عرضه

(١) بيضون ، ص ٦٨١ - ٤٨٢ .

(٢) الشريف الرضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٧ ، ص ٢٧١ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٣ ، ص ٣٠٠ .

وفي حياته وان من يهينه ويذله ويحطم كرامته يقوم بعمل اعظم واشنع من تحطيم كرامة الكعبة^(١).

ورفض الإمام (عليه السلام) كل ما يبعث على الاستهانة بالمؤمن ويخدش كرامته ويلوث سمعته باغتيابه أو سبه أو السخرية منه بالتنازل بالألقاب واللمز والنسمة والتحقير الموجه ضده سعيًا منه (عليه السلام) لاشاعة العزة والكرامة في نفوس ابناء الامة وفي ثنايا المجتمع^(٢).

ويكفي القول ان جميع حقوق الانسان التي دعا اليها الإمام علي (عليه السلام) ما هي الا انعاكس لتقدير الامام للانسان واحد الاساليب المهمة لرفع شأنه والسمو بمقامه والذي يتکامل مع قوله (عليه السلام) : (ان الله عز وجل خلق المؤمن من نور عظمته وجلال كبرائه فمن طعن على المؤمن او رد عليه قوله فقد رد على الله في عرشه)^(٣) يوصي (عليه السلام) قائلاً : لا تحررن احداً من المسلمين فان صغير المسلمين عند الله كبير)^(٤) ويقول (عليه السلام) لولاته منها اصحاب الحكم والتفوز : (دار المؤمن ما استطعت فان ظهره حمى الله ونفسه كريمة على الله وله يكون ثواب الله وظالمه خصم الله فلا تكن خصمه)^(٥). ويشار في هذا المضمار سؤالان ، الاول هل اقتصر الإمام لرفع شأن المسلم فحسب ؟ والسؤال الثاني ، الا يؤدي هذا المدح ورفع الشأن إلى نوع من التكبر ؟ بالنسبة

(١) فضل الله ، علي ميزان الحق ، مصدر سابق ، ص ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٢) حول الآثار السلبية لمثل هذه الممارسات وموقف الاسلام منها ينظر: باقر شريف القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ص ١٦٧ - ٢٠٦ .

(٣) ابو جعفر احمد بن محمد بن خالد البرقي ، المحسن ، تصحیح وتعليق جلال الدين الحسینی ، ج ١ ، (د.م ، دار الكتب الاسلامية ، د.ت) ، ص ١٠٠ ، ويروي الإمام (عليه السلام) عن الرسول (صلوات الله عليه) قوله: "نزل جبرائيل فقال: يا محمد ان الله يقرئك السلام يقول: اشتقت للمؤمن اسماءي سميتها مؤمن، فالمؤمن مني وانا منه فمن استهان بمؤمن فقد استقبلني بالحاربة" ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٢١٣ .

(٤) البندی ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٨١٥ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٦٩ .

(٥) المجلسی ، مصدر سابق ، ج ٧٤ ، ص ٢٣٠ ، النوري ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٣٩ .

للتساؤل الأول فان رؤية ومارسة الامام في مجال ارساء دعائم حقوق الانسان ذات بعد انساني واضح لا يشذ عنه حق الكرامة الانسانية لعموم الناس حيث يروى عنه قوله عليه السلام : (اذل الناس من اهان الناس)^(١) ، هذا من جهة ، ومن جهة اخرى نرى ان الامام رفع من شأن المسلم المؤمن كونه انوذجاً للانسان الصالح الذي يستحق هذا النمط من التقدير والاحترام ، اما التساؤل الثاني فان الامام عليه السلام رفض صفة التكبر في الانسان اذ يقول عليه السلام (اياكم والتکبر فانه رداء الله عز وجل فمن نازعة ردائه قصمه)^(٢) ولكنه في الوقت نفسه وفي توازن دقيق يسعى إلى ترسیخ اعتزاز الانسان بنفسه وتقديره لذاته كون "الشخصية الاسلامية بحكم موقعها من السماء ونفط يدها عن الاخرين تتحسس قيمتها بنحو لا تسمح لنفسها بأي تعامل (منذل) يحط من قيمتها امام الاخرين . والفارق بمكان كبير بين شخصية ارضية متورمة الذات تبحث عن حب او (مكافأة اجتماعية) لاشياع دافع السيطرة والتفوق لديها ، او اشباع ذاتها الباحثة عن مطلق الثناء... واما يفصل بين المطالبة بالعز وال الكبر ، بصفة ان (التكبر) مفصح عن الدافع إلى السيطرة والتفوق (وهو ظاهرة مرضية) ، و (العز) مفصحاً عن تقدير الذات ليس بنحو مرضي بل بنحوها الصحي المرتبط بالله من جانب وعدم السماح للذات بأن تقع في مهاوي الذل الاجتماعي من جانب اخر^(٣) .

وقف الامام علي عليه السلام بالضد من كل ما يمس الكيان المعنوي للانسان وينخدش كرامته اذ يقول : (لا تحقرموا ضعفاء اخوانكم فانه من احتقر مؤمناً لم يجمع الله عز

(١) الكراجي ، مصدر سابق ، ص ١٣٨ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٢ ، ص ٢٨ . وحول ذم الامام للتکبر في الانسان ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ١م ، ١٩٤ - ١٩٨ .

(٣) د. محمود البستاني ، الاسلام وعلم النفس ، (مشهد ، مجمع البحوث الاسلامية ، ١٤٠٩ هـ) ص ١٨٨ .

وجل بينهما في الجنة الا ان يتوب^(١) ونهى عليه السلام من الاستهزاء بالانسان والتقليل من شأنه قائلاً : (ان الله تبارك وتعالى اخفي اربعة في اربعة : اخفي رضاه في طاعته فلا تستصغرن شيئاً من طاعته فربما وافق رضاه وانت لا تعلم ، واخفي سخطه في معصيته فلا تستصغرن شيئاً من معصيته فربما وافق سخطه وانت لا تعلم واخفي اجابته في دعوته فلا تستصغرن شيئاً من دعائه فربما وافق اجابته وانت لا تعلم واخفي وليه في عباده فلا تستصغرن عبداً من عباد الله فربما يكون وليه وانت لا تعلم^(٢) .

وقد نهى الامام عليه السلام عن نشر عيوب الافراد والجماعات قائلاً : (لا تخاذلوا ولا تنابذوا)^(٣) ويقول : (فكيف بالعائب الذي عاب اذاه وعيره ببلواه ! اما ذكر موضع ستر الله عليه)^(٤) . واكثر من ذلك يبين الامام ان "من قال في مؤمن ما رأت عيناه وسمعت اذناه ما يغيب ويهدم مرؤته فهو من الذين قال تعالى بشأنهم (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشْيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (التور : ١٩)"^(٥) .

اما من ينتهك حرمة النفس الانسانية الكريمة فأن الإمام علي يفرض عليه عقوبة التعزير إذ يروي عنه عليه السلام انه قال : (أنكم سأتموني في الرجل يقول للرجل : يا كافر يا

(١) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٧١٧ ؛ الرishiheri ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٤٤٧ .

(٢) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، معاني الاخبار ، تصحيح علي اكبر الغفاري ، (ایران ، دار النشر الاسلامي ، ١٣٧٩ هـ) ، ص ١١٢ ، ويقول عليه السلام : "يا بنى لا تستخفن برجل تراه ابداً فان كان اكبر منك فاحسب انه اباك وان كان مثلك فهو اخوك وان كان اصغر منك فاحسب انه ابنك" ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٦٦ - ٥٦٧ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٣٩ .

(٤) الشريف الرضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق: وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٤٠ ، ص ٢٤٢ .

(٥) مرتضى الانصاري ، كتاب المكاسب ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٠٨ . المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٧ ، ص ٣٦٥ .

فاسق يا حمار وليس فيه حد، وإنما فيه عقوبة من السلطان)^(١) وقضى الله أن "في الهجاء التعزير"^(٢) ، وإذا مسست الإهانة عرض الإنسان وشرفة فقد روی عن الإمام أنه قرر وجوب الحد عليه، فعن علي عليه السلام في الذي يقذف المرأة المسلمة قال : (يجلد الحد حية أو ميتة، شاهدة كانت أو غائبة)^(٣) .

لقد كان الحفاظ على الكيان المعنوي للإنسان هو أحد الأهداف الرئيسية لحركة الإمام السياسية وفقاً لرؤيا المفكر المعاصر عبد الزهرة عثمان محمد اذ يبين "أن الحقائق التاريخية تكشف بما لا يدع مجالاً للشك أن تحولاً كبيراً قد جرى بعد غياب الرسول الخاتم ﷺ وهو ليس لصالح الإنسان ولا كرامته ولا أهدافه العليا ... وفي ظل هذه الاجواء انقادت الخلافة لعلي أمير المؤمنين عليه السلام وكان من أولويات اهدافه أن يرسyi قواعد الكرامة الإنسانية، كما شاء الله عز وجل ويبذل وسعه في بلورة مفهوم الرعاية للمستضعفين والمحرومين من بنى الإنسان"^(٤) ، وما يدلل على صحة هذا المضمون ان الإمام عليه السلام سعى جاهداً لتحقيق هذا الهدف ومن ذلك قوله : (بنا تخليع رقة الذل عن اعناقكم)^(٥) . فضلاً عن ايجاده لمعيار اساسي للتعامل مع المستضعفين في صيانة كرامتهم ومشاعرهم الإنسانية إذ يقول : (الدليل عندي عزيز حتى أخذ الحق له، والقوى عندي ضعيف حتى أخذ الحق منه)^(٦) .

(١) محمد ناصر الدين الالباني، ارواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل، ج ٨، ط ٢، (بيروت، المكتب الاسلامي، ١٩٨٥)، ص ٥٤؛ البيهقي، مصدر سابق، ج ٨، ص ٢٥٣.

(٢) الكليني، مصدر سابق، ج ٧، ص ٢٤٣.

(٣) الحر العاملي، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ١٨، ص ٤٥٣. لجنة الحديث، سنن الإمام علي، مصدر سابق، ص ٤٩٦؛ حسن القبانجي، مصدر سابق، ج ٦، ص ٢٦٢.

(٤) محمد، مصدر سابق، ص ٦٩.

(٥) المحمودي، مصدر سابق، ج ١، ص ١٩٥.

(٦) بيضون، مصدر سابق، ص ٩٦١.

ويصر الإمام ﷺ على ضرورة أن تعامل الحكومة بصيغة تراعي من خلالها مشاعر وكرامة رعاياها، إذ يقول لواليه الأشرف "واشعر قلبك الرحمة للرعية والحبة لهم واللطف بهم"^(١) و"لا تصير خدك لهم وتفقد امور من لا يصل إليك منهم من تقتحمه العيون" وتحقره الرجال^(٢) وأجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك، وتجلس لهم مجلساً فتتواضع فيه لله الذي خلقك، وتقعد عنهم جندك وأعوانك من احراسك وشرطك حتى يكلمك متكلّمهم غير متعنّع فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول في غير موطن: (لن تقدس أمة لا يؤخذ للضعف فيها حقه من القوي غير متعنّع) ثم احتمل الخرق منهم والعبي، ونحو عنك الضيق والأنف يبسط الله عليك بذلك أكتاف رحمته، ويوجب لك ثواب طاعته، وإعطاء ما أعطيت هنيئاً، وأمنع في إجمال وأعذار^(٣).

وركز الإمام على عملية التربية النفسية للأمة وتحقيق وتعزيز كرامتها قائلاً: "ساعة ذل لا تقى بعزم الدهر"^(٤) وكانت سيرته العملية تؤكد هذا النهج فقد قال لمن أقبل يishi معه والامام راكب : (ارجع فأن مشي مثلك مع مثلي فتنة للوالي

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تحقيق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٧ .
❖ تكره ان تنظر اليه احتقاراً.

(٢) المصدر نفسه، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٣ - ٥٦٤ .

(٣) المصدر نفسه، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٤ - ٥٦٥ .

(٤) الريشهري ميزان الحكمة مصدر سابق، ج ٢، ص ٩٨٢ ، ومن الممكن تلمس التربية النفسية للإمام وابنائها على العزة واحترام الذات في موقف الإمام الحسين بن علي ابي طالب في معركة كربلاء اذ قال ﷺ: "الا ان الدعي بن الدعي قد رکز بين اثنين بين السلة والذلة هيئات منا الذلة يأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون" ، الريشهري ، المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٩٨٢ ؛ محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٤٠٣ . للاطلاع على تفاصيل اكثرا حول هذه الموقعة ينظر: السيد محمد صادق الصدر ، أصوات على ثورة الحسين ، مصدر سابق ، ص ١٢ وما بعدها ؛ مرتضى المطهري ، الملحة الحسينية ، ج ١ ، ط ٣ (قم ، المركز العالى للدراسات الإسلامية ، ١٩٩٢) ، ص ٨٧ .
ص ٢٥٩ ، ج ٢ ، ص ٢٩ ، ص ٢٤٥ .

ومذلة للمؤمن)^(١) بل أنه عليه السلام قد تقبل الشكوى ضد من يقلل من شأن الإنسان – بغض النظر عن دينه وعرقه – أو يمس كرامته ومشاعره إذ أرسل إلى أحد ولاته منهاً ومستفسراً^(٢) أما بعد فان دهاقين أهل بذلك شكوا منك غلظة وقسوة واحتقاراً وجفوة^(٣). وحضر الإمام من نظر الحكم الذي يحطم نفسية الإنسان ويذل كرامته اذ يقول عليه السلام : (اما انكم سلتقون بعدي ذلاً شاملاً ، وسيفاً قاطعاً واثره يتخذها الظالمون فيكم سنة تفرق جماعتكم وت بكى عيونكم)^(٤) وهذا النص يعطينا البعد الثاني في اطار صيانة الكرامة الإنسانية وهو حق اشاعة السعادة في المجتمع كاستحقاق ينبغي تحقيقه اذ ان "كل نفس مهما كانت سمتها تتطلع في ذاتها إلى الكمال وتستهدف نحوه وان السعادة الإنسانية مأرب كل نفس سواء ا كانت مؤمنة ام كافرة فهو الضالة المنشودة لجميع البشر... [وهي] غاية البشرية في ذاتها الاولى المودعة في فطرتها الاولية سوى ان الطرق التي تسلكها كل نفس متتشعبة و مختلفة لا تلتقي على صعيد واحد^(٥).

ومما اكده الإمام في ترسیخه لحق السعادة الإنسانية قوله : (ما من احد اودع قلباً سروراً الا وخلق الله له من ذلك السرور لطفاً اذا انزلت به ناثة جرى اليها كالماء في المخداره حتى يطردتها عنه كما تطرد غريبة الابل)^(٦) و(ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على أخيك المسلم)^(٧) بل ان (من ادخل على أخيه المسلم سروراً فقد ادخل على اهل البيت سروراً ومن ادخل على اهل البيت سروراً فقد ادخل على رسول الله

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، مصدر سابق، حكمة ٢١٣، ص ٦٧١ ، وحول العديد من مواقف تواضعه كحاكم وتعزيزه لكرامة المواطن. ينظر: النوري، مصدر سابق، ج ٦١ ، ص ٣٢٧ وما بعدها.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ١٩ ، ص ٤٧٦ .

(٣) ابن قتيبة الدينوري، الامامة والسياسة، مصدر سابق، ج ١ ، ص ١٧ ، الطوسي، الامالي، مصدر سابق، ص ١٨٠ - ١٨١ .

(٤) الشهيد الثاني، شرح اللمعة، مصدر سابق، ج ١ ، ص ٢٢٥ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٢٤٨ ، ص ٦٥٢ .

(٦) الصلايبي، مصدر سابق، ص ٣٠٨ .

سروراً ومن ادخل على رسول الله ﷺ سروراً، فقد سر الله ومن سر الله فحريراً ان يدخله الجنة^(١) وفي هذا الاتجاه روی عن الامام دعاوہ "نَسَأْلُ اللَّهَ مَنَازِلَ الشَّهَدَاءِ، وَمَعَايِشَ السَّعَادَاءِ وَمَرَاقِفَةِ الْأَنْبِيَاءِ"^(٢) كما اثر عنه دعاوہ ﷺ : (اللهم لا تدع لي ذنباً الا غفرته ولا هماً الا فرجته ولا غماً الا كشفته)^(٣).

وما رواه الامام عليه السلام عن الرسول ﷺ ترد عددة احاديث لترسيخ حق السعادة في المجتمع منها قوله ﷺ : "من افضل الاعمال عند الله ابراد الاكباد الحارة وابشاع الاكباد الجائعة"^(٤) و "ما شيء افضل عند الله تبارك وتعالى من سرور تدخله على مؤمن ، او تطرد عنه جوعاً او تكشف عنه كربلاً"^(٥).

وقد رفض الامام عليه السلام اشاعة الحزن غير المسوغ في المجتمع ، إذ يروى عن الرسول ﷺ قوله : "تعمدوا بالله من حب الحزن"^(٦) . ويقول عليه السلام : (اطرح عنك واردات الهموم بعزائم الصبر)^(٧) ويستعرض الامام عليه السلام جملة من الاثار السلبية للحزن العارم

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ٣٦٥ . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٧ ، ص ٢١٤ ، وحول احاديث الامام بضرورة ادخال السعادة على واقع الانسان ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣١٩ ، ويقول ﷺ : "من نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه اثنين وسبعين كربة عن كرب الدنيا واثنين وسبعين كربة ومن كرب الآخرة ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢١١ . وقوله ﷺ من كفارات الذنوب العظام "التقىيس عن المكروب" ، الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٨٨ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٣ ، ص ٥٨ .
(٣) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٧٩ .

(٤) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ٢٦٣ .

(٥) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٢١ ، ص ٣٩٤ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ح ٧٣ ، ص ١٥٨ ، محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، عيون اخبار الرضا ، تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، ج ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٨٤) ، ص ٦٦ .

(٧) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٩٣٠ .

والعميق اذا ترسخ في نفس الانسان اذ يقول ﷺ : (اللهم نصف الهرم)^(١) و (اللهم يذيب الجسد)^(٢) و (اشد خلق ربك الهم)^(٣).

وقد اقر الامام بما يمكن ان نطلق عليه (الحزن المشروع) وهو الشعور بالاسف والندم من الانسان حيال اخطائه بحق نفسه وحق الاخرين من جهة واضاعته فرص عمل الخير والمعروف والارتقاء بانسانيته من جهة اخرى ، على ان تتحول هذه المشاعر إلى طاقة ايجابية خلاقة ، اذ يقول ﷺ : (ان الزاهدين في الدنيا تبكي قلوبهم وان ضحكوا ويشتد حزنهم وان فرحاوا)^(٤).

وقد حذر الامام عليه السلام من الفرح الباطل الذي يبني على اسس غير شرعية كاشباع لذة من حرام او تحقيق مكسب من غير وجه حق او اطفاء لنار الانتقام والغضب ، وعد عليه السلام هذا النمط من الفرح هو احد دعائيم النفاق. فقد روي عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال : (شعب الطمع اربع: الفرح، والمرح، واللجاجة، والتکاثر، فالفرح مکروه عند الله عز وجل والمرح خیلاء واللجاجة بلاء، من اضطرته إلى حبائل الاثم، والتکاثر لهو وشغل واستبدال الذي هو ادنى بالذي هو خیر من ذلك النفاق ودعائمه وشعبه)^(٥) ، ويقول عليه السلام : (السعید من وعظ بغيره والشقي من اخدع لهواه وغروره)^(٦).

(١) بيضون، ص ٧٢٤.

(٢) الريشهري، ميزان الحكم، مصدر سابق، ج ١، ص ٦١٠. ويقول عليه السلام من كثر همه سقم جسده؛ المجلسي، مصدر سابق، ج ٥٧، ص ٧٩.

(٣) الهندي، مصدر سابق، ج ٦، ص ١٧٧.

(٤) بيضون، مصدر سابق، ص ٦٧٨. وحول هذا النمط من الحزن ينظر: المصدر نفسه، ص ص ٦٧٩ - ٦٨٠.

(٥) حسن القبانجي، مصدر سابق، م ٩، ص ٣٢١-٣٢٢.

(٦) بيضون، مصدر سابق، ص ٣٢٨.

ويشجع الإمام عملية اشاعة الفرح المشروع من الناحية العملية بين أبناء الأمة اذ يقول (عليه السلام) : (المؤمن بشره في وجهه)^(١) ويوصي (عليه السلام) (اذا لقيتم اخوانكم فتصافحوا وااظهروا لهم البشاشة والبشر تفرقوا وما عليكم من الاوزار قد ذهب)^(٢) ، وليس مستبعداً ان تكون سيرة الإمام (عليه السلام) في اظهاره البشر واساعته للسعادة بين المحيطين به سبباً لاتهامه بالدعابة من بعض مناوئيه^(٣) .

وفي بعد اخر في ضمن حق صيانة الوجود المعنوي للانسان يبرز لنا اهتمام الإمام علي (عليه السلام) بابحاث الامل داخلوعي الفرد والامة وقبل التطرق إلى محاور الامل التي سعى الإمام لتحقيقها لابد لنا من الاشارة إلى تحذيره (عليه السلام) من الانسياق نحو الامل الخداع الذي ينسى الآخرة^(٤) او يلغى فلسفة العمل^(٥) ، او يكون دافعاً لارتكاب

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦٧ ، ص ٣٠٥ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ، ص ٢١٠ .

(٢) الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٥٥٩ . ويقول (عليه السلام) "وانکم لن تسعوا الناس بأموالکم فسعوهم بطلاقة الوجه من اللقاء" ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٣٨٢ . الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٦٣ . و"البشر شيمة كل حر" ، و"حسن البشر من علائم النجاح" ، المصدر نفسه ، ج ٧ ، ص ٣٦٣ ، و"ان الله تعالى يبغض المعبس في وجوه اخوانه" ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٧٥ .

(٣) حول هذه الخصوصية في سيرة الإمام وما اثاره مناؤئوه بهذا الشأن ينظر: الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ ، ٣٥٧ ، هادي المدرسي ، اخلاقيات امير المؤمنين (عليه السلام) ، (بيروت ، مؤسسة دار علمي ، ١٩٩١) ، ص ٢١٥ - ٢١٩ ؛ ويقول (عليه السلام) عن عمرو بن العاص: "عجبًا لابن النابغة ايزعم لاهل الشام ان في دعابة واني امرؤ تلعابة - كثير اللعب - اعافين - اعالج الناس اضاربهم مزاحًا" - واما رس لقد قال باطلًا ونطق اثماً اما والله ليمنعني من اللعب ذكر الموت وانه ليمنعه من قول الحق نسيان الآخرة" الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٣ ، ص ١٣١ .

(٤) يروي عن الإمام (عليه السلام) قوله : "ايها الناس ، ان اخوف ما اخاف عليكم اثنان اتباع الهوى وطول الامل ، فاما اتباع الهوى فيقصد عن الحق واما طول الامل فينسى الآخرة" ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٢١ .

(٥) يروي عن الإمام (عليه السلام) قوله "ايها الاتكال على المنى فانها بضائع التوكى - اي الحمقى" ، المصدر نفسه ، ص ٨٢٢ .

الاخطاء^(١) ، اما الامل الذي دعا اليه الامام فهو الامل في غد افضل في نطاق الواقع وان فقدان الامل قد يكون حالة مرضية من الناحية النفسية وليس عالمة عافية هذا على الصعيد الفردي ، اما على الصعيد الجماعي في الامم والشعوب والجماعات فان الامل عامل مهم جداً واساسي في تنشيط حركة التاريخ وتسريعها وجعلها تتغلب بيسر على ما يعترضها من صعوبات وعوائق^(٢) .

والامل الموضوعي القائم على اعتبارات عملية تبع من المجهد الانساني واعتبارات عقائدية وروحية يشغل حيزاً مهماً واساسياً في رؤية الامام عليه السلام اذ يروي عن الرسول ﷺ قوله: "الامل رحمة لامتي ولو لا الامل ما ارضعت والدة ولدها وغرس غارس شجراً"^(٣) ويحذر الامام عليه السلام من انعدام الامل اذ يقول : (لقد علق بنساط هذا الانسان بضعة هي اعجب ما فيه وذلك القلب ان ملكه اليأس قتله الاسف)^(٤) . واجاب عليه السلام حين سئل ما اكبر الكبائر ؟ قال : (الامن من مكر الله والايام من روح الله والقنوط من رحمة الله)^(٥) .

ويسعى الامام في ترسیخ الامل وخلق روح التحدى في ابناء الامة وذلك عبر فتح باب التوبة والمغفرة. اذا يتعامل عليه السلام مع الانسان المذنب من الناحية الشرعية بالتسامح والرحمة، فيقول: (لا تؤس مذنبًا فكم من عاكف على ذنبه ختم له

(١) يروى عن الامام عليه السلام قوله"اما هلك ، كان قبلكم بطول امالهم حتى نزل بهم الموعد" ، المصدر نفسه ، ص ٨٢٢ .
و"لا تغتر بالامل وتختر صغار الاعمال" ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٢٢١ . واعملوا ان الامل يسهي العقل وينسي الذكر" ، بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٢١ .

(٢) ينظر: محمد مهدي شمس الدين ، حركة التاريخ عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢١٢ .

(٣) الرishiheri ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٠ ، حول الامل في القرآن الكريم ، ينظر: سورة يوسف / الآية ٨٧ ، ١١ - ١٠٩ . سورة المؤمن / الآية ٥١ . سورة الانبياء / الآية ١٠٥ . سورة الاعراف / الآية ١٢٨ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٨٩ .

(٥) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٨٧ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٣٢٧ .

بغير...وكم من عاص نجا وكم من عاقل هو^(١)). ويوصي احد ابناءه قائلاً : (ارج الله رجاءً انك لو اتيته بسيئات اهل الارض غفرها لك)^(٢).

ويؤكد الإمام عليه السلام مبدأ الاستغفار، كاحدى دعامت الامل في التعامل مع الخطأ اذ يقول : (العجب من يقنت و معه النجاة قيل : وما هي ؟ قال : "الاستغفار"^(٣). ويقول عليه السلام : ما من عبد اذنب ذنباً فقام فتطهر وصلى ركعتين ، واستغفر الله الا غفر له ، وكان حقاً على الله ان يقبله ، لانه سبحانه قال : (وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أُوْيَظُلُمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ يَجِدُ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا) (النساء/١١٠)^(٤).

اما الدعامة الاخرى للأمل فهي مسألة التوبة التي اكد الإمام اهميتها للخاطئين ، وان الابواب مشرعة امامهم لكي يتوبوا وان الامل اوسع من ذنبיהם مهما بلغت اذ يقول عليه السلام : (من تاب تاب الله عليه ، وامر جوارحه ان تستر عليه وبقاع الأرض ان تكتم عليه ، وانسبت الحفظة ما كانت كتبت عليه)^(٥) ويقول عليه السلام : "المؤمن تواب"^(٦) ويوضح الإمام مسألة العلاقة الخاصة بين المذنب والله عز وجل رافضاً آية طقوس تجرى او جهة تملك اعلان قبول التوبة او رفضها اذ يقول ان : (التوبة فيما بين المؤمن وبين الله)^(٧).

(١) محمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٧٨ - ٤٧٩.

(٢) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٢١٠ ويقول عليه السلام أفضل المسلمين اسلاماً من كان همه لآخره واعتدل خوفه ورجاه "واسطي" ، مصدر سابق ، ص ١٢٣ .الريشهري ، ميزان الحكم ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤.

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩٣ ، ص ٢٨٢ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٨٣.

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٦٣ .ولقد ورد عن الإمام عشرات الاحاديث التي تعطي الامل للمذنبين عن طريق الاستغفار. ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٨٢ - ١١٢ ، ويرد فيه اكثر من ثلاثين قولًا للإمام عليه السلام وسبعين دعاء له في الاستغفار.

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٥٩

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٢١

(٧) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ١١١.

وورد ان الإمام علي عليه السلام في سبيل تأكide مبدأ الامل في ظل الشريعة الاسلامية ان "اقبل على الناس فقال لهم : أي آية في كتاب الله ارجى عندكم؟ فانبرى جمع من الصحابة ، فقالوا له : ان ارجى آية قوله تعالى : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)^(١) النساء /٤٨ . فقال الإمام : حسنة وليس ايها وطفق جماعة قائلين : (قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ)^(٢) الزمر /٥٣ . قال : حسنة وليس ايها وقام جماعة فقالوا له : (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذَنْبِهِمْ)^(٣)آل عمران /١٢٥ قال : حسنة وليس ايها ، فاحجم الناس ولم يدل احد منهم بشيء وقالوا للامام : لا والله ما عندنا شيء ، فانبرى الإمام مبينا لهم قائلاً : سمعت رسول الله ص يقول : "ارجى آية في كتاب الله (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ الظَّلَلِ)^(٤) هود /١١٤ . وقال ص والذي بعثني بالحق بشيراً ونذيراً ان احدكم ليقوم إلى وضوئه فتساقط من جواره الذنب ، فاذا استقبل بوجهه وقلبه لم ينفل عن صلاته وعليه من ذنبه شيء كما ولدته امه"^(٥) .

ولم يقتصر ترسیخ الامل عند الإمام علي على الامور الدينية وانما شغل الامل في حياة افضل للانسان كان قد شغل حيزاً مهماً في الموروث الفكري والعملي للامام علي إذ يقول : (اذا تمنى احدكم فليكن منه في الخبر وليكثر فأن الله واسع كريم)^(٦) ويقول ص : (كن لما لا ترجو ارجى منك لما ترجو فان موسى بن عمران ص خرج يقتبس لاهله ناراً فكلمه الله عز وجل ورجع نبياً وخرجت ملكه سباً فاسلمت مع سليمان ص وخرجت سحرة فرعون يطلبون العزة لفرعون فرجعوا مؤمنين)^(٧) .

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٠٤ - ١٠٥ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٠ .

(٣) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٨٣ .الصدقوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٦٥ .

وكان رؤية الامام "دقيقة ، ومحددة مضيئة واضحة المعالم في غرس الامل بـ
افضل بقيام ثورة عالمية تصحح وضع عالم الاسلام ومن ثم يقودها رجل من اهل
البيت هو الامام المهدى ^(١)" لقد بشر الامام عليه السلام بفكرة المهدى المنتظر في عدة نصوص ،
شحد من خلالها الطاقات واعطى الامل للانسانية بــ "افضل اذ يقول عليه السلام : (اـلا وــ
غــد وــســيــأــتــي غــد بــمــا لــا تــعــرــفــون ... تــخــرــج لــه الــارــض اــفــالــيــذ اــكــبــادــه وــتــلــقــيــي اــلــيــه ســلــمــا
مــقــالــيــلــهــا فــيــرــيــكــم كــيــف عــدــل الســيــرــة وــيــحــيــي مــيــتــ الكــتــاب وــالــســنــة) ^(٢) وــبــشــرــ"لــتــعــطــفــن
الــدــنــيــا عــلــيــا عــلــد شــمــاســهــا عــطــفــ الضــرــوــس ^٠ عــلــى ولــهــا وــتــلــا عــقــيــبــ ذــلــك (وــتــرــيــدــ أــن
تــمــنــ عــلــى الــذــيــن اــســتــضــعــفــوــا فــي الــأــرــض وــتــجــعــلــهــم أــئــمــة وــتــجــعــلــهــم الــوــارــثــيــن) ^(٣)
وــيــقــوــل عليه السلام : (فــلــبــتــم بــعــدــ [أــي رــســوــل الله عليه السلام] ما شــاء اللهــ هــنــيــ يــطــلــعــ اللــهــ مــنــ يــجــمــعــكــم
وــيــضــ نــشــرــكــم...اــلــا ان مــلــا الــمــحــمــد عليه السلام ، كــمــثــلــ نــجــومــ الســمــاءــ اــذــا هــوــيــ نــجــمــ طــلــعــ نــجــم
فــكــانــكــمــ قــدــ تــكــاــمــلــتــ فــيــكــمــ الصــنــائــعــ وــاتــاــكــمــ مــاــكــنــتــ تــأــمــلــوــنــ) ^(٤) وــغــيرــهــاــ مــنــ النــصــوــصــ ^(٥)
وــيــذــهــبــ المــفــكــرــ مــحــمــدــ مــهــدــيــ شــمــســ الدــيــنــ إــلــىــ اــنــ "هــذــا الــاــمــلــ الــمــضــيــ فــيــ الــظــلــمــاتــ لــيــســ
اــمــلــاــ قــرــيــاــ اــذــا نــظــرــنــا بــنــظــارــ اــمــاــلــ الــاــفــرــادــ كــلــ وــاحــدــ بــخــصــوــصــهــ - فــقــدــ يــضــيــيــ الــمــوــتــ بــالــاــفــرــادــ
دوــنــ اــنــ تــكــتــحــلــ عــيــوــنــهــمــ بــفــجــرــ هــذــا الــاــمــلــ .. اــنــهــ بــالــنــســبــةــ اــلــيــهــمــ - كــافــرــاــدــ قــدــ يــكــوــنــ - بــعــيــدــ

(١) محمد مهدي شمس الدين حركة التاريخ، مصدر سابق، ص ص ٢١٧-٢١٨ . وــحــولــ فــكــرــ المــهــدــيــ الــتــيــ تــبــعــ
الــاــمــلــ فــيــ نــفــوــســ الــبــشــرــ، يــنــظــرــ: محمد باقر الصدر، بــحــثــ حولــ المــهــدــيــ، (دــمــ، دــنــ، دــتــ)، مــوــاــقــعــ مــخــتــلــفــةــ، عــلــيــ
الــكــوــرــانــيــ الــعــالــمــيــ، معــمــ اــحــادــيــثــ الــمــهــدــيــ، (قــمــ، مؤــســســةــ الــعــارــفــ الــإــســلــامــيــةــ، ١٤١٦هــ) مــوــاــقــعــ مــخــتــلــفــةــ، اــحــمــدــ مــحــمــودــ
صــبــحــيــ، نــظــرــيــ الــاــمــاــمــ عــنــ الشــيــعــةــ الــاثــنــيــ عــشــرــيــةــ، (مــصــرــ، دــارــ الــعــارــفــ دــتــ)، صــصــ ٣٥٩-٤٢٨؛ ســعــدــ مــحــمــدــ
حســنــ، الــمــهــدــيــ فــيــ الــاســلــامــ، (الــقــاهــرــةــ، دــارــ الــكــتــابــ الــعــرــبــيــ)، ١٩٥٣، صــصــ ٤٨ وــمــاــ بــعــدــهاــ.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٣٨، ٢٤٠ .
❖ الناقة السبعة الخلق.

(٣) المصدر نفسه، حكمة ١٩٩، ص ٦٤٤ .

(٤) المصدر نفسه، خطبة ٩٩، ص ص ١٧٦-١٧٧ .

(٥) يــنــظــرــ تــلــكــ النــصــوــصــ فــيــ: بــيــضــونــ، مصدر سابق، صــصــ ٣٤٩-٣٥٠ .

كذلك هو امل بعيد بالنسبة إلى كل مجتمع بمفرده وخصوصه، فقد تضيى القرون على مجتمع دون ان يتحقق في نظامه ومؤسساته هذا الامل العظيم... ولكن هذا الامل على مستوى النوع البشري كله امل قريب^(١).

وحتى تستمر الامال يتطرق الإمام علي ﷺ إلى مسؤولية الانسان على الارض والحيوان إذ يقول : (اتقوا الله في عباده وبلاده فانكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم)^(٢). ويكتننا من خلال هذا النص تلمس بعدين في غاية الاهمية :

الاول - حق الانسان في بيئه نظيفة وصالحة للحياة.

الثاني - التأكيد على حقوق الحيوان ، اذا ان انسانية الامام ﷺ شملت في ظلها ليس بني البشر كافة فحسب ، وإنما الكائنات الأخرى كذلك^(٣).

ان احترام الامام للكرامة الانسانية ومشاعر افراد الامة انعكس بعمق على دفاعه على الصعيدين النظري والعملي على شتى حقوق الانسان ولاسيما حق الانسان بالتقاضي .

(١) محمد مهدي شمس الدين ، حركة التاريخ عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢١٩ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٧ ، ص ٢٩٨ ؛ محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٧ .

(٣) لقد أكد الإمام علي ﷺ على جملة من حقوق الحيوانات اذ يقول ﷺ : "اتقوا الله فيما نولكم وفي العجم من اموالكم ، فقيل له وما العجم ؟ قال الشاة والبقر والحمام واشباه ذلك". الشيخ الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٤٩ . ويوصي ﷺ في ضرورة المعاملة الانسانية الرحيمة للحيوان قائلاً : "لا يحول بينه وبين ناقة وفصيلها ولا يطرن لنها فيضر ذلك بفصيلها ولا يجهد بها ركوباً = وليعدل بينهن في ذلك ولزيوردهن كل ماء يمر ولا يعدل بهن عن نبت الارض". الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٤ - ١١٥ . ويقول ﷺ "اقذر الذنوب قتل البهيمة". الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٨٩ . "وان امير المؤمنين كان لا يذبح الشاة عند الشاة". لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٤٧ . وحول اهتمام الامام العلمي والانسانى بالحيوان ينظر : القرشى ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٤٦ ، ص ٢٥٢ ، الجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٧٨ . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٨٠ .

المبحث الثاني

حق التقاضي

يعد (حق التقاضي) من اهم الحقوق التي دعا الامام علي عليه السلام إلى ضرورة ان ينعم الانسان بها كون القضاء العادل هو انعكاس مهم لحق الانسان في المساواة العادلة من جهة واداة لرفع الظلم والحيف عن المظلومين واسترداد حقوق المستضعفين من جهة ثانية ، والية غاية في الاهمية لصيانة كافة حقوق الانسان الاخرى ، اذ ان القضاء العادل هو الضمانة الاجرائية المتينة في مواجهة أي انتهاك لتلك الحقوق من جهة ثالثة . وقبل التطرق إلى رؤية الامام علي عليه السلام للتقاضي ينبغي الاشارة إلى ان القضاء في اللغة العربية يعني الحكم واصله قضائي مشتق من قضيت^(١) . وعلى الرغم من القضاء يستعمل لغوياً في عدة معان^(٢) ، فإنه في اصطلاح الفقهاء عبارة عن "الولاية على الحكم في الدعوى والمنازعات وفي الامور العامة"^(٣) .

ولقد عرفت المجتمعات الانسانية قبل الاسلام كثيراً من انواع واساليب التقاضي^(٤) ، إلا ان بزوغ الاسلام كشريعة ومنهج للحياة عد تطوراً مهماً لفلسفة القضاء في المجتمع ، فالاسلام في اصوله وقواعده نظام واقعي يريد تحقيق مصالح العباد ، فعلى الرغم من انه يخطط لتكوين المجتمع الصالح الفاضل الذي ينضبط فيه كل

(١) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ١٨٦ .

(٢) ينظر : المصدر نفسه ؛ كذلك القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٥ .

(٣) شمس الدين محمد بن مكي العاملی (الشهید الاول) ، الدروس الشرعية في فقه الامامية ، (قم مؤسسة التشریف الاسلامی) ، ١٤١٢ھ ، ص ٦٦ .

(٤) ينظر : د. رياض القيسي ، علم اصول القانون ، (بغداد ، بيت الحكمة ، ٢٠٠٢) ، ص ص ١٩١ - ٢١٤ .

انسان انضباطاً ذاتياً فيعرف حدود حقوقه وواجباته ويحاول طوعاً ان يقوم بها ويدافع عنها طالباً في كل ذلك رضى الله سبحانه وتعالى يضع من اجل ضبط سلوك الافراد والجماعة والوقوف الحاسم امام الانحراف فيه نظاماً قضائياً يقوم بدور مهم في ردع الانحراف والقضاء على الجريمة والفصل في الخصومات والمنازعات التي تظهر بين الافراد والمؤسسات الاجتماعية^(١).

ومن هنا "اجمع المجهدون في الاسلام على ان القضاء من فروض الكفایات، وهو من الوظائف الداخلة تحت الخلافة الشرعية التي يجب ان يقوم بها جمع من الناس للفصل بين الناس في خصوماتهم وتنفيذ احكام الاسلام من اجل احقاق الحق وابطال الباطل ونصرة المظلوم وقمع الظالم واداء الحقوق إلى مستحقيها والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وللضرب على ايدي العابثين كي يسود النظام في المجتمع فیأمن كل فرد على نفسه وماله وعرضه وحياته"^(٢).

لقد اهتم الرسول ﷺ بالقضاء بشكل مميز سواء بمبادئه النظرية او ممارسته العملية مقدماً بذلك انموذجاً قضائياً متكاماً^(٣)، مما اثرى ذلك رؤية الامام علي عليه السلام للقضاء والتقاضي حيث انه عايش النموذج النبوى وسبرا غواره واستوعب دقائق اموره حتى قال الرسول ﷺ "أقضى امتى علي بن ابي طالب"^(٤).

(١) محسن عبد الحميد، مصدر سابق، ص ١١٢.

(٢) المصدر نفسه، ص ص ١١٢ - ١١٣ . وقد وردت الاوامر الالهية في القرآن الكريم لاحقاق الحق بنصب القضاء العادل بقوله تعالى { اذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل } سورة النساء / الآية ٥٧ ، { يا ايها الذين امروا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم } سورة النساء / جزء من الآية ١٣ . وحول تفاصيل اكثري نظر: محمد رضا الموسوي الكلبائكي، كتاب القضاء، ج ٨، (قم، مطبعة الخير، ١٤٠١ هـ) ص ٦ وما بعدها..

(٣) ينظر: شذرات من قضاء رسول الله ﷺ . الكيلاني، مصدر سابق، ج ٧، ص ٣٧ وما بعدها. الشوكاني، مصدر سابق، ج ٧، ص ٢٣.

(٤) ابو القاسم سليمان بن محمد بن ابيوب، المعجم الصغير، ج ١، (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت)، ص ٢٠١ ، الهندي، مصدر سابق، ج ١١ ، ص ٦٤ . وروي ايضاً قوله ﷺ "ان علياً اقضاكم" ، الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق، ج ٨١ ، ص ٦ . وكذلك فقد شعر بعض الصحابة والخلفاء بهذا التمييز للامام علي عليه السلام حتى قال الخليفة

لقد ابرز الإمام على (التقاضي) كضرورة وحق مهم من حقوق الإنسان، وحمل (الحاكم الشرعي) مسؤولية صيانة (حق التقاضي) بكل تفروعات هذا الحق ومتطلباته المادية والمعنوية، اذ يقول الإمام (عليه السلام) في احدى رسائله إلى الامة "من عبد الله علي امير المؤمنين، اما بعد فأن الله جعلكم في الحق جميع سواء اسودكم واحمركم وجعلكم من الوالي، وجعل الوالي منكم بمنزلة الوالد من الولد... وان حكمك عليه انصافكم والتعديل بينكم"^(١) ويسمى الإمام بهذا الحق اذ يقول (عليه السلام) : "ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر فان الاعيان يقضى الحد في طاعة الله والاجتهد في اقامة الاحكام"^(٢). ويشير (عليه السلام) إلى ان القضاء العادل هو انعكاس غاية في الاهمية لحق المساواة العادلة، فالقضاء "نظام الامرة"^(٣) وان "الرعاية لا يصلحها الا العدل"^(٤) كما اكد الإمام علي ان القضاء هو الاداة الانجع لمنع الظلم وتحقيق العدل اذ يقول (عليه السلام) : "داعوا الجور بالعدل"^(٥) وفي سبيل ترسیخ معالم العدل في المجتمع يؤكّد (عليه السلام) ضرورة وجود القضاء قائلاً : "لابد من قاض ورزق للقاضي"^(٦).

ان تأكيد الإمام ضرورة وجود القاضي هو المدخل لمعرفة الشروط الدقيقة التي وضعها الإمام لمن يتبوأ هذا المنصب ، فالسلطة القضائية" من اعظم سلطات الدولة، بها يفرق بين الحق والباطل وبها يتصف للمظلوم من الظالم، وحيث تجنب الظروف بهذه السلطة إلى الاسفاف فانها لا تنزل إلى الحضيض وحدها وانما تجر معها المجتمع

الثاني عمر بن الخطاب : "اقضانا علي" ، ايماني ، مصدر سابق ، ص ١١٤ . وقال بن مسعود : "كنا نتحدث بأن اقضى اهل المدينة [وكان فيها جل الصحابة واصحاب العلم] علي بن ابي طالب" علي العلوى ، مصدر سابق ، ص ١٦ .

(١) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ . و كان الإمام علي (عليه السلام) لما يفرغ من الجهاد يتفرغ لتعليم الناس والقضاء بينهم"الريشهري ، ميزان الحكمة" ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٧٥ .

(٢) المحسني ، مصدر سابق ، ج ٦٩ ، ص ١٢٦ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٨ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ٤١ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ٢٥٠ .

(٦) النوري ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٤٠٧ .

كله او بعضه ، حين تسف وتصير في عون الظالم وتعضد المجرم وحيث انها تنطق باسم العدالة فانها تسكت كل فم وتطفي جذوة الحياة في كل انسان يتصدى لها ، وماذا يحدث حينئذ ؟ يستشري الفساد ويعظم الجور وتعم الفتنة ويكون المظلوم في الخيار بين ان يرفع امره إلى هذه السلطة فيسلب حق باسم العدل بعد ان سلبته اية القوة وبين ان يسكت حتى تخين الفرصة فيستعيد حقه عن طريق العنف وفي بعض هذا شر عظيم"^(١) وحتى لا يصل الافراد داخل المجتمع إلى هذه النتيجة وضع الامام نظاماً تساند من خلاله المؤسسة القضائية ومن ثم تحفظ حقوق الافراد ، وهذا النظام ذو بعدين :

البعد الاول : مواصفات القاضي .

على وفق رؤية الامام علي لا ينبغي النظر إلى منصب القضاء على انه مكسب او ميزة بقدر ما هو مسؤولية جسمية ثقل كاهل من يتولاها ، إذ يقول ﷺ : (القضاة ثلاثة هالكان وناج ، فأما **الهالكان** فجائز جار متعمداً ومجتهداً أخطأ والناجي من عمل بما امر الله به)^(٢) . اما اهم الشروط التي وضعها الامام لمن يشغل منصب القضاء فضلاً عن الصفات العامة أي الذكورة^(٣) والبلوغ^(٤) والاسلام^(٥) فان هناك متطلبات خاصة للقاضي دعا اليها الامام حتى لا يصير القضاء إلى "غير اهله فينقلب إلى اداة للظلم ، ظلم الضعفاء ويصير مؤسسة ترعى مصالح الاقوياء فحسب وقد تحدث الامام كثيراً عن هؤلاء الذين يتسمون مناصب القضاء وليسوا لها بأهل فি�تحولون بهذا المنصب

(١) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٠ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٢٤٧ ؛ وايضاً : المبناجي ، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٣ . الملحسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٢٧١ . وقال احدهم لراوی الحديث : ما بال هذا الذي اجهد رأيه في الحق فأخطأ قال الراوی – لو شاء لم يجلس يقضى وهو لا يحسن يقضي ٠٠٠ الخبر فيمن اجهد رأيه وهو من غير اهل الاجتہاد ، البیهقی ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٧ .

(٣) ينظر : الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٧ ، ص ١٦ .

(٤) ينظر : القرشی ، موسوعة امير المؤمنین ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٥ .

(٥) ينظر : المصدر نفسه ، ج ٩ ، ص ٢٦ . وللمزيد حول شروط القضاة في الاسلام ينظر : المصدر نفسه ، ج ٩ ، ص ٢٦ ، وما بعدها .

إلى اداة للشر والفساد^(١) لذلك اشترط الامام جملة من الشروط التي يجب ان تتتوفر في القاضي لعل من اهمها:

١. العدالة: "من الشروط التي يجب ان تتتوفر في القاضي العدالة" وهي صفة نفسية تقتضي اداء الواجبات الشرعية واجتناب المحرمات، فإذا لم يتمتع القاضي بهذه الصفة فلا سبيل له لتولي القضاء^(٢) ، يقول عليه السلام: (لا يحمل الناس على الحق الا اورعهم عن الباطل)^(٣).

٢. العلم: ولا يخفى ان مسألة القضاء وان كانت تستلزم الورع عن المحارم واداء الواجبات الدينية، فانها تحتاج إلى العلم الكافي والمعرفة التامة بالمسائل بحيث لو لم تحصل تلك العلوم لاستحال تحقيق القضاء الصحيح العادل على وفق رؤية الامام على عليه السلام^(٤) الذي يقول: (ورجل قمشْ جهلاً موضع في جهالة الامة، غادر في اغياشْ^{*} الفتنة حتى اذا ارتوى من ماء اجن واكثر من غير طائل، جلس بين الناس قاضياً ضامناً لتخليص ما التبس على غيره. فاذ نزلت به احدى المهمات هياً لها حشوأ رثاً من رأيه ثم قطع به... لا يدرى اصاب ام اخطأ ان اصاب خاف ان يكون قد اخطأ وان اخطأ رجا ان يكون قد اصاب)٠٠ تصرخ من جور قضائه الدماء وتعج منه المواريث)^(٥).

(١) محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٦١.

(٢) القرشي، موسوعة امير المؤمنين، مصدر سابق، ج ٩، ص ٢٦.

(٣) النوري، مصدر سابق، ج ١٧، ص ٣٥٩؛ حسن القبانجي، مصدر سابق، م ٦، ص ٤٧٩.

(٤) النجمي، مصدر سابق، ص ٣٤١.

* جمعه.

❖ بقایا الظلمة.

(٥) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٧، ص ٥١-٥٣ . وعن انتهاء شرط العلم فيقول الامام علي: "واخر قد تسمى عالماً وليس به فاقبيس جهائل من جهال واضاليل من ضلال نصب للناس اشراكاً من جهائل غرور وقول زور قد حمل الكتاب على ارائه وعطف الحق على اهوائه

ويتحدث الإمام عن الآثار السلبية للقاضي غير العالم وانعكاس ذلك على نهج استرداد الحق وثبت العدل في المجتمع إذ يقول : (وجلس بين الناس قاضياً ضاماً بتحلیص ما التبس على غيره اذا قايس شيئاً بشيء لم يكذب نفسه واما التبس عليه كتمه لما يعلم من نفسه من الجهل لكي لا يقال انه لا يعلم يذروا الروايات ذرو الريح الهشيم تصرخ منه الدماء . وتباكي منه المواريث ويستحل بقضائه الفرج الحرام ويحرم بقضائه الفرج الحلال) ^(١).

ويحدد الإمام عليه السلام العلم الذي يجب ان يتمكن منه الانسان قبل ان يكون مؤهلاً لشغل منصب القضاء في الاسلام اذ يقول : (العلم ثلاثة ايه محكمة وسنة متبعة وفرضية عادلة) ^(٢). وهكذا ينبغي ان تكون ملكة العدل حاضرة في ذهن وضمير القاضي والتي تتكمال مع الشرط الثالث للقاضي وهو الصفات النفسية الالازمة.

٣. الصفات النفسية : فضلاً عن شرطي العدالة والعلم التي اوجبها الإمام توفرهما في القاضي فانه اشترط ايضاً جملة من المتطلبات التي يمكن ان يطلق عليها (الصفات النفسية) مما يجب اتصف القاضي بها ، اذ يقول الإمام عليه السلام لواليه الاشتراط : "اختر للحكم بين الناس افضل رعيتك في نفسك من لا تضيق به الامور ولا تحكمهُ الخصوم ، ولا يتمادي في الزلة ولا يحصر من الفيء إلى الحق اذا عرفه ولا تشرف نفسه على طمع ولا يكتفي بأدنى فهم دون اقصاه او فهم في الشبهات

يؤمن من العظائم وبهون كبير الجرائم ، ويقول اقف عند الشبهات وفيها وقع ويقول : اعزز البدع وبينها اضطجع ، فالصورة صورة انسان والقلب قلب حيوان لا يعرف بباب الهوى فيتبعه ولا بباب العمى فيصد عنه" ، المصدر نفسه ، خطبة ٨٦ ، ص ١٣٧ .

(١) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ص ٥٤٤ - ٥٤٥ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٧٣ ، وقصر الإمام حضور مجالس القضاء للمتمكنين علمياً حسراً اذ يقول : "لا يجلس في مجالس القضاء غير فقيه" ، المصدر نفسه ، ج ٥ ، ص ٣٦ .
❖ تجعله بحوجاً .

واخذهم بالحجج واقلهم تبرماً بمراجعة الخصم واصبرهم على تكشف الامور واصرهم عن اتضاح الحكم من لا يزدھي اطراء ولا يستميله اغراء، واولئك قليل^(١). ان هذه الصفات النفسية على وفق رؤية الامام تضفي مزيداً من القوة والمنعة للقاضي ، فافعل التفضيل ملازمة للقاضي في كلام امير المؤمنين فلا بد من اختيار افضل الامة علمأً واجودها فهماً وارفعها نفساً واسدها التزاماً وامضاها للحق احتضاناً ويحيى محمد مهدي شمس الدين عن تساؤل : "هل يكفي في صلاحية الرجل للقضاء ان يكون على معرفة بمود القانون الذي يقضى به دون اعتبار لتوفر ميزات اخرى فيه ؟ ان الجواب السديد عن هذا السؤال هو النفي...لأن منصب القضاء يتطلب من شاغله إلى جانب علمه بالشريعة صفات اخرى فصلها الامام في عهده للاشتراط... اذ يجب ان يكون القاضي واسع الصدر كريم الخلق... ويجب ان يكون من الورع وثبات الدين وتأصل العقيدة والوعي لخطورة مهمته وقيمة كلمته ، بحيث يرجع عن الباطل اذا تبين له انه حاد عن شريعة العدل في حكمه... ويجب ان يكون من شرف النفس ونقاء الجيد وظهوره الضمير بحيث لا تشرف نفسه على طمع في حظوة او كرامة او مال...وذلك لأن القاضي يجب ان يجلس للحكم ضميراً نقياً وروحأً طاهراً وعقلاً صافياً ونفساً متعالية عن الاغراض... ويجب ان يكون من الوعي لمهمته بحيث لا يعجل في الحكم ولا يسع في ابرامه ابداً عليه ان ينظر في قراءة القضية ويقتلها بحثاً ويستعرض وجوهها المختلفة فان ذلك احرى ان يهدى الى وجة الحق وسنة الصواب"^(٢) ، بقول عليه السلام في وصف ما يجب ان تكون عليه الصفات النفسية للقاضي وبشكل موجز

(١) الشريف الرضي (جامع)، نهج البلاغة، تحقيق: د. صبحي، مصدر سابق، رسالة ٥٣، ص ٥٥٦ - ٥٥٧.

(٢) محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٦٤.

وعميق : "لا ينبغي ان يكون القاضي قاضياً حتى تكون فيه خمس خصال : عفيف ، حليم ، عالم بما كان قلبه ويستشير ذوي الالباب ولا يخاف في الله لومة لائمه" .

البعد الثاني : نزاهة القضاء وحياديته :

دعا الإمام علي عليه السلام إلى صيانة منصب القضاء واستقلاله فإذا لم يكن القاضي مستقلاً في حكمه لا يخضع لتأثير هذا وارادة ذاك لم تكن هناك سلطة قضائية مستقلة بالمعنى الصحيح ، لذلك بعد ان وضح الإمام الشروط التي ينبغي توفرها في القاضي ، بين عليه السلام ضرورة توفير الوضع المتميز لمنصب القضاء حيث يوصي الاشتراكاً : "ثم اكثرا تعاهد قضائه وافسح له في البذر ما يزيد علته وتقل معه حاجته إلى الناس واعطه من المنزلة لديك مالا يطعم فيه غيره من خاصتك ليأمن بذلك اغتيال الرجال عندك" ^(١) وفي هذا النص يضع الإمام ثلاثة ضمانات لمنصب القضاء وهي :

اولاً : ان يتعاهد الحاكم قضاة قاضيه ، وينظر فيما يصدره من الاحكام فان ذلك "كافيل ان يمسك القاضي عن الانحراف ويستقيم به على السنن الواضح لأنه حينئذ يعلم ان المراقبة ستكتشف امر الحكم الجائز ووراء ذلك ما وراءه من عار الدنيا وعذاب الآخرة" ^(٢) ، ومن الواضح ان الإمام انشأ عملية توازن بين السلطة السياسية والسلطة القضائية من جهة وبين اهمية ان يخضع جميع ابناء الامة للسلطة القضائية بما فيهم الحاكم نفسه ، كما فعل الإمام ذلك عملياً عندما وقف امام القضاء وهو الخليفة مع شخص من اهل الذمة - غير مسلم ولكنه مواطن - حول ملكية درع ومن ثم كان الحكم لغير صالحه بسبب انعدام البيينة ^(٣) ويدهب محمد شمس الدين الى "ان الإمام اقر مبدأ فصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية واعطى للقضاء شخصية

(١) ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٨٤.

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٧.

(٣) محمد مهدي شمس الدين ، داسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٤.

(٤) طي ، مصدر سابق ، ص ١٠٣ وستطرق لمصادر حادثة درع الإمام لاحقاً.

مستقلة ومنفصلة عن شخصية الحاكم السياسي أو الحاكم الاداري ، وهذه خطوة متقدمة في تنظيم الدولة والمجتمع السياسي في الاسلام^(١). ولقد أكد الامام اهمية تحصين السلطة القضائية ضد ضغوط السلطة السياسية حينما بين بأنه ، "لا ينبغي للامام ان يعطى الحدود"^(٢). وحين قال "لا شفاعة ولا كفالة ولا يمين في حد"^(٣) ويسمو الامام بحكم السلطة القضائية اذ يروي عليه السلام في الرسول عليه السلام قوله : "ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود"^(٤).

ومن جهة اخرى فان الامام قد اعطى للحاكم ان يراجع القضاء ويصحح الاحكام الخاطئة او الظلمة ولاسيما تلك التي تمس المستضعفين والفقراة في المجتمع من لم ينصفهم القضاء مما يحدث عملية توازن ذات اثر ايجابي واضح في المجتمع والحد من تعسف أي من السلطات.

وقد مارس الامام عليه السلام نوعاً من الرقابة المستمرة للقضاء ، فحين "ولي امير المؤمنين عليه السلام شريحاً القضاة اشترط عليه ان لا ينفذ القضاء حتى يعرضه عليه"^(٥) ، ودخل الامام بعض القضاة اختبارات ليرى كفاءتهم العلمية اذ "ان علياً من على قاضي فقال هل تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ فقال لا ، فقال : هلكت واهلكت"^(٦) ،

(١) محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشتراك ، مصدر السابق ، ص ١٢٠ .

(٢) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٢٠٠ ، الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٠٩ .

(٣) الحر العاملی ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥١٣ .

(٤) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٥٤٨ .

(٥) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٠٧ ؛ الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٦ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٤٧ . وكان الامام شديد الاهتمام بالقضاء في دولته فحين اقدم "رجالاً من اهل الشام ٢٠٠ وجد مع امرأته رجلاً فقتله او قتلتها فأشكك على معاوية بن ابي سفيان القضاء فيه فكتب معاوية الى ابى موسى الاشعري فسأل عن ذلك علي بن ابى طالب عليه السلام فقال له عليه السلام "هذا الشيء ما هو بارضنا عزمت عليك لتخبرني" ، الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٧٣ .

(٦) الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٤٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٧٧ .

وسائل الإمام عليه السلام قاضياً آخر: "هل اشرفت على مراد عز وجل في امثال القرآن؟ قال لا، قال عليه السلام اذا هلكت واهلكت، فالمفتي يحتاج إلى معرفة معاني القرآن وحقائق السنن وموطن الاشارات والاداب والاجماع والاختلاف والاطلاع على اصول ما اجتمعوا عليه وما اختلفوا فيه، ثم إلى حسن الاختيار ثم إلى العمل الصالح ثم الحكمة ثم التقوى"^(١).

بل ان الإمام علي عليه السلام نبه بسيرته العملية على المراقبة الوثيقة للموقف المالي والاجتماعي للقضاة، حيث روي ان شريح بن الحارث - وكان قاضياً - اشتري على عهد الإمام داراً بثمانين ديناراً. فقال له الإمام : (بلغني انك ابعت داراً بثمانين ديناراً، فقال شريح قد كان ذلك يا امير المؤمنين ، فنظر اليه عليه السلام نظر مغضب ثم قال له : يا شريح اما انه سيأتيك من لا ينظر في كتابك ولا يسألوك عن بيتك حتى يخرجك منها شخصاً ويسلمك إلى قبرك خالصاً. فانظر يا شريح لا تكون ابعت هذه الدار من غير مالك او نقدت الثمن من غير حلالك فإذا انت قد خسرت دار الدنيا ودار الآخرة)^(٢) ان كلام الإمام فضلاً عن بعده التربوي فإنه يثبت مبدأ الرقابة الدقيقة للوضع المالي للقضاة، ومساءلتهم عن تصرفاتهم المالية التي قد تكون ذات علاقة بالمال العام او مصدر ذلك المال.

ثانياً: تحقيق الكفاية المادية والاقتصادية لمن يتولى مركز القضاء من جميع النواحي لينقطع الطمع من نفسه فيجلس للقضاء وليس في ذهنه شيء من احلام الثروة والمال او يلقي خوف الفقر بظلاله على فكر وسلوك القاضي ، لذلك فان الإمام يقول : "لا بد قاضٍ ورزق للقاضي"^(٣) وقد اجزل الإمام العطاء لولاته الذين يؤدون

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٤٣ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨١ - ٤٨٤ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣ ، ص ٤٦٠ -

وظائف القضاة ورفع حاجتهم الاقتصادية^(١) كما كان الإمام سخياً مع القضاة اذ "ان شريحاً رحمة الله كان يأخذ كفايته من بيت المال على ما روى وان عمر (رضي الله عنه) كان يرزقه مئة درهم على القضاء فزاده الإمام علي (رضي الله عنه) وذلك لكثره عياله حتى جعل له في كل شهر خمسة درهم^(٢)، واذا ما استذكرنا موقف الإمام الحازم في حياته من اموال المسلمين ، والتي اشرنا إلى شذرات منها سابقاً ، فان هذا يعطينا دلالة واضحة على حق القضاة بالاكتفاء الاقتصادي التام.

وتحمل الإمام الدولة مسؤولية الكفاية الاقتصادية للقضاة وذلك ينسجم مع ما دعا إليه الإمام علي عليه السلام من مجانية الترافع امام القضاء والحصول على الحكم القضائي ف"ما كانت اقامة العدل بين الناس من اهداف الدولة الاسلامية ، فان الفقه الاسلامي ينص بأن لا يقام أي حائل بين صاحب الحق والحصول على حقه ، ولذلك فإن المتراضين لا يدفعان للقاضي ولا للدولة شيئاً من المال للحصول على الحكم الذي يفصل الخلاف بينهما"^(٣).

ان تأكيد الإمام على ضرورة تحقيق اكتفاء مادي ومستوى اقتصادي جيد للقضاة اما كان لازلة أي تبرير او توسيع او دافع لأخذ رشوة في الحكم ، حيث عد الإمام الرشوة بتأثيرها السلبية اداة لتحطيم المجتمع وقيمه ، ولاسيما في مجال القضاء ، اذ يقول عليه السلام : (اما اهلك من كان قبلكم انهم منعوا الناس الحق فاشتروه)^(٤) وحين سئل عن تفسير قوله تعالى (سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاخْتُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ) (المائدة/٤٢). قال عليه السلام : "السحت في الایة الرشا ، فقيل له في الحكم

(١) ينظر: القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٨ ، وما بعدها.

(٢) شمس الدين السرخسي ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ٧.

(٣) الصلايبي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٨.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٧٩ ، ص ٦٠٠ .

؟ قال ذلك الكفر^(١) ، ويعد الإمام انتشار الرشوة هي دلالة مهمة على فساد نظام الحكم السياسي حتى انه انتقد قادة الحكم الاموي بوصفه ايامهم : "أكلة الرشا وعييد الدنيا"^(٢) ان تحقيق الامن الاقتصادي للقاضي ليس كل ما طالب به الإمام لمنصب القضاء انما هناك بعد ثالث وهو الحفاظ على المكانة المعنية.

ثالثاً: تعزيز المكانة المعنية للقاضي ، ان القاضي في رؤية الإمام علي عليه السلام "انسان يخاف على ماله ان ينهب ويختلف على مكانته ان تذهب ، ويختلف على كرامته ان تنال ، ويختلف على حياته ان يتعدى عليها بعض من حكم عليهم من الاقوياء ، فإذا لم تكن لديه ضمانات تؤمنه من كل ذلك اضطرره الخوف الى ان يصانع القوي لقوته والشرير لشره ، وحينئذ يطبق القانون من جهة واحدة يطبق على الفقراء والضعفاء الذين يؤمنون جانبهم ، هذا الخوف ينشأ من عدم تأمين مركز القضاة وصيانته ضد الشفاعات وينشأ من زجه في المساومات السياسية وغيرها وحينئذ تكتفي كلمة من قوي او غني لسلب القاضي مركزه ومكانته. هذه الناحية وعاها الإمام عليه السلام واعدل لها علاجاً فيجب ان يكون القاضي ، لكي يأمن ذلك كله ، من الحاكم بمكانة لا يطمع فيها احد غيره ولا تناح لاحد سواه ، وبذلك يأمن دس الرجال له عند الحاكم ويتحقق بمركزه وبنفسه وتكسبه منزلته هذه رهبة في قلوب الاشرار يقوى بها على حملهم على الحق وردهم اليه حين ينحرفون عنه ويتمردون عليه"^(٣).

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ج ٣ ، ص ٦٥ . وكذلك ينظر : النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٥٤ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤٩٥ - ٤٩٦ .

(٢) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٢٥٠ .

(٣) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٥ . وحول هذه الفكرة ينظر ايضاً : نوري جعفر ، فلسفة الحكم عند الإمام ، مصدر سابق ، ص ٥٨ .

لقد اعلى الامام من شأن القاضي العادل في نظر المجتمع اذ يقول عليه السلام: "اعدل الخلق اقضاهم بالحق"^(١) ، ومن علامات النبل العمل بسنة العدل"^(٢) ، وهذا بعد اخر في صيانة منصب القضاء وفرض احترامه على كافة افراد الامة.

فضلاً عما دعا اليه الامام من اهمية حق التقاضي وشروط القاضي ومتطلبات صيانة منصب القضاء فأنه عليه السلام قد صاغ جملة من المبادئ التي يجب ان تحكم (التقاضي) لكي يستقيم وصفه كحق من حقوق الانسان، ولعل من اهم تلك المبادئ :

اولاً - العدل :

طالب الامام بضرورة تحقيق وترسيخ العدالة في القضاء، اذ يقول عليه السلام "اعدلوا اذا حكمتم"^(٣) ، ويوصي الامام قضاته قائلاً : (ليكن احب الامور اليك اعمها في العدل واقسطها بالحق)^(٤) ويقول ايضاً : (رحم الله امرءاً أحيا حقاً وامات باطلأ ودحض الجور واقام العدل)^(٥).

اما صور المساواة في العدالة القضائية التي عكسها الامام سواء بعوروته النظري او لسلوكه العملي فهي :

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٩ .

(٢) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٤ . وفي سبيل الاعلاء من شأن القاضي ومنصب القضاة ، قال الامام حيث بلغه ان شريحاً يقضي في بيته فقال : "يا شريح اجلس في المسجد فانه اعدل بين الناس وانه وهن بالقاضي ان يجلس في بيته". النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٤٩ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٦ ، ص ١١٧ .

(٤) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٨٦ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٦١ .

١. المساواة بين الخصمين في السلام، "فلا يجوز للقاضي أن يخص أحدهما بالسلام ويعرض عن الآخر، وفي حال تأديتهما للسلام يجب عليه برد السلام عليهما^(١) ."
٢. المساواة بين الخصمين في الكلام "ليس له ان ينطلق في كلامه مع أحدهما ويسكت عن الآخر"^(٢) .
٣. المساواة في الأذن لدخول باحة القضاء: فـ "ليس له ان يأذن لشخص ويحجب الآخر"^(٣) .
٤. المساواة بين الخصمين في التكريم "فإذا قابل أحدهما بالقيام تكريماً لزمه ان يقوم للآخر"^(٤) .
٥. المساواة بين الخصميين في المجلس "فلا يجوز له ان يرفع أحدهما في المجلس على صاحب بل يتساويان في الجلوس بين يديه"^(٥) .
٦. المساواة بين الخصميين في طلاقة الوجه "^(٦) ."
٧. "الإنصات لكلا الخصميين... وان يستعمل الانصاف والعدل بينهما كما يستحب للقاضي ان يساوي بينهما حتى في الميل القلبي"^(٧) . لقد دعا الإمام إلى المساواة

(١) القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ١٨٥ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ١٨٥ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ١٨٥ .

(٤) القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، ص ١٨٥ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ١٨٥ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ١٨٥ .

(٧) المصدر نفسه ، ص ١٨٥ ، وللدلالة العملية على المساواة العلوبية في العدالة القضائية نورد جملة من المواقف والأقوال منها ما استعدى رجل على علي بن أبي طالب عمر بن الخطاب وعلى جالس فالتفت عمر اليه فقال قم يا ابا الحسن ، فاجلس مع خصمك فقام فجلس معه وتناظرا ثم انصرف الرجل ورجع علي عليه السلام الى مجلسه فتبين عمر التغير في وجهه ، فقال يا ابا الحسن ما لي اراك متغيراً ؟ اكرهت ما كان قال : نعم وما ذاك ؟ قال كنيتي بمحضرة خصمي هلا قلت ، قم يا علي فاجلس مع خصمك" ، الهمданى ، مصدر سابق ، ص ٦٧٨ ؛ وحين تخاصم الامام في

القضائية بين الخصوم بغض النظر عن منصبهم السياسي وقدم الامام عليه السلام المثال العملي لذلك في قضية الدرع والذمي^(١). وكان عليه السلام يقول : (من افضل الاختيار واحسن الاستظهار، ان تعدل في القضاء وتجريه في الخاصة وال العامة على السواء)^(٢) وروي انه لما صدر حكماً قضائياً ضد أحد زعماء القبائل غضب قومه لذلك فاجاب الامام المعترضين على هذه العدالة القضائية : (وانها لكبيرة الا على الخاسعين... وهل هو الا رجل من المسلمين انتهك حرمة من حرم الله ؟ فأقمنا عليه حداً كان كفارته ! ان الله تعالى يقول : (وَلَا يَجِرْ مِنْكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) (المائدة: ٨)^(٣)) ، وقد رفض الامام التوظيف السياسي للقضاء ، اذ يوصي عليه السلام كل قاض من قضاة الامة قائلاً : (عليك بالعدل في الصديق والعدو)^(٤). ورفض ان يكون القضاء اداة للانتقام اذ ورد عنه عليه السلام قوله (اعدل الناس من انصف من ظلمه)^(٥) لذلك

مدة خلافته مع شخص من اهل الذمة "وذهب المتأخرون إلى المحكمة وما ان رأى القاضي امير المؤمنين عليه عليه السلام حتى قام من مجلسه ، وقال : اهلا يا ابا الحسن ورحبا به ترحيباً حاراً ولم يفعل مثل ذلك مع خصميه الذمي ، فوجه اليه امير المؤمنين ما هز كيانه واعاد اليه صوابه وذكره بواجهه قال هذا اول ظلمك ". الحراساني ، خصائص الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٣٧٧ ، ويقول لاحظ قضاته "واس بين المسلمين بوجهك منطقك و مجلسك حتى لا يطمع قريبك في حيفك ولا يأس عدوك من عدلك" الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٥٥ . وقد "نزل على علي بن ابي طالب ضيف فكان عنده اياما فاتى في خصومة فقال له علي اخصم انت ؟ قال : نعم ، قال : فارتحل منا فانا نهينا ان ننزل خصما الا مع خصميه وعن علي بن ابي طالب عليه السلام قال : "كان النبي صلوات الله عليه وسلم لا يضيق الخصم الا وخصمه معه" ، البهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨٤ .

(١) للاطلاع على القصة الكاملة لهذه الحادثة ينظر : ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٨ ، البهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٦ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧١ .

(٣) الميناجي ، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٦ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٢ . الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٧٤ . واصر الامام علي على اقامة الحد على اخ عثمان لامه الوليد بن عقبة - زمن ولادة أخيه - فقام على فضريه الحد الشرعي بعد ان صلی عقبة بالناس الغداة وهو سكران ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٤ . طه حسين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٥ - ٦٧ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٦ .

قال الإمام الحسن "يرحم الله عليه" ما استطاع عدوه ولا ولية ان ينقم عليه في حكم حكمه^(١) وقد حذر الإمام في ان يؤثر البعد العاطفي رهبة او رغبة في نفس القاضي او جهاز القضاء نحو جهة محددة او شخص معين حتى "جاء احدهم إلى علي فقال : يا أمير المؤمنين يأتيك الرجال انت احب إلى احدهما من اهله وماله والآخر لو يستطيع ان يذبحك ، فتفضي لهذا على هذا ؟ قال الإمام : ان هذا شيء لو كان لي لفعلت ولكن انا ذا شيء لله"^(٢) وكان عليه السلام يقول : "المؤمن لا يحيف على من يبغض"^(٣). وقد نبه الإمام القاضي من ان لا تكون أي علاقة او صلة قربي سبباً لتخفيض الحكم عن شخصاً ما او التشديد على آخر من غير وجه حق ، اذ يقول عليه السلام : (اقم الحدود في القريب يجتنبها البعيد)^(٤) و"لا تمنعكم رعاية الحق لاحد من اقامة الحق عليه)^(٥).

ولقد اكد الإمام علي ضرورة تحقيق العدل القضائي لاصحاب الديانات الاخرى في ظل الدولة الاسلامية ، وكان الإمام عليه السلام يوصي : (واشعر قلبك الرحمة لجميع الناس والاحسان اليهم ولا تنلهم حيناً ولا تكن عليهم سيفاً)^(٦) ، وقد جأ الإمام إلى القضاء حين كان خليفة مع رعاياها الدولة من اصحاب الديانات الاخرى سواءً كانوا يهوداً او نصارى^(٧). وكان النظام القضائي في عهد دولة الإمام يساوي بين

(١) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٥٣ . وقال ابن ملجم موجهاً كلامه للإمام الحسن ، "وان كان ابوك ليقول الحق ويقضي به في حال الغضب والرضى" ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٤ .

(٢) ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ص ٤٧٣ .

(٣) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٩ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ٦٨ .

(٥) مديبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ص ١٩٧ .

(٦) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ١٢٥ .

(٧) حول هذه المواقف والحوادث ينظر : النwoي ، المجموع ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ض ١٢٩ . ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٤٨٧ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٥ .

رعاية الدولة مع مراعاة الخصوصية الدينية لهم^(١) حتى روي انه عليه السلام "كان يستخلف اليهود والنصارى في كنائسهم والمجوس في بيوت نيرائهم"^(٢) ، ولعل من اهم سبل تدعيم العدالة القضائية هو المبدأ الثاني الذي دعا اليه الامام عليه السلام وهو تقنين الجرائم والعقوبات.

ثانياً - تقنين الجرائم والعقوبات :

يعد هذا المبدأ مطلباً مهماً للفئات الاجتماعية المضطهدة وقد رفع كشعار لمنع التحكم الكيفي وانزال العقوبات الانتقامية بالناس ، ولاسيما ضد المعارضين منهم للأنظمة الحاكمة. وقد قضى هذا المبدأ من جهة بعدم اعتبار تصرف ما جريمة يعاقب عليها الا بنص قانوني ، كما وينبع انزال عقوبة باحد من الناس لم ينص عليها القانون ايضاً كجزء على فعل ارتكبه. ومن جهة ثانية ، قضى بأن لا يعد تصرف ما جرمأ او يسمح بانزال عقوبة على اساس قانون لاحق ، وذلك ليكون الانسان عندما يتصرف على بيته من قانونية او عدم قانونية تصرفه وليحضر على الحاكم ان يصدر قوانين تعاقب على افعال لم تكن تعد من الجرائم عند اتيانها او توقع عقوبات معينة على جرائم لم تكن توقع على مرتكبيها من قبل^(٣).

ان هذا المبدأ نجده عند الامام علي عليه السلام غاية في الواضح اذا ان الجرائم هي المحددة بالقانون الالهي وكذلك العقوبات ، ولا يمكن لاحد ان يستحدث جرائم من ذاته ليصور عليها عقوبات بهواء ، لأن في ذلك تعدياً لحدود الله (ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون)^(٤) اذ يقول الامام عليه السلام : (من قضى في درهمين بغير ما انزل الله

(١) حول بعض تفاصيل الخصوصية القضائية ينظر: الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢١٥ .

(٢) بحنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٨٦ .

(٣) طي ، مصدر سابق ، ص ١١٧ .

(٤) سورة البقرة / الآية ٢٢٩ .

فقد كفر^(١)) واستند الإمام إلى القرآن في كل حركاته وسكناته عموماً، وفي القضايا خصوصاً، وكذلك كان اعتماده عليه السلام على السنة النبوية حتى قيل: "لا تجد علياً يقضي بقضاء الا وجدت له اصلاً في السنة"^(٢).

ويحدد الإمام عليه السلام مبدأ ثبات القوانين وعلويتها كونها تستند إلى الشريعة الإسلامية مع مراعاة خصوصية الاجتهاد في ما يمكن الاجتهد به، اذ يقول عليه السلام: (لو اختصم الي رجالان فقضيت بينهما ثم مكثا احولاً كثيرة ثم اتياني في ذلك الامر لقضيت بينهما قضاء واحداً لأن القضاء لا يحول ولا يزول ابداً)^(٣) ويرى ان الإمام عليه السلام قال: (او صيك بسبع هن من جوامع الاسلام [ويحدد الامر السابع قاتلاً... ولا تقض في امر واحد بقضاءين مختلفين فيختلف امرك وتزبغ عن الحق)^(٤).

وانتقد الإمام بشدة حالة الفوضى القضائية او التفاوت في اصدار الأحكام وضعف السلطة الحاكمة حينما قال: (ترد على احدهم القضية في حكم من الاحكام فيحكم فيها برأيه، ثم ترد تلك القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلاف قوله، ثم يجتمع القضاة بذلك عند امامهم الذي استقضاهم، فيصوب اراءهم جميعاً والهم واحد ونبيهم واحد وكتابهم واحد)^(٥). رفض الإمام ان تكون نظرة القاضي معيار

(١) المجلسي، مصدر سابق، ج ٢٨، ص ١٠٤.

(٢) محمد كاظم القزويني، مصدر سابق، ج ٩، ص ٥١٢ ، وحول الحدود التي اوضحها الإمام للقضاة وابنه الامة كاسلوب نشر الوعي القانوني ينظر: جنة الحديث، سنن الإمام علي ، مصدر سابق، ص ص ٤٨٦ - ٥٠٠.

(٣) المفید، الارشاد، مصدر سابق، ص ٢٨٧ ؛ محمد كاظم القزويني، مصدر سابق، ج ٩، ص ٥١٢ .

(٤) الطوسي، الامالي، مصدر سابق، ص ٣٠.

(٥) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٨، ص ٥٣ - ٥٤ ، وتسنتم الخطبة اذ يقول: "أمرهم الله سبحانه وتعالى بالاختلاف فاطاعوه ام نهاهم عنه فعصوه ! ام انزل الله سبحانه ودينا ناقصاً فاستعن بهم على اقامه ام كانوا شركاء له فلهم ان يقولوا وعليه ان يرضي ؟ ام انزل الله سبحانه ودينا تماماً فقصر الرسول ﷺ عن تبليغه وادئه ؟ والله سبحانه يقول (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وفيه تبيان لكل شيء وذكر ان الكتاب يصدق بعضاً وانه لا اختلاف فيه فقال سبحانه (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً) وان القرآن ظاهره انيق وباطنه عميق لا تفني عجائبه ولا تنتهي غرائبه ولا تكشف الظلمات إلا به.

البراءة والتجريم بل اكد علويه القانون الالهي في المجتمع الاسلامي وقد روی عن الامام عليه السلام قوله لاحد القضاة : "دع عنك ، اظن وحسب وارى" ^(١).

ثالثاً - تطوير القضاء :

اكد الامام ضرورة سعي الحكماء والقضاة ومفكري المجتمع وفقائهم لتطوير القضاء كي يستجيب لمتطلبات المجتمع وردع الجريمة وتثبيت الحقوق وذلك استناداً إلى فهم صحيح للشريعة الاسلامية وتحقيق مقاصدها ، وي يكن عد هذه المسألة بمثابة المبدأ الثالث للقضاء الذي سعى الامام عليه السلام الى تطويره وترسيخه . وي يكن ان نجد هذا المبدأ بوضوح في السيرة العملية للامام ، اذ نلاحظ تطور القضاء في عهده اذ" كان الامام المجدد الامثل لفاهيم المجتمع العربي والمطور الافضل للمجتمع الاسلامي والمفسر الاعظم لبواطن الشريعة ووضعها مواضعها ما يلائم الظروف على صعيد التطور ومسايرة الزمن على مدى التقدم" ^(٢) فهو عليه السلام اول من فرق بين الشهود ^(٣) .

واثبت محاضر التسجيل ^(٤) ناهيك عن وضع الامام بعض العلوم الاخرى مثل علم النفس والبايولوجي والرياضيات وغيرها من العلوم في خدمة العملية القضائية وتحقيقاً للعدالة في المجتمع ^(٥) ، فضلاً عن ذلك كان الامام اول من اسس ديوان" متابعة المظالم" ^(٦) وكان هدفه" النظر في الشكاوى التي يرفعها المواطنين ضد الولاية والحكام اذا

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٤٧.

(٢) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ٤٢٩.

(٣) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٥. الهمداني ، مصدر سابق ، ص ص ٦٨٠ - ٦٨١.

(٤) محمد التستري ، مصدر سابق ، العزيزي ، مصدر سابق ، ص ٨٩.

(٥) ينظر : هذه التطورات من سيرة الامام العملية الواردة في التستري ، مصدر سابق ، ص ٣٥ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ص ٥٣٥ - ٥٥٥. القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٢١. حسن

ص ٣٣ - ١٠٢.

(٦) الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ٨.

انحرفوا عن طريق الحق وجاروا على الرعية، وسلبواهم حقوقهم المادية والمعنوية^(١) وفي ذلك كله تأكيد دعوة الامام ضرورة تطوير القضاء وتقديم أفضل اداء ممكن لازالة الظلم.

رابعاً - ادب القضاء:

بالرغم من رؤية الامام المليئة بالتقدير والاحترام للمؤسسة القضائية ودورها الحيوى في المجتمع والدولة، إلا ان الاولوية ظلت لاحترام الانسان حتى ان كان ذلك الانسان متهمًا في رؤيته عليه السلام او مذنب ، فقد روى ان امير المؤمنين عليه السلام ولی ابا الاسود الدؤلي القضاء ثم عزله فقال له : لم عزلتني وما خنت ولا جنحت ؟ فقال عليه السلام : اني رأيت كلامك يعلو كلام الخصم^(٢). ويقول معلمًا القضاة – من خلال وصاياته للقاضي شريح - : (رد اليمين على المدعي مع بينة فأن ذلك اجلى للسعى وثبت في القضاء واعلم ان المسلمين عدول بعضهم على بعض الا مجنوباً في حد لم يتبع منه او معروف بشهادة زور او ظنن واياك والتضجر والتاذى في مجلس القضاة الذي اوجب الله فيه الاجر ويحسن فيه الذخر لمن قضى بالحق)^(٣) ، و أكد الامام ضرورة الرعاية الانسانية للمتقاضين اذ يقول عليه السلام لاحد القضاة: (لا تسار احد في مجلسك)^(٤).

ويرفض الامام علي ان تكون حقوق الناس خاضعة لمؤثرات نفسية او ذاتية للقاضي ، فيجب ان لا يكون القاضي في حالة الحكم مشغول الفكر بأمور الدنيا ، ولا

(١) المصدر نفسه ، ٣ ، ج ٦ ، ص ٨٠.

(٢) النوري ، مصدر السابق ، ج ١٧ ، ص ٣٥٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ٦ ، ص ٤٨١.

(٣) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤١٢. الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٥٥. حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ٦ ، ص ٤٧٩ - ٤٨٠.

(٤) الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٥٦ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ٦ ، ص ٤٨٠.

بمرض يشغله عن الالتفات إلى الحكم وموازينه، وان لا يقضى وهو غضبان او قلق وان يكون على سكينة ووقار^(١).

ويؤكد الإمام علي عليه السلام على جملة من حقوق الإنسان التي يجب ان تراعى من قبل المؤسسة القضائية في تعاملها مع الإنسان لعل من اهمها:

١. ان لا يحكم عليه الا بعد محاكمة عادلة تملك البينة ضده وكفلت له حق الدفاع عن نفسه، اذ يقول عليه السلام: (ان الحدود لا تستقيم إلا على المواجهة والمقاضاة واحضار البينة)^(٢). ويروي الإمام عن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه قوله - ذلك ما يؤكّد حق الدفاع عن النفس - "اذا تقاضى اليك رجالان فلا تقضي للاول حتى تسمع كلام الآخر"^(٣). لذلك نرى إن الإمام، اكّد مسألة الشهادة ومحددات قبولها او ردها والتأكّد من مصداقيتها ونوعية الشهود والتغليظ على عقوبة شهادة الزور سواء في الدنيا عن طريق القضاء العادل ام في اثارها الاخروية^(٤).

(١) القرشي، موسوعة أمير المؤمنين، مصدر سابق، ج ٩، ص ٢٧. اذ يقول عليه السلام "ان غضبت فقم فلا تقضي وانت غضبان". لا تقضي وانت غضبان ولا من من النوم سكران"؛ مدير، مصدر سابق، ج ٢ ص ١٩٠. لا تقعدن في مجلس القضاء حتى تعلم" وقوله لا يقضي القاضي "وهو غضبان مهموم ولا مصاب محزون، [وان] لا يقضي الا وهو شبعان ريان". الشهيد الثاني، مسالك الأفهام، مصدر سابق، ج ٣١، ص ٣٨٠.

(٢) ابن داود الدينوري، الاخبار الطوال، مصدر سابق، ص ١٣٠.

(٣) ابن حجر العسقلاني، سبل السلام، مصدر سابق، ج ٤، ص ١٢٠.

(٤) حول نظرية الإمام للقيمة القانونية للشاهد والشهادة، ينظر: لجنة الحديث، سنن الإمام علي، مصدر سابق، ص ٤٨٠ - ٤٨٧؛ الشافعي، المسند، مصدر سابق، ص ٢٧٦. البيهقي، مصدر سابق، ج ١، ص ١٨٤، ص ٢٥١. وما يذكر في هذا الصدد ان القضاة في عهد الإمام "استشاروه في شهادة الخوارج بالبصرة فأمر بقبولها كما كانت تقبل قبل خروجهم عليه"؛ الجندى، مصدر سابق، ص ٣١٤، وحول شهادة الزور وتغليظ الإمام على أصحابها، ينظر: الحر العاملى، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٨١، ص ١٦٦. لجنة الحديث، سنن الإمام علي، مصدر سابق، ص ٤٨٣. وكذلك فإن الإمام فرض أن يبني القضاة حكمتهم على البينات والدلائل المادية الملموسة حول سمات هذا المبدأ ينظر: حسن القباجي، مصدر سابق، م ٦، ص ٤٨٢ - ٤٨٦.

وقدم الامام في تجربته القضائية نموذجاً للتربث والاستقصاء والاستكشاف قبل صدور الحكم^(١). فيقول عليه السلام: (ادرؤوا الحدود بالشبهات ولا شفاعة ولا كفالة ولا يمين في حد^(٢) و"اذا كان في الحد لعل وعسى فالحد باطل)^(٣) ، وقد حدد الامام مبدأ غایة في الاهمية في عدم جواز القصاص قبل الجناية وعدم الاخذ على التهمة ، والعقوبة على الظن^(٤).

وانسجاماً مع خط العدالة القضائية اكد الامام على مسائلين :

المسألة الاولى : منع اللجوء إلى وسائل غير مشروعة في التحقيق مع المتهمين ولا سيما التعذيب الجسدي والنفسي اذ يقول عليه السلام: (لا تعذبوا خلق الله)^(٥) و (من نظر إلى مؤمن نظره ليخيفه بها اخافه الله يوم لا ظل الا ظله وحشره في صورة الذر)^(٦). ويؤكد الامام النتيجة القضائية المهمة انه "من اقر عند تجريد او حبس او تخويف او تهديد فلا حد عليه"^(٧).

(١) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٧ ، ص ص ٢٠ - ٢١ ، ص ٣٧ ، ص ٥٧.

(٢) الحر العاملی ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥١٣.

(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٢٥.

(٤) حول هذا المبدأ ينظر : الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٥.

(٥) المتفري ، مصدر سابق ، ص ١٠٨ . بيروى عن الامام عليه السلام قال : "أبغض الخلق الى الله عز وجل من جرد ظهر مسلم بغير حق" النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٢١٥ . ويقول عليه السلام : "من ضرب رجلاً ظلماً بسوط ضربه الله تعالى بسوط من نار" ، المصدر نفسه ، ج ١٨ ، ص ٢٦.

(٦) بختة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٧٤.

(٧) الحر العاملی ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ص ٤٠٣ - ٤٠٤ . ويروى انه لما كان في ولاية عمر اتى اليه بأمرأة فسألها فاقررت بالتجور فأمر بها ان ترجم فلقبيها علي عليه السلام فقال : ما بال هذه ؟ قيل له : امر بها عمر ان ترجم فردها علي عليه السلام فقال امرت بهذه ان ترجم ؟ فقال : نعم اعترفت عندي بالتجو... قال علي عليه السلام فاعملها انتهتها او اخفتها قال : قد كان ذلك قال : اما سمعت رسول الله عليه السلام يقول : (لا حد على معترض بعد بلاء) فعل لها اعترضت لوعيدها اليها" ؛ يحيى بن الحسين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٢٠.

اما المسألة الثانية : فتتضمن مبدأ شخصية العقوبة ، اذ اعلنها على الملا صريحة بقوله (عليه السلام) : (لا يرجون عبد الا ربها ، ولا يخافن الا ذنبه)^(١) ويأمر (عليه السلام) قضااته بالحفظ على هذا المبدأ قائلاً : (لا تأخذوا احداً بأحد الا كفياً عن كفل عنه)^(٢) وقد جسد الامام هذا المبدأ القضائي المهم وهو على فراش الشهادة اذ اوصى الامام الحسن (عليه السلام) قائلاً : (اياك ان تقتل بي غير قاتلي)^(٣) .

٢. امكانية تجاوز اخطاء القضاة : على الرغم من دقة اختيار القضاة ورعاية المؤسسة القضائية التي دعا الامام إلى تحقيقها في المجتمع فان ذلك لم يمنعه (عليه السلام) من التطرق إلى احتمالية خطأ القضاة والذي عده الامام من الاصطدامات الجسيمة ، اذ تحول السلطة القضائية من وسيلة لاقامة العدل إلى اداة لافشاء الظلم إذ يقول (عليه السلام) : (افضع شيء ظلم القضاة)^(٤) بل ان (البهتان على البريء اعظم من السماء)^(٥) ، اما اهم الاساليب التي طرحتها الامام لتجاوز اخطاء القضاة فهي :

أ. تنبيه القضاة إلى مراجعة احكامهم وعرضها على الشريعة الاسلامية وضرورة العودة للحق والتراجع عن القرار الخاطئ اذ يجب على القاضي على وفق رؤية الامام ان "لا يتمادي في الزلة ولا يحصر من الفئ إلى الحق اذا عرفه"^(٦) ويقول (عليه السلام) : (اجور الناس من عد جوره عدلاً منه)^(٧)

ب. لم يتسامح الامام مع اخطاء القضاة والظلم باسم القضاء لذلك ، وكأسلوب علاجي لمنع هذه النتيجة واثارها ، شكل (عليه السلام) ما يمكن عده اول محكمة تميز

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٨.

(٢) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٨.

(٣) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٧٤١.

(٤) مدیر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٤. الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤١٩.

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٣١.

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ - ٥٥٧.

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٧٥.

للقرارات القضائية على وفق ما ذكره كاتب معاصر اذ يقول : "كان علي بن ابي طالب ﷺ قبل توليه الخلافة يمثل ما تمثله اليوم محاكم التمييز التي تملك الحق في ابرام الاحكام ونقضها" ^(١). وعد الامام وجود اخطاء في القضاء دليل على سلبية الحكم ^(٢) لذلك حين كان بعض الخلفاء يصدر احكاماً في قضايا معينة وهو يظن انه فصل فيها وفقاً لكتاب الله وسنة نبيه محمد ﷺ كان علي ﷺ يملك سلطة التدخل ووقف تنفيذ الحكم الصادر عن الخليفة ثم تعاد القضية إلى المناقشة ليدللي فيها علي برأيه وقضائه" ^(٣) ويبدو ان ما كان يمارسه الامام ﷺ هو تأكيد لحق المحكوم عليهم بتمييز الاحكام الصادرة ضدهم امام جهة ذات امكانية علمية وقدرة قضائية اسمى من الجهة المصدرة للاحكم ، فيقول الامام علي ﷺ : (لا عدل افضل من رد المظالم) ^(٤) وان "احسن العدل نصرة المظلوم" ^(٥)

ج . ضمان اخطاء القضاة من الدولة : لقد وضع الامام قانوناً غاية في الاهمية يقضي بأنه على الدولة ضمان اخطاء القضاة بحيث تدفع ما يستحق للمظلوم او لا ولائه في الدم والقطع والعقوبات الاخرى ' فقد" قضى امير المؤمنين ﷺ ان ما اخطأه القضاة في دم او قطع فعلى بيت مال المسلمين" ^(٦) وهذا يدلل على ضرورة وجود هيئة ترفع الظلم وتقدر الضرر وتحكم به وذلك صيانة حقوق الانسان من الضياع .

(١) محمد باقر الحكيم ، مكانة اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٩ .

(٢) ينظر : العقوبي ، مصدر سابق ، ص ١٧٣ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢١٥ ، والى هذا الرأي ذهب الكاتب عبد الرحمن الشرقاوي ، ينظر : الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٦ - ١٠٧ . اما حول امثال هذه الحالات التي تدخل فيها الامام . ينظر : الصناعي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٥٠ ، النجمي ، مصدر سابق ، ص ١١٨ .

(٤) مدیر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١١ . ويقول ﷺ "من لم ينصف المظلوم من المظالم عظمت اثامه" ، المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٥٩ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٣ .

(٦) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٥٤ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٩ ، ص ١١١ ؛ حسن القباجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨٧ .

٣. احترام حقوق المحبوبين والمذنبين :

ان ارتكاب الخطأ او اقتراف الجريمة لا يجرد الشخص من كامل حقوقه ، على وفق رؤية الامام علي عليه السلام لذا نلاحظ انه وضع جملة من الحقوق التي يجب ان يتمتع بها المذنب سواء قبل او بعد ادانته من قبل القضاة العادل ، ولعل من اهم تلك الحقوق :

أ. التعجيل بمحاكمته ، والدقة في تنفيذ الاحكام الصادرة بحقه ، ذلك ان من اهم حقوق المتهم الاسراع في عملية محاكمته وادانته اذا ثبت عليه الجرم ، وان الامام عليه السلام كان يعرض السجون في كل يوم جمعة فمن كان عليه حد اقامة ومن لم يكن عليه حد خلي سبile^(١) ويقول عليه السلام : "الحبس بعد الحد ظلم"^(٢) و "الحبس بعد معرفة الحق ظلم"^(٣)

واكد الامام ضرورة عدم الجنوح نحو القسوة غير المبررة في اصدار العقوبات اذ يروي عنه قوله لبعض قضاطه : " حصن عقوتك من الافراط "^(٤). ويجب ان لا يؤدي تنفيذ العقوبة إلى ضرر اكبر من الحد المطلوب او يسبب اضرار جانبية تلحق بالمذنب ، وان لا يكون هناك تعسف في تنفيذ العقوبة^(٥).

(١) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م٦ ، ص ٤٨٧.

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٣٦.

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٢٦.

(٤) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢.

(٥) للاطلاع على امثلة في سيرة الامام في هذا المجال ينظر: ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٤٠ ؛ الزيعلي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٤٠٨ ؛ الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٦٠ ؛ محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ٥٧ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٣٢٢. ان الامام كان يحترم جثث من يقام عليهم حد القتل ، بل وانه صلى على بعضهم ينظر: ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣١.

ويؤكد الإمام عليه السلام ضرورة تعميم فلسفة العفو وفتح باب التوبة امام المذنبين اذ يقول : (لا تندمن على عفوك ولا تتبعجن بعقوبة)^(١) ، وحين كاتبه احد ولاته بأن احد المجرمين اعلن توبته لكنه "حارب الله ورسوله وسعى في الارض فساداً فكتب اليه سيدنا علي عليه السلام ان حارثة [وهو اسم ذلك المجرم التائب] قد قاتل قبل ان تقدر عليه فلا تعترض له الا بخير"^(٢).

بـ. حق المحبوس في حضور وتأدية بعض الشعائر الدينية ، إذ ان الرؤية العلوية للشخص المدان المتسمة بالانسانية والعدالة تتجسد في دعوة الامام الى احترام حق المحبوس في ممارسة الشعائر الدينية الجماعية مما يسهم بلا شك في اصلاح نفسية المدان ويساعد في ايجاد انسان جديد اكثر صلاحاً وصموداً امام صعوبات الحياة لذلك كان الامام عليه السلام "يخرج اهل السجون من احبس في دين او تهمة إلى الجمعة فيشهدونها ويضمونهم الاولىء حتى يردونهم"^(٣) و"كان يخرج الفساق إلى الجمعة"^(٤) وكان يوصي القائمين على السجن ويبين لهم الية التعامل مع السجين قائلاً : "اخوجه وقت الصلاة"^(٥).

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٧.

(٢) الكاشاني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٩٦.

(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٢٧. لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٧٩.

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٤٠٣.

(٥) الحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٤.

جـ. توفير الضرورات الإنسانية في الحبس، لقد نظر الإمام علي إلى الحبس بأنه وسيلة تهدف أولاً إلى اصلاح الماعقب بادعاه فيه واحترام ادمية المحبوس، جزء مهم من عملية الاصلاح تلك عبر توفير وسائل العيش الضرورية واللازمة فقد كان الإمام يطعم من خلد في السجن من بيت مال المسلمين^(١).

ورافق نظرة الإمام للعقوبة كرداع مهم للجريمة اهتمامه بالتربيـة النفـسـية والأخلاقـية للمـعـاقـبـينـ. فيـروـيـ اـحـدـهـمـ قـائـلاـ:ـ "ـاـنـاـ اـخـذـنـاـ فـيـ سـرـقـةـ وـخـنـ ثـمـانـيـ نـفـرـ،ـ فـذـهـبـ بـنـاـ إـلـىـ عـلـيـ اـبـنـ اـبـيـ طـالـبـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ فـاقـرـرـنـاـ بـالـسـرـقـةـ فـقـالـ لـنـاـ:ـ اـتـعـرـفـونـ اـنـهـ حـرـامـ؟ـ فـقـلـنـاـ؟ـ نـعـمـ،ـ فـأـمـرـ بـنـاـ فـقـطـعـتـ اـصـابـعـنـاـ مـنـ الـرـاحـةـ وـخـلـيـتـ الـاـبـهـامـ،ـ ثـمـ اـمـرـ بـنـاـ فـجـبـسـنـاـ فـيـ بـيـتـ فـجـلـسـ يـطـعـمـنـاـ مـنـ السـمـنـ وـالـعـسـلـ حـتـىـ بـرـئـتـ اـيـدـيـنـاـ ثـمـ اـمـرـ بـنـاـ فـأـخـرـجـنـاـ وـكـسـانـاـ فـأـحـسـنـ كـسـوـتـنـاـ ثـمـ قـالـ لـنـاـ (..ـ يـاـ هـؤـلـاءـ اـنـ اـيـدـيـكـمـ سـبـقـتـكـمـ إـلـىـ النـارـ)ـ.ـ تـتـوـبـوـاـ وـلـمـ تـخـلـعـوـاـ عـمـاـ اـنـتـمـ عـلـيـهـ جـرـتـكـمـ اـيـدـيـكـمـ إـلـىـ النـارـ)ـ^(٢).

ولقد دعا الإمام إلى احترام حق السجين في تسلـم البرـيدـ وبـعـضـ الاـشـيـاءـ،ـ والـزيـاراتـ العـائـلـيـةـ اـذـ كـانـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ يـوـصـيـ وـلـاتـهـ قـائـلاـ:ـ "ـلـاـ تـخـلـ بـيـنـهـ [ـأـيـ السـجـيـنـ]ـ وـبـيـنـ مـنـ يـاتـهـ بـمـطـعـمـ اوـ مـشـرـبـ اوـ مـلـبـسـ اوـ مـفـرـشـ"ـ^(٣).ـ وـكـانـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ يـسـمـحـ لـزـوـجـةـ السـجـيـنـ بـأنـ تـزـورـهـ^(٤).ـ كـماـ وـجـهـ الـإـمـامـ إـلـىـ انـ يـأـخـذـ فـيـ نـظـرـ الـاعـتـبـارـ عـنـدـ بـنـاءـ السـجـوـنـ الـاحتـيـاجـاتـ الـإـنـسـانـيـةـ كـافـةـ وـلـاسـيـماـ مـنـ نـاحـيـةـ الـمـسـاحـةـ وـمـاـ شـابـهـ حـيـثـ كـانـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ يـأـمـرـ بـإـخـرـاجـ اـهـلـ السـجـنـ فـيـ الـلـيـلـ إـلـىـ صـحـنـ السـجـنـ)^(٥).ـ وـهـكـذـاـ نـلـاحـظـ اـنـ دـعـاـ اـلـيـهـ الـإـمـامـ مـنـ حـقـوقـ

(١) لـجـنـةـ الـحـدـيـثـ،ـ سـنـنـ الـإـمـامـ عـلـيـ،ـ مـصـدـرـ سـابـقـ،ـ صـ4ـ٧ـ٩ـ.ـ الطـائـيـ،ـ مـصـدـرـ سـابـقـ،ـ مـ٣ـ،ـ جـ٦ـ،ـ صـ٦ـ.

(٢) الـكـلـبـاـيـكـانـيـ،ـ تـقـدـيرـاتـ الـلـحـودـ وـالـعـزـيزـاتـ،ـ مـصـدـرـ سـابـقـ،ـ جـ١ـ،ـ صـ٤ـ٠ـ٣ـ.

(٣) الـحـمـودـيـ،ـ مـصـدـرـ سـابـقـ،ـ جـ٥ـ،ـ صـ٣ـ٥ـ.

(٤) نـورـيـ،ـ مـصـدـرـ سـابـقـ،ـ جـ١ـ٣ـ،ـ صـ٤ـ٣ـ٢ـ.

(٥) الـحـمـودـيـ،ـ مـصـدـرـ سـابـقـ،ـ جـ٥ـ،ـ صـ٣ـ٥ـ.

للسجنين^(١) وضرورة معاملته بانسانية اما استكمال لرؤيته الشاملة لحق التقاضي كأحد حقوق الانسان. وتتكامل منظومة حقوق الانسان مع ما سنتطرق اليه في البحث التالي من حقوق الانسان زمن الحرب.

(١) للمزيد حول نظرة الاسلام – ومن ضمنها نظرة الامام عليه السلام للسجون ومواردها الشرعية وحقوق السجين فيها ينظر : نجم الدين الطبيسي ، موارد السجن في النصوص والفتاوي (دراسة تتناول موارد السجن وحقوق السجين) ، (ایران ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١١هـ) ، ص ص ٣٧ - ٥٦٧ .

المبحث الثالث

حقوق الإنسان في زمن الحرب

تعد الحرب^{*} من الوسائل التي جأ إليها الإنسان لتسوية منازعاته وتحقيق مصالحه منذ القدم، ومن أجل أن يتحقق النصر على الأعداء فقد كانت وما زالت قسوة المقاتلين لا تحدوها حدود - ألا ما ندر - وللتعامل مع الآثار المدمرة التي تسببها الحروب على حقوق الإنسان، فقد بُرِزَت آراء المصلحين (أنبياء - مفكرين - سياسيين) للحد من هذه الآثار. إلى إن وصلت المسيرة الإنسانية إلى تطور إطار نظري مهم هو ما يعرف به (القانون الدولي الإنساني) المتعلق بالمنازعات المسلحة إذ يعرف بأنه "القواعد الدولية الموضوعة بمقتضى معاهدات أو أعراف والمخصصة بالتحديد لحل المشاكل ذات الصفة الإنسانية الناجمة مباشرة عن المنازعات المسلحة الدولية أو غير الدولية، والتي تحد - لاعتبارات إنسانية - من حق أطراف النزاع في اللجوء إلى ما يحتاجون إليه من أساليب أو وسائل للقتال وتحمي الأشخاص والممتلكات التي تصاب بسبب النزاع"^(١) ويحدد باحث قانوني معاصر مقاصد (القانون الإنساني الدولي) بما يأتي :

- "الحد من شرور الحرب واستخدام السلاح".

- إشاعة الرحمة الإنسانية بضحايا الحرب سواء من الجرحى والمرضى والأسرى والقتلى من الأعداء.

* تعرف الحرب بأنها، "القتالسلح بين مجموعتين (سواء مجموعة أقل من الدولة، الدول، تحالفات أكبر من الدول) يسعى إلى تحقيق أغراض ايديولوجية او سياسية او قانونية او اقتصادية او عسكرية"، الشافعي محمد بشير، القانون الدولي العام في السلم وال الحرب، (الاسكندرية، د.ن، ١٩٧١) ص ١١٤ .

(١) د. فيصل شطناوي، حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ط٢، (عمان، دار الحامد، ٢٠٠١)، ص ١٩٠ .

- الرحمة والتعامل الإنساني مع السكان المدنيين الذين لا يشتركون في قتال وكذا احترام وصيانة منازلهم ومعابدهم ومدارسهم وابنيتهم المدنية الأساسية^(١).
وبناءً على ذلك فإن "القانون الإنساني الدولي غير منفصل عن قانون حقوق الإنسان، بل هما جناحان لحقوق الإنسان في الحرب والسلم"^(٢).

ويكمن الدخول إلى بحث القانون الإنساني للحرب عند الإمام علي عليه السلام من بوابة ما امتاز به من سمات اتصف بها شخصيته وانعكست سلوكاً وسياسة في ميدان الحروب التي خاضها، وعلى وفق رؤية الكاتب عباس العقاد فإن "أدب الفروسية هي مفتاح هذه الشخصية النبيلة الذي يفضي منها كل مغلق ويفسر منها كل ما احتاج إلى تفسير"^(٣). أما شجاعته فقد رسم بعض ملامحها الكاتب جورج جرداق قائلاً: "كان ينصب انصباب الموت الصاعق لا يضرب إلا أورد النار ولا يطعن إلا وتطعن الأقدار... وكان شجاعته الفائقة تتفجر فإذا هو الدرع والحسن والجن... وكان يمناه ما ارتفعت بذى الفقار إلا تند وتأخذ في الفضاء حتى تطال الأفق البعيد فتحضر به

(١) الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان – مصادر وتطبيقاته الوطنية والدولية - ، ط٣، (الاسكندرية، منشأة المعارف، ٢٠٠٤)، ص ٢٨٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٨١.

(٣) العقاد، مصدر سابق، ص ١٨. وما يستحق ذكره ما أوضحه الكاتب محمد جواد معنية عن السمات الشخصية للإمام علي حين قال: "من تتبع سيرته ومحصلها بروية، وتأملها بعمق.. يذهب إلى أن علياً فوق الناس جميعين.. تصرخ عائشة، وهي على جملها تنادي محرضة على علي بن أبي طالب: من يأتي بي برأس الصلع فله هذه البدرة.. حتى إذا ظفر بها الصلع، وأصبحت حياتها بين شفتيه يجلها ويكملاها واعطاه بدرة واحدة.. ويضرره ابن ملجم ضربته القاتلة بتحريض فاجرة، فيطعمه الإمام من طعامه ويسقيه من شرابه، حتى إذا شعر بدنو أجله أو صرخ بقاتله خيراً وتصدى لقتله وغد من الأشرار، فأخذ الإمام بتلايبه، والقام على ظهره، وجلس على صدره وجهه إلى وجهه، وحين رأى الوغد في لمعان السيف وایقن انه متذر لا محالة بصدق في وجهه، فقام عنه الإمام واخلى سبيله ولما قيل له لم تركته؟! قال: خشيت اذا انا قتلتني يكون ذلك غضباً لنفسي لا الله .. وقصه ابن العاص وبسر بن ارطأة والكشف عن السينات والسؤالات .. ان علياً قصد الله تعالى بقوى ذاتية تميزه عن جميع الناس" ، محمد جواد معنية، امامية علي والعقل، (ایران، دار السجدة، ٢٠٠٣)، ص ٩٧ - ١٠٢.

بنور الحق آية وآيات وكأني بعملاق القتال واخي غمرات الموت ما ضرب او طعن او كر الا ودلت في جنبات الارض الف صيحة هنا وهناك تنطق من حناجر وافواه، وكلها تقول : الا انه علي بن ابي طالب بطل معركة الاسلام ومعركة الحق ومعركة العدالة الانسانية^(١) ان هذه السمات الشخصية قد اقترن بالایمان الراسخ بالشريعة الاسلامية^(٢) لتسهم ابداً في ميدان القانون الانساني للحرب.

لقد حث الإمام علي عليه السلام على ضرورة الاستعداد النفسي والمادي سواء للفرد المسلم او الامة الاسلامية للحرب ، مؤمناً بأن القوة هي اداة رئيسية لصون الحق والحفظ عليه ، اذ يقول "الله الله في الجهاد بأموالكم وانفسكم والستكم"^(٣) ويقول : (ان الله فرض الجهاد وعظمته وجعله نصره وناصره والله ما صلحت دنيا ولا دين الابه)^(٤).

ان تأكيد الامام اهمية الجهاد لم يكن يوازيه الا دعوة الامام بوجوب الالتزام بالقانون الانساني للحرب والذي يجسد بقوله : (ما يكافئ عدوك بشيء اشد عليه

(١) جرداق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ص ٧٥٩ - ٧٦٠ .

(٢) حول موقف الاسلام من موضوع الحرب والسلم ينظر: الشهید الاول ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢ ؛ محمد تقی المدرسي ، فقه الجهاد واحکام القتال ، (طهران ، دار محبی الحسین ، ١٩٩٩) ، ص ص ١٤٣ - ٢١٠ ؛ د. مجید قلوري ، الحرب والسلم في شرعة الاسلام ، (بيروت ، الدار المتحدة للنشر ، ١٩٧٣) ، ص ص ٨١ - ٢١٩ ؛ مجموعة باحثین ، الجهاد - فکراً ومارسة - اعمال الندوة العربية ، (بغداد ، بيت الحکمة ، ٢٠٠٢) ، ص ص ٢٤ - ٢٦ و ١٢٦ و ١٤٥ - ١٥٩ ؛ فاضل المالكي ، مبادئ الاسلام والبراءة في القانون الدولي الاسلامي ، (ایران ، دائرة العلوم الاسلامية ، ١٤١٤ھ) ، ص ص ٧ - ١٠٨ ؛ سید سابق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ص ٦١٥ - ٧٠٧ ؛ محمد صادق الصدر ، فقه الاخلاق ، ج ٢ ، ط ١ ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٩٨) ، ص ص ١٧٣ - ٢٣٩ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعلیق وفهرسة د. صبحی ، مصدر سابق ، کتاب ٤١ ، ص ٥٤٠ .

(٤) الحر العاملی ، وسائل الشیعه ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٩ . وحول اعلاه شأن الجهاد عند الامام ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعلیق وفهرسة د. صبحی ، مصدر سابق ، خطبة ٢٧ ، ص ٦٤ . المجلسی ، مصدر سابق ، ج ١٢ ، ص ٧٩ . الحمودی ، مصدر سابق ، ص ٣٠٤ ؛ لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٠٣ ، مدیر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤١٠ ، ج ٢ ، ص ٣٢٣ ، حمادة ، مصدر سابق ، ص ٢١ .

من ان تعطى الله فيه^(١) اما تفاصيل هذا القانون فتتحدد ملامحها الرئيسة وخطوتها العامة في الاوامر التي اصدرها الامام لقاده جيشه في كل معركة يخوضها او جيش يعقد لوانه ، ومن خاللهم للانسانية جماء اذ يقول ﷺ : (لا تقاتلوا القوم حتى يبدأكم ، فانكم بحمد الله على حجة وترككم ايام حتى يبدأكم حجة اخرى لكم عليهم فاذ قاتلتموهن فهزموهم فلا تقتلوا مدبراً ولا تجهزوا على جريح ولا تكشفوا عورة ولا تمثلوا بقتيل فاذا وصلتم إلى رجال القوم فلا تهتكوا سترأ ولا تدخلوا داراً الا بأذني ولا تأخذوا شيئاً من اموالهم الا ما وجدتم في معسركم ولا تهيجوا امرأة باذى)^(٢).

ويوصي الامام احد القادة العسكريين في دولته قائلاً : (اوصيك بتقوى الله ، فانها جموع الخير ، وسر على عون الله ، فألق عدوك الذي وجهتك له ، ولا تقاتل إلا من قاتلك ، ولا تجهز على جريح ولا تسخرن دابة ، وان مشيت ومشي اصحابك ، ولا تستأثر على اهل المياه بعياهم ، ولا تشربن الا فضلهم عن طيب نفوسهم ، ولا تشتمن مسلماً ولا مسلمة فتوجب على نفسك ما لعلك تؤدب غيرك عليه ، ولا تظلمن معاهداً ولا معاهدة واذكر الله ، ولا تفتر ليلاً ولا نهاراً ، واحملوا رجالكم ، وتواسووا في ذات ايديكم واجدد السير ، واجل العدو من حيث كان واقته مقبلاً واردده بغرضه صاغراً ، واسفك الدم في الحق واحقنه في الحق ومن تاب فا قبل توبيه ، واحبارك في كل حين بكل حال والصدق الصدق فلا رأي لكذوب)^(٣).

إن هذه الاوامر تجسد المحاور الرئيسة لرؤيه الامام ﷺ للقانون الانساني للحرب وهي كالآتي :

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦١٧.

(٢) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣.

(٣) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٠.

أولاً - في شرعة الحرب:

لقد امتاز الإمام علي عليه السلام بخبرة عسكرية واسعة يشير إليها قائلاً - رداً على بعض منتقديه بأنه ليس رجل حرب - : (وهل أحد منهم أشد لها مراساً، واقدم فيها مقاماً مني ! لقد نهضت فيها وما بلغت العشرين وها إنذا قد ذرفت على الستين)^(١). ان معايشة الإمام للحرب جعلته قريباً من شرورها وأثارها السلبية، مما اضاف حافزاً لسعيه عليه السلام إلى ارساء اسس السلام كقيمة علياً وحق للانسان حتى انه عليه السلام يقول: "لا عاقبة اسلم من عواقب السلم"^(٢). وينطلق الإمام من المنظومة الاسلامية والشخصية، التي اشرنا سابقاً إلى شذرات منها، في ارساء سبل السلام اذ يقول: (الاستصلاح للاعداء بحسن المقال وجميل الافعال اهون من ملاقاتهم بمضيق القتال)^(٣) وقد رفض الإمام سياسة العدوان العسكري واللجوء للحرب من غير مبررات شرعية، اذ نسب اليه قوله: (من سل سيف العدوان قتل به)^(٤). وقد عد الإمام اللجوء إلى السلاح هو الخيار السياسي الاخير بيد صانع القرار، اذ يقول عليه السلام عن ظروف معاركه التي خاضها بعد توليه سدة الحكم في الدولة الاسلامية^(٥): (اني قد ضربت الامر ظهره وبطنه وانفه وعينه حتى لقد منعني من نوم الليل فما وجدت يسعني الا قتالهم او الكفر بما جاء به محمد)^(٦).

(١) بيضون، مصدر سابق، ص ٣٨٦.

(٢) مدبر، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢١٠.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ١١٥. الواسطي، مصدر سابق، ص ٥٧.

(٤) مدبر، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٠٨.

(٥) حول تفاصيل حروب الإمام، ينظر: القرشي، موسوعة امير المؤمنين، مصدر سابق، ج ١١، ص ٤٩ - ٤٦٤؛ د. نوري جعفر، علي ومناؤه، ط ٢، (بيروت، مؤسسة الوفاء، ١٩٨٤)، ص ١٣٩ - ١٨٦.

(٦) الاسكافي، مصدر سابق، ص ٥٩؛ الحمودي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢٦٩ (مع اختلاف يسير)؛ وحول عدم لجوء الإمام للحرب الا كوسيلة اخيرة مع معاوية اذ راسلها لفترة طويلة حاول من خلالها انهاء التمرد الذي قاده ضد

ان الحرب بجانب كونها اعتداءً على الحياة – وهي حق مقدس – فهي تدمير لما تصلح به الحياة، وقد منع الإمام (عليه السلام) حرب التوسيع وبسط النفوذ وسيادة القوي، كذلك منع حرب الانتقام والعدوان. واذا كانت القاعدة هي السلام وال الحرب هي الاستثناء، فلا مسوغ لهذه الحرب عند الإمام علي الا في ضمن بعدين اساسيين يحددهما بقوله : (القتال قتالان قتال اهل الشرك لا ينفر عنهم حتى يسلموا او يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون وقتل اهل الزيف لا ينفر حتى يفيئوا إلى امر الله او يقتلوا)^(١) ، وهذا البعدان احتويا على عدة عناوين ثانوية اشار إليها الإمام وهي :

١. رد العدوان والاعتداء والتحدي اذا ما مُسَّ كيان الفرد والامة اذ يقول (عليه السلام) :

(ردوا الحجر من حيث جاء فأن الشر لا يدفعه الا الشر)^(٢) . ويقول (عليه السلام) : (لا تدعون إلى مبارزة وادا دعيت إليها فأجب فان الداعي إليها باع والباغي مصروع)^(٣) .

٢. الحفاظ على الاسلام وقيمه ودعائمه الاساسية، اذ يقول (عليه السلام) ، محدداً قاعدة لشرعية الحرب غاية في الاهمية "وجدت المسالمة ما لم يكن وهن في الاسلام انفع من القتال"^(٤) . ويقول (عليه السلام) : (ان الله لم يرض لاهل القرآن ان يعمل الناس بمعاصي الله في اکناف الارض وهم سكوت ولا يأمرؤن ولا ينهؤن)^(٥) .

دولة الإمام وجيشه. ينظر: عبد الرضا الزبيدي، الرسائل السياسية بين الإمام علي (عليه السلام) ومعاوية، مصدر سابق، ص ١٧٧ - ٢٣٦.

(١) الحر العاملی، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ١١، ص ١٨٠ ؛ الكلانتری، مصدر سابق، ص ٨٣.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٣٠٥، ص ٦٦٩.

(٣) مديبر، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٦٨.

(٤) الریشهري، میزان الحکمة، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٦٢.

(٥) الاسکافی، مصدر سابق، ص ١٤٧. ومن الجدير بالذكر ان، الرسول (عليه السلام) قد أخبر الإمام بأنه (عليه السلام) سيحارب للدفاع عن مبادئ الإسلام الحقيقة، إذ قال (عليه السلام) : "أن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تزيله" وكان يشير (عليه السلام) بذلك الى الإمام علي (عليه السلام) ، ينظر أحمد الطبری، مصدر سابق، ص ٧٦.

٣. القتال من أجل الحفاظ على السلطة الشرعية العادلة، وهو مقاتلة (البغي)، والذي يعرف في الفقه الإسلامي كونه "العصيان والتجاوز عن الحد المشروع وان الباغي في عرف الفقهاء هو المخالف للامام العادل الخارج عن طاعته بالامتناع عن اداء حقه^(١)، وقد سماهم الامام اهل الزين اذ قال عليه السلام : (وقتال اهل الزين لا ينفر منهم حتى يفيتوا إلى أمر الله أو يقتلوها)^(٢).

ولقد تعرض الإمام لموضوع مهم إذ رفض عليه السلام أن ينساق المجتمع وراء الأغراض السياسية أو الأطماع الشخصية للحكام والتي غالباً ما تغلف مسوغات شرعية، لذلك فقد أشترط الإمام أن تتوفر في القيادة العليا التي تعلن الحرب الضوابط التي أشرنا إليها سابقاً^٣ ، حتى يقاتل المسلم تحت رايتها وهو مطمئن على الأهداف الحقيقية لشن الحرب من الناحية الشرعية، إذ يقول الإمام عليه السلام : (لا غزو إلا مع إمام عادل)^(٤) و(الجهاد في سبيل الله مع كل إمام عادل بباب من أبواب الجنة)^(٥) ويقول عليه السلام : (لا يخرج المسلم في الجهاد مع من لا يؤمن على الحكم ولا ينفذ في الفيء أمر الله عز وجل فأن مات في ذلك كان معيناً لعدونا ... وميتته ميتة جاهلية)^(٦).

ويؤكد الإمام الأداء الشرعي للحكومة كمعيار لشرعية دعوتها للقتال، إذ يقول عليه السلام : (حق على الإمام ان يحكم بما انزل الله وان يعدل في الرعية، فاذا فعل ذلك

(١) علي هجراني التبريزي، سيرة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في البغاء، (قم، مولود الكعبة، ١٤٢٢هـ)، ص ١٥.

(٢) الكلانtri، مصدر سابق، ص ٨٣.

❖ تطرقنا إلى هذا الموضوع سابقاً في الفصل الثالث، البحث الثالث.

(٣) مدبر، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢١٣.

(٤) ابن البراج، مصدر سابق، ص ٢٩٣.

(٥) محمد كاظم القزويني، مصدر سابق، ج ٩، ص ٧٣٤، مدبر، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢١٣.

فحق عليهم ان يسمعوا وان يطيعوا وان يجبيوا اذا دعوا وايا امام لم يحكم بما انزل الله
فلا طاعة له^(١).

ان تأكيد المسوغات الشرعية للحرب الاساس الذي ستبني عليه مبادئ اخرى ذات صفة عامة دعا الامام علي (عليه السلام) لتطبيقها في اثناء الحروب، مستنداً بذلك إلى العدالة حتى مع الاعداء، بل هو حق يجب ان يتمتعوا به على وفق رؤيته (عليه السلام) الذي يقول موصياً ولده وخليفته الامام الحسن قائلاً: (يا بني اوصيك بتقوى الله في الغنى والفقر... وبالعدل على الصديق والعدو)^(٢). ويقول (عليه السلام): ايضاً (ابذل لصديقك نفسك وما لك... ولعدوك عدلك وانصافك)^(٣). ويوضح الكاتب هادي المدرسي رؤية الامام (عليه السلام) لهذا المبدأ بأن "اخلاق الرجال الحقيقة تظهر في التعامل مع العدو، اكثر ما تظهر في التعامل مع الصديق .. وكثيرون هم الذين يسمحون لأنفسهم في التعامل مع العدو ما لا يسمحون لها في التعامل مع الصديق... ولو افترضنا ان العدو لا يلتزم بأصول العدل، فإن علينا [وفق رؤية الامام] ان نلتزم بها حيث ان ذلك جزء من احترامنا لقيمنا وتقالييد ديننا فلا تجاوز للعدل حتى مع العدو ولا تنازل عن الاخلاق حتى في مواجهة من يodos عليها وكفى بنصر الله لك ان ترى عدوك يعمل بمعاصي الله فيك" – على وفق قول الامام علي^(٤). اما اهم انعکسات هذه العدالة التي طالب بها الامام في اطار الحرب فهي:

(١) حسن القبانجي، مصدر سابق، م، ٤، ص ٢٨٩.

(٢) الحمودي، مصدر سابق، ج ٧، ص ٤٧٤.

(٣) المصدر نفسه، ج ٧، ص ٢٣٢.

❖ ينقل السيد هادي المدرسي قول الامام من: المجلسي، مصدر سابق، ج ٧٨٦، ص ١٧٦.

(٤) هادي المدرسي، مصدر سابق، ص ٢٩٩، ص ٤٠٤.

أ. الاعذار في الحرب :

جعل الإمام من عملية اعطاء التبليغ او الاعذار بالحرب من المبادئ القانونية الأساسية في ضمن رؤيته لأخلاقيات الحرب إذ "كان الإمام علي (عليه السلام) يهتم بوضع (الاعذار) والاعذار هو ايضاً تبليغ الامر لدى الخصم ليهلك من هنك عن بيته ويحيى من حي عن بيته"^(١) وكان (عليه السلام) يأمر قادته العسكريين قائلاً : (ايها القوم ان تبدأ القوم بقتال الانبياء ويدعوك حتى تلقاهم وتسمع منهم ولا يجرمنك شنائهم على قتالهم قبل دعائهم والاعذار اليهم مرة بعد مرة)^(٢). وكان احد القادة العسكريين من جيش الإمام يقول : "كان يأمرنا في كل موطن لقينا معه عدوه يقول : (لا تقاتلوا القوم حتى يبدأونكم)^(٣) ، ولقد كان الإمام علي حريصاً على تطبيق هذا المبدأ في الحروب التي خاض غمارها^(٤).

وإذا ما اعترض من يقول ان عملية الاعذار هذه نوع من المثالية قد تضيع مكاسب عنصر المباغلة، ولا سيما مع تطور وسائل الحرب واستراتيجية الضربة الأولى للخصم، يمكن الرد على ذلك بالقول ان رؤية الإمام للحرب هي ليست تحطيم الخصم او قهر ارادته بقدر ما هي تقويم لذلك الخصم ومنع شره من ان يطال الاخرين ومن ثم فان تحقيق الكسب العسكري لا يكون على حساب المبادئ الرسالية التي تسعى الحرب إلى تحقيقها وتكتسب شرعيتها منها هذا من جهة، ومن جهة ثانية فإن الإمام اصر على معرفة الخصم كقيادة وافراد لماذا يقاتلون وعلى ماذا يستحل دماءهم

(١) الزبيدي ، الفكر الاجتماعي عند الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ١٢٢ .

(٢) الحموي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٤٦ . وباختلاف يسير ينظر : الشيريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ١٢ ، ص ١٧١ .

(٣) لجنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٠٤ .

(٤) ينظر : المفيد ، الجمل ، مصدر سابق ، ص ص ٣٣٦ - ٣٤١ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣١٨ .

حتى يخربهم أى تضليل أو اختلاط في المواقف والرؤى او جدته قياداتهم السياسية والدينية ، اذ يقول ﷺ : (لا يغز قوم حتى يدعوا ، وان بلغتهم الدعوة واكدت الحجة عليهم بالدعاء فحسن)^(١) ومن جهة ثالثة فان تأكيد الامام مسألة الاعذار تأتي في سعيه ﷺ نحو السلام إلى اخر لحظة فهو "يرجو اذا اذنهم بالقتال ان يثبوا إلى الرشد ويرجعوا عن العصيان"^(٢) . ويقول ﷺ في هذا المجال "والله ما دفعت الحرب يوماً إلا وانا اطمئن ان تلحق بي طائفة فتهندي بي وتعشو إلى ضوئي وذلك احب الي من اقتلها على ضلالها وان كانت تبوء باثامها"^(٣) .

ب. العفو والتسامح :

سعى الامام حيثاً نحو الحد من شرور الحرب واثارها السلبية رافضاً مبدأ استخدام القسوة والانتقام في الحروب اذ يقول ﷺ : (اقبح افعال المفتر الانتقام)^(٤) . ويحذر ﷺ من العواقب النفسية والسياسية لهذا النمط من السلوك اذ يقول ﷺ : (لا سؤدد مع انتقام)^(٥) . وبدلًا عن ذلك يقدم الامام العفو والتسامح في التعامل مع الخصوم اذ يقول ﷺ : (اذا قدرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكرًا للقدرة عليه)^(٦) ، وكذلك كان ﷺ يوصي الحكم المسلم قائلاً : (خذ عدوك بالفضل فانه احلى الظفرين)^(٧) . ويقول ﷺ : (صافح عدوك وان كره فانه ما امر الله عز وجل به عباده)^(٨) .

(١) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ، ٤ ، ص ٢٩١.

(٢) خالد ، مصدر سابق ، ص ١٢٩.

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٤٦٦.

(٤) مدبر ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٦.

(٥) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٨.

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٧ ، ص ٦٠٣.

(٧) المصدر نفسه ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٢.

(٨) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦١٧.

ولم يتخل الإمام علي عن مبدئه بتعزيز سياسة العفو مع الخصوم حتى حين كان عليه السلام على فراش الشهادة، اذ قال عن قاتله : (ان ابق فأنا ولی دمي ، وان أفنن فالفناء ميعادي ، وان اعف فالعفو لي قربة وهو لكم حسنة فاعفوا (ألا تُحِبُّونَ أَن يَعْفُرَ اللَّهُ لَكُمْ) (النور: ٢٢))^(١).

ويذهب مفكر معاصر إلى ان سموه النفسي وحسه الانساني قد اثر بشكل جلي على تبنيه منهج العفو فالامام "طبعه ومزاجه يصفح عن قاتله وقاتل اولاده دون أي تكلف"^(٢) ، لذلك فانه عليه السلام يجعل فضيلة العفو قيمة عليا في النفوس ولاسيما في زمن الحرب فالعفو عند الامام "احسن الاحسان ،...وتاج المكارم ،... وزكاة الظفر ،... والعفو من موجبات المجد ،... والعفو انتصار"^(٣) .

وأنسجاماً مع الواقعية التي امتاز بها الامام عليه السلام فكراً وسلوكاً فإنه يشير إلى نوع الخصم الذي يجب ان يمنح العفو ويتعامل معه على وفق هذا المبدأ اذ يقول عليه السلام : (العفو يفسد من الثيم بقدر ما يصلح من الكريم)^(٤) ، ويحدد الامام الية العفو الذي دعا اليه قائلاً : (العفو عن المقرب لا عن المقص)^(٥) .

ولقد كانت حروب الامام مثلاً عملياً لما دعا اليه عليه السلام من العفو والتسامح^(٦) ، بل انه عليه السلام كان "لا يقاتل حتى تزول الشمس [مبرأً ذلك]" بقوله : تفتح ابواب السماء ، وتقبل التوبة ، وينزل النصر ، وهو اقرب إلى الليل ، واجدر ان يقل القتال ويرجع

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، وصية ٢٣ ، ص ٤٧٨ .

(٢) محمد جواد مغنية ، المجالس الحسينية ، (قم ، دار السجلة ، ١٤٢٤هـ) ، ص ٧٤ .

(٣) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧ .

(٤) مدبر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧ .

(٥) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٧ .

(٦) حول مواقفه في تلك الحروب ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٨٠ ؛ محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٩٦ .

الطالب ويفلت المهزوم^(١). وبين الكاتب محمد الصغير في ان "هذه السنن الحربية التي خطط لها الامام تنطلق من مبدأ الدفاع عن النفس، ولا تنجز إلى ارادة شهوة الحرب وتبعد من صميم تعاليم الرسول الاعظم ﷺ في العفو والتغاضي وتنسجم وطبيعة النظام الاسلامي في التوصل إلى معالي الامور"^(٢).

ج. الوفاء بالعهد:

دعا الامام الى ارساء معلم السلم والصلح في المجتمع الانساني كافة، ويبدو ان هذا الموقف نابعاً من ثقة الامام بأن تعاليم الاسلام السمحنة قادرة على الوصول إلى القلوب والعقول دون حاجة إلى فرضها بالقوة، وان السيف هو اداة لحماية الدعوة وليس نشرها ، لذلك يقول ﷺ : (من افضل النصح الاشارة بالصلح)^(٣). ويوصي ﷺ في عهده الدستوري للاشتراطات : (لا تدفعن صلحًا دعاك اليه عدوك الله فيه رضى فان في الصلح دعوة لجنودك وراحة من هموتك وامناً لبلادك ولكن الخذر كل الخذر من عدوك بعد صلحه ، فإن العدو ربما قارب ليتغفل فخذ بالخزم واتهم في ذلك حسن الظن)^(٤). ويعلق باحث معاصر على هذا المبدأ قائلاً ان "القبول بالدعوة إلى الصلح والسلم هي نابعة من حب علي عليه السلام إلى الحق والعدالة... فهو محب للسلم كاره للقتال الا اذا كان القتال ضرورة اجتماعية وانسانية. وحبه للسلم اثنا كان نتيجة منطقية محترمة لمعنى المجتمع لديه ولما قاده اليه العقل والتجربة من ادراك هول الحروب ومقدار ما تسيء إلى الغالب والمغلوب من ابناء آدم وحواء"^(٥).

(١) لجنة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص ٣٩٦؛ حسن القبانجي، مصدر سابق، ص ٣٠١.

(٢) الصغير، مصدر سابق، ص ٣٣١.

(٣) مدبر، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٧٢.

(٤) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٥٣، ص ٥٦٨.

(٥) الزبيدي، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي، مصدر سابق، ص ص ١٢٥ - ١٢٦.

ويلتج الإمام إلى العلاقات التي تتشوهها المعاهدات، سواء في زمن السلم أو الحرب، فكان: مبدئه عليه السلام: (اوفوا اذا عاهدتم)^(١) وعد الإمام المراحل السيئة في حياة الأمة هي تلك التي تخان بها العهود^(٢) ويرفض الإمام اسلوب الكذب والخداع والمراوغة، اذ يقول عليه السلام: (ايها الناس، ان الوفاء توأم الصدق، ولا اعلم جنة او قي منه، وما يجدر من علم كيف المرجع، ولقد اصبحنا في زمان قد اخذ اكثراً اهله الغدر كيساً، ونسبهم اهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة، مالمهم قاتلهم الله. قد يرى الحول القلب وجه الحيلة ودونهما مانع من امر الله ونهيه فيدعها رأي عين بعد القدرة عليها، وينتهز فرصتها من لا حرجة له في الدين)^(٣)، ويؤكد الإمام على ضرورة الالتزام بمواثيق السلم ولا سيما تلك التي تضع نهاية للصراع العسكري، اذ يقول عليه السلام: (من ائمن رجلاً على دمه ثم خان به، فأنا من القاتل بريء، وان كان المقتول في النار)^(٤)

ويحدد الإمام موارد مهمة في وضع اسس احترام المعاهدات والاتفاقيات، في نص غایة في الاصغر والدقة معاً، اذ يقول عليه السلام: (ان عقدت بينك وبين عدو لك عقدة او البسته منك ذمة، فحط عهده بالوفاء، وارع ذمتك بالأمانة، واجعل نفسك جنة*)

(١) المجلسي، مصدر سابق، ج ٥٧، ص ٩؛ حسن القبانجي، مصدر سابق، م ٢، ص ٣١٢.

(٢) حيث يقول الإمام عن ذلك "تنتضي فيه السيف وتخان فيه العهود"؛ يبيرون، مصدر سابق، ص ٣٣٢.

(٣) حسن القبانجي، مصدر سابق، م ٤، ص ٣٠٩. ويعبّر الإمام علي عن رفضه لاسلوب الخديعة وخيانة العهود حين يقول عليه السلام (في مقارنة غایة في الاصغر): "والله ما معاوية بأدهى مني، ولكن يغدر ويفجر ولو لا كراهية الغدر لكونه من ادهى الناس، ولكن كل غدر فجرة وكل فجرة كفرة، ولكن غادر لواء يعرف يوم القيمة، والله ما استغفل بالنكيدة"، الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢٠٠، ص ٤٠١. وكان عليه السلام يدعوا الله عز وجل بأن يمكّنه من صيانة العهد، ينظر: حسن القبانجي، مصدر سابق، م ٤، ص ٢٩٦. وحول احترامه عليه السلام للعهود في سيرته العملية، ينظر: القمي، مصدر سابق، ص ٣٩١ وما بعدها.

(٤) حسن القبانجي، مصدر سابق، م ٤، ص ٣١٠؛ الح العاملی، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ١٥، ص ٦٩. ❖ وقاية.

دون ما أعطيت ، ... فلا تغدرن بذمتك ، ولا تخيسن^{٥٠} بعهدك ولا تختلف^{٥١} عدوك ، فان لا يجترئ على الله الا جاهل شقي . وقد جعل الله عهده وذمته امناً افضاه بين العباد وحرىماً^{٥٢} يسكنون إلى منعه ويستضيرون^{٥٣} إلى جواره ، فلا ادغال ولا مدارسة ولا خداع فيه ، ولا تعقد عقداً تجوز فيه العلل ولا تعولن على لحن القول بعد التأكيد والتوثقة ولا يدعونك ضيق امر لزملك فيه عهد الله إلى طلب افساخه بغير الحق فان صبرك على ضيق ترجوا انفراجه وتضل عاقبته خير من غدر تحالف تبعه ، وان تحيط بك من الله فيه طلبة لا تستقبل فيها دنياك ولا اخرتك)^(١) ، واما يلاحظ ان المضمون القانوني والأخلاقي^(٢)المميز في هذا النص بتكميل مع المhor الثاني في ضمن القانون الانساني للحرب ، وهو حماية المشاركين في الحرب .

ثانياً - حماية المشاركين في الحرب :

في منظومة القانون الانساني للحرب عند الامام علي عليه السلام تبرز مسألة رعاية انسانية المشاركين في الحرب إلى جانب الحفاظ على حياتهم وذلك استناداً إلى رؤيته عليه السلام للحرب بأنها وسيلة لتطهير الحياة وليس لوقفها ، وعليه فان هذا المhor يتشكل من فرعين :

^{٥٠} تخون وتنقض .

^{٥١} تخون .

^{٥٢} ما حرم عليك ان تمسه .

^{٥٣} أي ينزعون اليه بسرعة .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ص ٥٦٨ - ٥٧٠

(٢) للاطلاع بصورة اوسع في الابعاد القانونية لهذا النص ينظر : الفكيكي ، مصدر سابق ، ص ص ٧١ - ١٠٦ .

١. حماية جيش الامة :

لعل هذه المسألة ، تفرد بها تجربة الامام علي عليه السلام فانسجاماً مع اهتمامه واحترامه لأفراد جيش الامة إذ يصفهم بـ "حصن الرعية وزين الولاة وعز الدين وسبل الامن وليس تقوم الرعية الا بهم" ^(١) فان الامام رفض سياسة اعداد الجيوش كأداة للقتل مفرغة من أي محتوى انساني او فكري سليم ، بل انه عليه السلام قدم نموذجاً خاصاً في تهيئة الجيش على اسس اخلاقية واستعداد نفسيي غاية في الاهمية إذ يقول عليه السلام عن فلسفة المعركة التي يحتم عليهم خوضها : "اما الجهاد اجتناب المحارب ومجاهدة العدو" ^(٢) وكان عليه السلام يذكر بأسلوب عملي على ان الغاية من الحرب هي حفظ الدين كمنهج للحياة وليس الدين في خدمة الحرب لذلك اوصى مقاتليه ، قبل معركة صفين قائلاً : (الا انكم ملاقوا العدو غداً ان شاء الله فاطلبوا الليلة القيام واكثروا تلاوة القرآن واسألوا الله الصبر والنصر) ^(٣) . وكان علي ينصح قادة الجيش قائلاً : (لا تدخلوا انفسكم نصيحة ولا الجندي حسن سيرة) ^(٤) .

فضلاً عن تأكيده عليه السلام القيم الشخصية المعنوية للمقاتل كالشجاعة والايشار اذ يقول : (واي امرئ منكم احس من نفسه رباط جاش عند اللقاء ورأى من احد اخوانه فشلاً فليذب عن أخيه بفضل نجذته .. كما يذب عن نفسه) ^(٥) ، وكذلك فان كرامة المقاتل وحرি�ته هما من حقوقه ازاء قيادته عند الامام عليه السلام اذ يوصي احد قادة جيشه قائلاً : (قد وليتك هذا الجندي فلا تستذلنهم ولا تستظل عليهم فان خيركم

(١) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، رسالة ، ٥٣ ، ص ٥٥٣.

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٨ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣٧.

(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٢٥. حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٢٩٣.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ، ٥١ ، ص ٥٤٤.

(٥) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٢٩٩ ، وينظر : حول هذه المسألة كذلك الحو العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٧٣ ؛ المنقري ، مصدر سابق ص ٢٥٥.

اتقاكم)^(١). وكان الإمام (عليه السلام) يؤكد في طرحة النظري وسيرته العملية حرية الإنسان في القتال تحت راية القضية التي يؤمن بها اذ يقول (عليه السلام) : (من احب ان يلحقنا فليلحقنا، ومن احب ان يرجع فليرجع مأذوناً له غير حرج)^(٢) واكده (عليه السلام) هذا المبدأ حتى في اخر خطبة له اذ نادى (عليه السلام) بأعلى صوته : (الجهاد الجهد عباد الله الا واني معسرك في يومي هذا، فمن اراد الخروج إلى الله فليخرج)^(٣).

وفي ضمن سعي الإمام إلى الحفاظ على حياة وارواح المقاتلين يؤكد (عليه السلام) حق الجنود في قيادات عسكرية حكيمة معتبراً ان قيادة ابناء الامة في المعركة مسؤولية لا يجب ان يحيطى بها الا من وصفه الإمام بقوله : (فول من جنودك انصحهم في نفسك لله ولرسوله ولامامك وانقاهم جيّاً وافضلهم حلماً، من يبطئ عن الغضب يستريح إلى العذر ويرأف بالضعفاء وينبو^{*} على الاقوياء، ومن لا يثير العنف ولا يقعد به الضعف... [من] اهل النجدة والشجاعة والمسخاء والسامحة)^(٤).

ورفض الإمام (عليه السلام) اسلوب القيادة من خارج المعركة وبعيداً عن ميدانها المباشر وخطرها المدمر إذ طالب قادته بالاشتراك الفعلي في ميدان المعركة حتى يعرفوا مكاره

(١) المحمودي، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٢٧.

(٢) ابن عساكر، مصدر سابق، ج ٢٤، ص ٤٥٧؛ ويقول (عليه السلام) مخاطباً أهل الكوفة وغيرهم "من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ عطاوه ويخرج إلى الدليل فليقتلهم، فقال الراوي فأخذنا اعطائيننا وخرجنا إلى الدليل ونحن اربعة الاو خمسة الاو"؛ البلاذري، فتوح البلدان، مصدر سابق، ص ٣٩٥.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٨٢. ويؤكد الإمام مسألة حرية المقاتلين وانعكس ذلك ايجابياً على المعركة اذ يقول (عليه السلام) : "انهض من اطاعك إلى من عصاك واستعن بمن اقاد معك عمن تقاعس عنك فان المتكاره مغيبة خير من شهوده وقعوده اغنى من نهوضه"، المصدر نفسه، كتاب ٤، ص ٤٦٢.

* يقوى

(٤) نهج البلاغة، تحقيق د. صبحي، كتاب ٥٣، ص ٥٥٤. وحول شرح فوائد هذه الشروط ينظر: محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٥٢ - ٥٤.

القتال ومقدار الخطر واحتياجات المعركة اذا اوصى **بعض ولاته قائلاً**: (واحرسا عسكركما بأنفسكما ولا تذوقا نوماً الا غرارا ومضمضة ول يكن عندي خبركما)^(١) هذا من جهة ومن جهة، ثانية فان الإمام طالب بتهيئة المستلزمات المادية للمعركة اذ يقول **مجاهدة الاعداء في دولتهم ومناضلتهم مع قدرتهم ترك لامر الله وتعرض لبلاء الدنيا**^(٢) ويقول **كذلك من الخرق المعالجة قبل الامكان**^(٣).

لقد أكد الإمام تهيئة الخطط العسكرية لتحقيق النصر واجتناب الخسائر^(٤)، مشدداً على الحفاظ على حياة ابناء الامة حتى في اثناء الحرب ذلك لأن الحياة هي القيمة الاسمية التي يجب ان تراعي وتعطى الاولوية على أي اعتبار لنصر جزئي او ما شابه^(٥). اذ ان النصر عند الامام هو حالة يجب ان تحكم بوسيلة تحقيقه من جهة، ونتائجها من جهة ثانية وهذا ما ذهب اليه الإمام علي في مبدأ مهم في ضمن القانون الانساني للحرب وهو (انصاف جيش الخصم).

٢. انصاف جيش الخصم:

لقد أنشأت البيئة العربية الجاهلية جملة من الاخلاق الحربية في التعامل مع الخصوم من ابرز سماتها:

١. "تجريد القتيل من لباسه وكشف عورته.

٢. التمثيل به.

(١) ابن داود الدينوري، الاخبار الطوال، مصدر سابق، ص١٦٦. وفي الحروب كان الإمام **مثلاً عملياً** لما دعا إليه ينظر: البلاذري، انساب الاشراف، مصدر سابق، ص٢٩٨.

(٢) مدبر، مصدر سابق، ج٢، ص٣٣٢. يقول الإمام علي: "من فر من رجلين في القتال فر من الزحف ومن فر من ثلاثة رجال في القتال فلم يفر من الزحف؛ حسن القباخجي، مصدر سابق، م٤، ص٣٤٠. ويؤكد الإمام **علي** مسألة رباط الخيل كنوع من الاستعداد المادي للمعركة، المصدر نفسه، م٤، ص٢٨٠ - ٢٨٤.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٣٥٣، ص٦٧٨.

(٤) حول توجيهات الإمام وأوامره العسكرية ينظر: حسن القباخجي، مصدر سابق، م٤، ص٣٠٢ - ٣٠٣.

(٥) ينظر: المصدر نفسه، م٤، ص٣٤٠.

٣. بيع جثته.

٤. الاجهاز على الجريح.

٥. قتل الفار من المعركة^(١).

وقد برزت الأسهام الفكرية والعملية للإمام علي عليه السلام في تعزيز وتطوير التجربة الإسلامية في مضمون القانون الإنساني للحرب في بعده الثاني وهو دعوة الإمام لانصاف جيش الخصم^(٢)، وكان الإمام يبلور آلية التعامل مع الخصم في إطارها العام عبر مدرسة الدعاء أولاًً اذ يقول "اللهم ان اظهرتنا على عدونا فجنبنا البغي وسدنا للحق"^(٣)، أما اهم ابعاد التعامل الإنساني الذي دعا إليه الإمام علي فهي :

أ . التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين :

لقد امتاز فكر وسلوك الإمام عليه السلام بالتأكيد أن ليس كل عنصر في جيش العدو يجوز قتله، حيث قصر الإمام جواز القتل لمن يشهر السلاح بوجه المسلمين وجيش الإمام العادل حصراً وعبر الإمام عن ذلك بقوله : (لا تقاتلن الا من قاتلك)^(٤) ، بل ان "من القى السلاح فهو امن"^(٥) ، ويكتنف القول ان هذا المبدأ يضمن سلامة جميع العناصر المشاركة في المعركة من غير المقاتلين امثال الفرق الطبية ومسؤولي الشؤون الدينية او الاعلامية وما شابه.

(١) الطائي ، مصدر سابق ، م ، ج ١ ، ص ٣٦٥.

(٢) ينظر: محمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٣٢ ، ٤٧٤ ص.

(٣) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١٠ ، وينظر: دعاء اخر له ؛ القرشى ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٦٢.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ١٠٢ ، ص ٤٠٧.

(٥) الجصاص ، مصدر سابق ، ص ٥٣٥ ؛ ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٥٦.

ويولي الإمام عليه السلام الرسل والمعوين اهتماماً خاصاً إذ يدعوا إلى صيانة سلامتهم الشخصية بغض النظر عن ما يحملونه من رسائل أو شروط من قبل العدو اذ يقول عليه السلام : (ان الرسل امنة لا تقتل) ^(١).

ورفض الإمام أسلوب الاغتيال حتى ورد انه "لا يستحب بيات احد من اهل البغي ولا قتاله غيلة ولا على غرة وقد اوصى امير المؤمنين عليه السلام الاشتراك بذلك" ^(٢).
ويؤكد الإمام سلامه قوات العدو اذا ما تم النصر لل المسلمين وانهارت قيادات العدو وبان عجزه عن ملمة شتات قواته لمحاولة الهجوم مرة اخرى ، لذلك اصدر الإمام عليه السلام امره في معركة الجمل قائلاً : (ان ظهرتم على القوم فلا تتبعوا مدبراً ، ومن اغلق بابه فهو امن) ^(٣) ورفض الإمام استخدام أسلوب القتل الجماعي لجيش الخصم مثل منع الماء عنه او غيرها من الاساليب ربما لوجود من لا يجب قتلهم او مغرر بهم وغيرهم من الفئات التي اقر الإمام ان يحقن دمائهم ، وهذا ما اثبتته السيرة العملية للإمام في معركة صفين ^(٤) وقد ورد عنه قوله عليه السلام : "لا يحل منع الماء" ^(١).

(١) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٦٤ . وينقل الإمام علي عليه السلام قوله : "اذا ظفرتم برجل من اهل الحرب فان زعم انه رسول اليكم فان عرف ذلك وجاء بما يدل عليه فلا سبيل لكم عليه حتى يبلغ رسالته ويرجع الى اصحابه وان لم تجدوا على قوله دليلاً فلا تقبلوا" ; محمد حسن النجفي ، جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام ، تحقيق وتعليق الشيخ عباس الفتوحاني ، ج ١٢ ، ط ٣ ، (ایران ، دار الكتب الاسلامية ، د. ت) ، ص ١١.

(٢) التبريزى ، مصدر سابق ، ص ٤٤ .

(٣) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٦٢ ، الجصاص ، مصدر سابق ، ص ٥٣٥ ؛ الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٣٨ . وتذكر بعض المصادر ان الإمام لم يتصدر مثل هذا الامر اثناء معركة صفين لأن "اهم صفين كانوا يرجعون إلى فتنة مستعدة وامام يجمع لهم السلاح والدروع والرماح والسيوف ويجزل لهم العطاء ٠٠٠ ويردهم فيرجعون إلى محاربهم وقاتلهم" ، الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٧٥ . التبريزى ، مصدر سابق ، ص ٢٥ .

(٤) لقد منع جيش الإمام من الماء من قبل جيش معاوية ورفض الإمام اتباع اسلوب نفسه عندما سيطر على الماء ، وحول التفصيل الكامل لهذا الموقف ينظر : محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٦٩ ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٨٩ . ابن قيبة الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٦٨ .

ب. حماية الجرحي واسعافهم:

اكد الإمام حماية الجرحي والمرضى من الاعداء، وكانت وصيته واوامره في المعركة هي : (لا تذفقو على جريح)^(٣) و(لا تجهزوا على جريح)^(٣) وكانت سيرته العملية مليئة بوقف تدعو الى الحفاظ على حياة الجرحي وسلامتهم الشخصية فمثلاً بعد انتصار الإمام علي عليه السلام على الخوارج في حرب النهروان طلب الإمام من به رقم منهم فوجدهم اربعين رجل فأمر بهم عليه السلام فدفعوا إلى عشائرهم قائلاً أحملوهم معكم فداووههم"^(٤).

ج. رعاية الاسرى:

دعا الإمام إلى صيانة حقوق الاسير وعمل على ذلك ولاسيما حماية حياته وسلامته الشخصية من أي خطر او عمل انتقامي فكان عليه السلام يقول للأسير: (لن اقتلك صبراً اني اخاف الله رب العالمين، وكان يأخذ سلاحه ويحمله ان لا يقاتلنه ويعطيه اربعة دراهم)^(٥) ، واسلوب اطلاق سراح الاسير اختلف باختلاف المصلحة العامة كان تؤخذ فدية او يطلق من دونها ولكن ما هو ثابت هو الحفاظ على سلامته وكرامته الانسانية^(٦) . والاهم من ذلك ان الإمام انشأ ما يمكن ان نسميه محكمة لمقاضاة القتلة

(١) الشهيد الاول، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٢.

(٢) الجصاص، مصدر سابق، ص ٥٣٥.

(٣) الهندي ، مصدر سابق، ج ١١ ، ص ٣٣٨.البلادري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٦٢.

(٤) الطائي ، سيرة الإمام علي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٥٨ ، وكذلك موقف الانساني حول عفوه عن رؤوس الفتنة في معركة الجمل حين كانوا جرحى ينظر: محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٢١.

(٥) المقرى ، مصدر سابق ، ص ٤٦٧.الريشهري ، ميزان الحكمة ، ج ٣ ، ص ٢٥٠٠.

(٦) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٩ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٥. وحول سيرة الرسول في الاسرى والذي انسجم معه ما ذهب اليه الإمام ينظر: ابن هشام ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٣١ ؛ محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣١.

و مجرمي الحرب من الأسرى حتى ان كان المذنب من المسلمين البغاء^(١). و ان مثل هذا الاجراء لا يقصد به اهانة الاسير او المساس بحقوقه بل معاقبة الجرم على نحو يعطي الرد والردع المناسبين لمن يستهين بحقوق الانسان و حياته.

ويعد الإمام مسألة اكرام الاسير والاحسان اليه من حقوقه الاساسية ، طوال مدة مكوثه في الاسر إذ يقول عليه السلام : (اطعام الاسير والاحسان اليه حق واجب وان قتله من الغد)^(٢). و كان موقف الإمام مع ابن ملجم مصداقاً لما دعا اليه اذ قال عليه السلام : (انه اسير فأحسنوا نزله واكرموا مثواه)^(٣) ، واوصى عليه السلام وهو على فراش الشهادة الإمام الحسن : (ارفق يا ولدي بأسيرك وارحمه او احسن اليه واعشق عليه – و اخذته اغماءه – فلما افاق ناوله الحسن عليه السلام قعباً من لبن شرب منه قليلاً ثم نفاه من فمه وقال : احملوه إلى اسيركم)^(٤).

فضلاً عن ذلك فقد اهتم الإمام بالجانب الفكري ، ولاسيما السياسي منه للأسير، حيث ورد عنه عليه السلام انه كان يعرض على الاسير "البيعة والدخول في الطاعة فأن بايع خلي سبيله... وان ابى البيعة اخذ سلاحه ويفلحه ان الا يعود للقتال ويطلقه"^(٥) ، ان هدف الإمام من هذا الاسلوب هو رفع الضلاله والغشاوة عن فكر ووعي الاسير إذ يمكن افتراض وجود اسلوب اقناع واجوبية عما يدور في ذهن الاسير قبل اعلانه البيعة بملء ارادته وهذه حوارات السياسية^(٦) اذا ما وجدت عقولاً واعية

(١) التبريزى ، مصدر سابق ، ص ٢٥ ، النورى ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٠ ؛ حسن القبانجى ، مصدر سابق ، ٤ ، ص ٣٤٦ . و يروى كذلك بان علي عليه السلام اذا اخذ اسيراً من اهل الشام خلي سبيله الا ان يكون قد قتل من اصحابه احد فيقتله به فادا خلي سبيله فان عاد ثانية قتله ولم يخل سبيله ، المجلسى ، مصدر سابق ، ج ٧٩ ، ص ٣٨ .

(٢) الحر العاملى ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٦٩ ؛ حسن القبانجى ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٧ .

(٣) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ١٩٦ .

(٤) الطائى ، سيرة الإمام علي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٧ ، ص ٩٩ ، وكذلك ينظر : خالد ، مصدر سابق ، ص ١٥٠ .

(٥) الصلايى ، مصدر سابق ، ص ٥٦٧ . وفي نفس السياق ينظر : حسن القبانجى ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٦ .

(٦) ينظر : نموذجاً من حواراته السياسية ، البىهقى ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٨٠ .

ونفوس صاغية يمكن ان تسهم في صياغة انسان جديد في نظرته وسلوكه لذا لا يوجد داع او مسوغ لمكوثه في الاسر فيطلق سراحه بعد ان زال خطره.

د. احترام قتلى العدو:

ان ما ابداه الامام علي عليه السلام من احترام جثث القتلى من الاعداء يعكس سموه النفسي من جهة وحق الانسان المتوفى بأن يدفن بصورة لائقة وشرعية من جهة ثانية. لذلك فقد رفض الامام أي تشويه او تقبيل او سلب لجثث الخصوم تحت أي مبرر او مسوغ كان، حتى انه اوصى بقاتلاته "لا يمثل بالرجل فاني سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول : اياكم والمثلة ولو بالكلب العقور"^(١) ، بل ان الامام عد ان العداء مهما كان عميقاً مع الخصم سينتهي في حالة مقتله او وفاته لذلك نراه بعد معركة الجمل "ندب الناس إلى موتاهم فخرجوا إليهم فدفعوهم وصلى على قتلامن من اهل البصرة وعلى قتلامن من اهل الكوفة"^(٢).

ومنع الامام أي توظيف سياسي او مالي لجثث الاعداء، حيث يروي مثلاً انه حين قتل عبيد الله بن عمر بن الخطاب بصفتين "كلم نسأله معاوية في جشه فأمر، فبذلت لربيعة [حيث قتلها رجلاً منهم] فيها عشرة الاف درهم ، فاستأمروا علي فقال : لا ولكن هبوا لأهله .."^(٣).

هـ. حفظ الكيان المعنوي للاعداء :

ان مبدأ انصاف الخصم كان منطلق الامام علي عليه السلام في حفظ الكيان المعنوي للاعداء وعدم اللجوء إلى طعن الخصوم او تسقيطهم دينياً واخلاقياً، لذلك منع الامام بعض افراد جيشه من شتم ولعن جيش معاوية في اثناء حرب صفين فقالوا : (يا

(١) الشريف الرضي (المجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٤٧، ص ٥٤١.

(٢) محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٣، ص ٥٤٢.

(٣) البلاذري، انساب الاشراف، مصدر سابق، ص ٣٢٦.

امير المؤمنين السنا محقين ؟ قال : بلى ، قالوا او ليسوا مبطلين ؟ قال : بلى ، قالوا : فلم منعتنا من شتمهم ؟ قال : كرهت لكم ان تكونوا لعاني شتامين ، تشتمن وتبثرون ولكن لو وصفتم مساوى اعمالهم فقلتم من سيرتهم كذا وكذا ومن عملهم كذا وكذا كان اصوب في القول وابلغ في الفوز ولو قلتم مكان لعنكم ايام وبرائتكم منهم اللهم احقن دمائنا ودماؤهم واصلح بيننا وبينهم واهدهم من ضلالتهم ، حتى يعرف الحق منهم من جهله ويرعوي عن الغي والعدوان من لهج به كان هذا احب الي وخير لكم^(١) .

لقد انصف الامام اعدائه ولم يسع إلى التقليل من شأنهم رافضاً اسلوب تحطيم الكيان المعنوي للخصم بغير وجه حق فحين "سأله عن اهل الجمل [المقاتلين له] امشركون هم ؟ قال : من الشرك فروا ، فقيل : امنافقون هم ؟ قال : ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلاً ، فقيل بما هم قال : اخواننا بغوا علينا"^(٢) . بل انه عليه السلام مدح حتى بعض من قاتله بما يستحقونه فحين نظر إلى سيف الزبیر - بعد مقتله في احداث معركة الجمل - قال : "هذا السيف لطالما فرج به صاحبه الكرب عن وجه رسول الله" عليه السلام^(٣) . ويعلق الكاتب المعاصر عزيز السيد جاسم عن هذه السمة الانسانية عند الامام فيقول : "كان بطل الانتصار حزيناً ، رفيعاً في حزنه لم يختقر الذين قاتلوه ، بل حزن من اجلهم ، وبكى احر البكاء ، وظل يرثى قتلامهم . وينشر من امجادهم على الناس ما اتاحه وقته القصير... ولم يبخس حق قتلاه فلم يلجاً إلى التكفير والشماتة بل

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٦ ، ص ٤٦.

(٢) ينظر : الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٣٨ . اليهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٧٣ محمد العلوی ، مصدر سابق ، ص ٥٠ .

(٣) ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٤٨ ؛ الحاكم النسابوري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٧٣ ؛ ابن كثير ، السيرة النبوية ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٦٨٠ ؛ ابي قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ج ١ ، ص ٩٨ . الهيثمي ، مجمع الزوائد ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٤٩ .

كان منصفاً فوق حدود التصور. ان مسلك علي بن ابي طالب في رثائه قتلى معسرك الخصم ظاهرة فريدة .. ذات بعد عقائدي ثقافي اخلاقي تميز يصلح ان يكون منهج متبع^(١).

وسعى الامام عليه السلام للحفاظ على المشاعر الانسانية للاعداء واحاسيسهم واحزانهم لاسيما بعد هزيمتهم امام جيشه حيث يصف كاتب معاصر هذا التعامل الانساني قائلاً: "دخل علي البصرة بعد المعركة بثلاثة ايام ، دخول الخاسعين لا دخول الفاتحين فأمن اهلها وأغضى عن مسيئها وتجاوز عن بقايا المتمردين واعرض عنهم صفحًا"^(٢). حيث شملت سماحة الامام جميع الناس ولاسيما المدنيين وهذا ما ستنطرق اليه من المور الثالث ، لمنظومة القانون الانساني للحرب عند الامام عليه السلام.

ثالثاً - حماية المدنيين :

عادة ما تتوسع دائرة شرور الحرب لتمتد باثارها السلبية على المدنيين العزل وقد كانت هذه الحقيقة ماثلة امام علي بن ابي طالب لذلك سعى عليه السلام للتقليل من الاثار السلبية التي تركتها الحرب على المدنيين ومن هنا اكد عليه السلام صيانة حياة السكان المدنيين من رعايا الاعداء وصيانته كرامتهم ، وجعل من هذه المسألة خطأ لا يمكن تجاوزه اذ كان عليه السلام يوصي قادته قائلاً: (لا تهتكن ستراً .. ولا تهيجن امرأة باذى وان شتمن اعراضكم وسفهن امرائكم وصلحائكم ولقد كنا نؤمر بالكف عنهن وانهن لمشركات

(١) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٦٠ .

(٢) الصغير ، مصدر سابق ، ص ٢٧٠ . وروي ان بعد معركة النهروان "اصبح اصحاب علي ييكون عليهم ، فقال عليه السلام تأسفون عليهم ؟ فقالوا لا انا ذكرنا الا لغة ، التي كنا عليها والبلية التي اوقعتم فلذلك رقنا ، قال لا بأس "آخر العامل ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٢٥ .

وان الرجل ليكافئ امرأة ويتناولها بالضرب فيغير بها عقبة من بعده فلا يبلغني عن احد عرض لأمرأة فانكل به شرار الناس) ^(١).

وكان عليه السلام يصر على احترام مشاعر المدنيين وعدم اثارة خوفهم اذ ورد عنه قوله: لا تخربوا بالسيوف إلى الحرم ^(٢) وفي موقف انساني غاية في الاهمية، ولاسيما في زماننا الحاضر مع تطور الاسلحة الفتاكه يقول الامام علي عليه السلام: (نهى رسول الله ص ان يلقى السم في بلاد المشركين) ^(٣) ويقول الامام: (ان رسول الله نهى عن قطع الشجر المثمر واحراقه، [يعني في دار الحرب] إلا ان يكون ذلك من صلاح المسلمين) ^(٤)، ويبدو ان هذا القول لا يحتاج الى المزيد من الاسهاب حيث تبرز من خلاله حماية المدنيين والبيئة مما يظهر بما لا لبس فيه انسانية للامام عليه السلام حتى وهو يخوض حرباً ضد الاعداء.

وقد رفض الامام الاساليب العسكرية الانتقامية المفضية إلى العقوبات الجماعية التي لا تميز بين المقاتل والمدني ورفض الامام حتى اسلوب الوعيد والتهديد بالحرب (الحرب النفسية) احتراماً منه للجانب النفسي للمدنيين، اذ كتب عليه السلام في احدى رسائله إلى بعض البغاة: (لن الجائعون إلى المسير اليكم، لا وقعن بكم وقعة لا يكون يوم الجمل اليها إلا كلعة لاعق، مع اني عارف لذى الطاعة منكم فضله ولذى النصيحة

(١) تطرقتنا إلى مصادر هذا القول سابقاً ينظر: محمد الطبرى، تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج ٣، ص ٥٤٣. وحول سيرته العملية في تعامله مع النساء لاسيمما مع السيدة عائشة بعد حرب الجمل. ينظر: المصدر نفسه، ج ٣، ص ٥٤٥؛ اليعقوبى، مصدر سابق، ج ٢، ١٨٣؛ ابن داود الدينورى، الاخبار الطوال، مصدر سابق، ص ١٥٤؛ الاسکافى، مصدر سابق، ٦٠.

(٢) الحرانى، مصدر سابق، ص ١٠٦.

(٣) الحر العاملى، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ص ١٠٦. الريشهري، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ج ٢، ص ١١٦٧؛ حسن القبانجى، مصدر سابق، ج ٤، ص ٣٠٤.

(٤) النوري، مصدر سابق، ج ١١، ص ١٢٧؛ حسن القبانجى، مصدر سابق، م ٤، ص ٣٣٩.

حقه غير متتجاوز متهماً إلى بريء ولا ناكلاً إلى وفي^(١) ، ومع انه عليه السلام في هذا النص يقدم الاذدار والانذار، إلا انه في الوقت نفسه يميز الفئة المقصودة بالانذار ويحددها ويطمئن الفئة الصالحة. وكجزء حيوي من القانون الانساني للحرب الذي دعا اليه الامام علي ؛ اقر عليه السلام بحق المدنيين بتعويض عادل اذا ما تعرضوا إلى ضرر من جراء اعمال عسكرية اذ ورد ان "علياً لما هزم طلحة والزبير اقبل الناس منهزمين فمرروا بامرأة حامل على الطريق ففزعوا منهم فطرحت ما في بطنهما حياً فاضطرب حتى مات ثم ماتت امه من بعده، فمر بها علي عليه السلام واصحابه وهي مطروحة على الطريق وولدها على الطريق فسألهم عن امرها فقالوا : انها كانت حبلى ففزعوا حين رأت القتال والهزيمة ، فسألهم ايهما مات قبل صاحبه ؟ فقيل ان ابنها مات قبلها... فدعا بزوجها ابي الغلام الميت فورثه ثلثي الديه ، وورثت امه ثلث الديه... [ووزع باقي الديه على وفق الشريعة الاسلامية]^(٢) . ويقول علي عليه السلام : (ان اصبتم احداً ففيه الديه)^(٣) .

وحقيقة فلسفة الجهاد عند الامام هي الدفاع عن الانسان وليس اضطهاده او حرمانه من حقوقه لاسيما المدنيين العزل حتى انه كان يقول : "من ضيق طريقاً فلا جهاد له"^(٤) .

ان طبيعة الحروب وما تحتاج اليه من مواد مالية ضخمة ، تدفع الحكومات الى توظيف الاموال العامة والخاصة للاغراض العسكرية ، إلا ان الامام عليه السلام رفض ان يكون تمويل الماكنة العسكرية على حساب الملكية الخاصة او قوت العامة ، بل ينبغي ان

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢٩ ، ص ٤٩٤ .
وينظر : ابو القاسم سليمان محمد بن ايوب الطبراني ، المعجم الاوسط ، تحقيق ابراهيم الحسيني ، ج ١ ، (د.م ، دار الحرمين ، د.ت) ، ص ٢٥٢ .

(٢) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٨٦ ، الحر العاملی ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٦ ، ص ٣٦ .

(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ٤٢ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٢ ، ص ٣١٥ .

(٤) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٦٠ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣٧ .

تأخذ نصيحتها المتوازن من ميزانية الدولة وبناءً على الظروف العامة للبلاد، ويذكر انه ﷺ ارسل كتاباً يبين فيه ضرورة احترام الملكية في ظل ظروف الحرب اذ يقول : (من عبد الله علي امير المؤمنين إلى من مر به الجيش من جبة الخراج وعمال البلاد.

اما بعد ، فأني قد سيرت جنوداً هي مارة بكم ان شاء الله وقد اوصيتم بما يحب الله عليهم من كف الاذى وصرف الشذى ° وانا ابرأ اليكم وإلى ذمتك من معرة °° الجيش الا من جوعة المضطر لا يجد عنها مذهباً إلى شبعه ، فتكلوا من تناول منهم شيئاً ظلماً ، وانا بين اظهر الجيش فادفعوا الي مظالمكم وعراكم مما يغلبكم من امرهم ولا تطيقون دفعه الا بالله وسي "^(١)". ويؤكد الامام بسيرته العملية حق الحفاظ على الملكية في اثناء الحرب ، فحين تحرك جيش الامام في احدى المعارك من باحدى المناطق فاستقبله دهاقينها ، فنزلوا ثم جاءوا "يشتدون معه فقال لهم الامام : ما هذه الدواب التي معكم وما اردتم بهذا الذي صنعتم. قالوا: اما هذا الذي صنعنا فهو خلق منا نعظم به الامراء ، واما هذه البراذين فهدية لك وقد صنعا لك وللمسلمين طعاماً وهيائنا لدوابكم علناً كثيراً. فقال ﷺ : اما هذا الذي زعمتم انه منكم خلق تظمون به الامراء فوالله ما ينفع هذا الامراء ، وانكم لتشقون به على انفسكم وابدا لكم فلا تعودوا له ، واما دوابكم هذه فان احببتم ان تأخذوها فتحسبيها من خراجكم اخذناها منكم واما طعامكم الذي صنعتم لنا فان انكره ان تأكل من اموالكم شيئاً الا بشمن)^(٢).

♦ الشذى: الشد والضرب.

♦♦ معرة الجيش: اذاه.

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٦٠، ص ٥٧٨-٥٧٩.

(٢) الحمودي، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٤٢ . وستتم المخاورة بين الامام والدهاقين الذين قالوا: "يا امير المؤمنين نحن نقومه ثم نقبل ثمنه. قال: اذا لا تقومونه قيمته ونحن نكتفي بما دونه ٠٠٠ قالوا: يا امير المؤمنين انا نحب ان تقبل هديتنا وكرامتنا. قال لهم: وبحكم نحن اغنى منكم واحق بأن نفیض عليکم فتركهم ثم سار" ، المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٤٢ .

وكان الإمام عليه السلام يوصي قادته قائلاً : (سر على بركة الله حتى تلقى عدوك ولا تحقر من خلق الله احدا ، ولا تسخرن بغيراً ولا حماراً... ولا تستأثرن على اهل الماء بعياهم ولا تشربن مياهم الابطيب انفسهم ولا تسبي مسلماً ولا مسلمة و لا تظلم معاهداً ولا معاهدة وصل الصلاة لوقتها) ^(١).

واظهر الإمام عليه السلام احترامه لملكيّة الاعداء حيث كانت اوامرها تقضي بأن: "لا تهتكوا الستر ولا تدخلوا داراً الا باذني" ^(٢). وانه عليه السلام: "لم يقاتل اهل الجمل حتى نادى الناس ثلاثة.. ان ظهرتم على القوم فلا تتبعوا مدبراً ولا تجهزوا على جريح وانظروا ما حضرت به الحرب من انية فاقبضوه وما كان سوى ذلك فهو لورثته" ^(٣).

وبعد معركة الجمل رد الإمام عليه السلام على الناس اموالهم من اقام بينه اعطاه ومن لم يقم بينه احلفه ^(٤)، ولكن حق الملكية للخصم يسقط اذا ما تحول إلى اداة تضر بال المسلمين وسلاماً موجهاً ضدهم فلقد كان عليه السلام يوصي : (لا تمسن مال احرى من من الناس مصل ولا معاهد، الا ان تجد فرساً او سلاحاً يعودى به على اهل الاسلام فانه لا ينبغي للمسلم ان يدع ذلك في ايدي اعداء الاسلام فيكون شوكه عليه) ^(٥).

لقد احاط الإمام علي بن ابي طالب عليه السلام ، الانسان بشتى الحقوق التي تسهم في رفع شأن الانسان وسموه في الميادين الانسانية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية كافة ، وفي ظل السلم وال الحرب ، ليقدم لنا النموذج المتكامل الذي امتزجت به ارادة السماء بعمل الانسان الصالح في الارض.

(١) المصدر نفسه ، ج ٥ ، ص ٣٧١.

(٢) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٤ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٠٨ ، وباختلاف يسير ينظر: محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٠٦.

(٣) البندى ، مصدر سابق ، ص ٢٣٨.

(٤) الحر العاملى ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٨ ؛ وينظر كذلك: طه حسين ، مصدر سابق ج ٢ ، ص ٥٠ ؛ ابو منصور الطبرسى ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩٦ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣١.

(٥) محمد الطبرى ، تاريخ الطبرى ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٢٤.

الخاتمة

عبر ما تطرقنا اليه سابقاً يمكننا التوصل إلى جملة من الاستنتاجات :

١. اتضح بكل جلاء ان الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام يعد تجسيداً حياً للشريعة الإسلامية برافيها القرآن الكريم والسنّة النبوية مضافاً إليهما ابداع الإنسان المتميز في تطبيق النص على أرض الواقع ولاسيما في مجال حقوق الإنسان حيث شملت رؤيته مساحة واسعة من تلك الحقوق دعا إليها وجسدها في ميدان التطبيق العملي.
٢. تعد الحياة قيمة عليا في الرؤية العلوية ينبغي ان تصان عبر زيادة الوعي بخطورة سلبيها من الانسان وعظم هذه الجريمة وانعكاسها السلبي في الدنيا والآخرة من جهة وفرض العقوبة العادلة على منتهك حق الآخرين في الحياة من جهة أخرى ، إلا أن احترم حياة الانسان لا يلغى تشريع القصاص العادل الذي قد يصل الى القتل إذا ما أقدم الفرد على هدم وجود الإنسان.
٣. دعا الإمام علي عليه السلام إلى أن ينعم الانسان بحق المساواة العادلة في ابعاده كافة سواء بعد الإنساني ، او الاجتماعي ، او الاقتصادي ، او السياسي ، او القضائي . إلا أن الدعوة النظرية والممارسة العملية للأمام لترسيخ هذا الحق لم تكن على حساب المعايير الموضوعية للتفضيل بين الناس والتي عمل بموجتها استناداً إلى الشريعة الإسلامية وذلك لتحقيق العدالة بين البشر من جهة والسعى لتطوير المجتمع والارتقاء بالوجود الإنساني من جهة أخرى ، إذ أن الإيمان والتقوى والعلم والعمل المثمر هي من مقومات الإنسان الفاضل والمجتمع الصالح.
٤. يعد حق الحرية دعامة أساسية في هيكل حقوق الإنسان الذي شيده الإمام علي عليه السلام ، لاسيما وأن هذا الحق يلقي بإشعاعه على شتى مناحي الحياة . فالحرية

الشخصية والسياسية والاقتصادية والفكرية والدينية التي دعا إليها الإمام وجسدها كممارسة عملية هي ثمار لهذا الحق وانعكاس له ، مع الأخذ بنظر الاعتبار كون هذه الحرية منضبطة بإحکام الشريعة الإسلامية ومبدأ عدم الأضرار بالآخرين.

٥. في إطار حقوق الإنسان ذات البعد السياسي يبرز حق حرية الرأي والتعبير سواء في رؤية الإمام النظرية أو ممارسته العملية ، مؤكداً جملة من الضمانات لهذا الحق بهدف تفعيله كونه مقصداً هاماً شرعاً وأالية مهمة لاطلاع الحكومة على سلبياتها وأخطائها ، وإنشاء وترسيخ الوعي السياسي ، والتخلص من سبات العقل والركود الفكري للوقوف بالضد من ظهور الاستبداد في الواقع السياسي الإسلامي والأنساني على حد سواء.

٦. لقد منح الإمام علي (عليه السلام) الإنسان حق المشاركة السياسية في شؤون وطنه واختيار حكامه وتقديم الشورى والنصيحة وتبادل الاراء بين الحاكم والمحكوم ليجتاز أفضل الوسائل الممكنة وصياغتها عبر قرارات تخدم الإنسان والمجتمع ، ناهيك عن حق الأمة في قبول أو رفض السياسات العامة والتي تتكمّل مع حقها الأصيل بالرقابة الشعبية لعمل السلطة والقائمين عليها.

٧. امتازت الرؤية العلوية لحقوق الإنسان ببارز حق ضمانة ضبط الحكم وذلك لأهمية منصب الحاكم وتأثيره الواسع في المجتمع ، لاسيما مع عظم المهام الملقاة على عاتقه والمتمثلة بالواجبات الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية. لذا دعا الإمام إلى ضرورة أن يشغل هذا المنصب الإنسان الذي يتميز بجملة من الصفات لعل من ابرزها معرفة الإسلام وحسن تطبيقه ، والعدالة ، والوعي السياسي ، والصفات الشخصية الحميدة.

٨. في حالة المساس بالشريعة الإسلامية أو ظهور حالة الاستبداد والظلم من قبل الحكماء أزاء الأمة وتبييد حقوقها نتيجة ضعف الوعي والأداء السياسي والإداري ، فإن الإمام ينح الحق للامة بأفرادها وجموعها بالتصدي للحكومة واحاطتها تجسيداً لحق المعارضه وبصورة تدريجية حتى تصل الى الثورة المسلحة للقضاء على الظلم والطغيان وذلك استناداً الى مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أولاه الإمام أهمية متميزة على الصعيدين النظري والعملي.
٩. للمرأة مكانة مميزة في رؤية الإمام علي عليه السلام وقد انعكس ذلك على ما دعا إليه وطبقه الإمام في هذا الشأن، مرسخاً حقوق المرأة في صيانة حياتها وحفظ كيانها المعنوي وتمتعها في بعض المجالات بحق المساواة مع الرجل، إلا فيما نصت الشريعة خلافه ، وكذلك حق الحرية والمشاركة السياسية وجملة من الحقوق الاجتماعية والقانونية فضلاً عن حق المرأة في العمل. ان الاعتقاد بهذه الحقوق وما مارسه الإمام في مجال واقعه يدحض ما أشيع حول وجود نظرة سلبية للمرأة نسبت اليه من غير وجه حق.
١٠. تعد الأسرة الركيزة الأساسية في بناء المجتمع وترسيخ قيم الإسلام وفقاً لرؤيه الإمام علي عليه السلام . لذا فقد شغلت حقوق الأسرة حيزاً مهماً في تجربته عبر تشجيع الزواج وتعزيز سبل ديمومته ، وكذلك حفظ المنهج الإسلامي والأخلاقي في المجتمع عبر تعزيز الروابط الأسرية والأنسانية ، وأشاعة مفاهيم التسامح والمحبة والاحترام بين افراد الأسرة ، وتعزيز هذه الأخلاقيات خلال نشرها في المجتمع الإنساني ككل.
١١. تتميز رؤية الإمام علي عليه السلام باهتمام كبير بالاطفال وحقوقهم ، مؤكداً أن هذه المرحلة في حياة الانسان هي الاهم في صياغة شخصيته ورسم ملامح مستقبله. لذلك كان حق حفظ حياة الطفل ورعايته كيانه المعنوي وحقه في التربية

الصالحة والتنشئة الحميدة ناهيك عن ضرورة تمعن بحق الحرية والمساواة وجملة من الحقوق القانونية والمادية هي أبرز ما دعا إليه الإمام ومارسه تعزيزاً منه حقوق الطفل في المجتمع.

١٢. لقد دع الإمام علي (عليه السلام) نيل العلم والتعليم من أهم حقوق الإنسان التي يجب السعي الحثيث لتحقيقها عبر احترام العلم والعمل به، وتجنب العلم غير النافع، والتأكيد على حرية نيل العلم من جهة مسؤولية كل من الحاكم والمجتمع والفرد في الاهتمام بعملية التعليم من جهة ثانية، واحترام حقوق العلماء وطلاب العلم من جهة ثالثة.

١٣. العمل حق من حقوق الإنسان على وفق رؤية الإمام علي (عليه السلام) لذلك دعا إلى احترام العمال، وخلق المجتمع المنتج، والسعى الجاد لتوفير فرص العمل عبر ضبط الحياة الاقتصادية، وتعزيز دور القضاء الاقتصادي، وتنظيم العمل في المجتمع، وتشجيع العمران والتخطيط الاقتصادي، ومنع السخرة، وضرورة حصول العمال على حقوقهم بالاجور العادلة والحياة الكريمة.

١٤. اتسمت رؤية الإمام علي (عليه السلام) للملكية بالايجابية، اذ عدتها حقاً من حقوق الإنسان سعى لصيانته عبر عدة آليات لعل من أهمها بعد المعنوي بتأكيده حمرة مس ملكية الآخرين، بغير وجه حق ، وبعد المادي عبر تأكيد مبدأ العقوبة على من يتعدى على ملكية الآخرين وصيانة الملكية العامة خدمة للفرد والمجتمع.

١٥. لقد شغل حق الضمان الاجتماعي حيزاً مهماً من تجربة الإمام علي (عليه السلام) في إرساء حقوق الإنسان. فقد بين الإمام الأساس الشرعي والإنساني والسياسي لهذا الحق إضافة لممارسته العملية له إذ شملت تجربته العملية الضمان ضد الفقر، وتحقيق الأمن الغذائي ، والضمان الصحي ، ورعاية المستضعفين في المجتمع من الأيتام والآرامل وكبار السن ، ناهيك عن شمول الضمان الاجتماعي

- على وفق الرؤية العلوية - تقديم المعونات الاقتصادية وضمان السكن والعيش الكريم للانسان.

١٦. يؤكد الامام حق صيانة الكرامة الانسانية وذلك بمنع تعرض الانسان لأي نوع من الانتهاص او الاستهانة ورفضه لله كل ما يمس كرامة الإنسان ويلوث سمعته مهما كانت المبررات لذلك العمل. ودعا الامام كذلك لإشاعة السعادة والامل بين افراد ومجتمع الامة عبر تأكيده التوبة ، والاستغفار ، وتبشيره بعقيدة المهدي المنتظر.

١٧. يعد حق التقاضي من ابرز الحقوق التي دعا الامام علي لله الى ضرورة ان ينعم الانسان بها ، مؤكداً حتمية إيجاد القضاء العادل من خلال تحديد مواصفات مميزة للقضاء تمثل بالعدالة والعلم وجملة من السمات الشخصية النبيلة. ومن جهة اخرى فإن الامام أكد نزاهة القضاء وحياديته عبر الموازنة بين السلطة السياسية الحاكمة والسلطة القضائية ، وتحقيق الكفاية المادية ، وتعزيز المكانة المعنوية لمن يتولى منصب القضاء مؤكداً لله على شرط العدالة ، وتقنين الجرائم والعقوبات وتطوير القضاء ومراعاة آدابه ، وكل ذلك صيانة للانسان ورعايته في شتى شؤون الحياة.

١٨. لقد أسهم الامام علي لله بصياغة مميزة لحقوق الانسان في زمن الحرب ساعياً للتقليل من شرورها وآثارها السلبية مؤكداً جملة من المبادئ منها التأكيد على شرعية الحرب ، وضرورة حماية المشاركين فيها سواء من جيش المسلمين أم جيش خصومهم ، وذلك عبر إنصاف جيش الخصم ، وتنبيه المقاتلين عن غيرهم ، وحماية الجرحى وإسعافهم ، ورعاية الاسرى ، وأحترام قتلى العدو ، وحفظ الكيان المعنوي للاءude ، وحماية المدنيين وصيانتهم.

١٩. لقد أسهموا الإمام علي عليه السلام في ترسیخ مبادئ حقوق الإنسان عبر تأکیده ان هذه الحقوق هي تشريعات الالهية لا تمتلك قوى على الارض ان تسلیها من الانسان.

٢٠. وأشاع الإمام حالة من الوعي بحقوق الانسان. إذ على الرغم مما تعرض له الموروث الفكري للإمام عليه السلام من محاربة واقصاء، الا أن ما وصلنا به يؤكد اعتماده اسلوب نشر ثقافة حقوق الإنسان سواء على الصعيد النظري، وهذا ما يدل عليه غزارة وتعدد النصوص التي تطرقـت الى شـتى انواع حقوق الإنسان، أم على الصعيد العملي للتجربة العلوية حيث جعلـت من حقوق الإنسان منارة شـاحنة امام بصر وبصيرة الانسانية مجسدة في المجتمع الاسلامي آنذاك ولـيكون ذلك جـزءاً من رسالته الحضارية للبشرية في كل زمان ومكان ولاسيما مع ما امتازـت به الرؤـية والتجـربـة العـلوـية لـحقـوقـالـانـسـانـ منـ شـمـولـيـةـ وـوـاقـعـيـةـ وـبـعـدـانـسـانـيـ مـيـزـ.

٢١. إن اشاعة وتعـيم تجـربـةـالـإـمـامـ عليـ عليه السلام ورؤـيـتهـ لـحقـوقـالـانـسـانـ بـبعـديـهاـ النـظـريـ والـعـمـليـ، عـبرـ نـشـرـهـ وـالـأـخـذـ بـهـ كـمـنهـجـ عـمـلـ فـيـ المؤـسـسـاتـ الرـسـمـيـةـ والـدـينـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ فـيـ مجـتمـعـنـاـ سـتـسـهـمـ بلاـ شـكـ فـيـ تـطـورـ الـوـعـيـ وـالـمـارـسـةـ لـحقـوقـالـانـسـانـ منـ اـجـلـ تـقـدـيمـ ثـوـذـجـ حـضـارـيـ مـتـمـيـزـ لـاـ تـنـضـوـيـ تـحـتـ لـوـائـهـ الـأـمـةـ الـاسـلامـيـةـ فـحـسـبـ وـاـنـماـ تـنـهـلـ مـنـهـ الـبـشـرـيـةـ بـأـسـرـهـ .

المصادر

القرآن الكريم :

أولاً : الكتب

١. ابراهيم، حبيب جميل، سيرة الامام الشهيد الحسين، (بغداد، مطبعة الحافظ، ١٩٩٠).
٢. ابن أبي الحديـد، عز الدين بن هبة الله بن محمد، شرح نهج البلاغة، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، ط٢، (بيروت، دار احياء الكتب العربية، ١٩٦٧).
٣. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف، (د.م، د.ن، د.ت).
٤. ابن أبي طالب، علي، ديوان الامام علي، (قم، نداء الاسلام، ١٤١١هـ).
٥. ابن الاثير، عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني، اسد الغابة في معرفة الصحابة، (طهران، دار اسماعيليان، د.ت).
٦. ابن الاثير، عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني، الكامل في التاريخ، مراجعة د. محمد يوسف الدقاد، (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت).
٧. ابن البطريق، يحيى بن الحسن الاسدي الحلبي، عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الابرار، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤٠٧هـ).
٨. ابن تيمية، تقي الدين احمد الحراني، اقتضاء الصراط ، ط٢، (القاهرة، مطبعة السنة الحمدية، ١٣٦٩هـ).

٩. ابن تيمية، تقي الدين احمد الحراني ، الزهد والورع والعبادة، تحقيق حماد سلامة، ط٣، (الأردن، مكتبة المنار، د.ت).
١٠. ابن تيمية، تقي الدين احمد الحراني ، الفتاوى الكبرى (فتاوى بن تيمية)، (بيروت، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٨هـ).
١١. ابن تيمية، تقي الدين احمد الحراني ، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تحقيق محمد بن عبد الرحمن القاسم ، ط١ ، (مكة المكرمة ، مطبعة الحكومة ، ١٣٩٢هـ).
١٢. ابن تيمية، تقي الدين احمد الحراني ، دقائق التفسير، تحقيق محمد السيد ، ط٢ ، (دمشق ، مؤسسة علوم القرآن ، ١٤٠٤هـ).
١٣. ابن تيمية، تقي الدين احمد الحراني ، منهاج السنة النبوية ، تحقيق محمود رشاد سالم ، (د.م ، مؤسسة قرطبة ، ١٤٠٤هـ).
١٤. ابن جبر، ابن المصباح مجاهد التابعي ، تفسير مجاهد ، تحقيق عبد الرحمن الطاهر ، (اسلام اباد ، مجمع البحوث الاسلامية ، د.ت).
١٥. ابن الجوزي ، ابو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي ، الموضوعات ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، (د.م ، د.ن ، ١٩٦٦).
١٦. ابن الجوزي ، ابو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي ، زاد المسير في علم التفسير ، تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٧).
١٧. ابن حزم ، ابو محمد علي بن احمد ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ط٢ ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، ١٩٧٥).
١٨. ابن الحسين ، يحيى ، كتاب الاحكام في الحلال والحرام ، (د.م ، د.ن ، د.ت).

١٩. ابن حمزة، محمد بن علي الطوسي، الثاقب في المناقب، تحقيق الاستاذ نبيل رضا علوان، ط٢، (قم، مؤسسة انصاريان، ١٤١٢هـ).
٢٠. ابن حنبل، احمد بن محمد، فضائل الصحابة، (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت).
٢١. ابن حنبل، احمد بن محمد، كتاب العلل ومعرفة الرجال، تحقيق وتحريج د. وصي الله بن محمد بن عباس، ط١، (بيروت، المكتب الاسلامي، ١٩٨٨).
٢٢. ابن حنبل، احمد بن محمد، مسنن الامام احمد، (بيروت، دار صادر، د.ت).
٢٣. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، تاريخ ابن خلدون المسمى بـ ٠كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في ایام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاکبر)، (بيروت، مؤسسة الاعلمي، ١٩٧١).
٢٤. ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، (بيروت، دار صادر، د.ت).
٢٥. ابن سلامة، ابو عبد الله محمد، دستور معالم الحكم وما ثر مكارم الشيم، (د.م، المكتبة الازهرية، د.ت).
٢٦. ابن شادان، الفضل، الايضاح، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني، (د.م، د.ن، د.ت).
٢٧. ابن شهرashوب، محمد بن علي، مناقب الابي طالب، تصحيح وشرح لجنة من اساتذة النجف، (النجف، المكتبة الحيدرية، ١٩٥٦).
٢٨. ابن طاووس، رضي الدين ابى القاسم علي بن موسى الحسني، الطرائف، (قم، مطبعة الخيام، ١٣٩٩هـ).

٢٩. ابن طاوس ، رضي الدين ابى القاسم علی بن موسى الحسنى ، اللھوف علی قتلی الطفوف ، ترجمة عفیفي بخشاشی ، ط٥ ، (قم ، دفتر نشر نوید اسلام ، د.ت).
٣٠. ابن طیفور ، ابو الفضل بن ابی طاهر ، بلاغات النساء ، (قم ، مکتبة بصیرتی ، د.ت).
٣١. ابن عابدين الحصفکی ، محمد بن امین ، الدر المختار (شرح تنویر الانصار) ، (بیروت ، دار الفکر للطباعة والنشر ، ١٩٩٥).
٣٢. ابن عساکر ، علی بن الحسن الشافعی ، تاریخ مدینة دمشق ، دراسة وتحقيق علی الشیری ، (بیروت ، دار الفکر ، ١٩٩٥).
٣٣. ابن عنبة ، جمال الدین بن احمد بن علی ، عمدة الطالب في انساب الابي طالب ، تصحیح محمد حسن ال طالقانی ، ط٢ ، (النـجـف ، المطبعـةـ الحـیدـرـیـةـ ، ١٩٦٢).
٣٤. ابن قدامة ، ابو محمد عبد الله بن احمد ، المـغـنـیـ ، (بـیـرـوـتـ ، دـارـ الـکـتـابـ العـربـیـ ، دـ.ـتـ).
٣٥. ابن قیم الجوزیة ، محمد بن ابی بکر ، احکام اهل الذمة ، (بـیـرـوـتـ ، دـارـ اـبـنـ حـزمـ ، ١٩٩٧).
٣٦. ابن قیم الجوزیة ، محمد بن ابی بکر ، اعلام الموقعن عن رب العالمین ، تحقیق طه عبد الرؤوف سعد ، (بـیـرـوـتـ ، دـارـ الـجـیـلـ ، ١٩٧٣).
٣٧. ابن قیم الجوزیة ، محمد بن ابی بکر ، الصواعق المرسلة على الجهمية المعطلة ، ط٢ ، (الـرـیـاضـ ، دـارـ الـعـاصـمـةـ ، ١٩٩٨).
٣٨. ابن قیم الجوزیة ، محمد بن ابی بکر ، تحفة المودود بأحكام المولود ، (دمشق ، مکتبة دار البیان ، ١٩٧١).

٣٩. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدى خير العباد، تحقق شعيب الارناؤط، ط١٤، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٦).
٤٠. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، نقد المقول والمحك المميز بين المردود والمقبول، تحقيق، حسن السماعي سويدان، (بيروت، دار القاري، ١٩٩٠).
٤١. ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل، البداية والنهاية، تحقيق وتعليق علي الشيري، ط١، (بيروت، دار احياء التراث العربي، ١٩٨٨).
٤٢. ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل، السيرة النبوية، تحقيق مصطفى عبد الواحد، (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧١).
٤٣. ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل، تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، (بيروت، دار المعرفة، ١٩٩٢).
٤٤. ابن المرضي، احمد بن يحيى، المنية والامل في شرح الملل والنحل، ط٤، (بيروت، دار الندى، ١٩٩٠).
٤٥. ابن منظور، ابو الفضل جمال الدين بن مكرم، لسان العرب، (قم، منشورات الحوزة، ١٤٠٥).
٤٦. ابن النديم، محمد بن اسحاق، الفهرست، (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٨).
٤٧. ابن هشام، عبد الملك الحميري، السيرة النبوية، تحقيق وتعليق محمد محبي الدين عبد الحميد، (مصر، مكتبة محمد صبيح واولاده، د.ت).
٤٨. ابو رية، محمود، اضواء على السنة الحمدية، ط٥، (د.م، د.ن، د.ت).
٤٩. ابو رية، محمود، شيخ المضيرة ابو هريرة، ط٣، (مصر، دار المعارف، د.ت).

٥٠. ابو زهرة، محمد، تاريخ المذاهب الاسلامية (في السياسة والعقائد)، (القاهرة، دار الفكر العربي، د.ت).
٥١. ابو عبيدة، القاسم بن سلام، كتاب الاموال، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس، (بيروت، داتر الكتب العلمية، ١٩٨٦).
٥٢. ابو يوسف، يعقوب بن ابراهيم، كتاب الخراج، (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٥).
٥٣. احد علماء الشيعة، الروضة في المعجزات والفضائل، (قم، مؤسسة الامام المهدى عليه السلام، د.ت).
٥٤. الاحسائي، علي بن ابراهيم، عوالي الثنائي العزيزية في الاحاديث الدينية، (قم، مطبعة سيد الشهداء، ١٩٨٣).
٥٥. الارديليي، أحمد، مجمع الفائدة والبرهان في شرح ارشاد الاذهان، تحقيق الحاج اقا مجتبى العراقي، (قم، منشورات جماعة المدرسین، د.ت).
٥٦. الارديليي، علي بن عيسى، كشف الغمة في معرفة الائمة، (بيروت، دار الانباء، د.ت).
٥٧. الاردویادي، محمد بن علي، علي ولید الكعبة، تحقيق مؤسسة البعثة - قسم الدراسات الاسلامية، ط١، (طهران، مؤسسة البعثة، ١٤١٢ھ).
٥٨. ارسطو، السياسة، (طهران، دار الثورة الاسلامية، د.ت).
٥٩. الاسفرايني، ابو اسحاق، نور العين في مشهد الحسين (عليه السلام)، (تونس، مطبعة المنار، د.ت).
٦٠. الاسکافی، ابو جعفر محمد بن عبد الله المعتزلي، المعيار والموازنة، تحقيق الشيخ محمد باقر الحمو迪، (بيروت، مكتبة الحياة، د.ت).

٦١. اسماعيل، د. محمود، الحركات السرية في الاسلام، (بيروت، دار القلم، ١٩٧٣).
٦٢. الاشعري، علي بن اسماعيل، مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، (القاهرة، مكتبة النهضة، ١٩٥٠).
٦٣. الاصفهاني، ابو الفرج، مقاتل الطالبين، تقدیم و اشراف کاظم المظفر، (النجف، المکتبة الحیدریة، ١٩٦٥).
٦٤. افلاطون، الجمهورية، (طهران، مکتبة الترجمة ونشر الكتب، د. ت).
٦٥. الالباني، محمد ناصر الدين، ارواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل، ط٢، (بيروت، المکتب الاسلامي، ١٩٨٥).
٦٦. آل ياسين، راضي، صلاح الحسن، ط٢، (بغداد، دار الارشاد، ١٩٦٥).
٦٧. الامدي، عبد الواحد بن محمد بن عقیم، تصنیف غرر الحكم ودرر الكلم، تحقيق مصطفى الدراینی، ط١، (قم، مکتب الاعلام الاسلامي، د. ت).
٦٨. الامینی، عبد الحسین احمد، الغدیر (في الكتاب والسنّة والادب)، ط٤، (بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٧٧).
٦٩. الاندلسي، احمد بن محمد بن عبد ربه، العقد الفريد، تقدیم الاستاذ خليل شرف الدين، (بيروت، دار ومکتبة الهلال، ١٩٨٦).
٧٠. الانصاری، محمود ابی بکر، الجوهرة في نسب الامام علي واله، (سوریا، مکتبة النوری، د. ت).
٧١. الانصاری، مرتضی، التقیة، تحقيق فارس الحسون، (قم، مؤسسة قائم الـ محمد، ١٤١٢ھ).
٧٢. الانصاری، مرتضی، كتاب الخمس، ط١، (قم، مؤسسة الہادی، ١٤١٥ھ).

٧٣. الانصاري، مرتضى، كتاب المكاسب، (قم، مجمع الفكر الاسلامي، ١٤٢٠هـ).
٧٤. ايمار، اندريه وجانين ابوایه، تاريخ الحضارات العام، ترجمة فريد داغر، (بيروت، دار عويدات، ٢٠٠٣هـ).
٧٥. ايماني، مهدي فقيه، الامام علي (عليه السلام) في آراء الخلفاء، ترجمة الشيخ يحيى البحرياني، ط١، (قم، مؤسسة المعارف الاسلامية، ١٤٢٠هـ).
٧٦. الباقلاني، ابو بكر محمد، اعجاز القرآن، تحقيق احمد صقر، ط٣، (القاهرة، دار المعارف، د.ت).
٧٧. البحاري، جاسم محمد شهاب، دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي، (الموصل، مطبعة الجمهور، ١٩٩٠).
٧٨. البجنوردي، محمد حسن، القواعد الفقهية، تحقيق مهدي المهرizi، (ایران، دار الهادي، ١٤١٩هـ).
٧٩. بحر العلوم، عز الدين، اليتيم في القرآن والسنة، ط٢، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٨٥).
٨٠. بحر العلوم، محمد، مصدر التشريع لنظام الحكم في الاسلام، ط٢، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٨٣).
٨١. بحر العلوم، محمد، من مدرسة الامام علي، ط٣، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٨٣).
٨٢. البحرياني، ابو يوسف، الحدائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة، تحقيق محمد تقى الايروانى، (قم، مؤسسة النشر الاسلامية، د.ت).

٨٣. البحرياني، كمال الدين عبد الوهاب بن ميثم بن علي، شرح كلمات امير المؤمنين، تحقيق وتصلیح میر جلال الدین الحسینی، (د.م، د.ن، ١٤٩٠ھ).
٨٤. البحرياني، هاشم، حلية الابرار في احوال محمد واله الاطهار، تحقيق الشیخ غلام رضا، (ایران، مؤسسه المعارف الاسلامیة، ١٤١١ھ).
٨٥. البخاري، ابو عبد الله بن اسماعيل، صحيح البخاري، (بیروت، دار الفکر، ١٩٨١).
٨٦. البخاري، سهل بن عبد الله، سر السلسلة العلوية، تحقيق محمد صادق بحر العلوم، (النجف، المكتبة الحیدریة، ١٩٦٢).
٨٧. البدری، سامي، شیعة العراق (التأسیس، التاریخ، المشروع السياسي)، ط١ ، (د.م، دار الفقه، ١٤٢٤ھ).
٨٨. البرقي، ابو جعفر احمد بن محمد بن خالد، المحسن، تصحیح وتعليق، السيد جلال الدین الحسینی، (د.م، دار الكتب الاسلامیة، د.ت).
٨٩. البستاني، د. محمود، الاسلام وعلم النفس، (مشهد، مجمع البحوث الاسلامیة، ١٤٠٩ھ).
٩٠. بشير، الشافعی محمد، القانون الدولي العام في السلم والحرب، (الاسكندریة، د.ن، ١٩٧١).
٩١. بشیر، الشافعی محمد، قانون حقوق الانسان - مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية - ، ط٣، (الاسكندریة، منشأة المعارف، ٢٠٠٤).
٩٢. بطاینة، د. محمد ضیف الله، دراسات وبحوث في جوانب من التاریخ الاسلامی، (الزرقاء، مکتبة المنار، ١٩٨٦).

٩٣. البغدادي، ابو بكر احمد بن علي الخطيب، تاريخ بغداد، تحقيق مصطفى عبد القادر، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧٤).
٩٤. البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، اصول الدين ، ط٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨١).
٩٥. البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، الفرق بين الفرق، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت).
٩٦. البلاذري، احمد بن يحيى بن جابر، فتوح البلدان ، (بيروت ، دار الاعلمي ، د. ت).
٩٧. البلاذري، احمد بن يحيى بن جابر، انساب الاشراف ، تحقيق وتعليق الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧٤).
٩٨. البهنساوي، سالم، الحكم وقضية تكفير المسلم ، ط٣ ، (الكويت ، دار البحوث ، ١٩٨٥).
٩٩. البهوي، منصور بن يونس، كشف النقاب ، تحقيق محمد حسن الشافعي ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت).
١٠٠. بيضون، ليسب، تصنیف نهج البلاغة ، ط٣ ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١٧هـ).
١٠١. البيهقي، ابو بكر احمد بن الحسن ، السنن الكبرى ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت).
١٠٢. بيومي، د. محمد، السيدة فاطمة الزهراء ، ط٢ ، (ایران ، د. ن ، ١٤١٨هـ).
١٠٣. التبريزی، سیرة الامام امیر المؤمنین عليه السلام في البغاة ، (قم ، مولود الكعبة ، ١٤٢٢هـ).

١٠٤. الترمذى، ابو عيسى محمد بن عيسى، سنن الترمذى، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، (بيروت، دار الفكر، ١٤٠٣ هـ).
١٠٥. التسترى، محمد تقى، قضايا الإمام علي، (د.م، د.ن، د.ت).
١٠٦. التسترى، نور الله، الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة، (طهران، دار النهضة، د.ت).
١٠٧. التسخیري، محمد علي، حقوق الإنسان بين الاعلانين الاسلامي والعالمي، (طهران، رابطة الثقافة والعلاقات الاسلامية، ١٩٩٧).
١٠٨. التميمي، محمد بن حيان بن أحمد، كتاب الثقات، (حيدر اباد، دائرة المعارف العثمانية، ١٩٧٣).
١٠٩. التقفى، ابو اسحاق ابراهيم بن محمد، الغارات، تحقيق جلال الدين المحدث، (د.م، د.ن، د.ت).
١١٠. الجابري، د. محمد عابد، الديمقراطية وحقوق الإنسان، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٤).
١١١. جاسم، عزيز السيد، علي بن ابى طالب (سلطة الحق)، ط٢، (د.م، دار سينا للنشر، د.ت).
١١٢. جامع، د. حامد، علي بن ابى طالب (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (حاكمًا... وفقيهًا)، (القاهرة، د.ن، ٢٠٠٣).
١١٣. الجحاف، يحيى بن ابراهيم، ارشاد المؤمنين إلى معرفة نهج البلاغة المبين (ويتضمن نقاشات كلامية مع ابن ابى الحذيفي في شرح نهج البلاغة)، تحقيق السيد محمد حسين الجلاوى، ط١، (قم، دليل ما، ١٤٢٢ هـ).
١١٤. جرداق، جورج، علي صوت العدالة الانسانية، ط٢، (قم، دار ذوي القربي، ١٤٢٤ هـ).

١١٥. الجصاص، ابو بكر احمد بن علي الرازى، احكام القرآن، ضبط نصه عبد السلام محمد علي شاهين، ط١، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٤).
١١٦. جعفر، صباح صادق، حقوق الانسان (وثائق)، ط١، (بغداد، المكتبة القانونية، ٢٠٠٣).
١١٧. جعفر، د. علي محمد، تاريخ القوانين ومراحل التشريع الاسلامي، (بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٨٦).
١١٨. جعفر، د. نوري، علي ومناؤته، ط٢، (بيروت، مؤسسة الوفاء، ١٩٨٤).
١١٩. جعفر، د. نوري، فلسفة الحكم عند الامام، ط٢، (القاهرة، دار المعلم، ١٩٧٨).
١٢٠. جماعة من العلماء، التوفيق الرباني في الرد على ابن تيمية الحراني، (د.م، د.ن، د.ت).
١٢١. الجندي، عبد الحليم، الامام جعفر الصادق عليه السلام، (القاهرة، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية، ١٩٧٧).
١٢٢. الجوهرى، احمد بن عبد العزيز، السقيفة وفديك، تحقيق، د.الشيخ محمد هادي الاميني، ط١، (بيروت، شركة الكتبى، ١٩٨٠).
١٢٣. الجوهرى، علي بن الجعد بن عبيد، مسند ابن الجعد، رواية وجمع الحافظ ابى القاسم عبد الله بن محمد البغوى، مراجعة وتعليق الشيخ عامر احمد حيدر، (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت).
١٢٤. حاتم، نوري، مشكلة الفقر في ضوء الاسلام، (قم، د.ن، ١٤٢٤هـ).
١٢٥. الحرани، ابو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة، تحف العقول عن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفارى، ط٢، (قم، مؤسسة النشر، ١٤٠٤هـ).

١٢٦. حسن، سعد محمد، المهدية في الإسلام، (القاهرة، دار الكتاب العربي، ١٩٥٣).
١٢٧. الحسني، عبد الكريم بن طاووس، فرحة الغري في تعيين قبر أمير المؤمنين (عليه السلام)، تحقيق السيد حسين الموسوي، (د.م، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ١٩٩٨).
١٢٨. حسين، طه، الفتنة الكبرى، ط ١٣، (القاهرة، دار المعارف، ٢٠٠٣).
١٢٩. الحسيني، هاشم معروف، دراسات في الحديث والمحدثين (دراسات في الكافي للكليني والصحيح للبخاري)، ط ٢، (بيروت، دار التعارف، ١٩٧٨).
١٣٠. حقيقة، د. صادق، مدخل إلى الفكر السياسي في الإسلام (مجموعة مقالات)، ترجمة خليل العصمي، ط ١، (جمهورية إيران، مؤسسة الصدى، ٢٠٠١).
١٣١. الحكيم، عبد الهادي تقى، الفتاوى الميسرة (من فتاوى سماحة آية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني)، (النجف، مؤسسة الهادي، د.ت).
١٣٢. الحكيم، محمد باقر، دور المرأة في النهضة الحسينية، (قم، دار الحكمة، د.ت).
١٣٣. الحكيم، محمد باقر، دور أهل البيت في بناء الجماعة الصالحة، (د.م، دار العترة، ١٤٢٤هـ).
١٣٤. الحكيم، محمد باقر وآخرون، مكانة أهل البيت (عليهم السلام) في الإسلام والامة الإسلامية، مجموعة من المقالات المختارة للمؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الإسلامية ١٤٢٢هـ، اعداد محمد مهدي، نجف، ط ١، (إيران، المجمع العالمي للتقارب بين المذاهب الإسلامية، ١٤٢٢هـ).

١٣٥. الحكيم، محمد تقى، عبد الله بن عباس، ط١، (قم، مكتبة الصدر، ١٤٢٣هـ).
١٣٦. الحلبي، ابو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن، شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام، تعليق صادق الشيرازي، ط٢، (قم، دار الاستقلال، ١٤٠٩هـ).
١٣٧. الحلبي، ابو طالب محمد بن الحسن بن المطهر، ايضاح الفوائد، (قم، المطبعة العلمية، ١٣٨٧هـ).
١٣٨. الحلبي، جعفر، المختصر النافع في فقه الامامية، (طهران، مؤسسة البعثة، ١٤١٠هـ).
١٣٩. الحلبي، جمال الدين ابي منصور الحسن بن يوسف، منتهى المطلب، (د.م، د.ن، د.ت).
١٤٠. حمادة، عمار، لقاء مع الامام علي (عليه السلام) في نهج البلاغة، (بيروت، مركز باء للابحاث، ٢٠٠١).
١٤١. حمود، أ.د. خضير كاظم، السياسة الادارية في فكر الامام علي بن ابي طالب (بين الاصلة والمعاصرة)، (بيروت، مؤسسة الباقر، د.ت).
١٤٢. الحميري، ابو العباس عبد الله، قرب الاسناد، (قم، مؤسسة ال البيت (عليه السلام)، ١٤١٣هـ).
١٤٣. الحيدري، ليث، الارتداد، وحقوق الانسان، ط١، (قم، دار الغدير، ٢٠٠٤).
١٤٤. خالد، خالد محمد، في رحاب الامام علي (عليه السلام)، (القاهرة، دار الاسلام، د.ت).

١٤٥. الخامنئي، علي، العودة إلى نهج البلاغة، ترجمة عباس نور الدين، (بيروت، بيروت، مركز بقية الله الاعظم، ٢...).
١٤٦. خدوری، د. مجید، الحرب والسلم في شرعة الاسلام، (بيروت، الدار المتحدة للنشر، ١٩٧٣).
١٤٧. الخراساني، محمد واعظ، وآخرون، الحكومة من وجهة نظر المذاهب الاسلامية، مجموعة للمقالات المنارة للمؤتمر العالمي العاشر للوحدة الاسلامية، (طهران، المجمع العالمي للتقرير بين المذاهب، ١٤١٩هـ).
١٤٨. الخصيبي، ابو عبد الله الحسين بن حمدان، الهداية الكبرى، ط٤ ، (بيروت، مؤسسة البلاغ، ١٩٩١).
١٤٩. الخضري، محمد، محاضرات في تاريخ الدولة الاموية، (بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٩٥).
١٥٠. الخليلي د. جواد جعفر، السقيفة، (بيروت، دار الارشاد للطباعة، د.ت).
١٥١. الخوارزمي، الموفق بن احمد بن محمد المكي الحنفي، المناقب، تحقيق الشيخ مالك الحمودي ، ط٢ ، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١١هـ).
١٥٢. الخوئي، ابو القاسم الموسوي، البيان في تفسير القرآن، ط٤ ، (بيروت، دار الزهراء ، ١٩٧٥).
١٥٣. الخوئي، ابو القاسم الموسوي، العروة الوثقى - كتاب الخمس - ، (قم، المطبعة العلمية ، ١٤٠٧هـ).
١٥٤. الخوئي، ابو القاسم الموسوي، مصباح الفقاهة، اعداد وتحقيق محمد علي التوحيدی ، (النجف، المطبعة الحيدرية ، ١٩٥٤).
١٥٥. الخوئي، ابو القاسم الموسوي، معجم رجال الحديث، ط٥ ، (دم، د.ن، ١٩٩٢).

١٥٦. الخوئي، ابوالقاسم الموسوي، منهاج الصالحين، (قم، د.ن، ١٤١٠هـ).
١٥٧. الخوئي، ميرزا حبيب الهاشمي، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ط٤، (طهران، المكتبة الاسلامية، ١٤٠٥هـ).
١٥٨. الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، علق عليه وخرج احاديشه مجدي بن منصور، (بيروت، دار الكتب، ١٩٩٦).
١٥٩. الدارمي، عبد الله بن بهرام، سنن الدرامي، (دمشق، مطبعة الاعتدال، د. ت).
١٦٠. الدمشقي، شمس الدين ابي البركات بن احمد الشافعي، جواهر المطالب في مناقب الامام علي عليه السلام، تحقيق محمد باقر الحموي، ط١، (قم، مجمع احياء التراث العلمي، ١٤١٥هـ).
١٦١. الدولابي، ابو بشر محمد بن احمد، الذرية الطاهرة النبوية، تحقيق سعد المبارك الحسن، (الكويت، الدار السلفية، ١٤٠٧هـ).
١٦٢. الدينوري، ابن ابي شيبة، احمد بن داود، الاخبار الطوال، (د.م، د.ن، د.ت).
١٦٣. الدينوري، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، الامامة والسياسة (تاريخ الخلفاء)، تحقيق علي الشيري، ط١، (ایران، مطبعة امير، ١٤١٣هـ).
١٦٤. الدينوري، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، غريب الحديث، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨).
١٦٥. ديورانت، ول، الحضارة، ترجمة محمد بدران، (القاهرة، مطبعة لجنة التأليف، ١٩٦٨).
١٦٦. الذهبي، شمس الدين بن احمد بن عثمان، سير اعلام النبلاء، ط٩، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣).

١٦٧. الرازي، ابو محمد عبد الرحمن بن ابی حاتم، الجرح والتعديل، (بيروت، دار احياء التراث العربي، د.ت).
١٦٨. رضا، محمد رشید، حقوق النساء في الاسلام، ط١، (بيروت، دار الاضواء، ١٩٨٩).
١٦٩. الروحاني، محمد صادق، فقه الصادق، ط٣، (ایران، المطبعة العلمية، ١٤١٢هـ).
١٧٠. الرئيس، محمد ضياء الدين، النظريات السياسية الاسلامية، ط٤، (القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٧).
١٧١. الريشهري محمد، القيادة في الإسلام، تعریف على الاسدی، ط١، (ایران، دار الحديث، د.ت).
١٧٢. الريشهري، محمد، موسوعة الإمام علي بن ابی طالب في الكتاب والسنّة والتاريخ (د.م، د.ن، د.ت).
١٧٣. الريشهري، محمد، ميزان الحكمة، ط١، (قم، دار الحديث، ١٤١٦هـ).
١٧٤. الزبيدي، عبد الرضا، الرسائل السياسية بين الإمام علي عليه السلام ومعاوية، (ایران، دار الكتاب الإسلامي، ٢....).
١٧٥. الزبيدي، عبد الرضا، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (دراسة في ضوء نهج البلاغة)، ط١، (د.م، د.ن، ١٩٩٨).
١٧٦. الزبيدي، محیی الدین الفیض محمد مرتضی الحسینی، تاج العروس في جواهر القاموس، (بيروت، مكتبة الحياة، د.ت).
١٧٧. الزحيلي، د. محمد، حقوق الإنسان في الإسلام، ط٢، (دمشق، دار الكلم الطيب، ١٩٩٧).

١٧٨. الزركلي، خير الدين، الاعلام، ط٥، (بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٠).
١٧٩. الزرندي، ابو الفضل مير محمدی، بحوث في تاريخ القرآن وعلومه، (قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٢٠هـ).
١٨٠. الزمخشري، جار الله، الفايق في غريب الحديث، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٦).
١٨١. الزيعلي، جمال الدين، نصب الراية بتخريج احاديث المداية، (القاهرة، دار الحديث، د.ت).
١٨٢. سابق، السيد، فقه السنة، (بيروت، دار الكتاب العربي، د.ت).
١٨٣. سباین، جورج، تطور الفكر السياسي، ترجمة حسن جلال، (القاهرة، دار المعارف، ١٩٥٤).
١٨٤. سبحاني، جعفر وآخرون، خصائص الإسلام العامة (مجموعة مقالات مختارة)، طهران، المجتمع العالمي للتقارب بين المذاهب، ١٩٩٩.
١٨٥. سبحاني، جعفر، دور الشيعة في بناء الحضارة الإسلامية، (د.م، معاونية شؤون التعليم والبحث الإسلامية، ١٤١٣هـ).
١٨٦. سبحاني، جعفر، محاضرات في الإلهيات، ط٩، (قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٣هـ).
١٨٧. السبكي، عبد الوهاب بن تقى الدين، طبقات الشافعية الكبرى، ط١، (مصر، المطبعة الحسينية، د.ت).
١٨٨. السرخسي، ابو بكر محمد بن ابي سهل، اصول السرخسي، تحقيق أبو الوفا الأفغاني، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٣).
١٨٩. السرخسي، شمس الدين، المبسوط، (بيروت، دار المعرفة، د.ت).

١٩٠. سعادة، د. يوسف جعفر، اثار أهل البيت في تطور المجتمع الإنساني، (بيروت، مؤسسة أم القرى، ١٤٢٢هـ).
١٩١. السقاف، حسين بن علي، البشارة والاتحاف، (د.م، د.ن، د.ت).
١٩٢. السلمي، محمد بن مسعود بن عياش، التفسير العياشي، تحقيق السيد هاشم الرسولي، (طهران، المكتبة العلمية الإسلامية، د.ت).
١٩٣. سليمان، د. عصام، مدخل إلى علم السياسة، ط٢، (بيروت، دار النضال، ١٩٨٩).
١٩٤. السوداني، أبو علي، الشهاب الثاقب، (الإمامية بين الثابت والمحول)، (بيروت، مكتبة العلمين، د.ت).
١٩٥. السيد، رضوان، الأمة والجماعة والسلطة (دراسات في الفكر السياسي العربي الإسلامي)، (بيروت، دار اقرأ، ١٩٨٤).
١٩٦. السيد، كمال، الاعلي، ط٣، (قم، مؤسسة انصاريان، ٢٠٠٣).
١٩٧. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر، الدر المنشور في التفسير بالتأثر، (بيروت، دار الفكر، د.ت).
١٩٨. السيوطي، جلال الدين بن عبد الرحمن بن أبي بكر، شرح سنن النساء، (بيروت، دار احياء التراث العربي، د.ت).
١٩٩. الشافعي، محمد بن علي بن ادريس، الام، ط٢، (بيروت، دار الفكر، ١٩٨٣).
٢٠٠. الشافعي، محمد بن علي بن ادريس، المسند، (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت).
٢٠١. الشامي، محمود يوسف الصالحي، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٣).

٢٠٢. الشرقاوي، عبد الرحمن، علي إمام المتقين، (مصر، دار المعارف، د.ت).
٢٠٣. شريعتي، د. علي، الإمام علي عليه السلام، ترجمة علي الحسيني، (إيران، دار الكتاب الإسلامي، ٢...).
٢٠٤. شريعتي، د. علي، التشيع العلوي والتشيع الصفوی، ترجمة حيدر مجيد، ط١، (بيروت، دار الأمير، ٢٠٠٢).
٢٠٥. الشريف الرضي، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي، المجازات النبوية، تحقيق طه محمد الزيني، (قم، مكتبة بصيرتي، د.ت).
٢٠٦. الشريف الرضي، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي، خصائص الأئمة عليهم السلام (خصائص أمير المؤمنين)، تحقيق د. محمد هادي الأميني، (مشهد، مجمع البحوث الإسلامية، ١٤٠٦هـ).
٢٠٧. الشريف الرضي، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح، تحقيق فارس تبريزيان، (إيران، مؤسسة دار الهجرة، ١٣٨٠هـ).
٢٠٨. الشريف الرضي، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الجامع)، نهج البلاغة، شرح محمد عبدة، (بيروت، دار المعرفة، د.ت).
٢٠٩. شطناوي، د. فيصل، حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ط٢، (عمان، دار الحامد، ٢٠٠١).
٢١٠. الشعراوي، عبد الوهاب، لواحة الانوار القدسية في بيان العهود المحمدية، ط٢، (مصر، الباب الحلبي، ١٩٧٣).
٢١١. شمس الدين، محمد مهدي، انصار الحسين، ط٢، (د.م، الدار الإسلامية، ١٩٨١).

٢١٢. شمس الدين، محمد مهدي، حركة التاريخ عند الامام علي (دراسة في نهج البلاغة)، (بيروت، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ١٩٩٧).
٢١٣. شمس الدين، محمد مهدي، دراسات في نهج البلاغة، ط٢، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٧٢).
٢١٤. شمس الدين، محمد مهدي، عهد الاشتراط، ط٢، (بيروت، المؤسسة الدولية، ٢...).
٢١٥. الشهريستاني، ابو الفتح بن عبد الكريم، الملل والنحل، مطبوع بهامش كتاب ابن حزم، الفصل في الملل والاهواء والنحل، ط٢، (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٥).
٢١٦. الشهريستاني، علي، وضوء النبي ﷺ (التشريعات وملابسات الاحكام عند المسلمين)، (قم، د.ن، ١٤١٥هـ).
٢١٧. الشهيد الاول، شمس الدين محمد بن مكي العاملي، الدروس الشرعية في فقه الامامية، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤١٢هـ).
٢١٨. الشهيد الثاني، زين الدين بن علي العاملي، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، تعليق محمد كلانتر، ط٢، (العراق، جامعة النجف الدينية، ١٣٩٨هـ).
٢١٩. الشهيد الثاني، زين الدين بن علي العاملي، رسائل الشهيد الثاني، (قم، مكتبة البصيرة، د.ت).
٢٢٠. الشهيد الثاني، زين الدين بن علي العاملي، رسالة في العدالة، (د.م، د.ن، د.ت).
٢٢١. الشهيد الثاني، زين الدين بن علي العاملي، مسالك الافهام إلى تنقیح شرائع الاسلام، (ایران، مؤسسه المعارف الاسلامية، ١٤١٣هـ).

٢٢٢. الشهيد، جمال الدين أبي المنصور الحسن بن زين الدين، منتدى الجمان في الاحاديث الصحاح والحسان، تصحیح وتعليق على اکبر الغفاری، (قم، جامعة المدرسین، د.ت).
٢٢٣. الشوکانی، محمد بن علی، نیل الاوطار من احادیث سید الاخیار، (بیروت، دار الجیل، ١٩٧٣).
٢٢٤. الشیبانی، احمد بن عمرو الصحاک بن ابی عاصم، الاحاد والمثانی، تحقیق باسم فیصل احمد، (الریاض، دار الدراية، ١٩٩٦).
٢٢٥. الشیبانی، احمد بن عمرو بن الصحاک بن ابی عاصم، المذکر والتذکیر والذکر، تحقیق خالد قاسم، (الریاض، دار المنار، ١٤١٣ھ).
٢٢٦. الشیبانی، احمد بن عمرو بن الصحاک بن ابی عاصم، کتاب الاوائل، (د. م، د.ن، د.ت).
٢٢٧. الشیبانی، ابو بکر احمد بن عمرو بن الصحاک بن ابی عاصم، کتاب السنة، ط٣، (بیروت، المکتب الاسلامی، ١٩٩٣).
٢٢٨. الشیبانی، محمد بن الحسن، السیر الكبير، (د.م، د.ن، د.ت).
٢٢٩. الشیرازی، صادق الحسینی، السیاسة من واقع الاسلام، ط٣، (بیروت، مؤسسة المجتبی للتحقيق والنشر، ١٤٢١ھ).
٢٣٠. الشیرازی، محمد الحسینی، اثار الظلم في الدنيا والآخری، (بیروت، مؤسسة المجتبی، ٢٠٠١).
٢٣١. الشیرازی، محمد الحسینی، الفقه السیاسة، (ایران، مطبعة رضائی، ١٤٠٣ھ).
٢٣٢. الشیرازی، محمد الحسینی، توضیح نهج البلاغة، (طهران، دار تراث الشیعہ، د.ت).

٢٣٣. صالح، احمد عباس، اليمين واليسار في الاسلام، ط٢، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٣).
٢٣٤. صالح، د. غانم محمد، الفكر السياسي القديم والوسيط، (بغداد، مطبعة التعليم العالي، ١٩٨٨).
٢٣٥. صبحي، د. احمد محمود، نظرية الامامة عند الشيعة الاثني عشرية، (مصر، دار المعارف، د.ت).
٢٣٦. الصدر، محمد باقر، اقتصادنا، (ایران، دار الكتاب الاسلامي، ٢٠٠٢).
٢٣٧. الصدر، محمد باقر، الاسلام يقود الحياة، (د.م، د.ن، د.ت).
٢٣٨. الصدر، محمد باقر، الامام علي عليه السلام سيرة وجهاد، ط٢، (بيروت، دار المرتضى، ٢٠٠٣).
٢٣٩. الصدر، محمد باقر، اهل البيت (تنوع ادوار ووحدة هدف)، تحقيق عبد الرزاق الصالحي، ط١، (بيروت، دار الهدى، ٢٠٠٣).
٢٤٠. الصدر، محمد باقر، بحث حول المهدى، (د.م، د.ن، د.ت).
٢٤١. الصدر، محمد باقر، رسالتنا، ط٢، (طهران، مكتبة النجاح، ١٩٨٢).
٢٤٢. الصدر، محمد صادق، اضواء على ثورة الحسين، (النجف، د.ن، ١٩٩٧).
٢٤٣. الصدر، محمد صادق، فقه الاخلاق، ط١، (بيروت، دار الاضواء، ١٩٨٨).
٢٤٤. الصدر، محمد صادق، نظرات اسلامية في اعلان حقوق الانسان، تقديم الشيخ محمد اليعقوبي، (العراق، جامعة الصدر الدينية، ٢٠٠٤).
٢٤٥. الصدر، محمد مهدي، اخلاق اهل البيت، ط٢، (ایران، دار الكتاب الاسلامي، ٢٠٠٢).

٢٤٦. الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي، ثواب الاعمال، (قم، منشورات الرضي، د.ت).
٢٤٧. الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي، صفات الشيعة، (طهران، مطبعة عبادي، د.ت)..
٢٤٨. الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي، علل الشرائع، (النجف، المكتبة الحيدرية، ١٩٦٦).
٢٤٩. الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي، عيون اخبار الرضا، تصحیح الشیخ حسین الاعلمی، (بیروت، مؤسسه الاعلمی، ۱۹۸۴).
٢٥٠. الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي، کمال الدین و قام النعمة، (قم، مؤسسه النشر الاسلامی، ۱۴۰۵ هـ).
٢٥١. الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي، معانی الاخبار، تصحیح علی اکبر الغفاری، (ایران، دار النشر الاسلامی، ۱۳۷۹ هـ).
٢٥٢. الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي، من لا يحضره الفقيه، تصحیح وتعليق علی اکبر الغفاری، ط ٢، (قم، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، ۱۴۰۴ هـ).
٢٥٣. الصغیر، د. محمد حسین علی، الامام علی (سیرته و قیادته في ضوء المنهج التحلیلی)، (بیروت، مؤسسه المعارف، ۲۰۰۲).
٢٥٤. الصفار، ابو جعفر محمد بن الحسن، بصائر الدرجات الكبری في فضائل ال محمد (علیه السلام)، تقدیم وتعليق میرزا محسن، (طهران، منشورات الاعلمی، ۱۴۰۴ هـ).

٢٥٥. الصلابي، د. علي محمد محمد، اسمى المطالب في سيرة امير المؤمنين علي بن ابى طالب (عليه السلام) (شخصيته وعصره)، (القاهرة، دار التوزيع والنشر الاسلامية، ٢٠٠٤).
٢٥٦. الصناعي، ابو بكر عبد الرزاق، المصنف، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي، (د.م، د.ن، د.ت).
٢٥٧. الطائي، نجاح، سيرة الامام علي بن ابى طالب (عليه السلام)، ط١، (بيروت، دار الهدى لاحياء التراث، ٢٠٠٣).
٢٥٨. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي ، د.ت).
٢٥٩. الطباطبائي، محمد حسين، علي والفلسفة الاسلامية، (بيروت، الدار الاسلامية ، د.ت).
٢٦٠. الطبراني، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ایوب، المعجم الاوسط، تحقيق ابراهيم الحسيني، (د.م ، دار الحرمين ، د.ت).
٢٦١. الطبراني، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ایوب، المعجم الصغير، (بيروت، دار الكتب العلمية ، د.ت).
٢٦٢. الطبراني، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ایوب، المعجم الكبير، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط٢ ، (القاهرة، مكتبة ابن تيمية ، د.ت).
٢٦٣. الطبرسي، ابو علي الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن ، ط١ ، (بيروت، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٩٥).
٢٦٤. الطبرسي، ابو منصور احمد بن علي بن ابى طالب ، الاحتجاج ، اشراف الشيخ خضير السبحاني ، ط٤ ، (طهران، دار الاسوة ، ١٤٢٤هـ).

- الطبسي، ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب، تاج المواليد (في مواليد الانئمة ووفياتهم)، (د.م، د.ن، د.ت).

الطبسي، رضي الدين ابي نصر الحسن بن فضل، مكارم الاخلاق، ط٦، (د.م، منشورات الشريف الرضي، ١٩٧٢).

الطبري، ابو جعفر محمد بن جرير، تاريخ الامم والملوک (تاريخ الطبری)، مراجعة لجنة من العلماء، (قوبلت هذه النسخة على نسخة لیدن، بریل، ١٨٧٩).

الطبري، ابو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأویل أی القرآن، ضبط صدقی جميل العطار، (بیروت، دار الفکر، ١٩٩٥).

الطبري، احمد بن عبد الله، ذخائر العقبی في منابت ذوى القربى، (القاهرة، مكتبة القدسی، ١٣٥٦ھ).

الطبري، الفضل بن الحسن، اعلام الورى باعلام الہدی، تحقيق مؤسسة الابیت لاحیاء التراث، ط١، (قم مؤسسة الابیت، ١٤١٧ھ).

الطبري، محمد بن جریر الامامي، المسترشد في امامية امير المؤمنین علی بن ابی طالب (علیه السلام)، تحقيق الشيخ احمد الحمودي، ط١، (قم، مؤسسة الثقافة الاسلامية، ١٤١٥ھ).

الطبسي، نجم الدين، النفي والتغريب في مصادر الشريعة الاسلامية، ط١، (قم، مجمع الفكر الاسلامي، ١٤١٦ھ).

الطبسي، نجم الدين، موارد السجن في النصوص والفتاوی (دراسة تتناول موارد السجن وحقوق السجين)، (ایران، مكتب الاعلام الاسلامي، ١٤١١ھ).

٢٧٤. طبلية، د. القطب محمد القطب، الاسلام وحقوق الانسان، ط٢، (القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٨٤).
٢٧٥. الطراطليسي، عبد العزيز ابن البراج، المهدب، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤٠٦هـ).
٢٧٦. الطريحي، فخر الدين، مجمع البحرين، ترتيب محمد عادل، (د.م، د.ن، د.ت).
٢٧٧. الطوسي، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي، الاستبصر فيما اختلف من الاخبار، تعليق حسن الموسوي، (طهران، دار الكتب الاسلامية، ١٣٩٠هـ).
٢٧٨. الطوسي، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي، الامالي، ط١، (قم، دار الثقافة، ١٤١٤هـ).
٢٧٩. الطوسي، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي، الخلاف، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤٠٧هـ).
٢٨٠. الطوسي، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي، المبسوط في فقه الامامية، تصحیح محمد تقی الكشفي، (طهران، المکتبة الرضویة، ١٣٨٧هـ).
٢٨١. الطوسي، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي، تهذیب الاحکام، تحقيق حسن الموسوي، (طهران، دار الكتب الاسلامية، ١٣٩٠هـ).
٢٨٢. طی، د. محمد، الامام علي ومشكلة نظام الحكم، (د.م، مركز الغدیر للدراسات الاسلامية، ١٩٩٧).
٢٨٣. ظاهر، د. احمد جمال، حقوق الانسان، (عمان، مركز النهضة للخدمات الفنية، ١٩٨٨).

- العاملي، جعفر بن مرتضى، الصحيح من سيرة النبي الاعظم صلوات الله عليه ، ط٤ ، ٢٨٤ . (بيروت، دار الهادي، ١٩٩٥).
- العاملي، علي الكوراني، تدوين القرآن، (قم، دار القرآن الكريم، د.ت). ٢٨٥
- العاملي، علي الكوراني، معجم الأحاديث المهمة، (قم، مؤسسة المعارف الإسلامية، ١٤١١هـ). ٢٨٦
- العاملي، محمد بن الحسن الحر، الفصول المهمة في معرفة الأئمة، تحقيق محمد القائيني، ط١ ، (ایران، مؤسسة المعارف الإسلامية، ١٤١٨هـ). ٢٨٧
- العاملي، محمد بن الحسن الحر، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق عبد الرحيم ربانی، (بيروت، دار احياء التراث، د.ت). ٢٨٨
- عبدالله عباد، محمد كامل، تاريخ اليونان، (دمشق، مطبعة الفباء الاديب، ١٩٦٩). ٢٨٩
- عبد الحميد، صائب، تاريخ الاسلام الثقافي والسياسي (مسار الاسلام بعد الرسول صلوات الله عليه ونشأة المذاهب)، ط١ ، (د.م، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ١٩٩٧). ٢٩٠
- عبد الحميد، د. محسن، الاسلام والتنمية الاجتماعية، ط١ ، (بغداد، دار الانبار، ١٩٨٩). ٢٩١
- عبد الرزاق، علي، الاسلام واصول الحكم، دراسة محمد عمارة، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٢). ٢٩٢
- العزيزي، روکس بن زائد، الامام علي اسد الاسلام وقديسه ، ط٢ ، (بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٧٩). ٢٩٣

٢٩٤. العسقلاني، احمد بن علي بن حجر، الاصابة في تمييز الصحابة، دراسة وتحقيق الشيخ عادل احمد عبد الموجود، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٥).
٢٩٥. العسقلاني، احمد بن علي بن حجر، تهذيب التهذيب، ط١ ، (بيروت، دار الفكر، ١٩٨٤).
٢٩٦. العسقلاني، احمد بن علي بن حجر، سبل السلام، ط٤ ، (مصر، البابي الحلبي، ١٩٦٠).
٢٩٧. العسقلاني، شهاب الدين بن حجر، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ط٢ ، (بيروت، دار المعرفة، د.ت).
٢٩٨. العسكري، مرتضى، معالم المدرستين، (بيروت، مؤسسة النعمان، ١٩٩٠).
٢٩٩. العسكري، مرتضى، عبد الله بن سبأ (واساطير أخرى)، ط٦ ، (د.م، د.ن، ١٩٩٢).
٣٠٠. العسكري، نجم الدين، ابو طالب حامي الرسول وناصره، (النجف، مطبعة الاداب، ١٣٨٠ هـ).
٣٠١. عطاردي، عزيز الله، مسندا الإمام الرضا، (ایران، المؤقر العالمي، للإمام الرضا، ١٤٠٦).
٣٠٢. عطوي، محسن، المرأة في التصور الإسلامي، ط٢ ، (لبنان، الدار الإسلامية، ١٩٨٧).
٣٠٣. العظيم ابادي، ابو الطيب محمد شمس الحق، عون المعبد - شرح سنن أبي داود - ط٢ ، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٥).

٣٠٤. العقاد، عباس محمود، عبقرية الامام علي (القاهرة، مؤسسة دار الشعب، د.ت).
٣٠٥. علوان، د. عبد الكرييم، الوسيط في القانون الدولي العام (الكتاب الثالث - حقوق الانسان)، (عمان، دار الثقافة، ٢٠٠٤).
٣٠٦. العلوى، علي بن محمد بن طاهر بن يحيى، دفع الارتياب عن حديث الباب، (د.م، دار القرآن الكريم، د.ت).
٣٠٧. العلوى، محمد بن عقيل، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية، (قم، دار الثقافة، ١٤١٢هـ).
٣٠٨. عليان، د. رشدي، العقل عند الشيعة الامامية، (بغداد، مطبعة دار السلام، ١٩٧٧).
٣٠٩. عمارة، د. محمد، الخلافة ونشأة الاحزاب الاسلامية، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٨٤).
٣١٠. عمارة، د. محمد، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابى طالب، ط١، (القاهرة، دار الثقافة، ١٩٧٧).
٣١١. عمارة، د. محمد واخرون، علي بن ابى طالب (نظرة عصرية جديدة)، (بيروت المؤسسة العربية، ١٩٧٤).
٣١٢. عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الاسلامي، (بيروت، دار الكتاب العربي، د.ت).
٣١٣. الغروي، محمد بن هادي اليوسفي، موسوعة التاريخ الاسلامي، ط١، (ایران، مجمع الفكر الاسلامي، ١٤٢٠هـ).
٣١٤. الغزالى، ابو حامد محمد، احياء علوم الدين، (بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، د.ت).

٣١٥. غليون، د. برهان وآخرون، حقوق الإنسان العربي، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩).
٣١٦. فرج، د. توفيق حسن، المدخل للعلوم القانونية (النظيرية العامة للقانون والنظريات العامة للحق)، ط٢، (مصر، مؤسسة الثقافة الجامعية، ١٩٨١).
٣١٧. فضل الله، محمد حسين، تأملات إسلامية حول المرأة، ط٧، (بيروت، دار الملاك، د. ت).
٣١٨. فضل الله، محمد حسين، دنيا الطفل، ط٢، (بيروت، دار الملاك، ٢٠٠٢).
٣١٩. فضل الله، محمد حسين، دنيا المرأة، ط٤، (بيروت، دار الملاك، ٢...).
٣٢٠. فضل الله، محمد حسين، علي ميزان الحق، تحرير صادق العيقوبي، (بيروت، دار الملاك، ٢٠٠٣).
٣٢١. الفكيكي، توفيق، الراعي والرعاية، ط٣، (بغداد، المعرفة للنشر والتوزيع، ١٩٩٠).
٣٢٢. فياض، د. عامر حسن، مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الإنسان، (عمان، دار زهران، ٢٠٠٢).
٣٢٣. الفيروزابادي، مجذ الدين محمد بن يعقوب، القاموس الحيط، (بيروت، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، د. ت).
٣٢٤. الفيض الكاشاني، المولى محمد محسن، الصافي في تفسير القرآن، تحقيق مركز الابحاث والدراسات الاسلامية، (قم، مكتبة الاعلام الاسلامي، ١٤٣٧هـ).
٣٢٥. القائمي، د. علي، الاسرة ومتطلبات الاطفال، ترجمة البيان للترجمة، (بيروت، دار النباء، ١٩٩٦).

٣٢٦. القاسمي، ظافر، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي ، ط٦ ، (بيروت ، دار النفائس ، ١٩٩٠).
٣٢٧. القبنجي، حسن، مسند الامام علي (عليه السلام)، تحقيق الشيخ طاهر السالمي ، ط١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ٢...).
٣٢٨. القبنجي، صدر الدين ، تاريخ التشيع الفكري والسياسي ، ط١ ، (قم ، مكتب شؤون المبلغين ، ١٤٢٢هـ).
٣٢٩. القرشي، باقر شريف ، النظام السياسي في الاسلام ، ط٤ ، (بيروت ، دار التعارف ، ١٩٨٧).
٣٣٠. القرشي، باقر شريف ، حياة الامام الحسين بن علي (عليه السلام) ، ط١ ، (النجف ، مطبعة الاداب ، ١٩٧٤).
٣٣١. القرشي، باقر شريف ، موسوعة الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، ط١ ، (د.م ، مؤسسة الكوثر للمعارات الاسلامية ، ٢٠٠٢).
٣٣٢. القرضاوي، د. يوسف ، الزكاة (دراسة مقارنة لاحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة) ، (بيروت ، دار الارشاد ، ١٩٦٩).
٣٣٣. القرطبي، ابو عبد الله بن احمد ، تفسير القرطبي (الجامع لاحكام القرآن) ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٥).
٣٣٤. القزويني، محمد حسن ، الامامة الكبرى والخلافة العظمى ، تعليق مرتضى القزويني ، (النجف ، مطبعة النعمان ، ١٩٥٨).
٣٣٥. القزويني، محمد كاظم ، موسوعة الامام الصادق ، (قم ، مكتبة بصيرتي ، ١٤١٨هـ).
٣٣٦. القندوزي، سليمان بن ابراهيم الحنفي ، بنيابع المودة لذوي القربى ، تحقق علي الحسيني ، ط١ ، (د.م ، دار الاسوة ، ١٤١٦هـ).

- القمي، اصغر ناظم زادة، حياة امير المؤمنين علي (عليه السلام) (بحوث في سيرته وفضائله وحكومته من طرق اهل السنة)، ط٢، (ایران، دار الكوثر، ١٤٢٤هـ).
٣٣٧.
- القيسي، د.رياض، علم اصول القانون، (بغداد، بيت الحكم، ٢٠٠٢).
٣٣٨.
- الكاشاني، علاء الدين ابو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع، (باكستان، مكتبة الحسينية، د.ت).
٣٣٩.
- الكراجي، ابو الفتح محمد بن علي، كنز الفوائد، (د.م، د.ن، د.ت).
٣٤٠.
- الكركي، علي بن الحسين، جامع المقاصد في شرح القواعد، (قم، مؤسسة الالبيت (عليه السلام) لاحياء التراث، ١٤٠٨هـ).
٣٤١.
- الكلانtri، علي اكبر، الجزية واحكامها في الفقه الاسلامي، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤١٦هـ).
٣٤٢.
- الكلبايكاني، محمد رضا الموسوي، تقريرات الحدود والتعزيزات، (د.م، د.ن، د.ت).
٣٤٣.
- الكلبايكاني، محمد رضا الموسوي، كتاب القضاء، (قم، مطبعة الخدام، ١٤٠١هـ).
٣٤٤.
- الكلياني، ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق، الكافي، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري، ط٣، (طهران، دار الكتب الاسلامية، ١٣٨٨هـ).
٣٤٥.
- الكيالي، د. عبد الوهاب، موسوعة السياسة، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٩٠).
٣٤٦.
- لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (عليه السلام)، سنن الإمام علي (عليه السلام)، ط١، (قم، نور السجاد، ١٤٢٠هـ).
٣٤٧.

٣٤٨. لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (عليه السلام)، موسوعة كلمات الإمام الحسين (عليه السلام)، ط٣، (قم، دار المعروف، ١٤٦٦هـ).
٣٤٩. المالكي، حسن بن فرحان، نحو إنقاذ التاريخ الإسلامي، (الرياض، مؤسسة اليمامة، ١٤١٨هـ).
٣٥٠. المالكي، فاضل، مبادئ الإسلام والبراءة في القانون الدولي الإسلامي، (إيران، دائرة العلوم الإسلامية، ١٤١٤هـ).
٣٥١. المالكي، محمد بن علوى، البشرى في مناقب السيدة خديجة الكبرى (رضي الله عنها)، (المملكة السعودية، د.ن، د.ت).
٣٥٢. الماوردي، علاء الدين بن علي، الجوهر النقي، (بيروت، دار الفكر، د.ت)
٣٥٣. الماوردي، علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، (بغداد، المكتبة العالمية، ١٩٨٩).
٣٥٤. المباركفوري، أبو العلا محمد بن عبد الرحمن، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٠).
٣٥٥. المبرد، محمد بن يزيد، الكامل في اللغة والأدب، (مصر، الباب الحلبي، ١٩٧٣).
٣٥٦. مجذوب، د. محمد سعيد، حقوق الإنسان والحرريات الأساسية، (لبنان، جروس برس، ١٩٨٦).
٣٥٧. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الاطهار، ط٢، (بيروت، مؤسسة الوفاء، ١٩٨٣).
٣٥٨. مجموعة باحثين، الجهاد فكرًا ومارسة—أعمال الندوة العربية—(بغداد، بيت الحكمة، ٢٠٠٢).

٣٥٩. محبوبة، د. مهدي، ملامح من عقريمة الإمام علي (عليه السلام)، ط٢ ، (بغداد، مطبعة الإرشاد، ١٩٦٧).
٣٦٠. محمد، عبد الزهراء عثمان (عز الدين سليم)، المعارضة السياسية في تجربة أمير المؤمنين (عليه السلام)، ط١ ، (بيروت، دار الهدى، ٢٠٠٣).
٣٦١. محمديان، محمد، حياة أمير المؤمنين (عليه السلام) على لسانه، ط١ ، (قم، مؤسسة الشريعة الإسلامية، ١٤١٧).
٣٦٢. محمودي، محمد باقر، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة، (بيروت، مؤسسة محمودي، د. ت).
٣٦٣. المدرسي، محمد تقى، التاريخ الإسلامي (دروس وعبر)، (د.م، د.ن، د.ت).
٣٦٤. المدرسي، محمد تقى، فقه الجهاد وأحكام القتال، (طهران، دار محظوظ الحسين، ١٩٩٩).
٣٦٥. المدرسي، محمد تقى، مبادئ الحكم (بين هدى الوحي وتصورات الفلسفة)، ط٢ ، (د.م، دار محظوظ الحسين، ٢٠٠٣).
٣٦٦. المدرسي، هادي، اخلاقيات أمير المؤمنين (عليه السلام)، (بيروت، مؤسسة العلمي، ١٩٩١).
٣٦٧. مدیر، کاظم، الحكم من کلام الامام امير المؤمنین علي (عليه السلام)، ط١ ، (مشهد، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للاستانة الرضوية المقدسة، ١٤١٧ھ).
٣٦٨. المرتضى، احمد، شرح الازهار، (د.م، د.ن، د.ت).
٣٦٩. المسعودي، علي بن الحسين، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق محمد محظوظ الدين عبد الحميد، (مصر، المكتبة التجارية، ١٩٦٤).

- ٣٧٠. المطهرى، مرتضى، العدل الالهى، ترجمة محمد عبد المنعم الحاقانى، (ايران، دار الفقه للطباعة والنشر ، ١٤٢٤هـ).
- ٣٧١. المطهرى، مرتضى، الملحة الحسينية، ط٣، (قم، المركز العالمي للدراسات الاسلامية، ١٩٩٢).
- ٣٧٢. المطهرى، مرتضى، في رحاب نهج البلاغة، ط١، (بيروت، الدار الاسلامية، ١٩٩٢).
- ٣٧٣. المظفر، محمد رضا، السقيفة، ط٤، (قم، مؤسسة انصاريان ، ٢٠٠٤).
- ٣٧٤. المظفر، محمد رضا، عقائد الامامية، (بيروت، دار الحجة البيضاء ، د.ت).
- ٣٧٥. المغربي، احمد بن محمد بن الصديق الحسني، فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي ، تحقيق وتعليق محمد هادي الاميني، (اصفهان، مكتبة امير المؤمنين عليه السلام ، ١٣٨٨هـ).
- ٣٧٦. المغربي، النعمان بن محمد بن منصور بن احمد التميمي، دعائم الاسلام، تحقيق امين بن علي اصغر فيضي ، (مصر، دار المعارف ، ١٩٦٣).
- ٣٧٧. مغنية، محمد جواد، الشيعة والحاكمون، ط٥ ، (بيروت ، دار مكتبة الهلالى ، ١٩٨١).
- ٣٧٨. مغنية، محمد جواد، المجالس الحسينية، (قم ، دار السجدة ، ١٤٢٤هـ).
- ٣٧٩. مغنية، محمد جواد، امامية علي والعقل ، (ايران ، دار السجدة ، ٢٠٠٣).
- ٣٨٠. مغنية، محمد جواد، فضائل الامام علي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، ١٩٦٢).
- ٣٨١. مغنية، محمد جواد، في ضلال نهج البلاغة (محاولة لفهم جديد) ، ط١ ، (بيروت ، دار العلم للملائين ، ١٩٧٣).
- ٣٨٢. المفید، ابو عبد الله محمد بن النعمان العکبری البغدادی، الاختصاص، تصحيح وتعليق ، علي اکبر الغفاری ، (قم ، جماعت المدرسین ، د.ت).

٣٨٣. المفید، ابو عبد الله محمد بن النعمان الکعبی البغدادی، الارشاد فی معرفة حجج الله علی العباد، تحقیق مؤسسة اهل البيت، (ایران، دار المفید، د. ت).
٣٨٤. المفید، ابو عبد الله محمد بن النعمان الکعبی البغدادی، الجمل، تحقیق السيد علی میر شریفی، (قم، مكتب الاعلام الاسلامی، ١٤١٣ھ).
٣٨٥. المفید، ابو عبد الله محمد بن النعمان الکعبی البغدادی، المقنعة، ط٢، (قم، مؤسسة النشر الاسلامی، ١٤١٠ھ).
٣٨٦. المفید، ابو عبد الله محمد بن النعمان الکعبی البغدادی، ایمان ابی طالب، (قم، مؤسسة البعثة، ١٤١٣ھ).
٣٨٧. من قدماء المحدثین، القاب الرسول وعترته، (د. م، د. ن، د. ت).
٣٨٨. المنقري، نصر بن مزاحم، وقعة صفين، تحقیق عبد السلام محمد هارون، ط٢، (د. م، المؤسسة العربية للحديثة، ١٣٨٢ھ).
٣٨٩. المهدلی، د. محمد عقیل بن علی، الامام علی بن ابی طالب (حياته الفكرية وتأثيرها في فكر الامام الغزالی)، (د. م، دار الحديث، ١٩٩٧).
٣٩٠. المودودی، ابو الاعلی، حقوق اهل الذمة فی الدولة الاسلامیة، (د. م، دار الفکر، د. ت).
٣٩١. الموسوی، صادق، نهج الانتصار (بهدی القرآن وسنة محمد واله الاطهار)، (د. م، د. ن، د. ت).
٣٩٢. الموسوی، عبد الحسین شرف الدین، ابو هریرة، (قم، مؤسسة انصاریان، د. ت).
٣٩٣. الموسوی، عبد الحسین شرف الدین، النص والاجتہاد، تحقیق ابو مجتبی، (قم، مطبعة الشهداء، د. ت).

٣٩٤. الموسوي، فاضل الجابري، العدالة الاجتماعية في الاسلام، (قم، المركز العالمي للدراسات الاسلامية، د. ت).
٣٩٥. الموسوي، د. محسن باقر، الادارة والنظام الاداري عند الامام عليه السلام، ط١، (بيروت، مركز الغدير للدراسات الاسلامية، ١٩٩٨).
٣٩٦. الموسوي، د. محسن باقر، المدخل إلى علوم نهج البلاغة، (بيروت، دار العلوم، ٢٠٠٢).
٣٩٧. الميناجي، علي بن حسين على الاحمدي، مكاتيب الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه، (د. م، دار الحديث، ١٩٩٨).
٣٩٨. الميناجي، علي بن حسين على الاحمدي، مواقف الشيعة، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤١٦هـ).
٣٩٩. الناصري، محمد باقر، من معالم الفكر السياسي في الاسلام، ط١، (بيروت، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، ١٩٨٨).
٤٠٠. النجفي، محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام، تحقيق وتعليق الشيخ عباس القوجاني، ط٣، (ایران، دار الكتب الاسلامية، د. ت).
٤٠١. النجفي، هادي، الف حدیث في المؤمن، (قم، مؤسسة النشر الاسلامية، ١٤١٦هـ).
٤٠٢. النجمي، محمد صادق، اضواء على الصحيحين، ترجمة يحيى كمال البحرياني، (قم، مؤسسة المعارف الاسلامية، ١٤١٩).
٤٠٣. النراقي، احمد بن محمد مهدي، مستند الشيعة في احكام الشريعة، تحقيق مؤسسة اهل البيت عليهم السلام، ط٢، (مشهد، مؤسسة ال البيت عليهم السلام، ١٤١٥هـ).

٤٠٤. النسائي، ابو عبد الرحمن بن شعيب الشافعي، خصائص امير المؤمنين علي بن ابي طالب(كرم الله وجهه)، تحقيق محمد هادي الاميني، (د.م، مطبعة نينوى الحديثة، د.ت).
٤٠٥. النقدي، جعفر، الانوار العلوية في احوال امير المؤمنين وفضائله ومناقبه وغزواته (عليه السلام)، ط٢، (النجف، المطبعة الحيدرية، ١٩٦٢).
٤٠٦. النمازي، علي، مستدرک سفينة البحار، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤١٩هـ).
٤٠٧. النميري، ابو زيد عمر بن شبة، تاريخ المدينة المنورة (اخبار المدينة النبوية)، تحقيق مهدي محمد شلتوت، (قم، دار الفكر، ١٤١٠هـ).
٤٠٨. التوحيختي، الحسن بن موسى، فرق الشيعة، تعليق محمد صادق بحر العلوم، ط٤، (النجف، المطبعة الحيدرية، ١٩٦٩).
٤٠٩. النوري، ميرزا حسين، مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، تحقيق مؤسسة ال بيت، (بيروت، مؤسسة ال بيت، ١٩٨٧).
٤١٠. النووي، ابو زكريا محيي الدين بن شرف، المجموع، (بيروت، دار الفكر، د. ت).
٤١١. النووي، ابو زكريا محيي الدين بن شرف، شرح صحيح مسلم، (بيروت، دار الكتاب، ١٩٨٧).
٤١٢. النيسابوري، ابو عبد الله الحكم، المستدرک على الصحيحين، اشرف د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، (بيروت، دار المعرفة، د.ت).
٤١٣. النيسابوري، ابو عبد الله محمد الحافظ، معرفة علوم الحديث، تحقيق السيد معظم حسين، ط٤، (بيروت، دار الافق الحديث، ١٩٨٠).

٤١٤. النسابوري، مسلم بن الحاج، صحيح مسلم، (بيروت، دار الفكر، د. ت).
٤١٥. النسابوري، محمد بن الفتال، روضة الوعظين، (قم، منشورات الرضي، د. ت).
٤١٦. الهلالي، سليم بن قيس، كتاب سليم بن قيس، تحقيق محمد باقر الانصاري، ط٢، (قم، دليل ما، ١٤٢٤هـ).
٤١٧. الهمداني، احمد الرحمنى، الامام علي بن ابى طالب (من حبه عنوان الصحيفة)، (ایران، المیر للطباعة والنشر، ١٣٧٥هـ).
٤١٨. الهندي، علاء الدين علي المقى بن حسام الدين، كنز العمال في سنن الاقوال والافعال، ضبط وتصحيح الشيخ البكري حيانى، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٩).
٤١٩. الهيثمي، نور الدين علي بن ابى بكر، مجمع الزوائد ومنتبع الفوائد، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨).
٤٢٠. الوائلي، د. احمد، من فقه الجنس في فنواته المذهبية، (النجف، المكتبة الحيدرية، د. ت).
٤٢١. الواسطي، كافي الدين ابو الحسن علي بن محمد الليثي، عيون الحكم والمواعظ، تحقيق حسين الحسيني، (قم، دار الحديث، ١٣٧٦هـ).
٤٢٢. الورданى، صالح، السيف والسياسة (الصراع بين الاسلام النبوى والاسلام الاموى)، (القاهرة، دار الحسام، ١٩٩٦).
٤٢٣. الوردي، د. علي، وعاظ السلاطين، ط٢، (لندن، دار كوفان، ١٩٩٥).
٤٢٤. يعقوب، احمد حسين، النظام السياسي في الاسلام (رأي الشيعة، راي السنة، حكم الشرع)، ط٣، (قم، مؤسسة انصاريان، ١٤٢٤هـ).

٤٢٥. اليعقوبي، احمد بن يعقوب، تاريخ اليعقوبي، (بيروت، دار صادر، د. ت).
٤٢٦. يونس، صاحب معاوية بن ابى سفيان، (في الكتاب والسنّة والتاريخ)، ط٢، (بيروت، دار العلوم، ٢٠٠٢).

ثانياً: الرسائل الجامعية

١. الكبيسي، خليل ابراهيم، "المرجئة نشأتها وعقائدها وفرقها و موقفها السياسي" ، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاداب، جامعة بغداد، ١٩٧٥.
٢. لفتة، خليل مخيف، "قضية الامامة في الفكر السياسي للغزالى" ، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ١٩٩٥.
٣. مطرود، صلاح حسن، "السيادة وقضايا حقوق الانسلن وحربياته الاساسية" ، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ١٩٩٥.

ثالثاً: المجلات والدوريات

١. احمد، هشام، "التصور الغربي لحقوق الانسان" ، مجلة قضايا دولية، العدد ٣٢٤، ١٩٩٦.
٢. البختياري، صادق، "العدالة والتنمية في منهج الامام علي عليه السلام" ، مجلة المنهاج، العدد ٢٧، ٢٠٠٢.
٣. الجراح، حيدر، "الحرية قلق الغياب ودعوى الحضور" ، مجلة النبأ، العدد ٢٧، ١٤١٩ هـ.

٤. الحسني، جهاد، "واقع السلطة السياسية ومفهومها في مصر القديمة"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد ١ - ٢ ، ١٩٨٤ .
٥. حلمي، د. نبيل احمد، "حقوق الانسان في التنمية"، مجلة السياسية الدولية، العدد ٦٨ ، ١٩٨٢ .
٦. شمس الدين، محمد جعفر، الاسلام والرق، مجلة النجف، العدد الاول ، ١٩٦٢ .
٧. عبد الدائم، عبد الله، الاحتفاء بالاعلان العالمي لحقوق الانسان وسط الظلام العالمي، مجلة المستقبل العربي ، العدد ٢١٤ ، ١٩٩٩ .
٨. عبد السادة، حيدر حسين، "مفهوم الحريات في الشريعة السماوية والارضية" ، مجلة النبأ، العدد ٢٤ ، ١٤٢١ هـ.
٩. العجلي، شمران، "المعارضة في ظل الدولة الاسلامية" ، مجلة المنهاج الاسلامي ، العدد ٢٥ ، ٢٠٠٢ .
١٠. علوش، ناجي، "الغرب وحقوق الانسان" ، مجلة قضايا دولية ، العدد ٢٩٤ ، ١٩٩٥ ، الشبكة الدولية للمعلومات.

رابعاً: المصادر في الانترنت

١. الزعبي، د. خالد، الملكية ووظيفتها الاجتماعية في الفقه الاسلامي ، ٢٠٠٤ :
<http://www.yahoo.com>
٢. مجموعة مؤلفين، موسوعة الشباب السياسية ، ٢٠٠٥
<http://www.yahoo.com>

المحتويات

الفصل الأول

الفصل الثاني

الفصل الثالث

الفصل الرابع

الفصل الخامس

الفصل السادس

الفصل السابع

الفصل الثامن

الفصل التاسع

الفصل العاشر

الفصل الحادي عشر

الفصل الثاني عشر

الفصل الثالث عشر

الفصل الرابع عشر

الفصل الخامس عشر

الفصل السادس عشر

الفصل السابع عشر

الفصل الثامن عشر

